

# الكشف والبيان

## عن تفسير القرآن

للإمام السَّخَّاءِ الأَمْرِيّ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ السَّعْلِيِّ

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

أشرف على إخراجهم

د/صلاح باعثمان د/حسن البزالي د/زيد مهارش د/أمير باشه

المجلد السادس والعشرون

سورة المائدة والآخرون

تحقيق

د/هبة الله بنت صادق أبو عرب

د/محمد بن علي الفاضل



## السيرة الذاتية للمحقق

د/ هبة الله بنت صادق بن سعيد الهاشمي أبو عرب

أستاذ مساعد متعاونة بجامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين.  
حصلت على درجة الدكتوراه عام ١٤٣٠هـ في تخصص التفسير وعلوم القرآن من  
جامعة أم القرى. - كلية الدعوة وأصول الدين ، وعنوان رسالة الدكتوراه (ترجيحات  
أبي حيان الأندلسي من أول سورة طه إلى الآية ٧٧ من سورة المؤمنون جمعاً ودراسة  
وموازنة وتعليق).

### بعض من المناصب الإدارية التي شغلتها:

متعاودة مع كلية خدمة المجتمع والتعليم المستمر - جامعة أم القرى.

### عضوية الهيئات العلمية منها:

عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه.

### لها مؤلفات منشورة أهمها:

- ١ - دراسة مقارنة في تفسير آيات الخمر في القرآن الكريم.
- ٢ - شبهات المستشرقين حول الوحي الإلهي دوافعها ودفعها.

\* \* \*

## السيرة الذاتية للمحقق

د/ محمد بن علي الفارسي

أستاذ مشارك بجامعة أم القرى - كلية الشريعة - مركز الدراسات الإسلامية  
حصل على درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم درمان  
الإسلامية بالسودان - كلية أصول الدين - قسم التفسير وعلوم القرآن.  
كما حصل على درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم القرى -  
كلية الدعوة وأصول الدين - قسم الكتاب .

[تمام السيرة في المجلد التالي]

\* \* \*

الكشف والبيان  
عن تفسير القرآن

مجلة الآفاق بحفظة

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٢/١٥٢٥٥

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



جهة - المملكة العربية السعودية  
سابع محمد نصيف - محمداؤلس

ص ب ١٢٢٤٩٧ جلة ٢١٣٣٢

تلفاكس ٦٦٨٨٨٢٣ - ١٢



٥٧

# سُورَةُ الْحَدِيدِ



## سورة الحديد

مدينة<sup>(١)</sup> وهي عشرون وتسع آيات في الكوفي والبصري<sup>(٢)</sup> وثمان في جميع العدد غيرهما.

اختلفوا في اثنين، عدّ الكوفي: ﴿مِنْ قَبْلِهِ الْعَذَابُ﴾ وعدّ البصري: ﴿وَأَتَيْنَهُ الْإِنجِيلَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وعدد كلمها خمسمائة وأربع وأربعون كلمة.

وعدد حروفها ألفان وأربعمئة وسبعة وسبعون حرفاً<sup>(٤)</sup>.

[٣٠٢٣] أخبرنا الحسين بن محمد المقرئ<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

أبو عمرو عبد الله بن محمد الحافظ<sup>(٦)</sup>، قال أبو بكر بن أبي عاصم

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٨/٥، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٥٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٦٠/٨: وهي رواية العوفي عن ابن عباس، وبه قال الحسن ومجاهد وعكرمة وجابر بن زيد وقتادة ومقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٥/١٧.

(٢) أنظر: «غيث النفع» للنوري (ص ٣٦٤)، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١١)، «إتحاف فضلاء البشر» للديماطي (ص ٤٠٩).

(٣) أنظر: «غيث النفع» للنوري (ص ٣٦٤)، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١١)، «إتحاف فضلاء البشر» للديماطي (ص ٤٠٩).

(٤) أنظر: «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١١).

(٥) الحسين بن محمد بن حبش، المقرئ، ثقة مأمون.

(٦) عبد الله بن محمد بن عبد العزيز أبو القاسم البغوي، إمام ثقة.

النبيل<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الحَوْطِيُّ<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا بقية<sup>(٣)</sup> (عن بحير)<sup>(٤)</sup> ابن سعد<sup>(٥)</sup>، عن خالد بن معدان<sup>(٦)</sup>، عن أبي بلال<sup>(٧)</sup>، عن العرياض ابن سارية<sup>(٨)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٦/ب] كَانَ يَقْرَأُ بِالمَسْبُوحَاتِ قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ وَيَقُولُ: «إِنَّ فِيْهِنَّ آيَةً أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ»<sup>(٩)</sup> يعني:

(١) ثقة حافظ.

(٢) في الأصل: الحوصي وهذا تحريف، والحوطي هو عبد الوهاب بن نجدة الحوطي، روى عن: إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد والحكم بن نافع أبي اليمان وعدة. روى عنه: أبو داود وأبو بكر بن أبي خيثمة وأبو بكر أحمد بن عمرو ابن أبي عاصم النبيل وخلق. قال يعقوب بن شيبة: ثقة، وقال أبو بكر بن أبي عاصم النبيل: ثقة ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات» قال ابن حجر: ثقة. مات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧٣/٦، «الثقات» لابن حبان ٤١١/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٥١٩/٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٢٦٤).

(٣) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

(٤) في الأصل: بن جبير. وهو خطأ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٣٨/٤ (٢١٦)، ترجمة خالد بن معدان.

(٥) السَّحُولِي، أبو خالد الحمصي، ثقة.

(٦) ثقة عابد يرسل كثيراً.

(٧) عبد الله بن أبي بلال الخزاعي الشامي، روى عن: عبد الله بن بسر المازني والعرياض بن سارية، روى عنه: خالد بن معدان. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: مقبول. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٩/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٥٢/١٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٢٤٠).

(٨) صحابي مشهور من أهل الصفة.

(٩) [٣٠٢٣] الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن أبي بلال مقبول.

بالمسبّحات الحديد والحشر والصف والجمعة والتغابن.

[٣٠٢٤] أخبرنا الإمام أبو علي الحسن بن محمد بن الحسن المقرئ<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الإمام أبو بكر الإسماعيلي<sup>(٢)</sup>، وأبو الشيخ الأصبهاني الحافظ<sup>(٣)</sup>، قالوا: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن شريك<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن يونس اليربوعي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب الدعوات، باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام (٣٤٠٦)، وكتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في تعليم القرآن (٢٩٣٠)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه النسائي في «عمل اليوم والليلة» ٤٣٤/١ (٧١٣)، وفي «السنن الكبرى» ١٦/٥، ١٧٩/٦، كلاهما أخرجهما من طريق علي بن حجر، عن بقية بن الوليد به بمثله.

وأخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب ما يقال عند النوم (٥٠٥٧)، من طريق المؤمل بن الفضل الحرّاني عن بقية بن الوليد به بمثله.

وأخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٤٣/٣، من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن بقية بن الوليد به بمثله.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤٩/١٨ (٦٢٥)، من طريق يحيى بن سعيد عن خالد بن معدان به بمثله.

وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢٨١/١، وعزاه للترمذي وأبي داود والنسائي.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٥/١٧.

(١) إمام ثقة.

(٢) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني، الشافعي. الإمام الحافظ الحجة.

(٣) الإمام الحافظ الصادق، محدث أصبهان.

(٤) الأسدي، الكوفي، الإمام المحدث الثقة.

(٥) ثقة حافظ.

سَلَامُ بنِ سَلِيمِ المَدَائِنِيِّ<sup>(١)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونُ بنِ كَثِيرٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بنِ أَسْلَمَ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِيهِ<sup>(٤)</sup>، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ<sup>(٥)</sup>، عَنْ أَبِي بنِ كَعْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْحَدِيدِ كَتَبَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»<sup>(٦)</sup>.

---

(١) متروك.

(٢) مجهول.

(٣) قال ابن حجر: هو تحريف والصواب: زيد بن سالم جهله أبو حاتم.

(٤) أسلم والد زيد، والصواب سالم. قال الذهبي: نكرة.

(٥) صحابي مشهور.

(٦) [٣٠٢٤] الحكم على الإسناد:

إسناده موضوع.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٤٤/٤، من طريق محمد بن جعفر بن مطر عن إبراهيم بن شريك به بمثله، وقال ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٦٤/٤: أخرجه الثعلبي والواحدي وابن مردويه بأسانيد إليهم. ولم أجده في غير ما ذكرت.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾



أي: مجّد الله ونزهه من السوء<sup>(١)</sup>.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: صلى الله ﷺ ﴿مَا فِي السَّمَوَاتِ﴾ ممن خلق، وهم الملائكة<sup>(٢)</sup> ﴿وَالْأَرْضِ﴾ من شيء فيه رُوح أو لا رُوح فيه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب<sup>(٤)</sup>.

﴿الْحَكِيمُ﴾ في أمره وقضائه في خلقه<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن إسحاق: الحكيم في حجته وإعذاره إلى عباده<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٥/١٧.

(٢) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: وقيل: هو تسييح الدلالة، وأنكر الزجاج هذا وقال: لو كان بهذا تسييح الدلالة وظهور آثار الصنعة لكانت مفهومة، فلم قال: ﴿وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [الإسراء: ٤٤] وإنما هو تسييح مقال، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ﴾ [الأنبياء: ٧٩] فلو كان بهذا التسييح تسييح دلالة فأى تخصيص لداود؟ قلت: وما ذكره هو الصحيح، وقد مضى بيانه في سبحان عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] قرطبي.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٥/١٧.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٨/٥، ولم ينسبه، ونحوه في «الوسيط» للواحدي ٢٤٤/٤، ونسبه للمقاتلان، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٥/١٧.

(٤) أنظر: «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٠٣/٧، «روح المعاني» للألوسي ١٦٥/٢٧.

(٥) أنظر: «الباب التأويل» للخازن ٢٥/٦. (٦) لم أجد هذا القول.

﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ لا يملكها غيره، وقيل: أراد خزائن المطر والنبات وسائر الرزق<sup>(١)</sup>.

﴿يُحْيِ﴾ الموتى يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَيُمِيتُ﴾ الأحياء في الدنيا<sup>(٣)</sup>، وقيل: يحيي النطف وهي موات، ويميت الأحياء<sup>(٤)</sup>.

وموضع: ﴿يُحْيِ وَيُمِيتُ﴾ رفع على معنى هو يحيي ويميت<sup>(٥)</sup> ويجوز أن يكون نصباً بمعنى له مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ محيياً ومميتاً<sup>(٦)</sup>.

﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ لا يعجزه شيء<sup>(٧)</sup>.

قوله ﴿هُوَ الْأَوَّلُ﴾

قبل كل شيء بلا حد ولا ابتداء كان هو ولا شيء موجود<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٦/١٧.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢١/٥، ونحوه في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٦/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢١/٥، «الوسيط» للواحدى ٢٤٤/٤.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٥/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢١/٥.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢١/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٦/١٧.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢١/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٥٠/٤.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٥/٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٦/١٧.

(٨) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٥/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٢/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٩/٥، «الوسيط» للواحدى ٢٤٤/٤، «معالم



﴿وَالْآخِرُ﴾ بعد فناء كل شيء بلا انتهاء<sup>(١)</sup>.

﴿وَالظَّاهِرُ﴾ الغالب العالي على كل شيء<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو العالم بما ظهر<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالْبَاطِنُ﴾ العالم بكل شيء فلا أحد أعلم منه<sup>(٤)</sup>.

وقيل: هو العالم بما يكون مما بطن علمه عن الخلق<sup>(٥)</sup> هذا معنى قول ابن عباس رضي الله عنه كما تقول: فلان يُبْطِنُ أمر فلان، أي: يعلم دِخْلَةَ أمره<sup>(٦)</sup>.

وقال ابن عمر رضي الله عنه: الأول: بالخلق، والآخر بالرزق والظاهر بالاحياء والباطن بالإماتة<sup>(٧)</sup>.

وقال مجاهد: هو الذي أول الأول، وآخر الآخر، وأظهر الظاهر وأبطن الباطن<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٥، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٢/٥، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٤٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣١.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٥، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٦٩، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٤٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٦.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/٢٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٦٩.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٦.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٦٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣١.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٤٤.

(٧) لم أجد هذا القول. (٨) لم أجد هذا القول.

وقال مقاتل بن حيان: هو الأول بلا تأويل أحد، والآخر بلا تأخير أحد، والظاهر بلا إظهار أحد، والباطن بلا إبطان أحد<sup>(١)</sup>.

وقال يمان: هو الأول القديم، [١٧/٢] والآخر الرحيم، والظاهر الحليم والباطن العليم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: الظاهر الغالب من قوله تعالى: ﴿فَاصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

والباطن المستولي على السرائر، وقيل: الظاهر القائم بما ظهر وبطن، والباطن القاهر لما ظهر وبطن<sup>(٤)</sup>.

وقيل: الظاهر فوق كل شيء، والباطن القريب من كل شيء<sup>(٥)</sup>.

وقال محمد بن الفضل: الأول بيره، والآخر بعفوه، والظاهر بإحسانه، والباطن بستره<sup>(٦)</sup>.

وقال أبو بكر الورّاق: هو الأول بالأزلية، والآخر بالأبدية، والظاهر بالأحدية، والباطن بالصمدية.

وقال عبد العزيز بن يحيى: الواوات مقحمة، أي: هو الأول الآخر الظاهر الباطن، لأنّ من كان من الخلق أولاً لا يكون آخرًا ومن كان ظاهرًا لم يكن باطنًا<sup>(٧)</sup>.

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨.

(٣) الصف: ١٤.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٩/٥.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٩/٥.

(٦) لم أجد هذا القول. (٧) لم أجد هذين القولين.

وقال الحسين بن الفضل: هو الأول بلا ابتداء، والآخر بلا انتهاء، والظاهر بلا اقتراب، والباطن بلا احتجاب<sup>(١)</sup>.

وقال القناد: ﴿الأول﴾ السابق إلى فعل الخير، والمتقدم على كل محسن إلى فعل الإحسان، و﴿الآخر﴾ الباقي بعد فقد الخلق والخاتم بفعل الإحسان، و﴿الظاهر﴾ الغالب القاهر لكل أحد، ومن غلب على شيء فقد ظهر عليه، و﴿الباطن﴾ الذي يعلم الظواهر ويطلع على السرائر، والظاهر أيضًا الذي ظهر للعقول بالإعلام، وظهر للأرواح باليقين، وإن خفي عن أعين الناظرين، والباطن الذي عرف المغيبات وأشرف على المستترات، والباطن أيضًا الذي خفي على الظواهر فلم يدرك إلا بالسرائر<sup>(٢)</sup>.

وقال السُّدِّي: هو الأول ببره؛ إذ عرَّفَكَ بتوحيده، والآخر بجوده، إذ عرَّفَكَ التوبة على ما جنيت، والظاهر بتوفيقه؛ إذ وفقَكَ للسجود له، والباطن بستره إذا عصيته يستر عليك<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عطاء: الأول: بكشف أحوال الدنيا حتى لا ترغبوا فيها، والآخر بكشف أحوال العقبى حتى لا تشكُّوا فيها، الظاهر على قلوب أوليائه حتى تعرفوه، والباطن على قلوب أعدائه حتى ينكروه<sup>(٤)</sup>.

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أنظر: «حقائق التفسير» للسلمي ٣٣٠/أ، «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٩/٥ نحوه.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨.

(٤) أنظر: نحوه في «النكت والعيون» ٤٦٩/٥، ولم ينسبه.

وقيل: الأول قبل كل معلوم، والآخر بعد كل مختوم، والظاهر فوق كل مرسوم، والباطن الذي أحاط بكل مكتوم<sup>(١)</sup>.

وقيل: الأول بإحاطة علمه بذنوبنا قبل وجودها، والآخر بسترها علينا في عقباننا، والظاهر بحفظه إيانا في دنيانا، والباطن بتصفية أسرارنا، وتنقية أذكارنا.

وقيل: الأول بالكوين؛ بيانه ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ ٤١.

والآخر بالتلقين والتثبيت بيانه: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ الآية.

والظاهر بالتبيين بيانه ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾، والباطن بالتزيين بيانه ﴿وَرَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال محمد بن علي الترمذي: الأول: بالتأليف، والآخر بالكتليف، [١٧/ب] والظاهر بالتصريف، والباطن بالتعريف<sup>(٣)</sup>.

وقال الجنيد: هو الأول بشرح القلوب، والآخر بغفران الذنوب، والظاهر بكشف الكروب، والباطن بعلم الغيوب<sup>(٤)</sup>.

وسأل عمر رضي الله عنه كعباً عن هذه الآية، فقال: معناها أن علمه

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٦٩/٥.

(٢) لم أجد ما سبق من الأقوال.

(٣) لم أجد هذا القول.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨.

بالأول كعلمه بالآخر، وعلمه بالباطن كعلمه بالظاهر، وعلمه بالظاهر كعلمه بالباطن<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو الأول بالهبة والسلطان، والآخر بالرحمة والإحسان، والظاهر بالحجة والبرهان، والباطن بالعصمة والامتنان.

وقيل: هو الأول بالعطاء، والآخر بالجزاء، والظاهر بالثناء، والباطن بالوفاء.

وقيل: هو الأول بالبر والكرم، والآخر بتحلّة القسم، والظاهر بإسباغ النعم، والباطن بدفع النقم.

وقيل: هو الأول بالهداية، والآخر بالكفاية، والظاهر بالولاية، والباطن بالرعاية.

وقيل: هو الأول بالإنعام، والآخر بالإتمام، والظاهر بالإكرام، والباطن بالإلهام.

وقيل: هو الأول بتسمية الأسماء، والآخر بتكملة النعماء، والظاهر بتسوية الأعضاء، والباطن بدفع اللأواء<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو الأول بإنشاء الخلائق، والآخر بإفناء الطرائق، والظاهر بإظهار الحقائق، والباطن بعلم الدقائق<sup>(٣)</sup>.

وقال سريُّ السَّقَطِيّ: لم يدع للخلق نفساً بعدما أخبر عن نفسه أنه

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨.

(٢) اللأواء: وهي الشّوْهة. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (لواً).

(٣) لم أجد ما سبق من الأقوال.

الأوّل والآخر والظاهر والباطن<sup>(١)</sup>.

[٣٠٢٥] وسمعت أبا عبد الرحمن السلمي<sup>(٢)</sup>، يقول: سمعت أبا بكر الرازي<sup>(٣)</sup> يقول: سمعت الشُّبْلِيَّ<sup>(٤)</sup>، يقول في هذه الآية: الأشياء متساقطة، فإني أول آخر ظاهر باطن<sup>(٥)</sup>.

[٣٠٢٦] أخبرنا شعيب بن محمد<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا مكّي بن عبدان<sup>(٧)</sup>، قال: أنبأنا أحمد بن الأزهر<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا روح بن عبادة<sup>(١٠)</sup>، عن سعيد<sup>(١١)</sup>، عن قتادة<sup>(١٢)</sup>، قال: ذكر لنا أنَّ نبي الله ﷺ بينا هو جالس في أصحابه إذ أتى عليهم سحاب، فقال: «هل

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) محمد بن الحسين بن محمد الأزدي السلمي، الصوفي، تكلموا فيه وليس بثقة.

(٣) محمد بن عبد الله بن عبد العزيز الصوفي، ما هو بمؤتمن.

(٤) دُلف بن جَحْدَر، وقيل: جعفر بن يونس شيخ الطائفة كان فقيهاً وله ألفاظ وحكم.

(٥) [٣٠٢٥] الحكم على الإسناد:

فيه أبو عبد الرحمن السلمي متكلم فيه، وقال الذهبي في ترجمة الرازي: يروي عنه أبو عبد الرحمن السلمي بلايا وحكايات منكورة.

التخريج:

لم أجد هذا القول.

(٦) البیهقي، سمّور، من أهل النواحي.

(٧) أبو حاتم التميمي النيسابوري، المحدث الثقة المتقن.

(٨) أبو الأزهر، صدوق كان يحفظ فكبر فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٩) في الأصل: عبد الأزهر والتصويب من كتب الترجمة.

(١٠) ابن العلاء بن حسان القيسي، أبو محمد البصري، ثقة، فاضل له تصانيف.

(١١) هو ابن أبي عروبة، ثقة حافظ له تصانيف، وكان من أثبت الناس في قتادة.

(١٢) قتادة بن دعامة السدوسي، ثقة ثبت.

تَدْرُونَ مَا هَذَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «هَذَا الْعَنَانُ هَذَا زَوَايَا الْأَرْضِ، يَسُوقُهُ اللَّهُ ﷻ إِلَى قَوْمٍ لَا يَعْرِفُونَهُ وَلَا يَشْكُرُونَهُ وَلَا يَدْعُونَهُ وَلَا يَدْرُونَهُ» ثم قال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟»، قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «سَمَاءُ الدُّنْيَا أَتَدْرُونَ مَا هِيَ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فَإِنَّهَا الرَّقِيعُ مَوْجٌ مَكْفُوفٌ، وَسَقْفٌ مَحْفُوظٌ، قَالَ: فَهَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم؟ قال: «بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ، قَالَ: فَهَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فَإِنَّ فَوْقَهَا سَمَاءً أُخْرَى بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ» حَتَّى عَدَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءَيْنِ مَسِيرَةَ خَمْسَمِائَةِ [١/١٨] عَامٍ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا فَوْقَ ذَلِكَ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «كَانَ فَوْقَهَا الْعَرْشُ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ كَمَا بَيْنَ سَمَاءَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا تَحْتَكُمْ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فَإِنَّهَا الْأَرْضُ، فَهَلْ تَدْرُونَ مَا تَحْتَهَا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أَرْضٌ أُخْرَى وَبَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسَمِائَةِ سَنَةٍ» حَتَّى عَدَّ كَذَلِكَ سَبْعَ أَرْضَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ دَلَيْتُمْ أَحَدَكُمْ بِحَبْلِ إِلَى الْأَرْضِ السَّابِعَةِ لَهَبَطَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (١).

(١) [٣٠٢٦] الحكم على الإسناد:

إسناده منقطع ضعيف، وشيخ المصنف مستور.

ومعنى إحاطته تعالى بالسماوات إحاطة علم وقدره وخلق وملك.  
 [٣٠٢٧] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا مكّي بن  
 عبدان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن منصور المروزي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا علي  
 ابن الحسن<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو حمزة<sup>(٥)</sup>، عن الأعمش<sup>(٦)</sup>، عن أبي

التخريج:

أخرجه الترمذي في كتاب التفسير باب سورة الحديد (٣٢٩٨)، من طريق شيبان  
 ابن عبد الرحمن عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة بمثله، وقال أبو عيسى: هذا  
 حديث غريب من هذا الوجه، قال: ويروى عن أيوب ويونس بن عبيد وعلي بن  
 زيد قالوا: لم يسمع الحسن من أبي هريرة، وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث  
 فقالوا: إنّما هبط على علم الله وقدرته وسلطانه، وعلم الله وقدرته وسلطانه في  
 كل مكان وهو على العرش كما وصف في كتابه.

وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٧٠ / ٢ (٨٨٢٨) بمثله، وابن الجوزي في  
 «العلل المتناهية» ١٢ / ١ - ١٣ من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن  
 الحسن عن أبي هريرة بمثله. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله  
 ﷺ والحسن لم يسمع من أبي هريرة، وقيل له: من أين تحدث هذه الأحاديث؟  
 فقال: من كتاب عندنا سمعته من رجل، وكان الحسن يروي عن الضعفاء.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧ / ٢١٦، من طريق يزيد عن سعيد به بنحوه،  
 وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦ / ٢٤٦، عن أبي هريرة بمثله، وعزاه لابن  
 المنذر وابن مردويه وأبو الشيخ.

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) المحدث الثقة المتقن. (٣) صدوق.
- (٤) في الأصل: الحسين، والتصويب من كتب الترجمة. وهو: ابن شقيق بن دينار بن  
 شعب العبدى، ثقة، حافظ.
- (٥) محمد بن ميمون المروزي، أبو حمزة الشكري، ثقة.
- (٦) سليمان بن مهران الأعمش، ثقة، حافظ، عارف بالقراءات، لكنه يدلّس.



صالح<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دخلت فاطمة بنت رسول الله ﷺ على النبي ﷺ، فسألته خادمًا، وشكت إليه ما تلقى من الرحى، فقال: «ما ألفتيه عندنا، ألا أدلك على ما هو خير لك من ذلك تقولين: اللهم ربَّ السموات السبع ورب العرش العظيم، ربَّنَا ورب كل شيء منزل التوراة والإنجيل والفرقان، فالتق الحب والنوى، أعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، أقض عنا الدين، وأغننا من الفقر»<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ مما كان ومما يكون لا يخفى عليه شيء<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكوان السمان، الزيات، المدني، ثقة ثبت.

(٢) [٣٠٢٧] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات سوى أحمد بن منصور فصدوق، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٨)، من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بمعناه، وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات باب ما جاء في جامع الدعوات عن رسول الله ﷺ (٣٤٨١) من طريق أبي أسامة عن الأعمش به بنحوه، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وهكذا روى بعض أصحاب الأعمش عن أبي صالح مرسلاً ولم يذكر فيه عن أبي هريرة.

وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٣٢/٨، من طريق سهيل عن أبي صالح بمعناه. وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٦/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٦/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٦/١٧.

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾

من أول يوم الأحد إلى آخر يوم الجمعة.

﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ أي: قصد لخلقه <sup>(١)</sup> قاله مجاهد.

[٣٠٢٨] أخبرنا ابن فنجويه <sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عمر بن الخطاب <sup>(٣)</sup>،

قال: حدثنا عبد الله بن الفضل <sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن وردان <sup>(٥)</sup>

قال: حدثنا علي بن الحسن <sup>(٦)</sup> بن شقيق <sup>(٧)</sup>، قال: قلت لعبد الله بن

المبارك <sup>(٨)</sup> كيف نعرف ربنا ﷻ؟

قال: في السماء السابعة على عرشه، ولا نقول كما قالت الجهمية

هنا في الأرض <sup>(٩)</sup>.

وقد ذكرنا معنى الاستواء، وحققنا الكلام فيه فأغنى عن الإعادة.

(١) هذا تأويل مخالف لأهل السنة والجماعة، ومنهج أهل السنة إثبات الاستواء على العرش بمعنى علا وارتفع كما هو معلوم عنهم.

انظر: تفصيل ذلك في «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية ١١٦/٥.

(٢) الحسين بن محمد بن الحسين بن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) لم أجده.

(٤) ابن داخرة، لم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) في الأصل: الحسين والتصويب من كتب الترجمة.

(٧) أبو عبد الرحمن المروزي، ثقة، حافظ.

(٨) إمام ثقة ثبت فقيه عالم.

(٩) [٣٠٢٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده ترجمته.

﴿يَعْلَمُ مَا يَلْجُ﴾ يدخل<sup>(١)</sup> ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ من مطر وغيره<sup>(٢)</sup> ﴿وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا﴾ من [١٨/ب] نبات وغيره<sup>(٣)</sup>. ﴿وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ﴾ من رزق ومطر ومَلِكٍ بأمر ﴿وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾ يصعد فيها من الملائكة، وأعمال العباد<sup>(٤)</sup>.

﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾.

قال مقاتل بن حيان: يعني: قدرته وسلطانه وعلمه<sup>(٥)</sup>.

﴿أَيْنَ مَا كُنْتُمْ﴾ هو قادر عالم بكم<sup>(٦)</sup>.

التخريج:

أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» ١/١١١، ٣٠٧، من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن علي بن شقيق به، وأخرجه ابن القيم في «التهذيب على مختصر سنن أبي داود» ١٣/٢٥، من طريق الحسن البزار عن علي بن الحسن بن شقيق به، وأخرجه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٨/٤٠٣، من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي عن علي بن الحسن بن شقيق به، وانظر: «المقصد الأرشد» لابن مفلح ٢/٣٣٢.

- (١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٥٣٧.
- (٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٠، ونسبه لمقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٧.
- (٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٠، نسبه لمقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٧.
- (٤) أنظر المراجع السابقة.
- (٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٠، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/١٦١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٧، ولم ينسبها.
- (٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٧.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ يبصر أعمالكم ويعلمها ولا يخفى عليه شيء منها<sup>(١)</sup>.

﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فهو المعبود على الحقيقة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالِلَّهِ تُرْجِعُ الْأُمُورُ﴾ أمور الخلائق في الآخرة<sup>(٣)</sup>.

قرأ الحسن والأعرج ويعقوب وابن عامر وأبو حيوه وابن مُحيصن وحميد والأعمش وحمزة والكسائي وخلف (تَرْجِعُ) بفتح التاء وكسر الجيم<sup>(٤)</sup>.

وقراء الباقر: ﴿ترجع﴾ بضم التاء وفتح الجيم وقد تقدّم هذا.

﴿يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ﴾

أي: ينقص من الليل فيزيد في النهار في الصيف<sup>(٥)</sup>.

﴿وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ أي: ينقص من النهار فيزيده في الليل في الشتاء<sup>(٦)</sup>.

﴿وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي: خفية الصدور ومستكنتها<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: المرجع السابق.

(٢) وقال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»، ٢٣٧/١٧: هذا التكرير للتأكيد.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٧/٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٧/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٧/١٧.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٧/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٢/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٥١/٤.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٧/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٢/٥.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٧/٢٧.



قوله ﴿عَلَّكَ﴾: ﴿ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾

أي: صدّقوا أنّ الله إله واحد، وأنّ محمّداً رسوله<sup>(١)</sup>.  
﴿وَأَنْفِقُوا﴾ تصدّقوا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أنفقوا في سبيل الله وما يُقَرَّبُ مِنْهُ.

﴿مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ﴾ مملكين معمرين<sup>(٣)</sup> ﴿فِيهِ﴾.

وقال الحسن: ﴿مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ﴾ بوراثتكم إيّاه عمن كان قبلكم<sup>(٤)</sup>.  
﴿فَالَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا﴾ في سبيل الله<sup>(٥)</sup>.  
﴿لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ وهو الجنة<sup>(٦)</sup>.



﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ أَسْتَفْهَام يراد به التوبيخ<sup>(٧)</sup>.  
﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ﴾ أي: يدعوكم إلى الإيمان.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٧، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٧، ونحوه في «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للقرطبي ٣/١٣٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٢، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧١، ونسباه لمجاهد.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٨.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٤٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٣٨.

﴿وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ﴾.

قيل: هو الميثاق الأول الذي كان وأنتم في ظهر آدم، بأن الله ربكم لا إله لكم سواه، قاله مجاهد<sup>(١)</sup>.

وقيل: أخذ ميثاقكم بأن ركب فيكم العقول، وأقام عليكم الحجج والدلائل التي تدعو إلى متابعة الرسول<sup>(٢)</sup>.

قراءة العامة ﴿أَخَذَ﴾ بفتح الهمزة والخاء على أنه مسمى الفاعل، أي: أخذ الله ميثاقكم نصباً<sup>(٣)</sup> وقرأ نصر بن عاصم، والجحدري، وأبو عمرو. (وقد أخذ) بضم الهمزة وكسر الخاء<sup>(٤)</sup> على الفعل المجهول (ميثاقكم) رفعاً، فمن قرأ على الفعل المجهول، قال: فلأن الفعل قبله مسند إلى الرسول فخالف بين الفعلين لثلا يقع في وهم السامع أن أخذ الميثاق مسند إلى الرسول أيضاً. ووجه الأخرى فلائله قرب من ذكر الله تعالى [١٩/أ] في قوله: ﴿بربكم﴾ فجرى على ذلك إذا كان مأموناً من الالتباس.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» مختصراً ٢٧/٢١٨، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٣ ولم ينسبه، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٣٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٣، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٣٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٣٢، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٨، «السبعة» لابن مجاهد (٦٢٥)، «التذكرة» لابن غلبون (٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (٣٠٧)، «البصرة» لمكي (٦٩٣).

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/١٣٢، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢١٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣٠٧، جميعهم قال: قرأ أبو عمرو.

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ بحق يومًا من الأيام فالآن فقد صحت  
براهينه<sup>(١)</sup>.

﴿هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ﴾ محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>.



﴿ءَايَاتٍ بَيَّنَّتِ﴾ الفرقان واضحا.

﴿لِيُخْرِجَكُمْ﴾ الله بالقرآن<sup>(٣)</sup>، وقيل: بالرسول<sup>(٤)</sup>، وقيل: بالدعوة<sup>(٥)</sup>.

﴿مَنْ الظُّلُمَتِ﴾ وهو الشرك والكفر<sup>(٦)</sup>.

﴿إِلَى النُّورِ﴾ وهو الإيمان<sup>(٧)</sup>.

﴿وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ أي: بالمؤمنين.

قوله ﷻ: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾



أي: أي شيء منعكم من الإنفاق في سبيل الله، وفيما يقرب من  
ربكم وأنتم ميتون تاركون أموالكم فهي صائرة لله<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٩/١٧.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤٢٤٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٣١/٨، «زاد المسير»

لابن الجوزي ١٦٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٩/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٩/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٩/١٧.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٩/١٧.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٤٥/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، «زاد

المسير» لابن الجوزي ١٦٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٣٩/١٧.

(٧) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٣٩/١٧.

(٨) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢١٩/٢٧، «الوسيط» للواحيدي ٢٤٥/٤، «معالم

التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٣/٨.

﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ ثم بيّن سبحانه فضل السابقين في الإنفاق<sup>(١)</sup>.

فقال: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ﴾.

قال قتادة: فتح مكة<sup>(٢)</sup>. وقاله أكثر المفسرين.

وقال الشعبي والزهري: هو صلح الحديبية<sup>(٣)</sup>.

وقالت الصحابة ؓ: يا رسول الله أفتَح هو؟ قال: «نعم والذي نفسي بيده إنه لفتح عظيم»<sup>(٤)</sup>.

﴿وَقَتْلَ﴾ أي: وجاهد مع النبي ﷺ.

﴿أُولَئِكَ أَعْطُمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ﴾ أي: من بعد الفتح.

﴿وَقَتْلُوا﴾ والمعنى لا يستوي هؤلاء ومن أنفق وقاتل بعد الفتح،

فحذف لدلالة الكلام بعده عليه<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٠، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٤٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، ولم ينسبه، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٥/٤٧١، ونسبه لزيد بن أسلم، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٣، ونسبه لابن عباس، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٩.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٠، ولم ينسبه، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧١، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٣، جميعهم نسبه للشعبي، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٩.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن عامر ٢٧/٢٢٠.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢١، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧١، ونسبه لابن عباس ومجاهد، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٩.



[٣٠٢٩] أخبرنا عقيل بن محمد الجرجاني<sup>(١)</sup>، أَنَّ المعافى بن زكريا البغدادي<sup>(٢)</sup> أخبرهم، عن محمد بن جرير الطبري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني ابن البرقي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن أبي مريم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٦)</sup> قال: أخبرني زيد بن أسلم<sup>(٧)</sup>، عن أبي سعيد التمار<sup>(٨)</sup>، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «يوشكُ أن يأتي قومٌ تحقرون أعمالكم مع أعمالهم»، فقلنا: يا رسول الله من هم؟ أهم قریش؟ قال: «لا، هم أرق أفئدة، وألين قلوبًا». وأشار بيده إلى اليمن، فقال: «هم أهل اليمن، ألا إنَّ الإيمان يمان، والحكمة يمانية» فقلنا: يا رسول الله، أهم خيرٌ منَّا؟ فقال: «والذي نفسي بيده لو كان لأحدهم جبلٌ من ذهبٍ فأنفقه في سبيل الله ما بلغ مُدَّ أحدِكُمْ ولا نصيفُهُ». ثم جمع أصابعه، ومدَّ خنصره، فقال: «ألا إنَّ هذا فضلٌ بيننا وبين الناسِ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ﴾» إلى آخر الآية<sup>(٩)</sup>.

(١) لم أجده.

(٢) العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٣) الإمام العلم المجتهد عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.

(٤) محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، الإمام الحافظ الثقة.

(٥) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم الجمحي، ثقة ثبت فقيه.

(٦) ابن أبي كثير الأنصاري الزرقي، ثقة.

(٧) القرشي العدوي ثقة عالم وكان يرسل. (٨) لم أجده.

(٩) [٣٠٢٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته.

وروى محمد بن فضيل عن الكلبي قال: إِنَّ هَذِهِ [١٩/ب] الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه، وفيها دليل واضح وحجة بينة على تفضيل أبي بكر رضي الله عنه وتقديمه؛ لأنه أَوَّل مَنْ أَسْلَمَ<sup>(١)</sup>:

[٣٠٣٠] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه<sup>(٣)</sup>، قال: أنبأنا محمد بن أيوب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو الوليد الطيالسي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عكرمة بن عمار<sup>(٦)</sup>،

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٢١، من طريق ابن البرقي به بمثله ومن طريق ابن يسار عن أبي سعيد الخدري بنحوه، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٣٣٣٦، من طريق عطاء عن أبي سعيد الخدري بنحوه، وأورده ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٣/٤١٢، وعزاه لابن جرير وابن أبي حاتم.

وانظر: «مختصر المختصر» لأبي المحاسن ٢/٢٦٩.

(١) أنظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٢٥)، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٣،

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٩.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) قال الذهبي: ما علمت به بأساً.

(٤) البجلي الرازي، الحافظ المحدث الثقة.

(٥) كتب في هامش الأصل: أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي مولى باهلة بصري، روى عن شعبة والليث بن سعد وغيرهما وروى عنه البخاري ومحمد بن بشار وابن المنثى وغيرهم، مات سنة تسع وعشرين ومائتين، «الأنساب» لابن الأثير.

قلت: وأبو الوليد ثقة ثبت، وقد تقدم.

(٦) العجلي، صدوق يغلط.

قال: حدثنا شداد بن عبد الله أبو عمار<sup>(١)</sup> - وقد كان أدرك نفرًا من أصحاب النبي ﷺ - أنه قال: قال أبو أمامة<sup>(٢)</sup> لعمر بن عبسة<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه: بأي شيء تدّعي أنك ربع الإسلام؟ قال: لأنني كنت أرى الناس على الضلالة، ولا أرى الأوثان شيئًا، ثم سمعت عن رجل يخبر أخبارًا بمكة قال: فركبت راحلتي حتى قدمت عليه فإذا قومه عليه حداد، قلت: ما أنت؟ قال: «نبي»، قلت: وما نبي؟ قال: «رسول الله». قلت: وبأي شيء أرسلك الله، قال: «بأن توحّد الله لا تشرك به شيئًا وأن تكسر الأصنام وتوصل الأرحام». قلت: من معك على هذا؟ قال: «حرّ وعبد»، وإذا معه أبو بكر وبلال<sup>(٤)</sup>، فأسلمت عند ذلك، فلقد رأيتني ربع الإسلام<sup>(٥)</sup>.

(١) ثقة يرسل.

(٢) الباهلي صحابي مشهور.

(٣) السلمي صحابي مشهور.

(٤) بلال بن رباح التيمي مولاهم، المؤذن.

(٥) [٣٠٣٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف، لم أجد له جرحًا ولا تعديلاً، وعكرمة صدوق يغلط.  
التخريج:

أخرجه الإمام أحمد في «المسند» ١١٢/٤ (١٧٠١٩)، من طريق أبو عبد الرحمن المقرئ عن عكرمة بن عمار به بنحوه، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٧١٤/٣ من طريق أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي به بنحوه.

وأخرجه أحمد اللخمي في «مسند الشاميين» ٤٥٥/١، من طريق أبي سلام الأسود عن عمرو بن عبسة بمعناه، وأخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٣/٣٩، من طريق هشام بن عبد الملك عن عكرمة بن عمار به بنحوه،

ولأنَّه أوَّل من أظهر الإسلام:

[٣٠٣١] أخبرنا أبو محمد الأصبهاني<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر الضبي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا زائدة<sup>(٦)</sup>، عن عاصم بن أبي النجود<sup>(٧)</sup>، عن زر<sup>(٨)</sup>، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان أول من أظهر الإسلام النبي ﷺ تسليماً وأبو بكر وعمار وأمه سُمَيَّة وأبوه ياسر وبلال والمقداد رضي الله عنه<sup>(٩)</sup>.

٣/ ٤٠ من طريق أبو سلام الحبشي عن عمرو بن عبسة بنحوه.

وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في «حلية الأولياء» ٥/ ٢٠٣، من طريق عطاء عن أبيه عن أبي أمانة الباهلي بمعناه، وأخرجه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ١٢٢، من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن عكرمة به بمعناه.

(١) عبد الله بن حامد الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، النيسابوري. قال الذهبي: ما علمت به بأساً.

(٣) ثقة. (٤) أحد الأئمة، ثقة، حافظ، فقيه، حجة.

(٥) الطائي مولا هم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلّس ويرسل.

(٦) زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، ثقة، ثبت، صاحب سنة.

(٧) صدوق له أوهام.

(٨) زر بن حبیش، ثقة جليل مخضرم.

(٩) [٣٠٣١] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه ضعيف، فعاصم بن أبي النجود، صدوق له أوهام، وشيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً.

التخريج:

أخرجه الشاشي في «مسنده» ٢/ ١١٥ (٦٤١)، بسنده عن أبي قلابة الرقاشي عن يحيى به مثله.

ولأنه أول من قاتل على الإسلام.

[٣٠٣٢] وأخبرنا أبو نصر النعمان بن محمد الجرجاني<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أبو الطاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو قلابة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا زائدة<sup>(٥)</sup>، عن عاصم بن أبي النجود<sup>(٦)</sup>، عن زر<sup>(٧)</sup>، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: أول من أظهر الإسلام بسيفه النبي ﷺ تسليمًا وأبو بكر رضي الله عنه<sup>(٨)</sup>.

وذكره الحاكم في «المستدرک» ٣/ ٣٩٣، وقال: وقد ذكرت في أول مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه حديث عبد الله بن مسعود: أول من أظهر الإسلام سبعة. ولم أقف عليه في مناقب أبي بكر.

(١) سديد، صالح، فاضل.

(٢) إمام حافظ.

(٣) الرقاشي، صدوق يخطئ تغير حفظه سكن بغداد.

(٤) ثقة، ثبت، لكنه يدلّس ويرسل.

(٥) زائدة بن قدامة الثقفي، ثقة، ثبت، صاحب سنة.

(٦) صدوق له أوهام.

(٧) زر بن حبیش، ثقة جليل، مخضرم.

(٨) [٣٠٣٢] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه ضعيف، فيه عاصم بن أبي النجود، صدوق له أوهام، وشيخ المصنف وأبو طاهر المحمد آبادي لم أجد فيهما جرحًا ولا تعديلاً.

التخريج:

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٤، عنه بنحوه مختصرًا، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/ ٢١٩، به، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي به ١٧/ ٢٤٠.

ولأنه أول من أنفق على رسول الله ﷺ في سبيل الله:

[٣٠٣٣] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أنبأنا أحمد بن إسحاق ابن أيوب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن أيوب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يونس<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا العلاء بن عمرو الشيباني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو إسحاق الفزاري<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سفيان بن سعيد<sup>(٧)</sup>، عن آدم بن علي<sup>(٨)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنت عند النبي ﷺ وعنده أبو بكر الصديق رضي الله عنه وعليه عباءة قد خللها [٢٠/أ] في صدره بخلال، فنزل جبريل عليه السلام فقال: يا نبي الله! مالي أرى أبا بكر عليه عباءة قد

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو بكر الصُّبَّعي، قال الذهبي: ما علمت به بأسًا.

(٣) البجلي الرازي، الحافظ المحدث الثقة.

(٤) القرشي، أبو العباس، ضعيف.

(٥) العلاء بن عمرو الشيباني. قال ابن حبان: شيخ يروي عن أبي إسحاق الفزاري العجائب، لا يجوز الاحتجاج به بحال.

انظر: «المجروحين» لابن حبان ١٨٥/٢.

(٦) إبراهيم بن محمد بن الحارث، ثقة، حافظ.

(٧) الثوري، ثقة، حافظ، فقيه حجة، كان ربما دلس.

(٨) آدم بن علي العجلي، ويقال: الشيباني، ويقال: البكري. روى عن: عبد الله بن عمر بن الخطاب. وروى عنه: إبراهيم بن طهمان وإسرائيل بن يونس وسفيان الثوري وآخرون. قال يحيى بن معين: ثقة، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: صدوق.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٦٦/٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠٨/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٣٤).

خَلَّلَهَا فِي صدره بخلال؟ قال: «أنفق ماله قبل الفتح» قال: فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ يقول لك: أقرأ على أبي بكر السلام، ويقول لك قل له: أراضٍ أنت عني في ففرك هذا أم ساخط؟ فقال له النبي ﷺ: «يا أبا بكر إِنَّ اللَّهَ ﷻ يقرأ عليك السلام، ويقول لك: أراضٍ أنت في ففرك هذا أم ساخط؟» فقال أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسخط على ربي؟ إني عن ربي لراضٍ، إني عن ربي لراضٍ، قال: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ يقول لك: قد رضيتُ عنك كما أنت عني راضٍ» فبكى أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وبكى النبي ﷺ، فقال جبريل ﷺ: والذي بعثك بالحق لقد تخللت حملةُ العرش بالعبى مذ تخلل صاحبك هذا بالعباءة، ولهذا قدَّمه الصحابة -رضوان الله عليهم أجمعين- على أنفسهم، وأقرأوا له بالتقديم والسَّبق<sup>(١)</sup>.

[٣٠٣٤] أخبرنا عبد الله بن حامد الفقيه<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر

(١) [٣٠٣٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً فمحمد بن يونس ضعيف والعلاء بن عمرو يروى العجائب ولا يجوز الاحتجاج به.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٢٥) من طريق عمرو بن حفص الشيباني عن العلاء بن عمرو به بنحوه، وأخرجه أيضاً في «الوسيط» ٢٤٦/٤، من طريق العلاء بن عمرو عن أبي إسحاق الفزاري به بنحوه، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٦/١٧ عن أحمد بن إبراهيم الشريحي عن أبي إسحاق الثعلبي، عن عبد الله بن حامد به بمثله.

وانظر: «لباب التأويل» للخازن ٢٧/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٠، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٣/٤١٤.

(٢) الأصبهاني الوزن، لم يذكر بجرح أو تعديل.

محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يونس<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عقبة بن سنان أبو بشر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الهيثم بن شدّاخ<sup>(٤)</sup>، عن الأعمش<sup>(٥)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن سلمة<sup>(٧)</sup>، عن علي بن<sup>(٨)</sup> قال: سبق رسول الله ﷺ وأبو بكر وثلاث عمر<sup>(٩)</sup> فلا أُوتى برجل فضّلني على أبي بكر وعمر<sup>(١٠)</sup> إلا جلدته جلد المفترى ثمانين جلدة، وطرح الشهادة<sup>(١١)</sup>.

(١) الضبي النيسابوري. قال الحاكم: كان أخوه ينهي عن القراءة عليه لما كان يتعاطاه ظاهراً لا لحرج في سماعه.

(٢) القرشي الكديمي ضعيف.

(٣) عقبة بن سنان، أبو بشر البصري الذراع الهدادي. روى عن: الهيثم بن شراح وعثمان بن عثمان الغطفاني وغسان بن مضر وآخرين، وروى عنه: محمد بن يونس الكديمي وأحمد بن حماد بن سفيان الكوفي ويحيى بن صاعد وغيرهم. قال أبو حاتم: صدوق.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣١١/٦، «الإكمال» لابن ماكولا ٤٥١/٤، «الأنساب» للسمعاني ٦٢٩/٥.

(٤) لم أجده.

(٥) ثقة، حافظ، لكنه مدلس.

(٦) ثقة، عابد، كان لا يدلس.

(٧) المرادي الكوفي، صدوق تغير حفظه.

(٨) [٣٠٣٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لضعف محمد بن يونس، ومحمد بن إسحاق تكلم فيه الحاكم،

وشيوخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل والهيضم لم أجده.

التخريج:

أنظر: «الرياض النضرة» لأبي جعفر ٣٧٨/١ به، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٠/١٧.



فنال المتقدمون من المشقة أكثر مما نال من بعدهم، وكانت بصائرهم أيضًا أنفذ<sup>(١)</sup>.

﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ أي: المتقدمون السابقون والمتأخرون اللاحقون وعدهم الله جميعًا الجنة<sup>(٢)</sup>.

قرأ ابن عامر، وعبد الوارث، والمغيرة، ويحيى بن الحارث وابن أبي شهاب (وَكُلُّ) رفع<sup>(٣)</sup> وكذلك هو في مصاحف أهل الشام<sup>(٤)</sup>.

وقراء الباقر: ﴿وَكَلَّا﴾ بالنصب على ما في مصاحفهم<sup>(٥)</sup>، فمن رفع فعلى الابتداء، والأصل: ﴿وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ فحذف الضمير؛ لأنَّ المعنى مفهوم، ومن نصب فعلى إيقاع الفعل عليه وهو وجه الكلام<sup>(٦)</sup> ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

قوله ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾



- (١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٤٠.
- (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان مختصرًا» ٢٧/ ٢٢١، ونسبه لمجاهد وقتادة، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٤، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/ ٢٤١.
- (٣) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥) قال: قرأ ابن عامر. «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٧)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٨).
- (٤) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥).
- (٥) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٧)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٨).
- (٦) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٧)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٨)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٤١.

أي: يفعل فعلاً حسناً في اتباع أمر الله وطاعته<sup>(١)</sup>.  
وعن الحسن: هو التطوع في جميع أمر الدين<sup>(٢)</sup>.  
وقال الكلبي: ﴿قَرَضًا﴾ أي: صدقة ﴿حَسَنًا﴾ أي: محتسباً من قلبه  
بلا مَنْ ولا أذى<sup>(٣)</sup>.

﴿فِيضَلَعْفُهُ لَهُ﴾ ما بين سبع إلى سبعين [٢٠/ب] إلى سبعمائة ألف  
إلى ما شاء الله تعالى من الأضعاف<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>.

وقد تقدم الخلاف في هذا الحرف في القراءات في سورة البقرة،  
وهو أن ابن كثير، وابن عامر، وأبا حيوة وأبا جعفر، وشيبة،  
ويعقوب، شددوا العين وأسقطوا الألف<sup>(٦)</sup>، إلا أن ابن عامر وأبا  
حيوة ويعقوب نصبوا الفاء<sup>(٧)</sup>، ورفع الباقون<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٠٦/٧، «الفتوحات الإلهية» للجمل  
٢٨٩/٤.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٢/٥.

(٣) أنظر: السابق، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٢/١٧.

(٤) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: وقيل: القرض الحسن هو أن يقول:  
سبحان الله والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، رواه سفيان عن أبي حيان،  
وقال زيد بن أسلم: هذه النفقة على الأهل. قرطبي.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥٧/١٧.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٥٧/١٧ نحوه، «الجامع لأحكام القرآن»  
للقرطبي ٢٤٢/١٧.

(٦) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي  
(ص ٣٠٨)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٩).

(٧) السابق.

(٨) السابق.

وقرأ نافع وابن محيصن وحميد ومجاهد، والأعرج، وغيرهم من أهل الكوفة والبصرة ﴿فِيضْلَعْفُهُ﴾ بالألف، وتخفيف العين<sup>(١)</sup> إلا أن عاصمًا وابن أبي إسحاق وعيسى بن عمر وأبا حاتم نصبوا الفاء<sup>(٢)</sup> ورفع الباقون، واختاره أبو عبيد<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ وهو الجنة<sup>(٤)</sup>.

﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾



نصب على قوله: ﴿وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾.  
﴿يَوْمَ تَرَى﴾ أي: في يوم ترى فيه المؤمنين والمؤمنات<sup>(٥)</sup>.  
﴿يَسْعَى نُورُهُمْ﴾ يعني: على الصراط، وهو الضياء الذي يمرون فيه<sup>(٦)</sup>.

﴿بَيْنَ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: قدامهم<sup>(٧)</sup>.  
﴿وَبِأَيْمَانِهِمْ﴾. قال الفراء: الباء بمعنى في، أي: في أيمانهم، أو

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٢) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٩).

(٣) السابق.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٢/٢٧، «الوسيط» للواحيدي ٢٤٧/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٥) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٥٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٤٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

بمعنى عن، أي: وعن أيماهم<sup>(١)</sup>.

وقال الضحاك: ﴿نُورُهُمْ﴾ هداهم، ﴿وَيَأْتِيهِمْ﴾ كتبهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أراد جميع جوانبهم، فعبر بالبعض عن الكل، ومجازه: عن أيماهم وشماثلهم<sup>(٣)</sup>.

وقرأ سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه وأبو حيو: (وَيَأْتِيهِمْ) بكسر الألف<sup>(٤)</sup>، والقراءة الصحيحة ما عليه العامة.

وقيل: أراد بالنور القرآن<sup>(٥)</sup>.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: يؤتون نورهم على قدر أعمالهم، فمنهم من يؤتى نوره كالنخلة، ومنهم من يؤتى نوره كالرجل القائم، وأدناهم نوراً من نوره على إبهام رجله فيطفئ مرةً ويقد أخرى<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٥٥/٤.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٣/٢٧ عنه. وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٣/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٥/٨، «معالم التنزيل» للبخاري ٣٥/٨، «الوسيط» ٢٤٨/٤، عنه وعن مقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبخاري ٣٤/٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٣/١٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٤/١٧.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» بنحوه ٢٢٣/٢٧.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٣٦/١ بنحوه، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٣/٥، بنحوه، «الوسيط» للواحدي ٢٤٨/٤ بمعناه، «معالم التنزيل» للبخاري ٣٥/٨ بنحوه، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٤٤/١٧ بمثله،

وقال قتادة: ذُكر لنا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ يُضِيءُ نُورَهُ كَمَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَدْنِ أَبِيْن مِنَ الْيَمَنِ أَوْ صَنْعَاءَ، وَدُونَ ذَلِكَ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ مَنْ لَا يُضِيءُ نُورُهُ إِلَّا مَوْضِعَ قَدَمَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

﴿بُشِّرْنَكُمْ﴾ أي: ويقول الملائكة بشراكم، أي: نبشركم<sup>(٢)</sup>.

﴿الْيَوْمَ جَنَّتٌ﴾ بجنات<sup>(٣)</sup>.

﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي: تجري بحار اللبن والماء والخمر

والعسل من تحت مساكنها<sup>(٤)</sup>.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

قوله ﷻ: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا﴾

قراء العامة موصولة الألف مضمومة الظاء بمعنى أنظروننا<sup>(٥)</sup>.



وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٠/٢ بمعناه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢٥٠/٦، وعزاه لابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، جميعهم من حديث عبد الله بن مسعود. (١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» بنحو ٢٧٥/٢، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» بنحو ٢٢٢/٢٧، وانظر: «الوسيط» للواحدي ٢٤٨/٤ بمعناه، «معالم التنزيل» للبغوي بنحو ٣٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي بمثله ٢٤٤/١٧، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢٥٠/٦ لعبد الرزاق وابن المنذر. (٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٣/٢٧، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٤/٥، نسبه للضحاك.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٣/٢٧، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٤/٥.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٤/١٧.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٣/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٢٤/٢٧، «معاني

القرآن» للزجاج ١٢٤/٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن

وقرأ يحيى، والأعمش، وحمزة، (أنظرونا) بقطع الألف وكسر الظاء، أي: أمهلونا وأخرونا<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء: تقول العرب أنظرني، أي: أنتظرني<sup>(٢)</sup>، وأنشد لعمر بن كلثوم:

أَبَا هِنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْنَا  
وَأَنْظِرْنَا نُخَبِّرَكَ الْيَقِينَ<sup>(٣)</sup>

أي: أنتظرنا.

﴿تَقْنِيسٌ﴾ نستضيء<sup>(٤)</sup> ﴿مِنْ نُورِكُمْ﴾ [٢١/أ].

قال المفسرون: إذا كان يوم القيامة يعطي الله تعالى المؤمنين نوراً على قدر أعمالهم يمشون به على الصراط، ويعطي المنافقين أيضاً نوراً

غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٩)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠).

(١) أنظر: «معاني القرآن» ١٣٣/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٤/٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٥)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٩)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٩).

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٤/٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٧، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٦٩٩).

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٣/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٢٤/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٤/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٤/٥، «الوسيط» للواحدى ٢٤٨/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٧، «لسان العرب» لابن منظور ١٩٢/١٤، «فتح القدير» للشوكاني ١٧٠/٥.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٧.

خديعة لهم.

وهو قوله: ﴿وَهُوَ خَدِيعُهُمْ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: بل يستضيء المنافقون من نور المؤمنين ولا يعطون النور<sup>(٢)</sup>.

قالوا: فبينما هم يمشون إذ بعث الله تعالى ريحا وظلمة فأطفأ نور المنافقين<sup>(٣)</sup>، فذلك قوله ﷻ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا﴾<sup>(٤)</sup> خشية أن يسلبوا نورهم كما سلب المنافقون؛ فإذا بقي المنافقون في الظلمة لا يبصرون موضع أقدامهم قالوا للمؤمنين: ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَّبِسَ مِنْ نُورِكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.  
﴿قِيلَ ارْجِعُوا﴾ أي: قالت لهم الملائكة: أرجعوا<sup>(٦)</sup>.  
وقيل: بل هو قول المؤمنين لهم أرجعوا<sup>(٧)</sup>.

(١) النساء: ١٤٢.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٤/٥ نحوه، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥/٨، وبنصه في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٧.

(٣) أنظر: «الوسيط» ٢٤٨/٤، ولم ينسبه، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٥/١٧.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٤٥/١٧.

(٥) التحريم: ٨.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٤٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧.

(٧) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٤/٥ - ٤٧٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٥/٨، نسبه لقتادة، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٦/٨ نسبه لمقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧.

﴿وَرَأَىٰكُمْ﴾ من حيث جئتم إلى الموضع الذي أخذنا منه نوراً<sup>(١)</sup>.  
 ﴿فَالْتَمِسُوا﴾ فاطلبوا لأنفسكم ﴿نوراً﴾ فإنكم لا تقتبسون من نورنا<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿فَضْرَبَ﴾ فلما رجعوا وانزلوا في طلب النور ضرب<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿بَيْنَهُمْ سُورٌ﴾ أي: سوراً والباء صلة<sup>(٤)</sup> قاله الكسائي. والسور  
 حاجز بين الجنة والنار<sup>(٥)</sup>.

قال أبو أمامة: فيرجعون إلى المكان الذي قسم فيه النور فلا  
 يجدون شيئاً، فيصرفون إليهم وقد ضرب بينهم بسور<sup>(٦)</sup>.  
 وقال مجاهد: هو كالحجاب في الأعراف<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤/٤٧٤، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٤٩،  
 «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٥، ونسبه  
 لابن عباس، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٦.
- (٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٤، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٧٤،  
 «الوسيط» ٤/٢٤٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٥، ونسبه لابن عباس وقتادة،  
 «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٦، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٤٦.
- (٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٤٦.
- (٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٦ ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن»  
 للقرطبي ١٧/٢٤٦.
- (٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٦.
- (٦) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٠/٣٣٣٦، «معالم التنزيل» للبغوي  
 ٨/٣٦، ولم ينسبه.
- (٧) وذلك في قوله تعالى: ﴿وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ﴾  
 [الأعراف: ٤٦]. أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٢٥.
- وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٠/٣٣٣٨، «النكت والعيون»  
 للماوردي ٥/٤٧٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٤٦.



وقال قتادة: هو حائط بين الجنة والنار<sup>(١)</sup>.

﴿لَمْ يَأْبَ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ﴾ يعني: الجنة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَوَظَّهَرُهُ مِنْ قِبَلِهِ﴾ أي: من قبل ذلك الظاهر<sup>(٣)</sup>.

﴿الْعَذَابِ﴾ يعني: جهنم<sup>(٤)</sup>.

[٣٠٣٥] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ابن ماجه القزويني<sup>(٦)</sup>،

قال: حدثنا محمد بن أيوب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا حماد<sup>(٨)</sup>، عن أبي سنان<sup>(٩)</sup>

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٥/٢٧ وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٥/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٣٦/٨، ولم ينسبه.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٤/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» عن ابن زيد: ٢٢٥/٢٧.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٥/٥، ونسبه للحسن، «الوسيط» للواحدى ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٦/٨.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٤/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٢٧ عن قتادة.

وانظر: «الوسيط» للواحدى ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧.

(٥) أبو عبد الله الحسين بن محمد، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) أحمد بن الحسن بن يزيد، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) البجلي الرازي، الحافظ المحدث الثقة.

(٨) حماد بن سلمة، ثقة عابد وتغير حفظه بآخرة.

(٩) عيسى بن سنان الحنفي، لين الحديث.

قال: كنت مع علي بن عبد الله بن عباس، عند وادي جهنم فحدث عن أبيه<sup>(١)</sup> وقرأ: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ سُورًا لَّهُ بِابٌّ﴾ الآية، ثم قال: قال أبي: هذا موضع السور يعني: وادي جهنم<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٣٦] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السني<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني أحمد بن عمير<sup>(٥)</sup> بن يوسف<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد السلام بن عتيق<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا أبو مسهر<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا

(١) عبد الله بن عباس الصحابي المشهور.

(٢) [٣٠٣٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه أبو سنان لين الحديث، وابن ماجه لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٢٥، من طريق الحسن بن بلال عن حماد به مثله.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير. (٤) حافظ ثقة.

(٥) في الأصل: عمر والتصويب من (م).

(٦) أبو الحسن الهاشمي. قال الدارقطني: ثقة.

(٧) في الأصل: عبيد وفي (م): مسلم عتيق. وكلاهما خطأ والمثبت من مصادر ترجمته، وهو عبد السلام بن عتيق بن حبيب بن أبي عتيق العنسي، ويقال: السلمي مولاهم أبو هشام الدمشقي روى عن: آدم بن أبي إياس وبقية بن الوليد وأبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر، روى عنه: أبو داود والنسائي وأحمد بن عمير بن يوسف بن جوصا، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: صالح، وقال في موضع آخر: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق. مات سنة سبع وخمسين ومائتين. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٩/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٨٩/١٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٠٧٤).

(٨) عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى بن مسلم الغساني، أبو مسهر الدمشقي، روى

سعيد بن عبد العزيز<sup>(١)</sup>، عن عطية بن قيس<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني أبو العوام<sup>(٣)</sup> مؤذن لأهل بيت المقدس عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: إنَّ السور الذي ذكره الله تعالى في القرآن: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ سُورَ لَهٗ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ﴾ هو سور بيت المقدس الشرقي باطنه فيه المسجد [٢١/ب]، وظاهره الوادي، وادي جهنم<sup>(٤)</sup>.

عن: إسماعيل بن عياش وسعيد بن عبد العزيز ومالك بن أنس وخلف، روى عنه: البخاري وأحمد بن حنبل وعبد السلام بن عتيق الدمشقي وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: ما أثبتته. وقال يحيى بن معين وأبو حاتم والعجلي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة فاضل.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦٩/١٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٧٣٨).

(١) ابن أبي يحيى التنوخي، أبو محمد، ثقة، إمام، لكنه أختلط في آخر عمره.

(٢) الدمشقي، أبو يحيى، ثقة مقرر.

(٣) أبو العوام مؤذن لأهل بيت المقدس، روى عن: عمر بن الخطاب ومعاوية بن أبي سفيان، روى عنه: روح بن عائد وأهل الشام ومصر. ذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤١٥/٩، «الثقات» لابن حبان ٥٦٤/٥.

(٤) [٣٠٣٦] الحكم على الإسناد:

سعيد التنوخي أختلط آخر عمره، وأبو العوام لم يوثقه سوى ابن حبان. التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٢٥ من طريق عمرو بن أبي سلمة عن عطية بن قيس به بمثله.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٥/٥، «معالم التنزيل» للبخاري ٣٦/٨، وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٣/٢١، من طريق عبد الرحمن بن

[٣٠٣٧] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا السني<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو يعلى الموصلي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو نصر التمار<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز<sup>(٥)</sup>، عن زياد بن أبي سودة<sup>(٦)</sup> أنَّ عبادة

القاسم عن أبي مسهر به بمثله، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧، وقال الألباني في «الضعيفة» (٥٦٦٣): موقوف باطل. وذكره الشوكاني في «فتح القدير» ١٧٢/٥، وتبعه بقوله: ولا يخفأك أنَّ تفسير السور المذكور في القرآن في هذه الآية بهذا السور الكائن ببيت المقدس فيه من الإشكال ما لا يدفعه مقال، ولا سيما بعد زيادة قوله: ﴿باطنه فيه الرحمة﴾: المسجد فإنَّ هذا غير ما سبقت له الآية، وغير ما دلت عليه، وأين يقع بيت المقدس أو سوره بالنسبة إلى السور الحاجز بين فريقَي المؤمنين والمنافقين، وأي معنى لذكر مسجد بيت المقدس هاهنا، فإن كان المراد أنه سبحانه ينزع سور بيت المقدس، ويجعله في الدار الآخرة سوراً مضروباً بين المؤمنين والمنافقين فما معنى تفسير باطن السور وما فيه من الرحمة بالمسجد، وإن كان المراد أنَّ الله يسوق فريقَي المؤمنين والمنافقين إلى بيت المقدس فيجعل المؤمنين داخل السور في المسجد، ويجعل المنافقين خارجه، فهم إذ ذاك على الصراط وفي طريق الجنة وليسوا ببيت المقدس، فإن كان مثل هذا التفسير ثابتاً عن رسول الله ﷺ قبلناه وآمنا به، وإلا فلا كرامة ولا قبول.

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) ثقة، إمام، حافظ.

(٣) أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى بن عيسى التميمي الموصلي، ثقة.

(٤) عبد الملك بن عبد العزيز القشيري النسوي، أبو نصر التمار الدقيقي، ثقة.

(٥) في (م): عبد الله وهو خطأ، وسعيد ثقة إمام، لكنه اختلط في آخر أمره.

(٦) زياد بن أبي سودة أبو المنهال: ويقال: أبو نصر المقدسي، روى عن: عبادة بن الصامت وأخيه عثمان بن أبي سودة وأبي هريرة وعدة، روى عنه: ثور بن يزيد وسعيد بن عبد العزيز ومعاوية بن صالح وخلف. قال أبو حاتم: لا أراه سمع من

ابن الصامت<sup>(١)</sup> رضي الله عنه قام على سور بيت المقدس الشرقي فبكى، فقال بعضهم: ما يبكيك يا أبا الوليد؟ فقال: من ههنا أخبرنا رسول الله ﷺ أنه رأى جهنم<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٣٨] وأخبرنا عقيل بن محمد<sup>(٣)</sup>، أن أبا الفرج البغدادي<sup>(٤)</sup> حدثهم، عن محمد بن جرير<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني محمد بن عوف<sup>(٦)</sup>،

عبادة بن الصامت، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٣٤/٣، «الثقات» لابن حبان ٢٦٠/٤، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٨٠/٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٨٢). (١) صحابي مشهور.

(٢) [٣٠٣٧] الحكم على الإسناد:

زياد بن أبي سودة قال أبو حاتم: لا أراه سمع من عبادة، وسعيد مع كونه ثقة إلا أنه اختلط آخر عمره مع مخالفة في المتن تأتي في التخريج. التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٤/٢٧، من طريق أبي العوام عن عبادة بمثله، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٥٠٥/١٦ من طريق أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي عن أبي نصر التمار بمثله، والطبراني في «مسند الشاميين» ١٩٧/١، من طريق الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز به بمثله، والحديث أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤٧٨/٢ - ٤٧٩ أيضًا من طريق بلال بن عبد الله عن عبادة بمثله ثم قال: حديث صحيح. إلا أن الذهبي تعقبه قائلًا: بل منكر وآخره باطل؛ لأنه ما أجمع عبادة برسول الله ﷺ هناك. وانظر: «الضعيفة» للألباني حديث (٥٦٦٣) وما بعده.

(٣) من (م)، وهو الجرجاني، لم أجده.

(٤) من (م)، وهو المعافى بن زكريا أبو الفرج البغدادي، العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٥) الطبري، الإمام العالم المجتهد صاحب التصانيف البديعة.

(٦) ابن سفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي الحافظ، ثقة، حافظ.

قال: حدثنا أبو المغيرة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا صفوان<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا شريح<sup>(٣)</sup>، أن كعباً<sup>(٤)</sup> كان يقول في الباب الذي يسمى باب الرحمة في بيت المقدس: إنه الباب الذي قال الله تعالى فيه ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمُ بِسُورٍ لَّهُمُ بَابٌ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿يُنَادُونَهُمْ﴾

١٤

أي: ينادي المنافقون المؤمنين حين حُجِرَ عَنْهُمْ بالسور، فبقوا في الظلمة والعذاب، وصار المؤمنون في النور والرحمة<sup>(٦)</sup>.  
﴿أَلَمْ تَكُنْ مَعَكُمْ﴾ في الدنيا نتطهر كما تتطهرون ونصلي ونصوم، ونناكحكم ونوارثكم<sup>(٧)</sup>.

(١) عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، ثقة.

(٢) صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي، أبو عمرو الحمصي، ثقة.

(٣) شريح بن عبيد بن شريح بن عبد الحضرمي، أبو الصلت، ثقة وكان يرسل كثيراً.

(٤) كعب الأحبار، ثقة، مخضرم.

(٥) [٣٠٣٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجده.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٢٥ عن محمد بن عوف به بمثله، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨/٣٦ عن شريح به.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٦، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٤٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٦.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٦، وذكر نحوه كل من الماوردي في «اللمعة والعيون» ٥/٤٧٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ٨/٣٦، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/١٦٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٤٦.

﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ قد كنتم معنا في الظاهر<sup>(١)</sup>.  
 ﴿وَلَا تَكُنَّ فِتْنَةً أَنْفُسُكُمْ﴾ أي: أهلكتموها بالنفاق<sup>(٢)</sup>، وقيل:  
 أستمعلتموها في الفتنة ﴿وَتَرَبَّصْتُ﴾ بالإيمان والتوبة<sup>(٣)</sup>.  
 وقال مقاتل: وتربصتم بمحمد الموت، وقلتم يوشك أن يموت  
 محمد فنستريح<sup>(٤)</sup>.

وقيل: وتربصتم بالمؤمنين الدوائر<sup>(٥)</sup>.  
 ﴿وَأَرَبَّصْتُ﴾ شككتم في التوحيد والنبوة<sup>(٦)</sup>.

- 
- (١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧.  
 (٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٢٧.  
 وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧، ونسبه لمجاهد، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٦/٨.  
 (٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، ونسبه لأبي سنان، «الوسيط» للواحدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٦٦/٨، ونسبه للزجاج، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٦/١٧.  
 (٤) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧، ولم ينسبه.  
 (٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.  
 (٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٦/٢٧، عن قتادة.  
 وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

﴿وَعَرَّيْتُكُمْ الْأَمَانُ﴾ الْبَاطِلُ<sup>(١)</sup>.

وقال أبو بكر الوراق: طول الأمل<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ما كانوا يتمنون من نزول الدوائر بالمؤمنين<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٣٩] أخبرني الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٤)(٥)</sup>، قال: حدثنا

أحمد بن جعفر بن حمدان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا يوسف بن عبد الله<sup>(٧)</sup>،

قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا همام بن يحيى<sup>(٩)</sup>،

قال: حدثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة<sup>(١٠)</sup>، عن أنس بن

مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خط لنا خطوطاً وخط منها خطاً ناحية

فقال: «أتدرون ما هذا؟ هذا مثل ابن آدم ومثل التمني وتلك

الخطوط الآمال بينما هو يتمنى إذ جاءه الموت»<sup>(١١)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٤/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٤٩/٤، «معالم

التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٤) في الأصل عبد الله وهو خطأ، والتصويب من (م).

(٥) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) ابن مالك بن شبيب البغدادي، القطيعي، الحنبلي، ثقة.

(٧) ابن ماهان الدينوري، لم أجده.

(٨) الأزدي الفراهيدي مولاهم، أبو عمرو البصري، ثقة، مأمون.

(٩) ابن دينار الأزدي، أبو عبد الله، ثقة ربما وهم.

(١٠) ثقة حجة.

(١١) [٣٠٣٩] الحكم على الإسناد:

فيه يوسف بن عبد الله لم أجده والإسناد صحيح كما سيأتي..



وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خَطَّ لنا رسول الله ﷺ خطًا مربعًا، وخطَّ في وسطه خطًا وجعله خارجًا منه، وخطَّ عن يمينه ويساره خطوطًا صغارًا فقال: «هَذَا ابن آدم وهذا أجله محيط به وهذا أمله قد جاوز أجله وهذه الخطوط الصغار الأعراض فإن أخطأه هذا [١/٢٢] نهشه هذا، وإن أخطأه هذا نهشه هذا»<sup>(١)</sup>.

[٣٠٤٠] أخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الفضل بن الفضل الكندي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو عيسى حمزة بن الحسين بن عمر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن عبد الباقي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عمرو<sup>(٦)</sup>

التخريج:

أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب الأمل وطوله (٦٤١٨)، عن مسلم بن إبراهيم به بنحوه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق باب الأمل وطوله (٦٤١٧)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب الأمل والأجل (٤٢٣١)، وأخرجه الترمذي في كتاب صفة القيامة (٢٤٥٤). وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. وأحمد في «المسند» ٣٨٥/١ (٣٦٥٢)، والدارمي في «سننه» (٢٧٧١)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» ٤/٤٣١ (٥٢٢١)، جميعهم أخرجوه من طريق الربيع بن خثيم عن عبد الله بن مسعود بنحوه.

(٢) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) صدوق. (٤) أبو عيسى السمسار، ثقة.

(٥) يحيى بن عبد الباقي بن يحيى بن يزيد أبو القاسم التغري. حدث عن: إبراهيم بن سعد الجوهري وسعيد بن عمرو السكوني وعدة، وروى عنه: يحيى بن محمد بن صاعد وأبو الحسن بن المنادى وخلق آخرون. قال الخطيب: كان ثقة.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٢٢٧/١٤.

(٦) في الأصل: عمر، والتصويب من (م).

ابن عثمان<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الوليد بن مسلم<sup>(٢)</sup>، عن الأوزاعي<sup>(٣)</sup>، عن بلال بن سعد<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال: ذكرتك حسناتك ونسيانك سيئاتك غرة<sup>(٥)</sup>.

﴿حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ﴾ يعني: الموت<sup>(٦)</sup>.

قيل: نصرة نبي الله ﷺ<sup>(٧)</sup>.

﴿وَعَزَّكُمُ بِاللَّهِ الْغَرُورُ﴾ يعني: الشَّيْطَانُ<sup>(٨)</sup> وجاء على لفظ المبالغة؛

(١) ابن سعيد الحمصي صدوق.

(٢) ثقة كثير التدليس والتسوية.

(٣) عبد الرحمن بن عمرو ثقة جليل فقيه.

(٤) بلال بن سعد بن تميم الأشعري، وقيل: الكندي، أبو عمرو، روى عن أبيه:

سعد بن تميم وله صحبة، وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر وجمع، وروى عنه: ثابت بن ثوبان وحفص بن غيلان وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وعدة، قال ابن سعد: كان ثقة، وقال العجلي: تابعي ثقة، وقال أبو زرعة الدمشقي: أحد العلماء، وقال ابن حجر: ثقة عابد فاضل. مات في خلافة هشام.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٩٨/٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩١/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٠).

(٥) [٣٠٤٠] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات إلا عمرو بن عثمان صدوق.

التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، ونسبه لأبي سنان، «الوسيط» للواحدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٥/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٤٧/١٧.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٧/٢٧، عن مجاهد وقتادة وابن زيد.

لأنه يضر ابن آدم كثيراً<sup>(١)</sup>.

قرأ أبو حيوة، وأبو سمال العدوي، ومحمد بن السميع، وسماك ابن حرب: (الغُرُور) بضم الغين يعني: الأباطيل<sup>(٢)</sup>.

قال قتادة: كانوا على خدعة من الشيطان وما زالوا عليها حتى قذفهم في النار<sup>(٣)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ﴾



أيها المنافقون ﴿فِدْيَةٌ﴾ لا بدل ولا عوض، ولا نفس أخرى<sup>(٤)</sup>.  
قراءة العامة بالياء، لأن التانيث غير حقيقي ولأنه قد فصل بينهما وبين الفعل<sup>(٥)</sup>.

وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٥/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٤٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٧/٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧، ونسباه لعكرمة.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٥/٥.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٥/٥، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٦٣/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٦/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٧/٢٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٥٩/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٧/١٧ - ٢٤٨.

(٥) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٩)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠).

وقرأ ابن عامر وأبو حيوة والمغيرة، والحسن، وأبو جعفر، والأعرج، ويعقوب (تؤخذ) بالتاء<sup>(١)</sup>، واختاره أبو حاتم لتأنيث الفدية<sup>(٢)</sup>، والأول اختيار أبي عبيد<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني: المشركين<sup>(٤)</sup>.

﴿مَأْوَكُمْ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ أي: صاحبكم وأولى بكم وأحق بأن تكون مسكنًا لكم<sup>(٥)</sup>، ومثله قول لبيد:

فَغَدَتْ كَلَا الْفَرَجَيْنِ تَحْسَبُ أَنَّهُ

مَوْلَى الْمَخَافَةِ خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا<sup>(٦)</sup>

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٩)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠).

(٢) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣٠٩)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٧ - ٢٤٨.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٧.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفرأ ٣/١٣٤، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٥، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٤٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٧، وذكر ابن الجوزي نحوه في «زاد المسير» ٨/١٦٧، ونسبه لأبي عبيدة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٨.

(٦) «ديوان لبيد» (٢٢٦)، وانظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٠/٢٠٩، ومعنى البيت: يقول: فغدت البقرة وهي تحسب أن كلا فرجيهما مولى المخافة، أو تحسب أن كل فرج هو الأولى بالمخافة، فغدت فزعة مذعورة لا تعرف منجاءها من مهلكها.

يريد الموضع الذي فيه المخافة.

﴿وَبَشِّرِ الْمَصِيرُ﴾ أي: ساءت مرجعاً ومصيراً<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿لَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾.



قال الكلبي ومقاتل: نزلت في المنافقين بعد الهجرة بسنة<sup>(٢)</sup> وذلك أنهم سألوا سلمان الفارسي رضي الله عنه ذات يوم، فقالوا: حدثنا عما في التوراة، فإن فيها العجائب فنزلت: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾<sup>(٤)</sup> يخبرهم أن هذا القرآن أحسن من غيره وأنفع لهم، فكفوا عن سؤال سلمان ما شاء الله، ثم عادوا فسألوا سلمان رضي الله عنه عن مثل ذلك السؤال فنزلت: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا﴾ الآية<sup>(٥)</sup>، فكفوا عن سؤال سلمان ما شاء الله، ثم أعادوا أيضاً السؤال فسألوا فقالوا: حدثنا عن التوراة، فإن فيها العجائب، فنزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup> [٢٢/ب].

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٨.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ونسبه للكلبي ٥/٤٧٧، «زاد المسير» لابن الجوزي، نسبه لابن عباس ٨/١٦٧، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٤٩، ولم ينسبه، «لباب التأويل» للخازن ٦/٢٩.

(٣) يوسف: ١.

(٤) يوسف: ٣.

(٥) الزمر: ٢٣.

(٦) أنظر: «أسباب النزول» (ص ٤٢٦) مختصراً، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٦٨، ونسبه لمقاتل مختصراً، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٤٩.

فعلى هذا القول يكون تأويل الآية: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ في العلانية وباللسان<sup>(١)</sup>.

وقال غيرهما: نزلت في المؤمنين<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ملّ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ملة، فقالوا: يا رسول الله لو حدثتنا، فأنزل الله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾<sup>(٣)</sup> فقالوا: يا رسول الله لو قصصت علينا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾<sup>(٤)</sup> الآية، فقالوا: يا رسول الله لو ذكرتنا ووعظتنا فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو مسعود رضي الله عنه ما كان بين إسلامنا وبين أن عوتبنا بهذه الآية إلا أربع سنين، فجعل المؤمنون يعاتب بعضهم بعضاً<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٤٩/١٧.

(٢) أنظر: «أسباب النزول» للواحدي (٤٢٦)، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(٣) الزمر: ٢٣.

(٤) يوسف: ٣.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٣٨/١٠ بنحوه، وأورده الماوردي في «النكت والعيون» ٤٧٧/٥ بنحوه، وله شاهد:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٥٠/٤ بنحوه، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧ بنحوه، كلاهما من حديث سعد رضي الله عنه.

(٦) أخرجه مسلم في كتاب التفسير باب في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ (٣٠٢٧)، بنحوه، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢١/٢ بنحوه.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَسْتَبْطَأَ قُلُوبَ الْمُؤْمِنِينَ فَعَاتَبَهُمْ عَلَى رَأْسِ ثَلَاثِ عَشْرَةِ سَنَةٍ مِنْ نَزُولِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾<sup>(١)</sup>.

﴿أَنْ تَخْشَعَ﴾ تَرْقُ وَتَنْكَسِرُ وَتَلِينُ وَتَخْضَعُ<sup>(٢)</sup>.

﴿قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ وَهُوَ الْقُرْآنُ<sup>(٣)</sup>.

قرأ شيبة ونافع والأعرج والسلمي وحفص والمفضل وأبان عن عاصم: ﴿نَزَلَ﴾ مخففة<sup>(٤)</sup> وشدد الباقر لذكر الله قَبْلَ ذَلِكَ أَسْنَدَهُ إِلَى اللَّهِ، وَمِنْ خَفَفَ فَإِنَّ الْمَعْنَى وَاحِدًا، لِأَنَّ الْحَقَّ لَا يَنْزِلُ إِلَّا

---

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٧/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(١) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٣٨/١٠، «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٧/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٧/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٤٨/١٧.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٨/٥، ونسبه لمقاتل، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٤/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٥/٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٠)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠).

بأنزال الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقرأ نصر بن عاصم، وعباس عن أبي عمرو: (وَمَا نُزِّلَ) مشدّد<sup>(٢)</sup> على ما لم يسم فاعله والأول اختيار أبي عبيد، وأبي حاتم، وقال مجاهد: نزلت هذه الآية في المعذنين بعد الهجرة<sup>(٣)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: أخذوا في شيء من المزاح فنزلت<sup>(٤)</sup>. وقال السدي وغيره: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ بالظاهر وأسرؤا الكفر ﴿أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٥)</sup>.

[٣٠٤١] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن داود<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا عبد بن

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/ ١٣٤، «جامع البيان» للطبري ٢٧/ ٢٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٧، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٠)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٠).

(٢) السابق.

(٣) لم أجد هذا القول.

(٤) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٠/ ٣٣٣٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٤٩ بمعناه، ولم ينسبه.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٤٩.

(٦) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) ابن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي، أبو عبد الله النيسابوري، ثقة حافظ جليل.

(٨) أبو داود الطيالسي، البصري، صاحب «المسند»، ثقة، حافظ، غلط في أحاديث.



حميد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن هارون<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا الحسام بن مِصْك<sup>(٣)</sup>، عن الحسن<sup>(٤)</sup>، عن شداد بن أوس<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ مَا يُرْفَعُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْخُشُوعُ»<sup>(٦)</sup>.

﴿وَلَا يَكُونُوا﴾ أي: وأن لا يكونوا، محله نصب عطفًا على ﴿أَنْ تَخْشَعَ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) ثقة حافظ.

(٢) ثقة، متقن، عابد.

(٣) في هامش الأصل: حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان بن سهل الأزدي البصري عن الحسن وابن سيرين وابن بريدة وقتادة وجماعة. «تذهيب». قلت: وهو ضعيف يكاد يترك، وقد تقدم.

(٤) الحسن البصري، ثقة، فقيه، فاضل، وكان يرسل ويدلس.

(٥) صحابي مشهور.

(٦) [٣٠٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، لضعف الحسام بن مصك، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩٥/٧، من طريق قتادة عن الحسن به بمثله.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٧٧/٥ بنحوه، وله شاهد:

أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» ٤٠٠/٢، من حديث أبي الدرداء بنحوه.

وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ١٣٦/٢.

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٥/٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٠/٤،

«البحر المحيط» لأبي حيان ٢٢٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي

٢٤٩/١٧.

قال الأخفش: وإن شئت جعلته نهياً مجزوماً مجازه: ولا يكونن<sup>(١)</sup>، ودليل هذا التأويل رواية رؤيس عن يعقوب (ولا تكونوا) بالتاء<sup>(٢)</sup> وهي قراءة عيسى وابن أبي إسحاق.

﴿كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ﴾ أي: لا تسلكوا في سبيل اليهود والنصارى الذين أعطوا التوراة والإنجيل<sup>(٣)</sup>.

﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ﴾ [١/٢٣] فطالت الأزمان بهم بينهم وبين أنبيائهم موسى وعيسى عليهما السلام، والأمد: الزمان والدهر والغاية<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: أمد الآخرة<sup>(٥)</sup>.

﴿فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: إن بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد قست قلوبهم، فاخترعوا كتاباً من عند أنفسهم قد استحلته أنفسهم، وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهواتهم، حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم، كأنهم لا يعلمون، ثم قالوا: أعرضوا هذا الكتاب

(١) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٠/٤، ولم ينسبه.

(٢) أنظر: «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٥٠/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤٩/١٧.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢٩/٢٧، «الوسيط» للواحدى ٢٥٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٦٩/٨.

(٥) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٦٤/٥.

على بني إسرائيل ، فَإِنَّ تَابِعُوكُمْ فَاتْرَكُوهُمْ ، وَإِنْ خَالَفُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، ثُمَّ قَالُوا : لَا ، ثُمَّ أَصْطَلَحُوا عَلَى أَنْ يَرْسُلُوهُ إِلَى فُلَانٍ عَالِمٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ ، فَعَرَضُوا عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، وَقَالُوا : إِنْ هُوَ تَابَعَنَا فَلَنْ يَخَالَفَنَا أَحَدٌ مِنَّا بَعْدَهُ وَإِنْ خَالَفَكُمْ فَاقْتُلُوهُ ، فَلَنْ يَخْتَلِفَ عَلَيْهِمْ بَعْدَهُ أَحَدٌ ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَخَذَ وَرَقَةً فَكَتَبَ<sup>(١)</sup> فِيهَا كِتَابَ اللَّهِ ﷻ ، فَجَعَلَهَا فِي قَرْنٍ وَعَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ ، ثُمَّ لَبَسَ عَلَيْهَا الثِّيَابَ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَعَرَضُوا عَلَيْهِ كِتَابَهُمْ ، فَقَالُوا : أَتُؤْمِنُ بِهِذَا ، فَأَوْمَأَ إِلَى صَدْرِهِ بِيَدِهِ ، وَقَالَ : آمَنْتُ بِهِذَا - يَعْنِي : الْمَعْلُوقُ عَلَى صَدْرِهِ - وَمَالِي لَا أَوْمِنُ بِهِذَا ، فَخَلُّوا سَبِيلَهُ ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَغْشَوْنَهُ ، فَلَمَّا مَاتَ نَبَشَوْهُ فَوَجَدُوا الْقُرْنَ ، وَوَجَدُوا فِيهِ الْكِتَابَ ، فَاخْتَلَفَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَافْتَرَقَتْ عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ مِלَّةً ، وَخَيْرَ مِلَّةٍ لَهُمْ أَصْحَابُ ذِي قُرْنٍ .

قال عبد الله ﷺ ومن بقي منكم فسيروا منكرًا ، وبحسب أمرئ إذا رأى المنكر لا يستطيع أن يغيره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره<sup>(٢)</sup> .

وقال مقاتل بن حيان : إِنَّمَا يَعْنِي بِذَلِكَ : مُؤْمِنِي أَهْلِ الْكِتَابِ قَبْلَ أَنْ يَبْعَثَ النَّبِيُّ ﷺ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ وَاسْتَبْطَؤُوا خُرُوجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ<sup>(٣)</sup> .

(١) في الأصل : يكتب وهو خطأ ، والمثبت من (م) .

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» نحوه ٢٢٩/٢٧ ، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٣٩/١٠ بمعناه ، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٩٥/٦ - ٩٦ بمثله ، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٥٥/٦ وعزاه لابن مردويه والبيهقي في «شعب الإيمان» .

(٣) أنظر : «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٠/١٧ .

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ يعني: الذين أبتدعوا الرهبانية أصحاب الصوامع<sup>(١)</sup>، وقيل: من لا يعلم ما يتدين به من الفقه ويخالف من يعلم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هم من لا يؤمن في علم الله ثبتت طائفة منهم على دين عيسى عليه السلام حتى بعث نبي الله محمد ﷺ فأمنوا به وطائفة منهم رجعت عن دين عيسى، وهم الذين فسقهم الله، فكفروا بدين عيسى عليه السلام ولم يؤمنوا بمحمد ﷺ<sup>(٣)</sup>.

وقال محمد بن كعب: كانت الصحابة بمكة مجدين فلما هاجروا أصابوا الريف والنعمة فغيروا عما كانوا عليه فقتل قلوبهم، فوعظهم الله فأفاقوا<sup>(٤)</sup> فينبغي للمؤمنين أن يزدادوا إيماناً و يقيناً وإخلاصاً في طول صحبة الكتاب.

[٣٠٤٢] أنبأني [٢٣/ب] أبو محمد عبد الله بن حامد<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن العباس الضبي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٥٠.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٥٠.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/ ٢٥٠.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٥٠.

(٥) الوزن لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) محمد بن العباس بن أحمد بن عصم بن أبي ذهل الضبي أبو عبد الله. ويعرف بالعصمي.

سمع محمد بن عبد الله الهروي وحاتم بن محبوب الشامي ومكي بن عبدان وأبا

أبو جعفر أحمد بن عبد الله البرعي<sup>(١)</sup> قال: حدثنا أبو سعيد الأشج<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو<sup>(٣)</sup> خالد الأحمر<sup>(٤)</sup>، عن ابن عجلان<sup>(٥)</sup> عن وائل بن بكرة<sup>(٦)</sup>، قال: قال عيسى عليه السلام لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم، فإن القلب القاسي بعيد من الله، ولكن لا تعلموا ولا تنظروا في عيوب العباد وذنوبهم كأنكم أرباب، ولكن أنظروا في ذنوبكم كأنكم عبيد، وإنما الناس رجالان: معافى ومبتلى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية<sup>(٧)</sup>.

عمرو الحيدري وغيرهم. وسمع منه: محمد بن إسماعيل الوراق وأبو الحسن الدارقطني وغيرهما. قال الخطيب: كان ثبًا ثقة نبيلًا رئيسًا من ذوي الأقرار العالية واستشهد سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة.

انظر: «تاريخ بغداد» ١١٩/٣.

(١) في (م): الزيري. ولم أجده.

(٢) ثقة.

(٣) في الأصل: ابن والتصويب من (م).

(٤) سليمان بن حيّان الأزدي الكوفي، الجعفري، صدوق يخطئ.

(٥) محمد بن عجلان المدني القرشي، صدوق.

(٦) في (م): بكر ولم أجده.

(٧) [٣٠٤٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٣٩) بدون إسناد أنه بلغه.. فذكره، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣٤/١٢، من طريق أبي خالد، عن محمد بن عجلان، عن محمد ابن يعقوب به.

[٣٠٤٣] أخبرنا أبو الحسن عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد بن يحيى<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو عبد الله المقرئ<sup>(٢)</sup>، قال: سمعت أبا الحسن محمد بن إسحاق بن راهويه<sup>(٣)</sup> الحنظلي<sup>(٤)</sup>، يقول: سمعت أبا عمار الحسين بن حريث<sup>(٥)</sup> يقول: سمعت الفضل بن موسى السَّيناني<sup>(٦)</sup>، يقول: كان سبب توبة الفضيل بن عياض<sup>(٧)</sup> أنه عشق جاريةً فواعدته ليلاً فبينا هو يترقى الجدران إليها إذ سمع قارئاً يقرأ: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ فرجع القهقري وهو يقول: بلى والله قد آن والله قد آن! فأواه الليل إلى خربة وفيها جماعة من السابلة<sup>(٨)</sup>. وإذا بعضهم يقول لبعض بالفارسية: فضيل

وأخرجه ابن أبي عاصم في «كتاب الزهد» ٥٦/١ به، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥٨/٦ كلاهما من طريق أبي الجلد به.

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» ٤٤/١، عن مالك بن أنس به. والخبر أورده الألباني في «الضعيفة» (٩٠٨) وقال: لا أصل له.

(١) ابن سكتويه، أبو الحسن النيسابوري ابن أبي إسحاق المزكي، ثقة.

(٢) الإمام المحدث الحجة.

(٣) في الأصل: إبراهيم.

(٤) كان عالماً بالفقه مستقيم الحديث.

(٥) ثقة.

(٦) ثقة، ثبت، ربما أغرب.

(٧) الزاهد المشهور ثقة عابد إمام.

(٨) السابلة: أبناء السبيل المختلفون على الطُّرقات في حوائجهم.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سبل).

بَرٍّ<sup>(١)</sup>، رَاهَسْتُ وَرَّ<sup>(٢)</sup> مَا<sup>(٣)</sup> رَهَ<sup>(٤)</sup> بُرِّدَ<sup>(٥)</sup> فقال الفضيل في نفسه: أراني أسعى بالليل في المعاصي وقوم من المسلمين يخافونني! اللَّهُمَّ إني قد تُبِّتُ إليك، وجعلت توبتي إليك جوار بيتك الحرام.

ثم أقبل عليهم فقال لهم بالفارسية: مَنَّمْ<sup>(٦)</sup> فضيل كناه كار أَرْزَمَنْ<sup>(٧)</sup>

(١) ساقطة من الأصل، والتصويب من (م).

بَرٍّ: تعني فوق أو على أو ارتفاع.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ١٠٥)، وأصل الكلمة راهست مركبة من راه وهَسْتُ، راه يعني: طريق أو صراط أو ممر، (ص ٢٩٢). هَسْتُ: الفعل المضارع من هَسَنْتَ للوجود والكيونة، أي: باقٍ أو كائن.

(٢) وَرَّ: (مخفف: أَكْرَ) بمعنى: إذا.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥٩١).

(٣) مَا: ضمير منفصل لجمع المتكلم في حالتي الفاعل والإضافة.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥٣١).

(٤) رَهَ: طريق. انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٣٠٤).

(٥) في الأصل: مدد والتصويب من (م).

بُرِّدَ: فعل المضارع من مصدر بُرِّدَنَّ بمعنى: فصل أو قطع أو تقسيم أو عبور. انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ١١١).

معنى الجملة الفارسية: فضيل موجود على الطريق، وإذا قطع طريقنا.

(٦) في الأصل: من هم، والتصويب من (م).

مَنَّمْ: أصل الكلمة مركبة من مَنْ و أم وبعد التركيب أصبحت كلمة واحدة بمعنى أنا. أم ضمير متكلم متصل مفرد للفاعل يعادل ياء المتكلم.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٧٥).

مَنْ ضمير منفصل متكلم مفرد في حالتي الرفع والجر.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥٤٧).

(٧) كناه كار: بمعنى آثم أو مجرم أو مقصر.

ترسيديت<sup>(١)</sup> أكنون<sup>(٢)</sup> مترسيد<sup>(٣)</sup>، قال الفضل<sup>(٤)</sup> بن موسى ثم خرج فجاور<sup>(٥)</sup>.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥١١).  
أز: حرف جرّ بمعنى من.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٦٢).  
من: ضمير منفصل متكلم مفرد في حالتي الرفع والجذر.  
انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥٤٧).

(١) في الأصل: ترسيدي والصواب أثبتته من (م).  
ترسيديت: خفتم. وهو فعل الماضي صيغة جمع المخاطب من مصدر ترسيدن  
بمعنى: تخوف أو خوف أو وجل.

انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ١٨٦).  
(٢) أكنون: الآن، في هذه اللحظة، أو بناء على هذا.  
انظر: «المعجم الذهبي» (ص ٧٤).

(٣) في الأصل: مي ترسي والتصويب من (م).  
مترسيد: صيغة النهي جمع المخاطب، بمعنى لا تخافوا.  
انظر: «المعجم الذهبي» لمحمد التونجي (ص ٥٣٨).  
معنى الجملة بالفارسية: أنا فضيل الآثم خفتم مني لا تخافوا الآن.  
(٤) في الأصل: الفضيل والتصويب من (م).

(٥) [٣٠٤٣] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٦٨/٥ (٧٣١٦) من طريق محمد بن راهويه  
عن أبي عمار به.

وانظر: «تهذيب التهذيب» ٢٥٧/٨ بنحوه، وذكر نحوه القرطبي في «الجامع  
لأحكام القرآن» ٢٥١/١٧، بغير إسناد.



[٣٠٤٤] وحدثنا أبو سعد<sup>(١)</sup> بن أبي عثمان الزاهد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو الفضل أحمد بن أبي عمران<sup>(٣)</sup> بمكة، قال: حدثنا أبو يعقوب البزار<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن حاتم السمرقندي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن يزيد<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الحسين بن الحسن<sup>(٧)</sup>، قال: سئل ابن المبارك<sup>(٨)</sup> وأنا حاضر عن أول زهده قال: إني كنت في بستان

(١) في (الأصل): سعيد، والمثبت من (م).

(٢) عبد الملك بن أبي عثمان النيسابوري، ثقة صالح ورع.

(٣) أحمد بن أبي عمران أبو الفضل الهروي الصوفي، روى عن: محمد بن داود الدقي وأحمد بن علي البردعي ودعلج بن أحمد السجزي والطبراني وآخرين، روى عنه: وأبو سعد بن أبي عثمان الزاهد وأبو علي الأهوازي وأبو نعيم الحافظ، وأبو يعقوب القراب وآخرون. قال الذهبي: وصفه الأهوازي بالحافظ، وقال: هو الزاهد القدوة. توفي سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة.

انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٨٧/٥، «العبر في خبر من عبر» للذهبي ٧١/٣.

(٤) في (م): البزار. ولم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) في (م): زيد. ولم أجده.

(٧) الحسين بن الحسن بن حرب السلمي أبو عبد الله المروزي. صاحب ابن المبارك، روى عن: إسماعيل بن علي وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك وخلق عدة، وروى عنه: الترمذي وابن ماجه وبقي بن مخلد الأنديلسي وغيرهم. قال أبو حاتم: صدوق، وكذلك قال ابن حجر. مات سنة ست وأربعين ومائتين.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٩/٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦١/٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٣١٥).

(٨) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت، فقيه.

وأنا شاب مع أترابي، وذلك في وقت الفواكه فأكلنا وشربنا، وكنت مولعاً بضرب العود، فقممت في بعض الليل، فإذا غصن يتحرك عند رأسي، فأخذت العود لأضرب به فضربته، فإذا العود ينطق وهو يقول: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ فضربت بالعود الأرض وكسرتة وتركت ما عندي من جميع الأمور التي كنت عليها مما يشغل عن الله تعالى، وجاء التوفيق من الله ﷻ، فكان ما سهل لنا من الخير من الله تعالى<sup>(١)</sup>.

وقيل: الأمد: الأجل البعيد في كل شيء [٢٤/١].

قوله ﷻ: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحْيِي الْأَرْضَ﴾

١٧

الجدبة ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ وجدوبتها بالمطر<sup>(٢)</sup>.

وقال صالح المُرِّي: يلين القلوب بعد قسوتها<sup>(٣)</sup>.

وقال جعفر بن محمد: يحييها بالعدل بعد الجور<sup>(٤)</sup>.

(١) [٣٠٤٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته.

التخريج:

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٦٨/٥ (٧٣١٧)، من طريقه عن أبي سعيد الزاهد به بمثله، وأخرجه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥١/١٧، من طريق الحسن بن داهر عن ابن المبارك بمعناه.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٢/١٧.

(٣) أنظر: «النتك والعيون» للماوردي ٤٧٨/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٢/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٢/١٧.

وقيل: المعنى فكذلك يحيي الكافر بالهدى إلى الإيمان بعد موته بالكفر والضلالة<sup>(١)</sup>.

﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ يقول تعالى: إحياء الأرض بعد موتها دليل على قدرة الله، وإنه يحيي الموتى<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ﴾



قرأ مجاهد، وحميد، وابن محيصن، وابن كثير<sup>(٣)</sup>، وزر بن حُبَيْش، وأبو بكر والمفضل بتخفيف الصاد في الحرفين وهو من التصديق<sup>(٤)</sup>.

أي: إِنَّ المؤمنين والمؤمنات.

وقرأ الباقر بتشديد الصاد وبالดาล في الحرفين<sup>(٥)</sup>، أي: إِنَّ المتصدقين والمتصدقات فأدغمت التاء في الصاد<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٥٢.

(٢) السابق.

(٣) زاد في (م): وعاصم.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٣٥، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٩، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٦، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٠)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠١).

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٦، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٠)، «التبصرة» لمكي (ص ١٩٤)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠١).

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٣٥، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٢٩،

وكذلك هو في مصحف أبي (المصدقين)<sup>(١)</sup>، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم.

﴿وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ عطف الفعل على الأسم، لأنَّ الأسم في معنى الفعل فالألف واللام فيهما بمعنى الذي والتي، أي: إنَّ الذين صدقوا وأقرضوا، ويتحمل أسم الفاعل الضمير كما يتحمل الفعل<sup>(٢)</sup>. قال الشاعر<sup>(٣)</sup>:

أصبحت لا أحمل السلاح ولا  
أملِكُ رأسَ البَعيرِ إنْ نَفَرَا  
والذئبَ أَخْشَاهُ إنْ مررتُ به  
وَحُدِي وَأَخْشَى الرِّيحَ والمَطْرَا<sup>(٤)</sup>  
أي: وأخشى الذئب أخشاه، لأنَّ في صدر الكلام فعلاً.  
وقوله: ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ بالصدقة والنفقة في سبيل الله<sup>(٥)</sup>.

«إعراب القرآن» للنحاس ٤/ ٣٦٠، «الوسيط» للواحيدي ٤/ ٢٥١، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٠)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠١)، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٨.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/ ١٣٥، «الحجة» لابن زنجلة (٧٠١)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٥٢.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٥٢.

(٣) هو الربيع بن ضبع بن وهب الفزاري، أحد المعمرين أدرك الإسلام ولم يسلم.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧/ ١٨٨، «الشواهد الشعرية في تفسير القرطبي» للدكتور عبد العال مكرم ٣/ ٨٧، «الجمل في النحو» للزجاجي (٤٠).

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٣٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/ ٢٥٢.

قال الحسن: كل ما في القرآن من القرض الحسن فهو التطوع<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: هو العمل الصالح من الصدقة وغيرها محتسباً صادقاً<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: تصدقوا من مال طيب؛ لأن الله لا يقبل إلا الطيب<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿يُضَعِّفْ لَهُمْ﴾ أمثالها، قراءة العامة بفتح العين على ما لم يسم  
 فاعله وبالألف على الأصل.

قرأ الأعمش: ﴿يضعفه﴾ بكسر العين وزيادة هاء.  
 وقرأ ابن كثير وابن عامر، وأبو جعفر، وأبو حيو، وشيبة،  
 ويعقوب، بغير ألف (يُضَعِّفُ) وشددوا العين وفتحوها<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ وهو الجنة<sup>(٥)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾

أي: صدقوا. ﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ واحدهم صديق وهو الكثير  
 الصدق<sup>(٦)</sup>.

وقال الضحاك: هم ثمانية نفر سبقوا أهل الأرض في زمانهم إلى  
 الإسلام، أبو بكر، وعلي، وزيد، وعثمان بن عفان، [٢٤/ب] وطلحة  
 والزبير وسعد، وحمزة ؓ وتاسعهم عمر بن الخطاب ؓ.

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٢/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٦/٥.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٢/١٧.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٢/١٧.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٨/٨.

أَلْحَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمْ لِمَا عَرَفَ مِنْ صَدَقِ نَبِيِّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

وَقَالَ مُقَاتِلُ بْنُ حِيَانَ: هُمُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالرَّسْلِ وَلَمْ يَكْذِبُوهُمْ طَرَفَةَ عَيْنٍ، مِثْلَ مُؤْمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ، وَصَاحِبِ الْأَخْدُودِ، وَأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالشَّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ اُخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي نَظْمِ هَذِهِ الْآيَةِ:

فَقَالَ قَوْمٌ هَذَا مَفْصُولٌ مِمَّا قَبْلَهُ، وَتَمَامُ الْكَلَامِ عِنْدَ قَوْلِهِ هُمُ الصِّدِّيقُونَ، ثُمَّ ابْتَدَأَ فَقَالَ: ﴿وَالشَّهَدَاءُ﴾ وَأَرَادَ شُهَدَاءَ الْمُؤْمِنِينَ خَاصَّةً، وَالْوَاوُ فِيهِ وَאוُ الْأَسْتِثْنَاءِ. وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ وَمَسْرُوقٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ<sup>(٣)</sup>.

وَقَالَ الْآخَرُونَ هِيَ مُتَّصِلَةٌ بِمَا قَبْلُهَا وَالْوَاوُ فِيهِ وَاوُ النِّسْقِ، ثُمَّ اُخْتَلَفُوا فِي مَعْنَاهَا<sup>(٤)</sup>.

وَقَالَ الضَّحَّاكُ: نَزَلَتْ فِي قَوْمٍ مَخْصُوصِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَانُوا كُلُّهُمْ شُهَدَاءَ قَدْ ذَكَرْنَاهُمْ<sup>(٥)</sup>.

(١) أَنْظَرُ: «الْوَسِيطُ» لِلْوَاحِدِي ٢٥١/٤، «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ ٣٨/٨، «زَادُ الْمَسِيرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ ١٧٠/٨، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ ٢٥٤/١٧.

(٢) أَنْظَرُ: بِمَعْنَاهُ فِي «الْوَسِيطِ» لِلْوَاحِدِي ٢٥١/٤، وَنَسَبَهُ لِلْمُقَاتِلَانِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٢٣١/٢٧ عَنْهُمَا، وَنَسَبَهُ لِلضَّحَّاكِ.

وَأَنْظَرُ: «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ ٣٩/٨، «زَادُ الْمَسِيرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ ١٧٠/٨. وَذَكَرَهُ الزَّجَّاجُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» ١٢٦/٥، وَلَمْ يَنْسِبْهُ.

(٤) أَنْظَرُ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلزَّجَّاجِ ١٢٦/٥، «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ ٣٨/٨، «زَادُ الْمَسِيرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ ١٧٠/٨.

(٥) أَنْظَرُ: «زَادُ الْمَسِيرِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ ١٧٠/٨.

وقيل: نزلت في المؤمنين المخلصين كلهم، ويكون المعنى: أولئك هم الصديقون وأولئك هم الشهداء<sup>(١)(٢)</sup>.  
 [٣٠٤٥] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup> إجازة، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله المزني<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن غنام النخعي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا (أبو)<sup>(٦)</sup> كريب<sup>(٧)</sup>، قال حدثنا عبيد بن سعيد<sup>(٨)</sup>، عن

(١) ذكر ابن الجوزي نحوه في «زاد المسير» ١٧٠/٨، عن أبي مسعود ومجاهد.  
 (٢) في هامش الأصل: قال الله تعالى: ﴿فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ فالصديقون هم الذين يتلون الأنبياء، والشهداء هم الذين يتلون الصديقين، والصالحون يتلون الشهداء. فيجوز أن تكون هذه الآية في جملة من صدق بالرسول، أعني: والذين آمنوا بالله ورسله أولئك هم الصديقون والشهداء ويكون المعنى بالشهداء من شهد الله بوحدانيته فيكون صديقاً فوق صديق في الدرجات، كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الدَّرَجَاتِ الْعُلَى لِيَرَاهُمْ مِنْ دُونِهِمْ كَمَا يُرَى أَحَدُكُمْ الْكَوْكَبَ الدَّرِي فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرٌ مِنْهُمْ وَأَنْعَمَا». قشيري.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٤/١٧.

(٣) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) المغفلي الهروي. الشيخ الجليل القدوة الحافظ.

(٥) ابن القاضي حفص بن غياث، قال ابن ناصر القيسي: ثقة.

«طبقات الحنفية» لابن أبي الوفاء القرشي ٢٧٩/١، «توضيح المشتبه» لابن ناصر القيسي ١٨٨/٦.

(٦) من (م).

(٧) محمد بن العلاء أبو كريب، ثقة، حافظ.

(٨) عبيد بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي القرشي، روى عن: إسرائيل بن يونس وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وآخرين، وروى عنه: إسحاق بن راهويه وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وخلق. قال يحيى بن معين: ثقة ليس به

شعبة<sup>(١)</sup>، عن أبي قيس<sup>(٢)</sup> عن الهزيل<sup>(٣)</sup> عن عبد الله<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه قال: إنَّ الرجل ليقاتل الناس ليرى مكانه وإنَّ الرجل ليقاتل عن الدنيا، وإنَّ الرجل ليقاتل ابتغاء وجه الله، وإنَّ الرجل ليموت على فراشه فيكون شهيداً، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّٰدِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾<sup>(٦)</sup>.

بأس. وقال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، وزاد أبو حاتم: صدوق. قال ابن حجر: ثقة. مات سنة مائتين.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٠٧/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٠٩/١٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٣٧٤).

(١) شعبة بن الحجاج ثقة، حافظ، متقن.

(٢) في (م): ابن. وهو خطأ.

(٣) عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأزدي الكوفي، روى عن: الأرقم بن شرحبيل وهزيل بن شرحبيل وعكرمة مولى ابن عباس وخلق. روى عنه: حماد بن سلمة وسفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وعدة. قال أحمد بن حنبل: يخالف في أحاديث. وقال يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: ليس بقوي هو قليل الحديث وليس بحافظ، وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: صدوق ربما خالف. مات سنة عشرين ومائة.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٨/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٠/١٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٨٢٣).

(٤) في الأصل: الهذلي. وهو خطأ، والتصويب من (م)، والهزيل هو ابن شرحبيل، ثقة.

(٥) عبد الله بن مسعود، الصحابي المشهور.

(٦) [٣٠٤٥] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف، لم أجد له جرحاً أو تعديلاً.



[٣٠٤٦] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن خالد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا داود بن سليمان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد بن حميد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو نعيم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٦)</sup>، عن ليث<sup>(٧)</sup>، عن مجاهد<sup>(٨)</sup> قال: كل مؤمن صديق وشهيد، ثم قرأ هذه الآية، يعني: موصولة<sup>(٩)</sup>.

وقال ابن عباس في بعض الروايات: أراد بالشهداء الأنبياء خاصة

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧ / ٢٣١، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به بنحوه.

- (١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) ابن الحسن أبو بكر الطوسي من مشايخ بخارى وكان حسن الحديث.
- (٣) ابن خزيمة، البخاري، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٤) ثقة، حافظ.
- (٥) الفضل بن دكين، ثقة، ثبت.
- (٦) سفيان الثوري، ثقة، حافظ، إمام عابد، حجة كان ربما دلس.
- (٧) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي مولا هم، أبو بكر، صدوق أختلط جدًا فترك، وأنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد.
- (٨) مجاهد بن جبر المكي، ثقة، إمام في التفسير والعلم.
- (٩) [٣٠٤٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده ضعف؛ فليث أختلط جدًا فترك، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧ / ٢٣١، من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت وليث به.

الذين يشهدون على الأمم<sup>(١)</sup>.

﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ﴾ في ظلمة القيامة.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾.

قوله ﴿كَذَّبُوا﴾:

٢٠ ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ (ما) صلة مجازه: أَعْلَمُوا أَنَّ الحياة الدنيا.

﴿لَعِبٌ﴾ باطل لا حاصل له<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَهُوَ﴾ فرح، ثم ينقضي<sup>(٣)</sup>.

﴿وَزِينَةٌ﴾ منظر يتزينون به كزينة النسوان<sup>(٤)</sup>.

﴿وَتَفَاخُرُ بَيْنَكُمْ﴾ أي: يفخر بعضكم على بعض بها<sup>(٥)</sup> [٢٥/أ].

﴿وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ يباهي بعضكم بعضًا بكثرة الأموال

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣١/٢٧، ولم ينسبه، وذكر نحوه الماوردي في

«النكت والعيون» ٤٧٩/٥، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٣/١٧،

ونسباه للكلبي، «الوسيط» للواحيدي ٢٥١/٤، ونسبه لمسروق ومقاتل ابن حيان

وقال: هو اختيار الفراء والزجاج، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧١/٨.

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨، «زاد

المسير» لابن الجوزي ١٧١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٤/١٧.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٤/١٧.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٢/٢٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨،

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٥/١٧.

وكتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: الجمهور بتنوين تفاخر ونصب بينكم

على الظرف والسلمي قرأ بإضافة تفاخر إلى بينكم. صفاقسي.

ولم أجده في «غيث النفع» للنوري.

والأولاد<sup>(١)</sup>.

وقال بعض المتأولين من المتأخرين: لعب كلب الصبيان ولَهُوُ كلهُو الفتيان وزينة كزينة النسوان، وتفاجر كتفاخر الأقران، وتكاثر كتكاثر الدهقان<sup>(٢)</sup>.

وقيل: المعنى أن الدنيا كلها كهذه الأشياء في الفناء والزوال.  
وقال علي عليه السلام لعمّار بن ياسر عليه السلام: لا تحزن على الدنيا فإن الدنيا ستة أشياء مأكول ومشروب، وملبوس، ومشموم، ومركوب، ومنكوح، فأحسن طعامها العسل، وهو بزقة ذبابة، وأكثر شرابها الماء، يستوي فيه جميع الحيوان، وأفضل الملبوس الديباج، وهو نسج دودة، وأفضل المشموم المسك وهو دم فأرة، وأفضل المركوب الفرس وعليها يقتل الرجال، وأما المنكوح فالنساء وهو مبال في مبال، والله إن المرأة لتزين أحسنها يراد به أقبحها<sup>(٣)</sup>.  
ثم ضرب الله مثلاً فقال: ﴿كَمَثَلِ غَيْثٍ﴾، أي: مطر<sup>(٤)</sup> ﴿أَعْجَبَ الْكُفَّارَ﴾، أي: الزُّرَّاع<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٣٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٨٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٩.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٥٥.

والدهقان: التاجر، فارسية معربة. انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٤/٤٢٩.

(٣) أنظر: نصه في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٥٥.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٥٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٧١،

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٥٥.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٢٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٣٩، «زاد

﴿نَبَاتُهُ﴾، لَأَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ الْحَبَّ بِالْأَرْضِ، أَي: يَغْطُونَهُ بِهَا<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: يجوز أن يكون الكافر بالله نفسه، لَأَنَّهُ أَشَدَّ إِعْجَابًا بِزِينَةِ  
 الدُّنْيَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَوْضِعِ الْكَافِ رَفَعَ عَلَى الصِّفَةِ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
 رَفَعَهَا عَلَى خَبَرٍ بَعْدَ خَبَرٍ<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿ثُمَّ يَهَيِّجُ﴾ أَي: يَجْفُ<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿فَقَرَبَهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَمًا﴾ ذَهَبًا وَتَبْنًا<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup>.  
 ﴿وَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ﴾ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ<sup>(٦)</sup>.  
 وقال الفراء: وفي الآخرة عذاب شديد أو مغفرة تقديره إمَّا عذاب  
 شديد، وإمَّا مغفرة<sup>(٧)</sup>.

- 
- المسير» لابن الجوزي ١٧١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٥/١٧.  
 (١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٥/١٧.  
 (٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٧/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٢/٤،  
 «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧.  
 (٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٧/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤، «معالم  
 التنزيل» للبغوي ٣٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧١/١، «الجامع لأحكام  
 القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧.  
 (٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٧/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٦/١٧.  
 (٥) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨، ونسباه  
 لمقاتل، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٢/٨.  
 (٦) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٣٩/٨، «زاد  
 المسير» لابن الجوزي ١٧٢/٨.  
 (٧) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٥/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٣٢/٢٧.

﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَعُ الْغُرُورِ﴾.

قال ابن عباس: كل ما لا يغني فهو غرور.

وقيل: العمل للحياة الدنيا متاع الغرور تزهيداً في العمل للدنيا وترغيباً للعمل في الآخرة<sup>(١)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿سَابِقُوا﴾



سارعوا بالأعمال الصالحة<sup>(٢)</sup> ﴿إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ إلى رضوان

الله.

قيل: إلى التوبة، لأنها تؤدي إلى المغفرة<sup>(٣)</sup>.

﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا﴾ سعتها ﴿كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ لو وصل بعضها إلى بعض<sup>(٤)</sup>.

قال ابن كيسان: عني به جنة واحدة من الجنان والعرض أقل من الطول<sup>(٥)</sup>.

﴿أَعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ﴾ قال ابن

(الجامع لأحكام القرآن) للقرطبي ٢٥٦/١٧.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٦/١٧.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨١/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧، ونسباه للكليبي.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٦/١٧، ولم ينسبه.

عباس عليه السلام: الفضل الدين<sup>(١)</sup> وفي الآية [٢٥/ب] دليل أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله وفضله<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ أي: المن الكبير.

﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ بالجذب<sup>(٣)</sup> وذهاب الزرع.

وقال مقاتل: القحط وقلة النبات والثمار<sup>(٤)</sup>.

وقيل: من حدث أو فساد<sup>(٥)</sup>.

﴿وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾، بالأوصاب والأسقام<sup>(٦)</sup>.

وقال الشعبي: المصيبة ما تكون من خير أو شر، وما يسوء وما

يسر<sup>(٧)</sup> ودليل هذا التأويل قوله: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ فذكر الحالتين جميعاً.

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨١/٥.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٨/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٣/٢٧.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨١/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ولم ينسبه ١٧٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٥) أنظر: نحوه في «المحرر الوجيز» ٤٢٤/١٥.

(٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧، ونسبه لقتادة، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٣/٨.

(٧) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٦٨/٥، ونسبه لابن زيد.

وقيل : ولا في أنفسكم إقامة الحدود، وقيل : من مرضٍ أو موت أو كسب شر<sup>(١)</sup>.

﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ يعني : اللوح المحفوظ<sup>(٢)</sup>.

﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَبْرَاهَاً﴾ من قبل أن نخلق تلك الأرض والأنفس<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يعني : من قبل أن نخلق المصيبة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو العالية : يعني النِّسَمَة<sup>(٥)</sup>.

﴿إِنَّ ذَلِكَ﴾ أي : كتابه<sup>(٦)</sup>. وقيل : خَلَقَ ذَلِكَ وَحَفِظَ جَمِيعَهُ<sup>(٧)</sup>.

﴿عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ هَيِّنَ<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر : «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٢/٥ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٢) أنظر : «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٢/٥ ، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٢/٤ ، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٣) أنظر : «معاني القرآن» للفراء ١٣٦/٣ ، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٤/٢٧ ، عن ابن عباس وقتادة والضحاك ، «الوسيط» ٢٥٢/٤ ، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨ ، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٣/٨ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧ ، ونسبه لسعيد بن جبير.

(٤) أنظر : «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٢/٥ ، ونسبه لسعيد بن جبير ، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٥) أنظر : «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨.

(٦) أنظر : «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٦٨/٥.

(٧) أنظر : «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

(٨) أنظر : «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨ ، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٣/٨ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧.

[٣٠٤٧] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن خالد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا داود<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا (عبد بن حميد)<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو نعيم<sup>(٥)(٦)</sup>، قال: حدثنا الربيع بن أبي صالح<sup>(٧)</sup>، قال: دخلت على سعيد بن جبير<sup>(٨)</sup> رحمه الله حين أخذ في نفر، فبكى رجل من القوم، فقال: ما يبكيك؟ قال: أبكي لما أرى بك ولما يذهب بك إليه، قال: فلا تبك فإنه كان في علم الله ﷻ أن يكون، ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ الآية، ثم أدب عباده فقال: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾، أي: لا تحزنوا على ما فاتكم من الرزق وذلك أنهم إذا علموا أن الرزق قد فرغ منه لم يأسوا على

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) ابن الحسن أبو بكر المطوعي. من مشايخ بخارى وكان حسن الحديث.

(٣) ابن خزيمة، البخاري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) في الأصل: عبد الله. والتصويب من (م)، وهو ثقة حافظ.

(٥) الفضل بن دكين، ثقة ثبت.

(٦) في الأصل: أبو المغيرة والمثبت من (م) ومصادر التخريج.

(٧) الربيع بن أبي صالح البكري مولى أسلم، روى عن: مدرك بن أبي زياد. وروى عنه: مروان بن معاوية وأبو نعيم.

قال يحيى بن معين: ثقة.

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٦٥/٣، «الثقات» لابن حبان ٦/٣٠٠.

(٨) ثقة ثبت فقيه.



ما فاتهم منه<sup>(١)</sup>.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيَخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيَصِيبِهِ »، ثُمَّ قَرَأَ:

﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.



أي: لَا تَحْزَنُوا عَلَى شَيْءٍ فَاتَكُمْ مِنَ الدُّنْيَا، فَإِنَّهُ لَمْ يَقْدِرْ لَكُمْ، وَلَوْ قَدَرَ لَكُمْ لَمْ يَفْتَكَمْ، ﴿وَلَا تَفْرَحُوا﴾ وهو الفرح الذي يَخْتَالُ فِيهِ صَاحِبُهُ<sup>(٣)</sup> بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ أي: ذُو خِيَلَاءٍ وَكِبَرٍ، وَالْفَخُورُ الَّذِي يَعْدُدُ مَا فِيهِ كِبَرٌ أَوْ تَطَاوُلٌ<sup>(٤)</sup>.

وقيل: الْفَرَحُ الْبَطَرُ وَالْأَشْرُ<sup>(٥)</sup> وقوله: ﴿بِمَاءِ اتَّكُمُ﴾ قراءة

(١) [٣٠٤٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٧/١٧ - ٢٥٨.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٢/٥، نحوه عن ابن عباس والضحاك، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧، عنه بمثله، وله شاهد في «سنن الترمذي» (٢١٤٤)، كتاب القدر، باب ما جاء أن الإيمان بالقدر خير منه وشهره. من حديث جابر بن عبد الله بمعناه، قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ مِنْكَرُ الْحَدِيثِ.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٥) أنظر: نحوه في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٢٥/٨.

العامة بمد الألف<sup>(١)</sup>، أي: الذي أعطاكم من الدنيا، لأنه لم يكن يزويه عنكم، واختاره أبو حاتم<sup>(٢)</sup>.

وقرأ أبو العالية [٢٦/١] ونصر<sup>(٣)</sup> بن عاصم وأبو عمرو ﴿ءَاتَنَكُمْ﴾ بقصر الألف<sup>(٤)</sup>. الذي، أي: جاءكم، واختاره أبو عبيد ليكون الفعل للغائب والآتي، ويتفق الكلام بعضه بعضاً، وتصديقه في آل عمران<sup>(٥)</sup> ﴿وَلَا مَا أَصْبَحَكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>، ولأنَّ الفعل في قوله: ﴿عَلَى مَا

(١) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (فره).

والأشْرُ: المرح وأشدُّ البطر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (أشر).

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٣٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)،

«التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص

٣١١)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٢).

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٥٨.

(٤) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: وقرأ ابن مسعود (أوتيتم) وهي تؤيد

قراءة الجمهور، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ﴾ يدل على أنَّ

الفرح المنهي عنه إنما هو ما أدى إلى الاختيال والفخر، وأما الفرح بنعم الله

تعالى المقترن بالشكر والتواضع فأمرٌ لا يستطيع أحد دفعه عن نفسه ولا حرج

فيه. ابن عطية.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥/٢٦٨.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٣٦، «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٣٥،

«السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٦)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف

عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١١)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «الحجة»

لابن زنجلة (ص ٧٠١).

(٦) آل عمران: ١٥٣. وأنظر: «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠١).

﴿فَاتَّكُمُ﴾ مردود على ﴿ما﴾ فكذلك في هذا، ألا تراه قال: ﴿فَاتَّكُمُ﴾ ولم يقل أفاتكم<sup>(١)</sup>.

وقال عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: ليس أحد إلا وهو يفرح ويحزن فاجعلوا الفرح شكراً والحزن صبراً<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ متكبر بما أوتي من الدنيا فخور به على الناس<sup>(٣)</sup>.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: لأن أجلس على جمرة أحرقت ما أحرقت وأبقت ما أبقت، أحب إلي من أن أقول لشيء كان ليته لم يكن أو لشيء لم يكن ليته كان<sup>(٤)</sup>.

وقال جعفر الصادق بن محمد رحمه الله: يا ابن آدم تأسئ وتأسف على مفقود لا يردّه إليك الفوت وما لك تفرح بموجود لا يتركه في يديك الموت<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٥٣/٤ عن ابن عباس، «معالم التنزيل» للبخاري ٤٠/٨ عن عكرمة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٣) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٢٥/٨.

(٤) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣٩/٩ (٩١٧١) بمعناه، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٢٢٣/١ بمعناه، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» ٣١/١ (١٢٢) بمثله، وأخرجه اللالكائي في «اعتقاد أهل السنة» ٦٦٧/٤ (١٢١٧)، بمعناه. جميعهم من حديث عبد الله بن مسعود.

وانظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي ٢٠٧/٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

وقيل لبزجمهر<sup>(١)</sup>: أيها الحكيم! ما لك لا تحزن على ما فات<sup>(٢)</sup>  
ولا تفرح بما هو آتٍ؟ قال: لأن الفات لا يتلافى بالعبرة، والآتي لا  
يستدام بالخبرة<sup>(٣)(٤)</sup>.

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله في هذا المعنى: الدنيا مفيد  
ومُبيد فما أباد فلا رجعة له، وأما أفاد فقد أذن بالرحيل<sup>(٥)</sup>.

وقال الحسين بن الفضل: حمد الله المؤمنين بهذه الآية على  
مضض الصبر على الفات وترك الفرح بالآتي والرضا بقضائه تعالى  
في الحالين جميعاً<sup>(٦)</sup>.

وقال قتيبة بن سعيد: دخلت على بعض أحياء العرب فإذا أنا  
بفضاء<sup>(٧)</sup> من الأرض مملوءة من الإبل الموتى والجيف بحيث لا  
أحصى عددها، فسألت عجوزاً: لمن كانت هذه الإبل؟ فأشارت إلى  
شيخ على تل يغزل الصوف، فقلت له: يا شيخ ألك كانت هذه  
الإبل؟ قال: كانت باسمي، قلت: فما أصابها؟ قال: أرتجعها الذي  
أعطاها، وهي له وأنا له، قلت: فهل قلت في ذلك شيئاً<sup>(٨)</sup>؟ قال:

(١) لم أجد ترجمته.

(٢) في الأصل: مات، والتصويب من «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٤) الحبرة: النعمة الثامة. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (حبر).

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٨/١٧.

(٦) لم أجد هذا القول.

(٧) في الأصل: نفعا. والتصويب من (م).

(٨) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٣/٨، الخبر من أوله.

نعم وأنشد:

لَا وَالَّذِي أَنَا عَبْدٌ مِنْ خَلَائِقِهِ  
وَالْمَرْءُ فِي الدَّهْرِ نَضَبَ الرُّزْءِ وَالْمَحَنُ

مَا سَرَنِي أَنْ إِبْلِي فِي مَبَارِكِهَا  
وَمَا جَرَى مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ<sup>(١)</sup>

وقال سلام الخواص: من أراد أن يأكل الدارين فليدخل في مذهبنا  
عامين، فيضع الله تعالى بالدنيا والآخرة بين يديه.

قيل: وما مذهبيكم؟ قال: الرضا بالقضاء ومخالفة الهوى<sup>(٢)</sup>.  
وأنشد:

لَا تَطِيلُ الْحَزْنَ عَلَى فَائِتٍ  
فَقُلْ مَا يَجْدِي عَلَيْكَ الْحَزْنَ [٢٦/ب]

سيان محزون على ما مضى  
ومظهر حزنًا لما لم يكن<sup>(٣)</sup>

وقيل: المختال الذي ينظر إلى نفسه، والفخور الذي ينظر إلى  
الناس بعين الاستحقار، وكلاهما شرك خفي.

والفخور بمنزلة المَصْرَاقَةِ يُشَدُّ أخلافها ليجتمع فيها اللبن، فيتوهم

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ١٧٣، وذكر فيه كلمة في عبادته بدل من  
خلائقه، والحزن بدل المحن، وفي قَضَا رَبِّ الْوَرَى يَكُنْ بدل من قضاء الله لم  
يكن.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) لم أجد هذين البيتين.

المشتري إن ذلك معتاد وليس كذلك، وكذلك الذي يرى من نفسه حالاً وزينةً، وهو في ذلك مدع فهو الفخور<sup>(١)</sup>.

﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾

٢٤

قيل: هو في محل الخفض نعتاً للمختال<sup>(٢)</sup>.

وقيل: رفع الابتداء وخبره فيما بعده<sup>(٣)</sup>.

﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ قيل: هم رؤساء اليهود بخلوا أن يبينوا<sup>(٤)</sup> صفة النبي ﷺ في كتبهم؛ لئلا يؤمن به الناس فيذهب ملكهم<sup>(٥)</sup>، وأمروا قومهم بكتمانها<sup>(٦)</sup> يدل عليه قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ ويجوز أن يكون لما حثَّ على الصدقة أعلمهم أن الذين يبخلون بها ويأمرون الناس بالبخل بها فإن الله غني عنهم<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٩/١٧.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٩/١٧.

(٣) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٩/١٧.

(٤) في (م): يثبتوا.

(٥) في الأصل ما كتبتهم وهو خطأ، والتصويب من «معاني القرآن» للفراء ١٣٦/٣.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٦/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٩/٥، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٢/٥، ونسبه للكلبي والسدي.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٦/٢٧، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٩/٥، الماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٢/٥، ذكر نحوه عن عامر بن عبد الله الأشعري، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٩/١٧.

قراءة العامة ﴿بِالْبُخْلِ﴾ بضم الباء وإسكان الخاء<sup>(١)</sup> وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم.

وقرأ أنس وعبيد بن عمير ويحيى بن يعمر ومجاهد، وحميد، وابن محيصن وحمزة والكسائي وخلف، والمفضل: (بِالْبُخْلِ) بفتحين وهي لغة الأنصار<sup>(٢)</sup>.

وقرأ أبو العالية وابن السَّمِيفَع: (الْبُخْل) بفتح الباء وسكون الخاء. وروي عن نصر بن عاصم، بضميتين وكلها لغات مشهورة وقد ذكر هذا. ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ﴾ عن طاعة الله وطاعة الرسول وبيان ما أنزل الله والنفقة في مرضاته تعالى<sup>(٣)</sup>.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾. قرأ نافع وأبو جعفر وشيبة والأعرج والزهري وغيرهم من أهل المدينة وابن عامر وأبو حيوة والمغيرة وغيرهم من أهل الشام (فَإِنَّ اللَّهَ الْغَنِيَّ) بإسقاط هو وكذلك هو في مصاحفهم<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٢٦٧)، (الجامع لأحكام القرآن) ٢٥٩/١٧.

(٢) السابق.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٥٩/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٦/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٣٦/٢٧، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٧)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٢)، «التبصرة» لمكي (٦٩٥)، «الوسيط» للواحدي ٢٥٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٤/٨.

وقرأ غيرهم من أهل الكوفة والبصرة ومكة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، لأنه كذلك في مصاحفهم<sup>(١)</sup> والزيادة فمن أسقط جعل ﴿الْغَنِيُّ﴾ خبر إنَّ و﴿الْحَمِيدُ﴾ نعته، ومن أثبت فله مذهبان إما أن يكون ﴿هُوَ﴾ فصلاً أو مبتدأ و﴿الْغَنِيُّ﴾ خبره والجملة خبر إنَّ<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ﴾

٢٥

بالدلالات الواضحات<sup>(٣)</sup>، وقيل: الإخلاص لله تعالى في العبادة وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة إلى ذلك دعت الرسل، نوح ﷺ فمن دونه إلى محمد ﷺ<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ أوحينا إليهم خبر ما [١/٢٧] كان قبلهم<sup>(٥)</sup>.  
﴿وَالْمِيزَانَ﴾ العدل<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٣٦، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٧)، «التذكرة» لابن غلبون (ص ٥٨٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي (ص ٣١٢)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٥٣.

(٢) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٢٢٦.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٣٦، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٥٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤١.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٠.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٠.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٥٣، ونسبه لقتادة ومقاتل، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٧٤، ونسبه لابن عباس وفتادة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٠.



وقال ابن زيد: هو ما يوزن به ويتعامل<sup>(١)</sup>.

﴿لَيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ ليعمل الناس بينهم بالعدل<sup>(٢)</sup>.

﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ قال ابن عباس عليه السلام: نزل آدم عليه السلام من الجنة ومعه

من الحديد خمسة أشياء من آلة الحدادين السندان<sup>(٣)</sup>، والكلبتان<sup>(٤)</sup>،  
والمِيقعة<sup>(٥)</sup> والمِطرقة<sup>(٦)</sup> والإبرة<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>.

وقال الحسن: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ خلقناه<sup>(٩)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٧/٢٧، وذكره الواحدي في «الوسيط»  
٢٥٣/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ونسبها لمقاتل ١٧٤/٨،

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٠/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٧/٢٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٠/١٧.

(٣) كتب تحتها أورش، والسندان: الصّلاءة وهي مُدَق الطيب.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سَدَن).

(٤) كتب تحتها زقساج، والكلبتان: التي تكون مع الحدّاد يأخذ بها الحديد المُحَمَّى.  
انظر: «لسان العرب» لابن منظور (كَلَب).

(٥) كتب تحتها: قصار توقمغي، والمِيقعة: المِطرقة وقيل: خشبة القَصَّار التي يَدُق  
عليها. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (مَقَع).

(٦) كتب تحتها: جكوج.

(٧) كتب تحتها: آلة غير واضحة.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٧/٢٧ عنه بنحوه، وانظر: «معاني القرآن»  
للزجاج ١٢٩/٥، ولم ينسبه، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٣/٥،

ونسبه لعكرمة وابن عباس، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٤/٨،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦١/١٧.

(٩) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦١/١٧.

وقال أهل المعاني: معناه أخرج لهم الحديد من المعادن وعلمهم صنعته بوحيه<sup>(١)</sup>.

وقال قطرب: هذا من النزل كما تقول: أنزل الأمير على فلان نزلًا حسنًا، فمعنى الآية: أنه جعل ذلك نزلًا لهم<sup>(٢)</sup>، ومثله قوله: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِيَّةً أزواج﴾<sup>(٣)</sup> ودليل تأويل السلف من المفسرين.

[٣٠٤٨] ما أخبرنا أبو سفيان الحسين بن عبد الله الدهقان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل بن خلف الخياط<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر محمد<sup>(٦)</sup> بن الحسن بن الفرج المعدل<sup>(٧)</sup> محمد<sup>(٨)</sup>، قال:

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦١/١٧.

(٢) الزمر: ٦.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨.

(٤) لم أجده.

(٥) لم أجده.

(٦) من (م).

(٧) محمد بن الحسن بن الفرج الهمداني المعدل أبو بكر. روى عن: عبد الحميد بن عاصم وكامل بن طلحة وشيبان بن فروخ، وروى عنه: جعفر بن محمد بن نصر الخلدی وأبو بكر الشافعي ومحمد بن عمر بن سلم الجعابي. قال أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد الحافظ: صدوق. وقال الذهبي: كان حافظًا نبيلًا. مات سنة أربع وتسعين ومائتين.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ١٨٦/٢، «المنتظم» لابن الجوزي ٦٣/٦، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٦٠/٢٢.

(٨) من (م): أبو بكر محمد بن الحسن بن الفرج بن العدل. ولم أقف على الصواب لعدم الوقوف على الترجمة.

حدثنا محمد بن عبد الملك<sup>(١)</sup> قال: حدثنا سفيان بن محمد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سيف بن محمد أبو محمد بن أخت سفيان الثوري<sup>(٣)</sup>، عن عبد الملك بن مالك التيمي<sup>(٤)</sup> عن عبد الله بن خليفة<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﻋَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ أَرْبَعَ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ؛ الْحَدِيدَ، وَالنَّارَ، وَالْمَاءَ، وَالْمِلْحَ»<sup>(٦)</sup>.

﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ قوة شديدة، يعني: السلاح والكراع والجُنَّةُ<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن مروان بن الحكم، الواسطي الدَّقِيقِي، صدوق.

(٢) لم يتبين لي من هو، ولعله زيادة في الإسناد.

(٣) كذاب.

(٤) لم أجده.

(٥) الهمداني الكوفي مقبول.

(٦) [٣٠٤٨] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف فيه سيف بن محمد: كذاب، وفيه من لم أجده.

التخريج:

أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٥٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٩/١٧، «لباب التأويل» للخازن ٣٢/٦، «الفردوس بمأثور الخطاب» لشيرويه الهمداني ١٧٥/١، جميعهم ذكروه بغير سند من حديث عمر رضي الله عنه بمثله.

وقال ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٦٤/٤: أخرجه الثعلبي من حديث ابن عمر، وفي إسناده من لا أعرفه، وانظر: «الطب النبوي» لابن قيم الجوزية (ص ٣١٠).

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٦/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٣٦/٢٧، «الوسيط» نسبه لمجاهد ٢٥٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦١/١٧.

﴿وَمَنْفَعُ النَّاسِ﴾ مما يستعملونها في مصالحهم ومعاشهم<sup>(١)</sup>  
 مثل السكين والفأس ونحوه، ولأنَّه آلة لكل صنعة<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ﴾، أي: أرسلنا رسلنا، وأنزلنا معهم الكتب وهذه  
 الأشياء ليتعامل الناس بالحق والعدل وليرى الله<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿مَنْ يَنْصُرُهُ﴾ أي: دينه<sup>(٤)</sup> ﴿و﴾ ينصر.  
 ﴿وَرُسُلُهُ بِالْغَيْبِ﴾.  
 قال ابن عباس: ﷺ ينصرونهم لا يكذبونهم ويؤمنون بهم  
 ﴿بِالْغَيْبِ﴾، أي: وهم لا يرونهم ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ﴾ في أخذه ﴿عَزِيزٌ﴾  
 أي منيع غالب<sup>(٥)</sup>.



الكرع: السلاح، وقيل: هو أسم يجمع السلاح والخيل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (كرع).

الجُنَّة: الدرع وكل ما يقي.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (جن).

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٩/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦١/١٧.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦١/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٧/٢٧، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٥/٨.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٥/٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦١/١٧.

٢٦ قوله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾

يعني: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: الكتاب الخط بالقلم <sup>(١)</sup>.

﴿فَمِنْهُمْ﴾ أي: من أئتم بإبراهيم ونوح، وقيل: من ذريتهما <sup>(٢)</sup>.

﴿مُتَّبِعِدٍ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَسِقُونَ﴾ كافرون خارجون عن الطاعة <sup>(٣)</sup>.

﴿ثُمَّ قَفَّيْنَا﴾ أي: أتبعنا.

﴿عَلَىٰ آثَرِهِمْ﴾ أي: من بعدهم.

﴿بُرْسُلَنَا﴾ موسى وإلياس ويونس وداود وسليمان، وغيرهم <sup>(٤)</sup>.

﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أتبعنا.

﴿يَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ﴾ [٢٧/ب]. روي أَنَّ الله تعالى

أتى عيسى ابن مريم عليه السلام الإنجيل جملة واحدة <sup>(٥)</sup>.

﴿وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ﴾ على دينه <sup>(٦)</sup>.

﴿رَأْفَةً﴾ وهي أشد الرحمة <sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٢/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٨/٢٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦٢/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٨/٢٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٧٥، ونسبه لابن عباس، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٢/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٢/١٧.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢٩/٥.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦٢/١٧.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٣٨/٢٧، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٨٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٢/١٧.

﴿وَرَحْمَةً﴾ أي: يحب بعضهم بعضاً<sup>(١)</sup>.

قال ابن جريج: هم المؤمنون من أتباع عيسى عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: هاتان من الله، والله فيهما رضى<sup>(٣)</sup>.

﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ من قبل أنفسهم، وهي أَسْمُ مَبْنِي مِنَ الرِّهْبَةِ لما أفرط فيه وهو ما نهى الله عنه حيث يقول: يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم والبدعة ما لم تتقدم مقال إمام<sup>(٤)</sup>.

وعن قتادة: الرهبانية التي ابتدعوها رفض النساء واتخاذ الصوامع<sup>(٥)</sup> وفي خبر مرفوع: هي لحاقهم بالبراري والجبال<sup>(٦)</sup>.

﴿مَا كَتَبْنَاهَا﴾ ما فرضناها<sup>(٧)</sup>.

﴿عَلَيْهِمْ﴾ ولا أمرناهم بها<sup>(٨)</sup> قاله ابن زيد.

(١) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٧٠/١٥.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٢٩/١٥.

(٤) أنظر: نحوه في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٢٨/٨.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٨/٢٧، والماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٤/٥، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦٣/١٧.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٩/٢٧، وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٧١/١٠ (١٠٣٥٧)، وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٦٩/٧ (٩٥١٠) والخبر جزء من حديث طويل أخرجه من حديث عبد الله بن مسعود.

(٧) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٤١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٣/١٧.

(٨) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٣/١٧.

﴿إِلَّا أَبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ أي: ما أمرناهم إلا بما يرضي الله <sup>(١)</sup> قاله

ابن مسلم.

قال الزجاج:

﴿مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ معناه لم نكتب عليهم البتة شيئاً، ويكون ﴿إِلَّا أَبْتِغَاءَ رِضْوَانِ﴾ بدلاً من الهاء والألف في ﴿كَتَبْنَاهَا﴾ والمعنى ما كتبنا عليهم إلا أبتغاء رضوان الله <sup>(٢)</sup>.

وقيل: كان عليهم إتمام ما ألزموه كما كان على المبتدئ بحج التطوع أن يتمه، ففرض الله عليهم الرهبانية بعد ما أبتدعوها <sup>(٣)</sup>.

وقيل: إلا أبتغاء معناه: لكنهم أبتغوا بتلك الرهبانية رضوان الله <sup>(٤)</sup>.

﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ أي: قصرُوا مما التزموه أنفسهم <sup>(٥)</sup>.

وقيل: فما رعوا تلك الرهبانية حق رعايتها حين لم يؤمنوا بالنبي

ﷺ <sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٣/١٧.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٠/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٦٨/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٦/٨، لم ينسبه.

(٣) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٦/٨ ونسبه للزجاج.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٤١/٢٧، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٧٦/٨: وذكره علي بن عيسى والرماني عن قتادة وزيد بن أسلم.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٠/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي نسبه للزجاج ١٧٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٤/١٧.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٠/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٥/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٧/٨، ونسبه للزجاج.

ودليله قوله ﷺ: ﴿فَاتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ أي: الذين آمنوا بالنبى ﷺ<sup>(١)</sup>.

﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُوتٌ﴾ كافرون<sup>(٢)</sup>.

وقيل: فاتينا الذين آمنوا منهم وهم أهل الرأفة والرحمة والرهبانية التي أبدعوها طلباً لمرضاة الله، ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُوتٌ﴾ الذين لم يرعوا الرهبانية حق رعايتها وكفروا بدين عيسى عليه السلام وتهودوا<sup>(٣)</sup> وتنصروا وبنحو ما فسرنا ورد فيه الآثار<sup>(٤)</sup>.

قال ابن مسعود رضي الله عنه كنت رديف رسول الله ﷺ على حمار فقال لي: «يا ابن أم عبد، هل تدري من أين أتخذت بنو إسرائيل الرهبانية؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «ظهرت عليهم الجبابة بعد عيسى عليه السلام يعملون بمعاصي الله، فغضب عليهم أهل الإيمان فقاتلوهم، فانهزم أهل الإيمان ثلاث مرات، فلم يبق منهم إلا قليل، فقالوا: إن ظهر هؤلاء ٢٨١ / أأفنوننا ولم يبق للدين أحد يدعو إليه، فتعالوا نتفرق في الأرض إلى أن يبعث الله النبي ﷺ الأمي الذي وعدنا عيسى ابن مريم، يعنون محمداً ﷺ، فتفرقوا في غيران الجبال، وأحدثوا رهبانية، فمنهم من تمسك بدينه ومنهم من كفر، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/ ٢٤١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ١٧٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٢٦٤.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/ ١٣١.

(٣) كتب في الأصل تحت هذه الكلمة كلمة غير واضحة لم أميزها.

(٤) أنظر: نحوه في «جامع البيان» ٢٧/ ٢٤٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٤٢.



عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانٍ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَآتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ ﴿١﴾ يَعْنِي مَنْ ثَبَتُوا عَلَيْهَا ﴿٢﴾ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَدَسِقُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ابْنِ أُمِّ عَبْدِ أَتَدْرِي مَا رَهْبَانِيَّةٌ أُمِّي؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْهَجْرَةُ وَالْجِهَادُ، وَالصُّومُ وَالصَّلَاةُ، وَالْحَجُّ، وَالْعُمْرَةُ، وَالتَّكْبِيرُ عَلَى التَّلَاعِ»<sup>(١)</sup>.

[٣٠٤٩] وَأَنْبَأَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَامِدٍ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيُّ<sup>(٣)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ)<sup>(٤)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ<sup>(٦)</sup>،

(١) أَنْظَرُ: «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ ٤٣/٨، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٢٦٥/٧، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِنَحْوِهِ.

وَالْتَّلَاعُ: هُوَ مَا أَنْحَدَرُ مِنَ الْأَرْضِ وَأَشْرَفَ مِنْهَا.

أَنْظَرُ: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (تَلَع).

(٢) الْوِزَانُ، لَمْ يَذْكُرْ بِجَرَحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ.

(٣) الشَّيْخُ الْجَلِيلُ الْقُدْوَةُ الْحَافِظُ.

(٤) فِي الْأَصْلِ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَالْمَثْبُتُ مِنْ (م)، وَهُوَ الْمَلْقَبُ بِمُطِينٍ، ثِقَةٌ حَافِظٌ.

(٥) صَدُوقُ يَهُم.

(٦) الصَّعْقُ بْنُ حَزْنٍ بْنُ قَيْسِ الْبَكْرِيِّ الْعِيشِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ رَوَى عَنْ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَعَقِيلِ الْجَعْدِيِّ وَقَتَادَةَ بْنِ دَعَامَةَ وَخُلُقَ آخَرِينَ، وَرَوَى عَنْهُ: شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعِدَّةٌ. قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَقَالَ فِي مَرَّةٍ: ثِقَةٌ وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ: ثِقَةٌ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: صَدُوقُ يَهُمُ وَكَانَ زَاهِدًا.

أَنْظَرُ: «الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٤٥٥/٤، «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمَزْنِيِّ ١٣/١٧٥، «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (٢٩٣١).

عن عقيل الجعدي<sup>(١)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٢)</sup>، عن سويد بن غفلة<sup>(٣)</sup>، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: دخلت على رسول الله ﷺ فقال: «يا ابن مسعود أختلف من كان قبلكم من اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فنجا منها فرقة وهلك سائرهم، واختلف من كان قبلكم من النصارى على اثنتين وسبعين فرقة فنجا منها ثلاث، وهلك سائرهم فهذه فرقة، والثانية ناوت الملوك وقاتلوهم على دين عيسى عليه السلام، فأخذوهم وقتلوا على دين عيسى وفرقة لم يكن لهم طاقة بمناوأة<sup>(٤)</sup> الملوك ولا بأن يقيموا بين أظهرهم يدعون إلى الله تعالى ودين عيسى، فساحوا في البلاد وترهبوا وهم الذين قال الله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ الآية. قال النبي ﷺ: «فمن آمن بي وصدقني وأتبعني فقد رعاها حق رعايتها، ومن لم يؤمن بي فأولئك هم الفاسقون»<sup>(٥)</sup> أي: الهالكون.

(١) عقيل بن يحيى الجعدي، روى عن: أبي إسحاق الهمداني وسمع من الحسن البصري، روى عنه: الصعق بن حزن وعكرمة بن عمار. تكلم فيه ابن حبان، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ذاهب.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٥٣/٧، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٩/٦، «المجروحين» لابن حبان ١٩٢/٢.

(٢) السبيعي الهمداني، ثقة مكثر عابد أختلط بأخرة.

(٣) ثقة إمام زاهد قوام.

(٤) المناوأة: المعادة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (نوأ).

(٥) [٣٠٤٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً، فيه عقيل الجعدي منكر الحديث، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

وروى الضحاك وعطية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كتب الله عليهم القتال من قبل أن يبعث محمدًا ﷺ، فلما أخرج أهل الإيمان، ولم يبق منهم إلا قليل، وكثر أهل الشرك، وذهبت الرسل وقهروا، أعتزلوا في الغيران، فلم يزل بهم ذلك حتى كفرت طائفة منهم، وتركوا أمر الله تعالى ودينه وغيروا دين الله، وأخذوا بالبدعة واليهودية والنصرانية، فلم يرعوها حق رعايتها، وثبتت طائفة [٢٨/ب] على دين عيسى ﷺ حتى جاءتهم البينات، وبعث الله ﷺ محمدًا ﷺ رسولًا، وهم كذلك، فهو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامَنُوا بِرَسُولِهِ﴾ إلى قوله: ﴿غُفُورٌ رَحِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

[٣٠٥٠] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا علي بن حرب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٣٩/٢٧ من طريق داود بن الحبر عن الصعق ابن حزن به بمعناه، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٢/٢، من طريق عبد الرحمن بن المبارك، عن الصعق بن حزن به بمعناه. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم عنه بمعناه ٣٣٤٠/١٠، وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٥٤/٤، من طريق شيبان عن الصعق بن حزن به بنحوه. وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٤٢/٨، من طريق أبي سعيد الشريحي، عن أبي إسحاق الثعلبي، عن عبد الله بن حامد به بنحوه.  
(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٤٠/٢٧ عن ابن عباس، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٤/٥ بمعناه عن الضحاك.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ابن أحمد بن يزيد، أبو بكر المطيري، ثم البغدادي، الصيرفي، ثقة مأمون.

(٤) الطائي، صدوق فاضل.

فضيل<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عطاء<sup>(٢)</sup>، عن سعيد بن جبير<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس

رضي الله عنه.

[٣٠٥١] وحدثت عن محمد بن جرير<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا (الحسين بن حريث)<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الفضل بن موسى<sup>(٧)</sup>، عن سفيان<sup>(٨)</sup>، عن عطاء بن السائب<sup>(٩)</sup>، عن سعيد بن جبير<sup>(١٠)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كانت ملوك بعد عيسى عليه السلام بدّلوا التوراة والإنجيل، وكان فيهم مؤمنون يقرؤون التوراة والإنجيل ويدعونهم إلى دين الله تعالى، ويأمرونهم بتقوى الله، ف قيل لملكهم: لو جمعت هؤلاء الذين شقوا<sup>(١١)</sup> عليكم وآذوكم فقتلتموهم وإلا أقروا بما قروا به وأدخلوا فيما نحن فيه، فدعاهم ملكهم وجمعهم وعرض عليهم القتل أو يتركوا قراءة التوراة والإنجيل إلا ما بدّلوا منها، فقال المؤمنون: ما

(١) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي، صدوق، عارف، رمي بالتشيع.

(٢) عطاء بن السائب بن مالك الثقفي الكوفي، صدوق أختلط.

(٣) ثقة ثبت فقيه.

(٤) الطبري. الإمام العالم المجتهد صاحب التصانيف البديعة.

(٥) في الأصل: الحسن بن حبيب. والتصويب من (م).

(٦) ثقة.

(٧) أبو عبد الله المروزي، ثقة، ثبت وربما أغرب.

(٨) سفيان الثوري ثقة، حافظ، عابد إمام حجة، كان ربما دلس.

(٩) صدوق، أختلط.

(١٠) ثقة ثبت فقيه.

(١١) في الأصل: سعوا. والتصويب من (م).

تريد منا نحن نكفيكم أنفسنا. فقالت طائفة منهم: ابنوا لنا أسطوانة ثم أرفعونا إليها<sup>(١)</sup> وأعطونا شيئاً نرفع به طعامنا، وشرابنا، ولا نرد عليكم، وقالت طائفة: دعونا نهيم في الأرض ونسيح ونشرب كما يشرب الوحوش في البرية، فإن قدرتم علينا بأرض فاقتلونا، وقالت طائفة: ابنوا لنا دُوراً في الفيافي<sup>(٢)</sup> ونحتفر الآبار ونحترث البقول فلا نرد عليكم ولا نمر بكم فلا تروننا، وليس أحدٌ من أولئك إلا وله حميم منهم، ففعلوا ذلك بهم، فمضى أولئك على منهاج عيسى عليه السلام، وخلف قوم من بعدهم ممن قد غيّر الكتاب، فجعلوا يقولون: نكون في مكان كذا فنتعبد كما يتعبد أولئك ونسيح كما يسيح فلان ونتخذ دوراً كما آتخذ فلان، وهم على شركهم لا إيمان لهم بإيمان من تقدّم من الذين اقتدوا بهم، فذلك قوله ﷺ: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ الآية يعني: ابتدعها هؤلاء الصالحون ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ يعني: المتأخرين ﴿فَاتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ يعني: ابتدعوها أولاً ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فُتِسِقُونَ﴾ [١/٢٩] الذين جاؤوا من بعدهم، قال: فلما بعث الله ﷺ محمّداً ﷺ ولم يبق منهم إلا قليل جاؤوا من الكهوف والصّوامع والغيران فآمنوا برسول الله ﷺ وصدقوه<sup>(٣)</sup>. فذلك قوله ﷺ:

(١) في الأصل: إليه. والتصويب من (م).

(٢) زاد هنا في الأصل: (وكرر الأبواب). ولم أجدها عند غير المصنف!

(٣) [٣٠٥٠ - ٣٠٥١] الحكم على الإسناد:

الإسناد الأول: فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.



﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِ﴾

وقيل: يا أيها الذين آمنوا بالتوراة والإنجيل وآمنوا بمحمد ﷺ<sup>(١)</sup>.  
﴿يُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ﴾ أي: أجرَيْن لإيمانكم بعيسى ﷺ والإنجيل  
وبمحمد ﷺ<sup>(٢)</sup> ﴿مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ والكفل: الحظ والنصيب، وهو في  
الأصل: كساء يكتفل به الراكب؛ ليحفظه السقوط<sup>(٣)</sup> قاله ابن جرير.  
وقال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه: ﴿كَفْلَيْنِ﴾ ضعفين بلسان  
الحبشة<sup>(٤)</sup>.

الإسناد الثاني: فيه شيخ المصنف مجهول، وباقي رجاله ثقات، إلا عطاء بن  
السائب صدوق أختلط.

التخريج:

أخرجه النسائي في كتاب آداب القضاة باب الحكم بالظاهر ٢٤٥/٨، والطبري  
في «جامع البيان» ٢٣٩/٢٧، كلاهما أخرجاه من طريق سفيان بن سعيد عن عطاء  
ابن السائب به بمعناه.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٤/١٧.

(١) أنظر: نحوه في: «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦٦/١٧.

(٢) أنظر: نحوه في: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٥/٥، «معالم التنزيل» للبغوي  
٤٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
٢٦٦/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٧/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٤٢/٢٧، «معاني  
القرآن» للزجاج ١٣١/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٨/٨، ونسبه للزجاج،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٦/١٧.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٣/٢٧ عنه.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤١/١٠، «المحرر الوجيز»  
٢٧١/٥ لابن عطية، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٦/١٧.

يقول: يحصنكم هذا العمل من العذاب كما يحصن الكفل الراكب من السقوط؛ لأنها تحصن الحق، وعن ابن زيد: ﴿كَفَلَيْنِ﴾ أجر الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

وقيل: لما نزلت: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾<sup>(٢)</sup> أفتخر مؤمنو أهل الكتاب على أصحاب النبي ﷺ فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَجَعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ﴾ يعني: القرآن<sup>(٤)</sup> قاله ابن عباس رضي الله عنهما.  
وقيل: ضياء<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هدى وبياناً - قاله مجاهد - تمشون به في الناس وعلى الصراط<sup>(٦)</sup>.

﴿وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ ذنوبكم ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٥/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٢/١٧.  
(٢) القصص: ٥٤.

(٣) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤١/١٠، ونسبه لمقاتل بن حيان، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٦ - ٢٦٧.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤٥/٢٧، ونسبه لسفيان وعطاء وسعيد، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٦/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٩/٨، عنه وعن سعيد بن جبير، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٧.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٤٥/٢٧، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٦/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٥٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٧.

﴿لَيْلًا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ الذين يتشبهون بهم.

﴿أَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾ المعنى فعل الله ذلك بكم كما فعل من آمن من أهل الكتاب بأن يعملوا و(لا) صلة زائدة مؤكدة<sup>(١)</sup>، وقيل: أنقطع الكلام عند قوله: ﴿وَرَحْمَةً﴾ ثم أبتدأ فقال: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾، وذلك أنهم تركوا الحق وأكلوا لحم الخنزير وشربوا الخمر، ولم يتوضؤوا ولم يغتسلوا من جنابة وتركوا الختان ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ يعني: الملة والطاعة، كناية عن غير مذكور. ﴿فَنَاتَيْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ يعني: أهل الرأفة والرحمة ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ يعني: أهل الرهبانية والبدعة، قاله مجاهد<sup>(٢)</sup>.

ومعنى قوله: ﴿إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ﴾ على هذا التأويل ما كتبنا عليهم إلا ابتغاء رضوان الله وما أمرناهم إلا بذلك وما أمرناهم بالترهب، أو يكون وجه الابتغاء بزعمهم، وعند ربهم والله أعلم. وقال أبو أمامة: معناه: لم نكتبها عليهم البتة، ولكنهم ابتدعوها ابتغاء رضوان الله. وقاله أكثر العلماء<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٧/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٣١/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٥٧/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٧٩/٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٧/١٧، ونسباه للأخفش.

(٢) أنظر نصه في: «معالم التنزيل» للبغوي ٤٤/٨، ونحوه في «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٧١/٥.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٤٠ بنحوه عنه،



وقال سعيد بن جبير: بعث [٢٩/ب] النبي ﷺ جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه في تسعين راكباً إلى النجاشي يدعوه فقدم عليه، فدعاه فاستجاب له وآمن به، فلما كان أنصرافه، قال ناس ممن قد آمن به من أهل مملكته، وهم أربعون رجلاً للنجاشي: أئذن لنا، نأت هذا النبي (فنسلم عليه)<sup>(١)</sup> فقدموا مع جعفر على النبي ﷺ وهو قد تهيأ لوقعة أحد، فلما رأوا ما بالمسلمين من الخصاصة وشدة الحال أستاذنوا النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن لنا أموالاً، ورأينا ما بالمسلمين من الخصاصة فائذن<sup>(٢)</sup> لنا ننصرف، ونجيء بأموالنا فنواسي المسلمين بها، فأذن لهم، فانصرفوا فجاءوا بأموالهم فواسوا بها المسلمين، فأنزل الله ﷻ فيهم: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ۝﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾<sup>(٤)</sup> فكانت تلك النفقة نفقتهم التي واسوا بها المسلمين<sup>(٥)</sup> فلما سمع أهل الكتاب ممن لم يؤمن قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرُهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾<sup>(٦)</sup> فخروا على

وانظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٣٠/١٥، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٧٦/٨: ذكره علي بن عيسى والرماني وقتادة وزيد بن أسلم.

(١) في الأصل: فنكلم به. والتصويب من (م).

(٢) في (م): فإن أذنت.

(٣) القصص: ٥٢.

(٤) القصص: ٥٤.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٤٢ عنه بنحوه، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٤١/١٠، ونسبه لابن عباس بمعناه.

(٦) القصص: ٥٤.

المسلمين، فقالوا: يا معشر المسلمين، أما من آمن منا بكتابنا وكتابكم  
فله أجره مرتين ومن لم يؤمن بكتابكم مناّ فله واحد كأجوركم، فما  
فضلكم علينا؟ فأنزل الله ﷻ:

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ﴾ فجعل لهم  
أجرين وزادهم النور والمغفرة<sup>(١)</sup>.

ثم قال: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾  
وهكذا قرأها سعيد بن جبير<sup>(٢)</sup> روى حبان عن الكلبي: كان هؤلاء  
أربعة وعشرين رجلاً قدموا من اليمن على رسول الله ﷺ وهو بمكة  
لم يكونوا يهوداً ولا نصارى، وكانوا على دين الأنبياء فأسلموا،  
فقال لهم أبو جهل: بئس القوم أنتم والوفد لقومكم، فردوا عليه:  
وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق. فجعل الله ﷻ لهم  
ولمؤمني أهل الكتاب عبد الله بن سلام وأصحابه ﷺ أجرين اثنين،  
فجعلوا يفخرون على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: نحن أفضل  
منكم لنا أجران ولكم أجر واحد، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ أَهْلُ  
الْكِتَابِ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٥٢] أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر بن

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٤٢، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم  
١٠/٣٣٤١، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤٥، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير»  
٨/١٧٩، رواه بمعناه أبو صالح عن ابن عباس، وبه قال مقاتل.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٤٢. (٣) لم أجد هذا القول.

(٤) في (م): الحسين بن محمد بن فنجويه، وهو ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

مالك القطيعي<sup>(١)(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>، عن سفيان<sup>(٦)</sup>، عن صالح<sup>(٧)</sup>، عن الشعبي<sup>(٨)</sup>، عن أبي بردة<sup>(٩)</sup>، عن أبي موسى<sup>(١٠)</sup> رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَةٌ [٣٠/١] فَعَلِمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِمَا جَاءَ بِهِ عِيسَى وَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ فَلَهُ أَجْرَانِ»<sup>(١١)</sup>.

- (١) أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب البغدادي القطيعي الحنبلي، ثقة.
  - (٢) من (م).
  - (٣) ثقة.
  - (٤) أحمد بن محمد بن حنبل إمام، ثقة، فقيه، حافظ، حجة.
  - (٥) عبد الرحمن بن مهدي، ثقة ثبت حافظ.
  - (٦) سفيان الثوري، ثقة، حافظ، عابد إمام حجة. كان ربما دلس.
  - (٧) صالح بن صالح بن حيي، أبو حيان الثوري الهمداني، الكوفي، قال أحمد: ثقة
  - ثقة، ووثقه العجلي.
  - (٨) فقيه فاضل، ثقة مشهور.
  - (٩) أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، ثقة.
  - (١٠) صحابي مشهور.
  - (١١) [٣٠٥٢] الحكم على الإسناد: إسناده صحيح.
- التخريج:

أخرجه البخاري كتاب العتق، باب فضل من أدب جاريته وعلمها (٢٥٤٧)، من طريق مطرف عن الشعبي به بمعناه، وفي باب العبد إذا أحسن عبادة ربه

وقال قتادة: حسد أهل الكتاب المسلمين، فأنزل الله ﷻ: ﴿لَيْتَ لَا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ إِلَّا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّن فَضْلِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: قالت اليهود: يوشك أن يخرج منا نبي يقطع الأيدي والأرجل فلما خرج من العرب كفروا به فنزلت: ﴿لَيْتَ لَا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ أي: ليعلم و(لا) صلة<sup>(٢)</sup> ﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ يعني: أنهم لا يقدرون<sup>(٣)</sup> كقوله: ﴿لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وأنشد الفراء:

إني كفيل يا (نَوْقَةً)<sup>(٥)</sup>

إن نَجوت إلى الصبح

(٢٥٤٧)، من طريق صالح عن الشعبي به بمعناه، وأخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ (٢٤١)، وأخرجه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٩٥/٤ (١٩٥٣٢)، ٤١٤ (١٩٧١٢)، وأخرجه الدارمي في «سننه» (٢٢٩٠). وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٥٦/٤ - ٢٥٧، جميعهم من طريق صالح بن صالح عن الشعبي به بمعناه. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٤٣، من طريق فراس عن الشعبي به بمعناه.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٧٦/٢ عنه، والطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٤٦، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٤٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٧٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٨.

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٦٩، ولم ينسبه، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨/٤٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٨.

(٤) طه: ٨٩.

(٥) غير واضحة في الأصل، والمثبت من (م).

وسلمت من عرض الحتوف  
 من التُّدُوِّ إلى الرواح  
 أن تهبطين بلاد قوم  
 يرفعون من الصلاح<sup>(١)</sup>

أي: أنك تهبطين على شيء من فضل الله، قيل: الإسلام، وقيل: الثواب.

﴿وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ وقيل: المعنى ليعلموا أنهم لا يقدرون على شيء من فضل الله إن لم يؤمنوا لم يؤتهم الله تعالى شيئاً مما ذكر، وأنَّ الفضل ليس بأيديهم فيصرفوا النبوة عن محمد إلى من يحبون، وأنَّ الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ المن الكبير.

[٣٠٥٣] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا (أبو بكر)<sup>(٤)</sup> ابن خزيمة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن السكن البغدادي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا أبو زيد

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١/١٣٦، ونسبه للقاسم بن معن، وفيه: زعيم بدل كفيل، والرواح بدل الصباح، ويرتعون بدل يرفعون، والطلاح بدل الصلاح.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٤٦ - ٢٤٧، وذكر الزجاج بنحوه مختصراً في «معاني القرآن» ٥/١٣١، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٦٨.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير. (٤) من (م).

(٥) عمر بن أحمد بن القاسم فقيه روى عن الثقات الموضوعات.

(٦) ثقة حافظ. (٧) لم أجده.

النحوي<sup>(١)</sup>، عن قيس بن ربيع<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن عطية<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ ﻻ يَرْضَى قَسَمَ الْعَمَلِ وَقَسَمَ الْأَجْرِ، فَقِيلَ لِلْيَهُودِ: أَعْمَلُوا، فَعْمَلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ قِيلَ لِلنَّصَارَى: أَعْمَلُوا فَعْمَلُوا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ قِيلَ لِلْمُسْلِمِينَ: أَعْمَلُوا فَعْمَلُوا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْطُوا قِيرَاطِينَ قِيرَاطِينَ، فَغَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي ذَلِكَ، وَقَالُوا: رَأَيْنَاهُمْ أَقَلَّ مَنَّا أَعْمَالًا فَأَعْطَيْتَهُمُ الْأَكْثَرَ أَكْثَرَ مَنَّا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: هَلْ ظَلَمْتُمْ مَنْ أَجْرَكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيَهُ مِنْ أَشَاءَ، وَنَزَلَ: ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا يَفْقِرُونَ عَلَى شَيْءٍ﴾<sup>(٥)</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ<sup>(٦)</sup>.

(١) سعيد بن أوس بن ثابت الأنصاري. صدوق له أوهام، ورمي بالقدر.

(٢) قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد الكوفي، صدوق تغير لما كبر.

(٣) ثقة، حافظ لكنه مدلس.

(٤) عطية العوفي، صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًا مدلسًا.

(٥) كلمة (شيء) تكررت في الأصل.

(٦) [٣٠٥٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته، وعطية العوفي صدوق يخطئ كثيرًا وكان مدلسًا.  
التخريج:

أخرجه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر من بني إسرائيل (٣٤٥٩)، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٧/٢٤٤، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٨/٤٦، جميعهم أخرجه من طريق نافع عن عبد الله بن عمر بمعناه.

# سُورَةُ الْمُجَادَلَةِ





## سورة المجادلة

مدينة<sup>(١)</sup>، وهي إحدى وعشرون آية في المدني الأخير والمكي<sup>(٢)</sup> واثنتان في عدد الباقي<sup>(٣)</sup>.

اختلفوا في آية من عددها عدّ [٣٠/ب] الكوفي والبصري والمدني الأول والشامي<sup>(٤)</sup> ﴿أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

وعدد كلماتها أربعمئة وثلاث وسبعون كلمة وعدد حروفها ألف وسبعمئة واثنتان وتسعون حرفاً<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٣/٢، «التبصرة» لمكي (٦٩٥)، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٧/٥، «الوسيط» لمكي ٢٥٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٠/٨، وذلك في قول لابن عباس، والحسن، ومجاهد وعكرمة والجمهور، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٩/١٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي (ص ٤١١)، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٢).

(٢) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٣/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٥/٢، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٢).

(٣) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي: ٣١٣/٢، قال: اثنتان وعشرون في الكوفي، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٥/٢، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٢).

(٤) أنظر: «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٣)، قال: أختلفهم في موضع واحد ﴿فِي الْأَذَلِّينَ﴾ عده غير المدني الأخير والمكي لانقطاع الكلام ولم يعده المدني الأخير والمكي لعدم الموازنة.

(٥) المجادلة: ٢٠. (٦) أنظر: «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٢).

[٣٠٥٤] أخبرنا أبو الحسين (علي بن محمد)<sup>(١)</sup> بن الحسن المقرئ<sup>(٢)</sup> غير مرة، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الجرجاني<sup>(٣)</sup> وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني<sup>(٤)</sup>، قالا: حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن شريك الكوفي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن يونس اليربوعي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سلام بن سليم<sup>(٧)</sup> المدائني<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا هارون بن كثير<sup>(٩)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(١٠)</sup>، عن أبيه<sup>(١١)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(١٢)</sup>، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة المجادلة كتب من حزب الله يوم القيامة»<sup>(١٣)</sup>.

(١) إمام ثقة.

(٢) في (م): محمد بن علي، وهو خطأ.

(٣) أبو بكر الإسماعيلي، الإمام الحافظ الحجة.

(٤) ثقة مأمون.

(٥) الإمام المحدث الثقة.

(٦) ثقة حافظ.

(٧) في (م): سليمان وهو خطأ.

(٨) متروك.

(٩) مجهول.

(١٠) قال ابن حجر: هو تحريف، والصواب: زيد بن سالم، جهله أبو حاتم.

(١١) قال الذهبي: زيد عن أبيه نكرة.

(١٢) أبو أمامة الباهلي. الصحابي المشهور.

(١٣) [٣٠٥٤] الحكم على الإسناد:

موضوع، فيه سلام بن سليم، متروك، وكذلك فيه هارون وزيد عن أبيه.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ﴾



تخاصمك وتحاورك وتراجعك<sup>(١)</sup>.

﴿فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾.

وهي امرأة من الأنصار ثم من الخزرج واختلفوا في أسمها ونسبها<sup>(٢)</sup>.

فقال ابن عباس رضي الله عنهما: هي خولة بنت خويلد الخزرجية<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو العالية: خويلة بنت (الدليلج)<sup>(٤)</sup>.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٥٨/٤ من طريق محمد بن جعفر بن مطر بسنده عن أبي بن كعب بمثله، وأورده الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٣/٤٣٣، ٤٣٤، وعزاه للثعلبي من حديث سلام بن سليم المدائني به بمثله، والحديث تقدم تخريجه مرارًا في أوائل السور. وانظر: «أنوار التنزيل» لليضاوي ٣١٥/٥، «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٢٤/٨.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٣٥/١٥.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٧/٥، ولم ينسبه، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨١/٨ ونسبه إلى عكرمة، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٣٥/١٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٦٩/١٧.

(٤) في الأصل وفي (م): الدليم. والتصويب من كتب التفسير.

انظر: «جامع البيان» للطبري ١/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٢/١٧، ولم ينسبه.

وقال قتادة: خُويلة بنت ثعلبة<sup>(١)</sup>.

وقال المقاتلان: خولة بنت ثعلبة بن مالك بن حرام<sup>(٢)</sup> الخزرجية من بني عمرو بن عوف.

وقال عطية عن ابن عباس رضي الله عنهما: خولة بنت الصامت<sup>(٣)(٤)</sup>.

وروى هشام بن عروة<sup>(٥)</sup> عن أبيه<sup>(٦)</sup> عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ أَسْمَهَا جميلة وزوجها أوس بن الصامت أخو عبادة بن الصامت<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: وذلك أَنَّها كانت حسنة الجسم فرأها زوجها ساجدة في صلاتها فنظر إلى عجيزتها، فلما أنصرفت أرادها فأبت عليه

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢/٢٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥/٢٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٦٩، ولم ينسبه.

(٢) في (م): خزيمة.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٨١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٧٢، ولم ينسبه.

(٤) أنظر: «الإصابة» لابن حجر ٤/٢٨٣، ونسبه لعكرمة عن ابن عباس، وقال: أخرجه ابن منده ويحيى الحماني في «مسنده».

(٥) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، أبو المنذر، ثقة، فقيه، ربما دلس.

(٦) عروة بن الزبير، ثقة.

(٧) الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦/٢٨، بسنده عنه، وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٨٧، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٦٩، ولم ينسبه.

فغضب عليها، و(كان أمراً)<sup>(١)</sup> فيه سُرعة ولمم<sup>(٢)</sup>، فقال لها: أَنْتِ عَلَيَّ كظهر أُمِّي، ثم ندم على ما قال: وكان الظهار والإيلاء من طلاق الجاهلية، فقال لها: ما أَظنُّكَ إِلَّا وقد حرمت عليَّ، قالت: لا تقل ذلك أَنْتَ رسول الله ﷺ فاسأله، فقال: إني أَجِدُنِي أَسْتَحْيِي مِنْهُ أَنْ أَسْأله عن هَذَا الْحَدِيثِ، قالت: فدعني أَسْأله، قال: سليه، فَأَتَت النَّبِيَّ ﷺ وَعائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تَغْسِلُ شِقَ رَأْسِهِ ﷺ، فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ زَوْجِي أَوْسَ بْنَ الصَّامِتِ تَزَوَّجَنِي وَأَنَا شَابَةٌ غَنِيَّةٌ ذَاتُ مَالٍ وَأَهْلٍ، حَتَّى إِذَا أَكَلَ مَالِي وَأَفْنَى شَبَابِي وَتَفَرَّقَ أَهْلِي وَكَبُرَتْ سِنِي ظَاهِرَ مَنِي، وَقَدْ نَدِمْتُ، فَهَلْ مِنْ شَيْءٍ [١/٣١] يَجْمَعُنِي وَإِيَّاهُ تَنْعِشُنِي بِهِ؟ فقال رسول الله ﷺ: «حَرَمْتُ عَلَيْهِ» فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مَا ذَكَرَ طَلَاقًا وَأَنَّهُ أَبُ وَلَدِي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فقال رسول الله ﷺ: «حَرَمْتُ عَلَيْهِ» فقالت: أَشْكُوا إِلَى اللَّهِ فَاقْتِي وَوَحْدَتِي وَوَحْشَتِي وَفِرَاقَ زَوْجِي وَابْنَ عَمِي، قَدْ طَالَتْ صَحْبَتِي وَنَفَضْتُ لَهُ بَطْنِي. فقال رسول الله ﷺ: «مَا أَرَاكَ إِلَّا وَقَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ، وَلَمْ أَوْمَرْ فِي شَأْنِكَ بِشَيْءٍ» فجعلت تراجع رسول الله ﷺ ويراجعها، وَإِذَا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَرَمْتُ عَلَيْهِ»، هَتَفَتْ وَقَالَتْ: أَشْكُوا إِلَى اللَّهِ فَاقْتِي وَشِدَّةَ حَالَتِي، اللَّهُمَّ فَأَنْزِلْ عَلَيَّ لِسَانَ

(١) في الأصل: وكانت امرأة. والتصويب من (م).

(٢) اللَّمَمُ: الإلمامُ بالنساء وشِدَّةُ الحرص عليهن.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (لمم).

نبيك. وكان هذا أولّ ظهار في الإسلام، فقامت عائشة رضي الله عنها تغسل شق رأسه الآخر، فقالت: أنظر في أمري جعلني الله فداك يا نبي الله، فقالت عائشة رضي الله عنها: أقصري حديثك ومجادلتك، أما ترين وجه رسول الله ﷺ؟ وكان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه أخذه مثل السبات فلما قضى الوحي، قال: «ادعي زوجك». فجاء، فتلا عليه رسول الله ﷺ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية<sup>(١)</sup> يقال: شكوت صاحبي واشتكيته.

﴿وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا﴾ أي: تراجعكما<sup>(٢)</sup>، وقيل: إنها كانت تقول: تزوجني وأنا شابة مرغوب فيّ فلماً خلا سني وعقر بطني جعلني عليه كأمه فقال: «حرمت عليه».

فقالت: فإنّ لي صبية صغاراً إن ضممتهم إليه ضاعوا، وإن ضممتهم إليّ جاعوا، فقال: «حرمت عليه» فنزلت إلى قوله<sup>(٣)</sup>: ﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ يسمع ما تقولون ويبصر ما تعملون وعالم بكل شيء<sup>(٤)</sup> ثم بين حكم الظهار وجعل فيها الكفارة، فقال:

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٤١٠/٦ - ٤١١ (٢٧٣١٩)، من حديث خولة بنت ثعلبة بنحوه، وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٧٧/٢ عن عكرمة، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/٢٨، ٦ بنحوه عنه.

وانظر: «الوسيط» للواحد ٢٥٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٤٩/٨ - ٥٠.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨.

(٣) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨١/٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨.



﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ إِسَاءِهِمْ﴾

قالت عائشة رضي الله عنها: تبارك الذي وسع سمعه الأصوات كلها، إنَّ المرأة لتحاوِر رسول الله ﷺ وأنا في ناحية البيت أسمع بعض كلامها، ويخفى عليَّ بعضه إذ نزل الله تعالى: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ﴾ الآيات <sup>(١)</sup> وتلاها عليه رسول الله ﷺ قال: «هل تستطيع أن تعتق رقبة»، قال: إذا يذهب مالي كله، الرقبة [ب/٣١] غالية وأنا قليل المال، والله يا نبي الله لا أستطيع. قال رسول الله ﷺ: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال: لا، والله يا رسول الله وإني لم أكل في اليوم -ثلاث مرات- كلَّ بصري وخشيت أن تعشو عيني، قال: «فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟»، قال: لا والله يا نبي الله إلا أن تعينني على ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «إني معينك بِخَمْسَةِ عَشَرَ صَاعًا وأنا دَاعٍ لَكَ بِالْبَرَكَةِ» فأعانه رسول الله ﷺ بخمسة عشر صاعًا. واجتمع لهما أمرهما <sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥/٢٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٤٢/١٠.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٨/٥ بمعناه، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» عن عروة عنها، «الوسيط» للواحدي ٢٥٩/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٠/١٧، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٤٤١/١٣.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣/٢٨ عن ابن عباس، وأخرج نحوه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٢٨) عن أنس بن مالك إلا أنَّ إسناده ضعيف.

وقوله: ﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ﴾ قرأ ابن عامر، وأبو حيوة والمغيرة بن أبي شهاب ومحمد بن السميع، والأعمش وحمزة، والكسائي وخلف بفتح الياء وتشديد الظاء وألف<sup>(١)</sup>، واختاره أبو عبيد.

وقرأ نافع وأبو جعفر وشيبة والزهري والأعرج وابن كثير ومجاهد وابن محيصن وحميد وأبو عمرو ويعقوب والجحدري وابن أبي إسحاق، وعيسى بن عمر، وغيرهم بحذف الألف وتشديد الهاء والطاء وفتح الياء<sup>(٢)</sup>.

وقرأ نصر والحسن وأبو العالية وعاصم وزر بن حبيش والسلمي (يُظَاهِرُونَ) بضم الياء وتخفيف الظاء وألف وكسر الهاء<sup>(٣)</sup> وقد تقدم هذا في سورة الأحزاب.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٨/٣، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٣، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٣/١٧.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٨/٣، «جامع البيان» للطبري ٧/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٣، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٥)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٣/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٨/٣ - ١٣٩، «جامع البيان» للطبري ٧/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٣، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٦)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨.



﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُنَّ﴾ قراءة العامة بخفض التاء<sup>(١)</sup> ومحلّه نصب على خبر ما<sup>(٢)</sup> كقوله: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١] (وقيل: بأمهاتهم. وقرأ المفضل بضم التاء أي ما هنَّ أمهاتهم)<sup>(٣)</sup>.

قيل: نصب بحذف حرف الصفة تقديره ما هن بأمهاتهم<sup>(٤)</sup>.  
وقرأ أبو معمر والسلمي والمفضل (أمهاتهم) رفعًا على لغة تميم<sup>(٥)</sup>.  
﴿إِنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ﴾ المعنى: ما الزوجات اللواتي جعلوهنَّ كأمهاتهم بأمهاتهم، إنّما الأمهات اللاتي ولدنهم<sup>(٦)</sup>.  
قرأ قالون والمسيبي وخارجة وأبو جعفر وشيبة ويعقوب، وقبل والأعرج وأيوب والزهري وابن أبي إسحاق بهمزة مختلصة المد<sup>(٧)</sup>.

وقرأ ورش وابن محيصن والبزي وحמיד وأبو عمرو والجحدري

(١) أنظر: «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٣/٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٩/١٧.  
(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٩/٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨.

(٣) وما بين القوسين من (م).

(٤) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، ونسبه للفراء، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٣/٨.

(٥) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٣/٢، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٩/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٢٤/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٥٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٩/١٧.

(٧) أنظر: «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٦/٢.

وعيسى ياء ساكنة من غير مد ولا همز، إلاَّ أنَّ ورشاً اختلس كسرتها<sup>(١)</sup>.  
 وقرأ الباقون بالمد والهمزة وهو اختيار أبي عبيد، والأوَّل اختيار  
 أبي حاتم، وهذا كله مذكور في سورة الأحزاب.

﴿وَأَنَّهُمْ لَيَقُولُنَّ مَنكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ﴾ أي: لا يعرف في سنة<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَزُورًا﴾ أي: كذباً<sup>(٣)</sup> ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُورٌ غَفُورٌ﴾.

قوله ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن نِّسَابِهِمْ﴾

٣

[١/٣٢] أعلم أنَّ الألفاظ التي تصير الرجل مظاهراً على ضربين:  
 صريح وكناية، فالصريح هو أن يقول: أنت علي كظهر أمي،  
 وأنت مني كظهر أمي، وأنت عندي كظهر أمي<sup>(٤)</sup>، وأنت معي كظهر  
 أمي، وكذلك: أنت علي كبطن أمي، أو كرأس أمي، أو كفرج  
 أمي، ونحوه وهكذا إذا قال: فرجك أو رأسك أو ظهرك أو بطنك  
 أو يدك أو رجلك عليَّ كظهر أمي، فإنه يصير مظاهراً<sup>(٥)</sup>، مثل  
 قوله: يدك أو رجلك أو رأسك أو فرجك طالق، فإنَّها تطلق<sup>(٦)</sup>

(١) أنظر: «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٦/٢.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٦٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٧٩/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٦٠/٤، «معالم  
 التنزيل» للبغوي ٥٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٣/٨، «الجامع لأحكام  
 القرآن» للقرطبي ٢٧٩/١٧.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٩/٥.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٧٤/١٧.

(٦) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٤/١٧.

والخلاف في هذه المسألة من الفريقين كالخلاف في الطلاق، ومتى شبهها بأمه أو بإحدى جداته من قبل أبيه أو أمه كان ذلك ظهارًا بلا خلاف، وإن<sup>(١)</sup> شبهها بغير الأم والجدة من ذوات المحارم اللاتي لا تحل له واحدة منهن كالبنات والأخت والعمة والخالة ونحوها كان مظاهراً على الصحيح من المذهب بصريح الظهار، وهو أن يشبه زوجته أو عضواً من أعضائها بعضو من أعضاء أمه أو أخته أو إحدى محارمه.

والكناية أن يقول: أنت عليّ كأمي، أو مثل أمي أو نحوهما فإنه تعتبر فيه نيته، فإن أراد ظهاراً كان مظاهراً وإن لم ينو الظهار لم يكن مظاهراً<sup>(٢)</sup> وكل زوج صحّ طلاقه صحّ ظهاره، سواء كان عبداً أو حراً أو ذمياً، دخل بالمرأة أم لم يدخل بها<sup>(٣)</sup> وسواء كان قادراً على جماعها أو عاجزاً عنه، وكذلك يصح الظهار من كل زوجة صغيرة كانت أو كبيرة، أو عاقلة أو مجنونة أو رتقاً أو سليمة أو صائمة أو محرمة أو ذمية أو مسلمة، أو في عدة بملك رجعتها<sup>(٤)</sup>.

وقال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله: لا يصح ظهار الذمي<sup>(٥)</sup>.

(١) تكررت في الأصل.

(٢) أنظر: «الأم» للشافعي ٣٩٦/٥ - ٤٠٠.

(٣) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٣١٧/١٣.

(٤) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٣٢٠/١٣ - ٣٢١.

(٥) أنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ٢٣٠/٣، «المدونة الكبرى» لمالك بن أنس

٢٩٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٦/١٧، نسبه لأبي حنيفة.

وروي عن مالك أنه قال: لا يصحظهار العبد<sup>(١)</sup>، وقال بعض العلماء لا يصحظهار غير المدخول بها<sup>(٢)</sup>.

وقال المزني: إذا طلق الرجل امرأته طلاق رجعية ثم ظاهرها فإنه لا يصحظهاره<sup>(٣)</sup>، وموضع ﴿الذين﴾ الأول رفع بالابتداء وخبره ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ و﴿أُمَّهَاتُهُمْ﴾ نصب بخبر (ما).

﴿والذين﴾ الثاني رفع بالابتداء وخبره ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾<sup>(٤)</sup>.  
﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾.

اعلم أن الكفارة تلزم بالظهار والعود جميعاً ولا تلزم بأحدهما دون الآخر كما أن الكفارة في باب اليمين تجب باليمين والحنث معاً<sup>(٥)</sup> فإن عاد فيظهاره لزمته الكفارة<sup>(٦)</sup>.

واختلف الفقهاء في معنى العودة، فقال الشافعي [٣٢/ب] رحمه الله: العود الموجب للكفارة أن يمسك عن طلاقها بعد الظهار،

(١) لم أجده في كتب المالكية وفي «المغني» لابن قدامة ٥٦/١١: وقد قيل: لا يصحظهار العبد.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٦/١٧ قال: حكاه الثعلبي عنه.  
(٢) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٣٢٠/١٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٦/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٦/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٧٦/١٧.

(٥) في (م): جميعاً.

(٦) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٠/١٧.

ومضي مدة يمكنه أن يطلقها فيها فلا يطلقها<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة في قوله: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ إذا أراد أن يغشاها ويطأها بعدما حرّمها<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو العزم على الوطء<sup>(٣)</sup> وإليه ذهب أبو حنيفة رحمه الله قال: لمن عزم على وطئها فنوى أن يغشاها كان عودًا وتلزمه الكفارة، وإن لم يعزم على الوطء فلا يكون عودًا<sup>(٤)</sup>. وقال الحسن ومالك: إن وطئها كان عودًا وإن لم يطأها لم يكن عودًا<sup>(٥)</sup>.

وقيل: العود: إعادة لفظ الظهار ثانية قاله أهل الظاهر، وهو قول أبي العالية قال: وظاهر الآية يشهد له؛ لأنه قال: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾<sup>(٦)</sup> أي: إلى قول ما قالوا<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الأم» للشافعي ٤٠٠/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «الوسيط» للنحاس ٢٦٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٤/٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٤٤٨/١٣.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٤/٨.

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٦٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٠/١٧.

(٤) أنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ٢٣٦/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٨/٧، «الوسيط» للواحد ٢٦٠/٤، قال: هو قول أهل العراق.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٦٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٠/١٧.

(٦) أنظر: السابق، «جامع البيان» للطبري ٨/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢/٤، ولم ينسبه، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٤/٨، نسبه لداود.

(٧) أنظر: «المحلى» لابن حزم ١٩٣/٩، «معاني القرآن» ١٣٩/٣.

قال الأخفش: قوله: ﴿لِمَا قَالُوا﴾ من صلة التحرير وتقديره: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ﴾ وتم الكلام، ثم قال: فتححرير رقبة لما قالوا<sup>(١)</sup>.

وقيل: إمساكها بعد الظهر عود قال شيئاً أم لا، وتقديره: ثم يعودون لبعض ما قالوا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ثم يعودون العود التي من أجل القول، فتلك العودة تلزم الكفارة لا لكل عودة<sup>(٣)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ كاملة<sup>(٤)</sup> ومن كمالها إسلامها، لأن الله تعالى قيّد الرقبة بالإيمان في كفارة القتل<sup>(٥)</sup> وأطلق في هذا الموضع ومن حكم المطلق أن يحل على المقيد<sup>(٦)</sup>.

وقوله: ﴿مَنْ قَبِلَ أَنْ يَتَمَاسَّ﴾ أي: يجامعها<sup>(٧)</sup> فالجماع نفسه محرّم على المظاهر حتى يكفر، فإن وطئها قبل التكفير فقد فعل محرماً أثم وعصى، ولا يسقط عنه التكفير بل يأتي بها على وجه القضاء، كما لو

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٥/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٣/٤، «الوسيط» للواحيدي ٢٦١/٤.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٠/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٥/٥.

(٤) في الأصل: ملة، والتصويب من «الجامع لأحكام القرآن».

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» ١٨٣/١٧، قال: وذلك عند مالك والشافعي.

(٦) أنظر: نحوه في: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٧٤/٥.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٦١/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٣/١٧.

آخر الصلاة عن وقتها فإنه لا يسقط إتيانها، بل يلزمه قضاؤها، وسواء كانت هي كفارة بالعتق أو العموم أو الإطعام، فإنه يجب عليه تقديم الكفارة فلا يجوز له أن يطأها قبل الكفارة<sup>(١)</sup>.

وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: إن كانت كفارته بالإطعام جاز أن يطأ ثم يطعم ولم يخالف في العتق والصيام، فهذا حكم وطء المظاهر قبل التكفير<sup>(٢)</sup>، فأما غير الوطء من القُبلة والمعاشرة والتلذذ، فإنه لا يحرم في قول أكثر العلماء، وهو قول الحسن وسفيان والصحيح من مذهب الشافعي<sup>(٣)</sup>.

وقال بعضهم: كل ذلك محرّم وجميع معاني المسيس؛ لأنه عام وهو أحد قولي الشافعي<sup>(٤)</sup>.

﴿ذَلِكُمْ تُوَعُّظُونَ﴾ أي: تؤمرون<sup>(٥)</sup> ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾

﴿فَمَنْ لَّمْ يَحْذَرَ﴾



(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٥٢، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٨٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٢٣٣.

(٢) أنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ٣/٢٣٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٣٢.

(٣) أنظر: «الحاوي الكبير» ١٣/٣٦٤، أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن الحسن وسفيان ٩/٢٨.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٨٣.

(٤) أنظر: السابق.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٥٣، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٨٣.

يعني: الرقبة، ولا ثمنها، أو كان مالكا لها إلا أنه شديد [١/٣٣] الحاجة إليها لخدمته، أو كان مالكا لثمنها، إلا أنه يحتاج إليه لنفقته، أو كان له مسكن يسكنه ليس له غيره ولا يجد شيئا سواه<sup>(١)</sup>.  
﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ أي: فله أن يصوم<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا يصوم، وعليه أن يعتق الرقبة ولو كان محتاجا إليها، فإن عجز عن الرقبة فصوم شهرين متتابعين، فإن أفطر في أثنائها بغير عذر قطع التتابع، وعليه أن يستأنف بشهرين متتابعين<sup>(٣)</sup> وإن أفطر بعذر المرض أو السفر فاختلف الفقهاء فيه، فقال قوم لا ينقطع التتابع، وله أن يبني ويقضي الباقي، وإليه ذهب سعيد بن المسيب والحسن وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار والشعبي وهو أحد قولي الشافعي<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: ليس له أن يبني بل يلزمه أن يستأنف ويبتدىء. وهو قول النخعي وأصحابه<sup>(٥)</sup>، والأصح من قول الشافعي، وإن تخلل صوم

(١) السابق.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٣/١٧، ونسبه للشافعي.

(٣) أنظر: «البحر الرائق» للنسفي ١٧٦/٤ - ١٧٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٣/١٧.

(٤) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٣٦٥/١٣ - ٣٦٦، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٣/١٧.

(٥) أنظر: «موسوعة فقه إبراهيم النخعي» لمحمد قلعه جي ٧٢٩/٢، «جامع البيان» للطبري ٢٨/١٠. «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٤/١٧، ونسبه لأبي حنيفة.



الشهرين زمان لا يصح ولا يحل صومه عن الكفارة كالعيدين وأيام التشريق وشهر رمضان، فإنَّ التابع ينقطع بذلك ويجب الاستئناف<sup>(١)</sup> ولو وطئ المظاهر في خلال الشهرين نُظِرَ فإن وطئها نهارًا بطلَّ التابع وعليه أن يبتدئ، وإن وطئها ليلاً لم يبطل التابع<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: سواء وطئ ليلاً أو نهارًا فإنه يبطل التابع، وعليه أن يستأنف وبه قال مالك<sup>(٣)</sup>.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ﴾ فلو لم يستطع الصيام وعدم الاستطاعة مثل أن يخاف من الصوم والتلف أو لحوق المشقة الشديدة، أو المضرة الظاهرة<sup>(٤)</sup>.

﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ مد<sup>(٥)</sup> من غالب قوت البلد والخلاف فيه بين الفريقين كالاختلاف في زكاة الفطر<sup>(٦)</sup>.

﴿ذَلِكَ﴾ الذي وضعنا من الأحكام<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٤/١٧.

(٢) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٣٦٥/١٣ - ٣٦٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٤/١٧.

(٣) أنظر: «البحر الرائق» للنسفي ١٧٨/٤، «المعونة» للبغدادى ٨٩٦/٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٣/٨، ونسبه لأبي حنيفة، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٤/١٧.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٤/١٧.

(٥) تكرر في الأصل، وهو خطأ.

(٦) أنظر: «المغني» لابن قدامة ٩٩/١١ - ١٠٠، «المحرر الوجيز» لابن عطية

٢٧٥/٥.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٦١/٤.

﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: لتُصدقوا<sup>(١)</sup>.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي: بين معصيته وطاعته، فمعصيته الظهار، وطاعته الكفارة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّكَفْرِينَ﴾ أي: لمن لم يصدق بأحكام الله<sup>(٣)</sup>.

﴿عَذَابُ أَلِيمٌ﴾ عذاب جهنم<sup>(٤)</sup>.

قوله ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾

أي: يعاندون ويشاقون ويخالفون ويعادون الله ورسوله<sup>(٥)</sup>.  
وقيل: إنَّ معناه يكذبون في الحد الذي أخبر عنه الرسول وأوجه عليه.

وقيل: يكون في حد غير الحد الذي فيه أولياؤه ورسوله<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١١/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٢٧٤/٤، «الوسيط» للواحدي ٢٦١/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٧/١٧.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٨/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٢/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ونسبه لقتادة ١١/٢٨.

وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٩/٥، ونسبه لمجاهد والكلبي، وانظر: «الوسيط» للواحدي ٢٦٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٤/٤.

﴿كُونُوا﴾ قال أبو عبيدة: أهلكوا<sup>(١)</sup>.  
 وقال قتادة: أخزؤوا<sup>(٢)</sup>. وقال ابن زيد: عذبوا<sup>(٣)</sup>.  
 وقال السدي: لعنوا<sup>(٤)</sup> [ب/٣٣]. وقال: غيظوا يوم الخندق<sup>(٥)</sup>.  
 ﴿كَمَا كَبَتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ من قاتل الأنبياء غيرهم<sup>(٦)</sup>.  
 ﴿وَقَدْ أَنْزَلْنَا﴾ إلى محمد ﴿ءَايَاتٍ﴾ يعني: القرآن<sup>(٧)</sup> ﴿بَيِّنَاتٍ﴾  
 واضحات. وقيل: التقدير، وقد أنزلنا آيات بينات فيمن حاد الله  
 ورسوله من الذين من قبلهم في ما فعلنا بهم<sup>(٨)</sup>.  
 ﴿وَالْكَافِرِينَ﴾ من هذه الأمة ﴿عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ مذل.  
 ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ من قبورهم للقيامة<sup>(٩)</sup>.



- (١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١١/٢٨، ولم ينسبه.
- وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٤/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٩/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧، ونسبه للأخفش.
- (٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١١/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٦٣/٤، ولم ينسبه، «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٩/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧.
- (٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧.
- (٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٨٩/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٨/١٧.
- (٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٣٩/٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٨/١٧، نسبه للفراء.
- (٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١١/٢٨.
- (٧) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٤٣/١٥.
- (٨) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٩/١٧.
- (٩) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٢/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٧/٨.

﴿جَمِيعًا﴾ في حالة واحدة<sup>(١)</sup> ﴿فَيُنَبِّئُهُم﴾ أي: يخبرهم<sup>(٢)</sup> ﴿بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ﴾ عليهم في صحائف أعمالهم<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿وَسُوهُ﴾ حتى ذكرهم به في صحائفهم ليكون أبلغ في الحجة عليهم<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ مطلع وناظر لا يخفى عليه شيء<sup>(٥)</sup>.

قوله ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾

فلا يخفى عليه شيء من سرٍّ ولا علانية.

﴿مَا يَكُونُ﴾ قراءة العامة بالياء لأجل الحائل<sup>(٦)</sup> بينهما<sup>(٧)</sup>.

وقرأ أبو جعفر والأعرج وعيسى (تكون) بقاء لتأنيث الفاعل وهو النجوى، والاختيار الأول وهو الأصح والأفصح<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٩/١٧.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٩/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٢/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٩/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٣٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٩/١٧.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٢/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨٩/١٧.

(٦) أي: الفاصل بين الفعل والفاعل فلذلك لم يؤنث الفعل. أنظر: «حاشية معالم التنزيل» ٥٤/٨.

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٠/٣، «جامع البيان» للطبري ١٣/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٥/٤، «معالم التنزيل» للبخاري ٥٤/٨.

(٨) أنظر: السابق، «المحتسب» لابن جني ٣١٥/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨٩/١٧.

﴿مِنْ تَجَوَّى﴾ متناجين، والنَّجوى السَّرار. قيل: ما يكون من خلوة<sup>(١)</sup>.

﴿ثَلَاثَةً﴾ يسرون شيئاً ويتناجون به<sup>(٢)</sup>.

قال الفراء: إن شئت خفضت الثلاثة على أنه نعت للنجوى، وإن شئت أضفت النجوى إليها، وإن نصبت على إضممار فعل لكان صواباً وجاز<sup>(٣)</sup>.

﴿إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ بالعلم ويسمع نجواهم<sup>(٤)</sup>، يدل عليه أفتتاح الآية بالعلم ثم ختمها بالعلم<sup>(٥)</sup>.

﴿وَلَا خَمْسَةَ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ﴾ يعني: اثنين<sup>(٦)</sup>.

﴿وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ﴾ بعلمه وإحاطته وسمعه تعالى<sup>(٧)</sup>.

﴿أَيَّنَ مَا كَانُوا﴾ قراءة العامة ﴿أَكْثَرُ﴾ بفتح الراء، ومحله خفض عطفًا على قوله: ﴿ثلاثة﴾، وإن شئت نصبًا بإضممار فعل<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٨٩ - ٢٩٠.

(٢) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٨٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٩٠.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٠، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٧٥، ونسبه للضحاك، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٨٩، ونسبه للفراء، وقال: ولو نصبت على إضممار فعل جاز، وهي قراءة ابن أبي عتبة ثلاثة وخمسة.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/١٢، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٢٩٠.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٩٠.

(٦) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٢٣٣.

(٧) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥/٢٧٦.

(٨) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥/٢٧٦، «البحر المحيط» ٨/٢٣٣.

وقرأ أبو العالية ونصر، ويعقوب، وعيسى وأبو حاتم بالرفع على محل الكلام قبل دخول من، لأنَّ تقديره: ما يكون نجوى ثلاثة<sup>(١)</sup>.

وقرأ الزهري وعكرمة (أكبر) بالباء<sup>(٢)</sup> قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في عتبة بن ربيعة وصفوان بن أمية وحبيب بن عمرو الثقفي، كانوا يتحدثون يومًا، فقال أحدهم: أترون أنَّ الله يسمع ما نقول، فقال الثاني: يعلم بعضًا ولا يعلم بعضًا، يعني: يعلم الجهر دون السر، فقال<sup>(٣)</sup> الثالث: إن كان يعلم بعضًا فهو يعلمه كله فنزلت<sup>(٤)</sup>.

وقال الفراء في قوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ﴾ [١/٣٤] المعنى غير مصمود والعدد غير مقصود، لأنَّه تعالى إنما قصد وهو أعلم أنَّه مع كل عدد قلَّ أو كثر، يعلم ما يقولون سرًّا وجهرًا، ولا تخفى عليه خافية، فَمِنْ أجل ذلك أكتفى بذكر بعض العدد دون بعض<sup>(٥)</sup>.

﴿ثُمَّ يَنْتَهُمُ﴾ يخبرهم.

﴿بِمَا عَمِلُوا﴾ من حسن وسيئ<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٠/١٧.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٠/١٧.

(٣) في الأصل: فقالت، وهو خطأ والتصويب للضرورة التي اقتضاها السياق.

(٤) أخرجه الترمذي كتاب التفسير، باب سورة السجدة من حديث عبد الله بن مسعود

(٣٢٥٩) بمعناه، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وانظر: «جامع البيان» للطبري ١٠٩/٢٤، ونسبه لعبد الله بن مسعود بمعناه.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٠/١٧.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٠/١٧.

﴿يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قوله ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ هُؤْلَ عَنْ النَّجْوَى﴾



قال ابن عباس رضي الله عنه: نزلت في اليهود والمنافقين وذلك أنهم كانوا يتناجون ويتشاورون فيما بينهم دون المؤمنين، وينظرون للمؤمنين ويتغامزون بأعينهم، فإذا رأى المؤمنون نجواهم يقولون لهم: بلغهم عن إخواننا وقربتنا من المهاجرين والأنصار قتل أو مصيبة أو هزيمة، ويسوؤهم ذلك، فكثرت شكواهم إلى النبي ﷺ فنهاهم عن النجوى فلم ينتهوا فنزلت<sup>(١)</sup>: ﴿ثُمَّ يَعْوِدُونَ لِمَا هُؤْلَ عَنْهُ﴾.

قال مقاتل<sup>(٢)</sup>: كان بين النبي ﷺ وبين اليهود مودة، فإذا مرَّ بهم رجل من المؤمنين تناجوا بينهم حتى يظن المؤمن شراً، فيعرج عن طريقه، فنهاهم النبي ﷺ فلم ينتهوا فنزلت<sup>(٣)</sup>.

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: كان الرجل يأتي النبي ﷺ فيسأله الحاجة ويناجيه والأرض يومئذ حرب، فيتوهمون أنه يناجيه

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٠، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٣٧، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٣٠)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٨٨، ونسباه لابن عباس ومجاهد، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٦٣، ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٩١.

(٢) في (م): المقاتلان.

(٣) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١٠/٣٣٤٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٨٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٩١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٣/٤٥٢.

في حرب أو بلية أو أمر مهم فيفزعون لذلك فنزلت، فكان إبليس يأتي فيقول لهم: إِنَّمَا يَتَنَاجُونَ فِي حَرْبٍ حَضَرَتْ أَوْ جَمْعٌ قَدْ جَمَعَ لَكُمْ أَوْ أَمْرٌ مُهِمٌّ قَدْ وَقَعَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى<sup>(١)</sup> (٢).

﴿وَيَسْتَجُونَ بِالْإِثْمِ﴾ الكذب.

﴿وَالْعُدْوَانَ﴾ والظلم<sup>(٣)</sup>.

قرأ يحيى والأعمش وحمزة وخلف، ورؤيس عن يعقوب (وَيَسْتَجُونَ)<sup>(٤)</sup> على وزن يفتعلون<sup>(٥)</sup> وهي قراءة عبد الله ﷺ وأصحابه. وقرأ الباقر ﴿وَيَسْتَجُونَ﴾ في وزن يتفاعلون<sup>(٦)</sup> واختاره أبو عبيد

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» بنحوه ١٦/٢٨.

(٢) من (م).

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٩١.

(٤) في هامش الأصل: يستجون بنون ساكنة بعد الياء وضم الجيم بلا ألف على وزن يتهون من النجوى وهي السر، وأصله يتجيون، نقلت ضمة الياء لثقلها إلى الجيم ثم حذفت الياء لسكونها وسكون الواو. إتحاف.

انظر: «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/٥٢٦.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤١، «جامع البيان» للطبري ١٣/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٧٦، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٣)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٣، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٤، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٦)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٥٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٨٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٢٩١.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٣/٢٨، قال: هي قراءة عامة قراء المدينة والبصرة وبعض الكوفيين، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «الحجة» لابن زنجلة (ص



وأبو حاتم، لقوله تعالى: ﴿إِذَا تَنَجَّيْتُمْ﴾ و﴿تَلْتَجُوا﴾.

﴿وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ حين نهاهم عن النجوى<sup>(١)</sup>.

وقرأ الضحاك، ومجاهد، وحميد، (وَمَعْصِيَاتِ الرَّسُولِ) على الجمع فيهما<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذَا جَاءُوكَ﴾ يعني: اليهود<sup>(٣)</sup>.

﴿حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ﴾ كانوا يدخلون على النبي ﷺ فيقولون: السام عليك. ولا يدري بذلك النبي ﷺ فيرد عليهم. السام: الموت، وهي من سؤم الحياة<sup>(٤)</sup>، أي: ذهابها.

ومن قال: السام بالهمز فهو من سئمت، قاله ابن زيد وغيره<sup>(٥)</sup>. وقال قتادة: أي تسامون ديونكم<sup>(٦)</sup>.

﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ﴾ [٣٤/ب] يعني: فإذا قالوا: لو كان نبياً لعرف قولنا، واستجيب له فينا، وعذبنا بقولنا السام

(٣٤٣)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٤/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٦)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٨٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩١/١٧.

(١) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٦٤/٤.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩١/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٢/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «الوسيط» للواحد ٢٦٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٥/٨.

(٥) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (سام)، ونسبه لابن الأثير.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٥/٢٨، ونسبه لقتادة عن أنس بن مالك.

عليكم، ففطنت عائشة رضي الله عنها فقالت: بل عليكم السام والذام <sup>(١)</sup> واللعنة والدمار، فقال النبي ﷺ: «مه يا عائشة، فإن الله يحب الرفق في الأمر كله ولا يحب الفحش ولا التفاحش» فقالت: ألم تسمع ما قالوا، فقال: ألم تسمعي ما رددت عليهم، فنزلت، فقال النبي ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم» <sup>(٢)</sup> قال الله تعالى:

﴿حَسْبُكُمْ جَهَنَّمُ يَصَلُونَهَا فَئَسَ الْمُصِيرُ﴾ ثم نهى الله تعالى المؤمنين أن يتناجوا فيما بينهم كفعل المنافقين واليهود <sup>(٣)</sup>، فقال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَجَئْتُمْ﴾ أي: تساررتم <sup>(٤)</sup>.

﴿فَلَا تَلْتَجَوْا﴾ هذه قراءة العامة بالألف <sup>(٥)</sup> في وزن تتفاعلوا <sup>(٦)</sup> وقرأ

(١) في الأصل: اللزام. والتصويب من (م).

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله ١٠٥/٧ (٦٠٢٤) بنحوه، وأخرجه مسلم كتاب السلام، باب النهي عن ابتدار أهل الكتاب بالسلام ١٧٠٦/٤ (٢١٦٥) بنحوه، وأخرجه الترمذي كتاب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة (٢٧١٠) بنحوه، قال أبو عيسى: حديث عائشة حديث حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه كتاب الأدب، باب رد السلام على أهل الذمة (٣٦٩٨) بمعناه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤/٢٨ بمعناه، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٤٣/١٠، وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٦٤/٤، وفي «أسباب النزول» (ص ٤٣١)، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٥٦/٨ بمعناه، جميعهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أنظر نحوه في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٣٦/٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٤/١٧.

(٥) من (م).

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٠/٨.

يحيى بن وثاب ورويس<sup>(١)</sup> (فلا تَتَّبِعُوا) من الَّتَجَاء<sup>(٢)</sup>.  
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَالْعَدُوَّانَ وَمَعَصِيَتِ الرَّسُولِ﴾ كفعل المنافقين واليهود<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَتَتَّبِعُوا بِاللَّيْلِ﴾ أي: بالطاعة<sup>(٤)</sup>.  
﴿وَالنَّفَوَّانَ﴾ العفاف عما نهى الله عنه<sup>(٥)</sup>.  
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ تجمعون في الآخرة<sup>(٦)</sup>.  
﴿إِنَّمَا النَّجْوَى﴾ التي يتناجى بها المنافقون واليهود<sup>(٧)</sup>.  
﴿مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَيْسَ﴾ التناجي<sup>(٨)</sup>.  
﴿بِضَارِهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: إلا ما أراد الله<sup>(٩)</sup>.  
وعن ابن عباس رضي الله عنه إلا بأمر الله<sup>(١٠)</sup>.



- (١) زاد في (م): وروى رويس عن يعقوب.  
(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٨/٥، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٤٦/١٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٠/٨.  
(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٠/٨.  
(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٥/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٦٤/٤.  
(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٤/١٧.  
(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٤/١٧.  
(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٥/٢٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٤٤٧/١٥، ونسبه لقتادة.  
(٨) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٦/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٨/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٦/٨.  
(٩) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٦/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٨/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٦٥/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٠/٨.  
(١٠) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٥/١٧.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ أي: يكلون أمرهم إليه، ويفوضون جميع شؤونهم إلى عونه ويستعيذون به من الشيطان<sup>(١)</sup>.  
 (وعن ابن عباس وابن مسعود وابن عمر وأبي هريرة رضي الله عنهم قالوا)<sup>(٢)</sup>  
 قال النبي ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى أثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه»<sup>(٣)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ﴾.  
 قال قتادة: كانوا يتنافسون في مجلس النبي ﷺ، فإذا رأوا مقبلاً ضنوا بمجالسهم عند النبي ﷺ، فأمرهم الله أن يفسح بعضهم لبعض<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٦/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٣٨/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٦٥/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٥/١٧.

(٢) زاد في (م): أخبرنا عبد الله بن حامد، قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: ثنا حماد بن الحسن، قال: حدثنا عبيد الله، قال: حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله.

(٣) أخرجه البخاري كتاب الأستئذان، باب لا يتناجى أثنان دون الثالث (٦٢٨٨) بمعناه، ومسلم كتاب السلام باب تحريم مناجاة الأثنين دون الثالث (٢١٨٤) بمثله، وأحمد في «المسند» ٤٦٢/١ (٤٤٠٧) بمثله، جميعهم أخرجاه من حديث ابن مسعود. والبخاري في «معالم التنزيل» ٥٦/٨، من حديث ابن عمر بنحوه. وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٥/١٧ بمعناه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٨.  
 وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤٣/١٠، «معالم التنزيل» للبخاري ٥٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩١/٨.

وانظر: نحوه في: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٦/١٧، ونسباه لمجاهد.

وقال مقاتل<sup>(١)</sup>: كان النبي ﷺ وفي المكان ضيق، وذلك يوم الجمعة، وكان النبي ﷺ يكرم أهل بدر من المهاجرين والأنصار، فجاء ناس من أهل بدر فيهم ثابت بن قيس بن شماس، وقد سبقوا في المجلس فقاموا حيال النبي ﷺ فقالوا: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته فردَّ عليهم<sup>(٢)</sup> [أ/٣٥] ثم سلموا على القوم فردُّوا عليهم (فقاموا على أرجلهم ينتظرون أن يوسع لهم فعرف النبي ﷺ ما يحملهم على القيام فلم يفسحوا)<sup>(٣)</sup> فشق قيامهم على النبي ﷺ، فقال لمن حوله من غير أهل بدر: «قم أنت يا فلان وأنت يا فلان»، بعدد القائمين من أهل بدر، فشق ذلك على من أقيم، وعرف النبي ﷺ ذلك وعرف الكراهة في وجوههم، فغمز المنافقون

(١) في (م): المقاتلان.

(٢) كتب في هامش الأصل في أعلى ٣٥/أ: روى مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قام أحدكم» وفي حديث أبي عوانة: «من قام من مجلسه، ثم رجع إليه فهو أحق به» قال علماؤنا: هذا يدل على صحة القول بوجوب اختصاص الجالس بموضعه إلى أن يقوم منه، لأنه إذا كان أولى به بعد قيامه فقبله أخرى وأولى، وقد قيل: إن ذلك على الندب، لأنه موضع غير ممتلك لأحد لا قبل الجلوس ولا بعده، وهذا فيه نظر، وهو أن يقال: سلمنا أنه غير ممتلك لكنه يختص به إلى أن يفرغ غرضه منه، فصار كأنه يملك منفعته، إذ قد منع غيره من أن يزاحمه عليه، والله أعلم. من «تفسير القرطبي».

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٦/١٧ - ٢٩٧. زاد هنا في (م): فقاموا على أرجلهم ينتظرون أن يوسع لهم، فعرف النبي ﷺ ما يحملهم على القيام فلم يفسحوا.

(٣) من (م).

وتكلموا<sup>(١)</sup>، فنزلت وقد بينها في سورة الحجرات.

قرأ السلمي وزر بن حبيش وعاصم والحسن والجحدري وابن أبي إسحاق: (في المَجَالِسِ)<sup>(٢)</sup>.

وقرأ قتادة: (تَفَاسَّحُوا في المجالس)<sup>(٣)</sup>.

وقرأ الباقون: (تَفَسَّحُوا في المَجْلِسِ)<sup>(٤)</sup> يعنون: مجلس النبي ﷺ<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤٤/١٠، «الوسيط» للواحدى ٢٦٥/٤ بنحوه، «أسباب النزول» للواحدى (ص ٤٣١)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٨ بنحوه، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩١/٨، بنحوه، ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٧/١٧، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥٠٦/٥، «فتح القدير» للشوكاني ١٩٠/٥، ونسباه لابن أبي حاتم.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «جامع البيان» للطبري ١٨/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٨/٤، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٣)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٣/٢، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٤/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٦)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩١/٨.

(٣) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٨/٤، «المحتسب» لابن جني ٣١٥/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٧/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٨/١٠، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٣)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٣/٢، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٤/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٦)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٨.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٧/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٢٨)، «إعراب القرآن» للنحاس (٦٢٨)، نسبه لقتادة ومجاهد، «الوسيط» للواحدى ٤/٢٦٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٩٧/١٧.

واختاره أبو عبيد وأبو حاتم فمن جمع فلأن قوله: ﴿تَفْسَحُوا﴾ ينبي أن لكل واحد مجلساً، ومن وَّحد فلأن المجلس جنس يؤدي عن الجمع<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: هو مجلس النبي ﷺ خاصة، يعني أنهم كانوا يتنافسون فيه، فقليل لهم: تفسحوا<sup>(٢)</sup>، أي: توسعوا.

[٣٠٥٥] (أخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر ابن مالك القطيعي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا عبد الملك بن عمرو<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا فليح<sup>(٨)</sup> قال: أخبرنا<sup>(٩)</sup> أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة<sup>(١٠)</sup>، عن

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٧/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٧/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٨/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٢/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩١/٤، عنه وعن قتادة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٦/١٧ بنحوه.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) ثقة.

(٥) ثقة.

(٦) أحمد بن حنبل، ثقة، فقيه فاضل مشهور حجة.

(٧) أبو عامر العقدي، ثقة.

(٨) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة، صدوق، كثير الخطأ.

(٩) بياض في الأصل، والمثبت من (م).

(١٠) أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة ابن أخي مالك بن صعصعة. روى عن: أبيه ويعقوب بن أبي يعقوب، وروى عنه: فليح بن سليمان ويعقوب بن محمد بن أبي صعصعة: قال ابن حجر: صدوق.

يعقوب بن أبي يعقوب<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة<sup>(٢)</sup> عن النبي ﷺ قال: « لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا يفسح الله لكم »<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو العالية والقرظي: هذا في مجالس الحرب ومقاعد القتال، كان الرجل يأتي القوم في الصف فيقول لهم: توسعوا فيأبون عليه لحرصهم على القتال، فأنزل الله تعالى يأمرهم أن يفسح بعضهم لبعض<sup>(٤)</sup>، وهذه رواية العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري، ٤٢٠/١، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٨٠/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦١٨).

(١) يعقوب بن أبي يعقوب المدني، روى عن: أبي هريرة وأم المنذر بنت قيس. وروى عنه: أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة وعثمان بن عبد الرحمن التيمي. قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٧/٩، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٢٧٥/٣٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٧٨٣٧).

(٢) كتب في هامش الأصل: حديث أبي هريرة، رواه البخاري ومسلم كما في «الدر» بلفظه عن ابن عمر، وقال: تفسحوا وتوسعوا. لمحرره.

(٣) [٣٠٥٥] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه ضعف، فيه فليح صدوق، كثير الخطأ.  
التخريج:

له شواهد: أخرجه البخاري كتاب الاستئذان، باب لا يقيم الرجل الرجل من مجلسه (٦٢٦٩) بنحوه، وأخرجه مسلم كتاب السلام، باب تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح (٢١٧٧) بنحوه، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٥٨/٨ بنحوه، جميعهم أخرجه من حديث ابن عمر.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٧/٢٨.



وقال الحسن ويزيد بن أبي حبيب: كان النبي ﷺ إذا قاتل المشركين تشاح أصحابه على الصف الأول فلا يوسع بعضهم لبعض رغبة في الجهاد والشهادة فنزلت<sup>(١)</sup>، فيكون كقوله: ﴿مَقْلَعِدَ لِلْقِتَالِ﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿فَأَفْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ في قبوركم.

وقيل: في قلوبكم، وقيل: يوسع عليكم في الدنيا والآخرة<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَإِذَا قِيلَ اُنْشُرُوا فَانْشُرُوا﴾.

قرأ نافع وأبو جعفر وشيبة والزهري وطلحة والأعرج وابن عامر وأبو حيوة والمغيرة بن أبي شهاب المخزومي والسلمي وعاصم: (انْشُرُوا) بضم الشين فيهما. وكسر الباقون فيهما<sup>(٤)</sup>، وهما لغتان مثل ﴿يَعْكُفُونَ﴾<sup>(٥)</sup> و﴿يَعْرِشُونَ﴾<sup>(٦)</sup> يعني: وإذا قيل لكم قوموا وتحركوا أو

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٢/٨، عنهم وزادا نسبته للحسن.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٦/١٧.

(٢) آل عمران: ١٢١.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٩/١٧.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «جامع البيان» للطبري ١٨/٢٨، «السبعة»

لابن مجاهد (ص ٦٢٩)، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٩/٤، «الحجة» لابن

زنجلة (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٤/٢، «الكشف عن وجوه

القراءات» لمكي ٣١٥/٢، «التبصرة» (ص ٦٩٧)، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)،

«معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٢/٨، «الجامع

لأحكام القرآن» ٢٩٩/١٧.

(٦) الأعراف: ١٣٧.

(٥) الأعراف: ١٣٨.

أرتفعوا وتوسعوا لإخوانكم فافعلوا<sup>(١)</sup>.

وقال أكثر العلماء من المفسرين معناه: وإذا قيل لكم قوموا  
وانهضوا إلى الصلاة والجهاد والذكر وعمل الخير -أي خير كان-  
فانشزوا ولا تقصروا<sup>(٢)</sup>.

قال مجاهد والضحاك: يعني إذا نودي للصلاة فقوموا لها وذلك  
[٣٥/ب] أن رجلاً ثاقلوا عن الصلاة إذا نودي لها؛ فأنزل الله تعالى  
هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وقال الحسن: إذا قيل لكم أنهدوا إلى عدوكم فانهدوا<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: المعنى وإذا قيل لكم أرتفعوا في المجلس فارتفعوا؛ ولهذا  
ذكر أهل العلم لأنهم أحق بالرفقة<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤١/٣، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٢/٥،  
«معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٣/٨، ونسبه  
للثعلبي، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٩/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٨/٢٨ نحوه، ونسبه لابن عباس، «الوسيط»  
للواحيدي ٢٦٥/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، ونسبه لمجاهد، «معاني  
القرآن» للزجاج ١٣٩/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٩/١٧.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/٢٨.  
وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٢/٥، ونسبه للضحاك، «الوسيط»  
للواحيدي ٢٦٥/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، ونسبه لعكرمة والضحاك،  
«زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٢/٨، عنهما وعن عكرمة، «الجامع لأحكام  
القرآن» للقرطبي ٢٩٩/١٧.

(٤) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٢/٨.

(٥) لم أجد هذا القول.

وقال ابن زيد: هذا في بيت النبي ﷺ كان كل رجل منهم كان يحب أن يكون آخر عهداً بالنبي ﷺ، فقال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ أَنْشُرُوا﴾ عن النبي ﷺ ﴿فَأَنْشُرُوا﴾ ولا تطيلوا المكث عنده؛ فإن له حوائج<sup>(١)</sup>.

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ﴾ بطاعتهم نبيهم ﷺ وقيامهم من مجالسهم وتفسحهم إخوانهم.

﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ منهم بفضل علمهم وسابقتهم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَدَرَجَاتٍ﴾ حسنات في الجنة، فأخبر الله ﷻ أن رسوله ﷺ مصيب فيما أمر، وأن أولئك المؤمنين مثابون فيما أئتمروا به، وأن النفر الذين هم من أهل بدر مستحقون لما عوملوا بهم من الإكرام<sup>(٣)</sup>.  
﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

[٣٠٥٦] أخبرنا عبد الله بن حامد الأصفهاني<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عامر البلخي<sup>(٥)</sup> والقاسم بن عباد<sup>(٦)</sup>، قالوا:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٨/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩٩/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/٢٨ نحوه، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/٢٨ نحوه، «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) محمد بن عامر بن كامل، أبو عبد الله، من أهل بلخ، يروي عن مكي بن إبراهيم روى عنه أهل بلده، قاله ابن حبان في «الثقات» ١٤٦/٩.

(٦) في الأصل: عبادة والتصويب من (م) ولم أجد ترجمته.

حدثنا صالح بن محمد بن الترمذي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا المسيب بن شريك<sup>(٢)</sup> عن أبي بكر الهذلي<sup>(٣)</sup>، عن الحسن<sup>(٤)</sup>، قال: قرأ ابن مسعود رضي الله عنه هذه الآية: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ فقال: يا أيها الناس أفهموا هذه الآية؛ لترغبكم في العلم، فإن الله ﷻ يقول: يرفع الله المؤمن العالم على المؤمن الذي لا يعلم درجات<sup>(٥)</sup>.

[٣٠٥٧] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد ابن إسحاق الفقيه<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا صالح بن مقاتل<sup>(٨)</sup>، قال: حدثني

(١) متهم ساقط.

(٢) متروك.

(٣) هو سلمى بن عبد الله بن سلمى، متروك الحديث.

(٤) الحسن البصري، ثقة، فقيه، كان يرسل ويدلس كثيراً.

(٥) [٣٠٥٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً، فيه صالح الترمذي، متهم ساقط، والمسيب وأبو بكر الهذلي، متروكا الحديث.

التخريج:

أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٨/٨، نسبه للحسن به.

(٦) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) قال الذهبي: ما علمت به بأساً.

(٨) صالح بن مقاتل بن صالح الأعور - حدث عن: أبيه. وروى عنه: أحمد بن محمد ابن إسماعيل المنادي. وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٣٢١/٩، «ميزان الاعتدال» للذهبي

أبي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن الزبرقان<sup>(٢)</sup>، قال: عن حماد<sup>(٣)</sup>، عن مقاتل<sup>(٤)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٥)</sup>، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على الشهيد درجة، وفضل الشهيد على العابد درجة، وفضل النبي على العالم درجة، وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه، وفضل العالم على سائر الناس كفضلي على أدناهم رجلاً»<sup>(٦)</sup>.

(١) مقاتل بن صالح أبو صالح مولي المهدي أمير المؤمنين حدث عن: الحسن بن زياد وأبي بكر بن عياش ومحمد بن الزبرقان. روى عنه: ابنه صالح، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

انظر: «فتح الباب بالكنى والألقاب» لابن منده ٤٣٣/١، «المتفق والمفترق» للخطيب البغدادي ١٩٥٣/٣.

(٢) محمد بن الزبرقان أبو همام الأهوازي. روى عن: سفيان الثوري وحماد بن سلمة وغيرهما. وروى عنه: علي بن المديني ومحمد بن أبان الواسطي ومقاتل بن صالح البغدادي وغيرهم.

قال أبو حاتم: صالح الحديث صدوق، وقال البخاري: معروف الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٦٠/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٢١٠/٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٨٤).

(٣) هو ابن سلمة، ثقة، عابد، تغير حفظه بآخره.

(٤) هو ابن حيان، صدوق فاضل.

(٥) محمد بن مسلم بن تدرس، أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلّس.

(٦) [٣٠٥٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم يذكر بجرح أو تعديل، وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه، وصالح بن مقاتل ليس بالقوي.

وقال النبي ﷺ: «من جاءته منيته وهو يطلب العلم فبينه وبين الأنبياء<sup>(١)</sup> درجة [١/٣٦] واحدة».

قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمْ﴾ ساررتم<sup>(٢)</sup>.

١٢

﴿الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ﴾ أمام مناجاتكم<sup>(٣)</sup>.

﴿صَدَقَ﴾. قال ابن عباس رضي الله عنهما: بأن الناس سألوا رسول الله ﷺ فأكثرُوا المسألة عليه وشقوا وأحفوه بالمسألة، فأدبهم الله تعالى وقطع<sup>(٤)</sup> عن ذلك بهذه الآية، وأمرهم أن لا يناجوا حتى يقدموا صدقة<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: نزلت في الأغنياء؛ وذلك أنهم كانوا يأتون النبي ﷺ ويكثرون مناجاته ويغلبون الفقراء على المجالس، حتى كره النبي ﷺ جلوسهم ومناجاتهم، فأمرهم الله تعالى بالصدقة عند

التخريج:

انظر «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٤٤/١٧، وذكر آخر فقرة في الحديث.

(١) بياض في الأصل، والمثبت من (م).

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠١/١٧.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٩/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٠/٨.

(٤) في (م): وفطمهم.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٠/٢٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم

٣٣٤٤/١٠ بمعناه، ونحوه في «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٩/٤ برواية ابن أبي

طلحة عنه، «النكت العيون» للماوردي ٤٩٣/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٦٦/٤،

«معالم التنزيل» للبغوي ٦٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٤/٨، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧.

المناجاة، فلما رأوا ذلك أنهوا عن مناجاته، فأما أهل العسرة فلم يجدوا شيئاً وأما أهل الميسرة فبخلوا ومنعوا<sup>(١)</sup> فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فنزلت الرخصة<sup>(٢)</sup>.

قال مجاهد: نهوا عن مناجاة النبي ﷺ حتى يتصدقوا، فلم يناجيه إلاّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قدّم ديناراً فتصدق به، ثم نزلت الرخصة<sup>(٣)</sup>.

وعن علي رضي الله عنه قال: صرفته فكنت كلما ناجيته تصدقت بدرهم حتى نفذ، ثم نزلت الرخصة<sup>(٤)</sup>.

وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، إنّ في كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلي ولن يعمل بها أحد بعدي: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرُّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَانِكُمْ صَدَقَةٌ﴾ وإنّها فرضت فنُسخت<sup>(٥)</sup>.

(١) من (م).

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٢/٣ نحوه، «معاني القرآن» للزجاج ١٤٠/٥، ولم ينسبها، «أسباب النزول» للواحدي ٤٣٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٥/٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢٠، وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤٠/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٩/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٣/٥، «الوسيط» ٢٦٦/٤، عنه عن علي بن أبي طالب بمعناه.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٣٠٢. (٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٣٠٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن العظيم» بمعناه ٢٨٠/٢، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢٠، والحاكم في «المستدرک» ٥٢٤/٢ بمثله، وقال عنه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

[٣٠٥٨] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، إجازة، قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا علي بن صقر بن نصر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن الأشجعي<sup>(٥)</sup>، عن سفيان<sup>(٦)</sup>، عن عثمان بن المغيرة<sup>(٧)</sup>، عن سالم ابن أبي الجعد<sup>(٨)</sup>، عن علي بن علقمة الأنماري<sup>(٩)</sup> عن علي بن أبي

وانظر نحوه في «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٣/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٦٦/٤ بنحوه، «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٤٣٢) بنحوه، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧، جميعهم رواه من حديث علي.

(١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) قال الذهبي: ما علمت به بأساً.

(٣) لم أجده.

(٤) الحمانى الحافظ، إلا أنهم آتهموه بسرقة الحديث.

(٥) عبد الله بن عبد الرحمن، ثقة مأمون. أثبت الناس في الثوري.

(٦) الثوري، ثقة حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.

(٧) عثمان بن المغيرة الثقفي، أبو المغيرة الكوفي، وهو عثمان بن أبي زرعة وهو عثمان الأعشى، روى عن: سالم بن أبي الجعد وسعيد بن جبيرة ومجاهد بن جبر وغيرهم، وروى عنه: شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وغيرهما. قال أحمد بن حنبل: ثقة وكذلك قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن حجر: ثقة. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٦٧/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٩٧/١٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٥٢٠).

(٨) ثقة وكان يرسل كثيراً.

(٩) علي بن علقمة الأنماري الكوفي، روى عن: عبد الله بن مسعود وعلي بن أبي طالب، روى عنه: سالم بن أبي الجعد. قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره، وقال البخاري: في حديثه نظر. وقال ابن حجر: مقبول.



طالب ﷺ قال: لَمَّا نزلت: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ صَدَقَةً﴾ دعاني رسول الله ﷺ فقال لي: «ما ترى، قال: ترى، ديناراً؟» قلت: لا يطيقونه، قال: «نصف دينار؟» قلت: لا يطيقونه، قال: «فكم؟» قلت: حَبَّةٌ أَوْ شَعِيرَةٌ، قال: «إِنَّكَ لَزَهِيدٌ» فنزلت: ﴿ءَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ جُنُودِكُمْ صَدَقَةً﴾ الآية.

قال علي ﷺ: فبي خفف الله (ﷻ) <sup>(١)</sup> عن هذه الأمة <sup>(٢)</sup> ولم ينزل في أحد قبلي، ولم ينزل في أحد بعدي فنسختها <sup>(٣)</sup>.

وكذلك قال ابن عباس ﷺ: نسخها الله بالآية التي بعدها <sup>(٤)</sup> [٣٦/

ب.]

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٨٩/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٧١/٢١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٧٧٢).

(١) في الأصل: عنكم والمثبت من (م).

(٢) في الأصل: الآية والمثبت من (م).

(٣) [٣٠٥٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل، ويحيى متهم بسرقة الحديث.

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب التفسير، باب سورة المجادلة (٣٣٠٠) من طريق يحيى بن آدم عن الأشجعي به بمثله، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» بنحوه ٢٨/٢١، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/ ٣٧٩ - ٣٨٠، بمعناه، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٦٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/ ٣٠٢ بمثله، جميعهم من حديث علي ﷺ.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/ ٢٠ - ٢١، ونسبه لعكرمة والحسن.

قال ابن عمر رضي الله عنهما: لقد كانت لعلي رضي الله عنه ثلاث لو كانت لي منهن واحدة كانت أحب إلي من حُمُر النَّعَم: تزويجه فاطمة رضي الله عنها، وإعطاء النبي ﷺ إياه الراية يوم خيبر وآية النجوى<sup>(١)</sup>.  
وقيل: نسختها آية الزكاة<sup>(٢)</sup>.

﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من إمساكها<sup>(٣)</sup> ﴿وَأَطَهَّرُ﴾ لقلوبكم من المعاصي<sup>(٤)</sup> ﴿فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا﴾ يعني: الفقراء<sup>(٥)</sup> ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ﴾ لذنوبكم<sup>(٦)</sup> ﴿رَحِيمٌ﴾ عفو عنكم.

﴿ءَأَشْفَقْتُمْ﴾ أبخلتم وخفتم بالصدقة من الفاقة والفقر<sup>(٧)</sup>.  
﴿أَنْ تَقْدَمُوا بَيْنَ يَدَيِ نَجْوَىكُمْ صَدَقْتُمْ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ تجاوز عنكم فلم يعاقبكم بترك الصدقة<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣٩/١١ (٣٢٦١٤) عنه بنحوه، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٣/١٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٠، ونسبه لابن عباس، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (٥٩)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٦٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٢/١٧.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/١٢.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٢، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٦٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٦١، ونسبها لابن عباس، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٣/١٧.

(٨) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٦١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٥.

وقيل: الواو صلة مجازة: فإذا لم تفعلوا تاب الله عليكم تجاوز  
عنكم وخفف ونسخ الصدقة<sup>(١)</sup>.

قال مقاتل بن حيان: إنما كان ذلك عشر ليالٍ، ثم نسخ<sup>(٢)</sup>.  
وقال الكلبي: ما كان ذلك إلا ليلة واحدة وتاب الله عنكم<sup>(٣)</sup>،  
أي: نسخ ذلك الحكم.

﴿فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في الفرائض<sup>(٤)</sup>.  
﴿وَرَسُولِهِ﴾ في السنن<sup>(٥)</sup>.

﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ بعلمه ولا تخفى عليه خافية.

قوله ﴿كَذَلِكَ﴾: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾

نزلت في المنافقين تولَّوا اليهود وناصحوهم ونقلوا إليهم أسرار  
المؤمنين<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦١/٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٥/٨،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٣/١٧.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٣/١٧.  
في (م): ما كنت إلا ساعة من نهار.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٢، «الوسيط» للواحدى ٤/٢٦٦، «الجامع  
لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٣/١٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٣/١٧.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٢ نحوه، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٤٠،  
«النكت والعيون» للماوردي ٥/٤٩٤، «الوسيط» للواحدى ٤/٢٦٧، «معالم  
التنزيل» للبغوي ٦١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٦، «الجامع لأحكام  
القرآن» للقرطبي ١٧/٣٠٤.

﴿مَا هُمْ مِنْكُمْ﴾ يا معشر المسلمين<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَا مِنْهُمْ﴾ يعني: اليهود والكافرين<sup>(٢)</sup> نظيره ﴿مُذَبِّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ﴾ أَنَّهُمْ مُؤْمِنُونَ<sup>(٤)</sup>.

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ فِي ذَلِكَ<sup>(٥)</sup>.

قال السُّدي ومقاتل: نزلت في عبد الله بن نبتل المنافق كان يُجالس رسول الله ﷺ في حجرة من حجره، إذ قال: «يدخل عليكم الآن رجل قلبه قلب جبار وينظر بعيني شيطان»، ودخل عبد الله بن نبتل، وكان أزرق أسمر قصيراً خفيف اللحية، فقال له النبي ﷺ: «علامَ تشتمني أنت وأصحابك؟» فحلف بالله ما فعل، فقال له النبي ﷺ: «فعلت» فانطلق فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما شتموه، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» ٢٨/٢٣، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٦٧.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٦١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٦.

(٣) النساء: ١٤٣.

(٤) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٨٠.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٦٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٦.

(٦) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» بنحوه ١/٢٤٠ (٢١٤٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢٣، ٢٥ بنحوه مختصراً، الحاكم في «المستدرک» ٢/٥٢٤ بنحوه. وانظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٦٧، «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٤٣٣) بنحوه، جميعهم من حديث عبد الله بن عباس.



﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ﴾ أي: لهؤلاء المنافقين<sup>(١)</sup>.

﴿عَذَابًا شَدِيدًا﴾ في جهنم وهو الدرك الأسفل من النار<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [١/٣٧] أي: بئست الأعمال

أعمالهم<sup>(٣)</sup>.



﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمُ﴾ الكاذبة.

﴿جُنَّةً﴾ يستجنون بها من القتل ويدفعون بها عن أنفسهم

وأموالهم<sup>(٤)</sup>.

وقال الحسن وأبو العالية: (إيمانهم) بكسر الألف<sup>(٥)</sup> هنا وفي

سورة المنافقين، أي: إقرارهم آخذوه جُنَّةً فأمّنت ألسنتهم من خوف

القتل وكفرت قلوبهم<sup>(٦)</sup>.

﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ مِذْل.

﴿لَنْ تَغْنَفَ﴾ أي: لن تدفع.



وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٦/٨

بمعناه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٤/١٧.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٤/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٤/١٧.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٤/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٤/١٧.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٤/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٦٧/٤، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٤/١٧.

(٥) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٣١٥/٢، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٤/١٧.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٤/١٧.

﴿عَنْهُمْ﴾ يوم القيامة.

﴿أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَدُهُمْ مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

دائمون ما كثون.

﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾ أي: يحشرهم جميعاً.

١٨

﴿فَيَحْلِفُونَ لَهُ﴾ كاذبين ما كانوا مشركين<sup>(١)</sup>.

﴿كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ﴾ في الدنيا أنهم مؤمنون. قال قتادة: إِنَّ المنافق

يحلف يوم القيامة كما يحلف لأوليائه في الدنيا<sup>(٢)</sup>.

﴿وَيَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ بإنكارهم وحلفهم<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن زيد: ظنوا أنها تنفعهم في الآخرة<sup>(٤)</sup>.

وقيل: ﴿وَيَحْسِبُونَ﴾ في الدنيا ﴿أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ لأنهم في الآخرة

يعملون الحق باضطرار، والأوّل أظهر<sup>(٥)</sup>.

﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾.

[٣٠٥٩] أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن علي الروزباري<sup>(٦)</sup>،

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٤.

(٢) أنظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٢/٢٨١، وأخرجه الطبري في «جامع البيان»

٢٨/٢٤، وانظر: «الوسيط» عنه وعن مقاتل ٤/٢٦٧، «تفسير القرآن العظيم»

لابن كثير ١٣/٤٦٧، «فتح القدير» ولم ينسبه ٥/١٩٢.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٧/٣٠٥.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٣٠٥.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/٣٠٥.

(٦) في (م): الفيروزبادي. وهو خطأ، وأبو علي لم يذكر بجرح أو تعديل.

قال: حدثنا محمد<sup>(١)</sup> بن يعقوب بن محمد الأنباري<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو حنيفة محمد بن حنيفة بن ماهان الواسطي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان<sup>(٤)</sup> الهجيمي، قال: حدثنا إبراهيم بن سليمان الرياس<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ابن أخي داود<sup>(٦)</sup>، عن الحكم بن عتيبة<sup>(٧)(٨)</sup>، عن مقسم<sup>(٩)(١٠)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ينادي مناد يوم القيامة: أين خصماء الله؟ فيقوم القدريّة<sup>(١١)</sup> مسودة وجوههم، مزرقة أعينهم، مائلة أشداقهم يسيل لعابهم، فيقولون: والله ما عبدنا من دونك شمسًا ولا قمرًا، ولا صنمًا ولا وثنًا ولا آتخذنا من دونك إلهًا».

(١) في (م): أحمد.

(٢) لم أجده.

(٣) ليس بالقوي.

(٤) في (م): سالم. ولم أجده.

(٥) في (م): الدباس. ولم أجده.

(٦) لم أجده.

(٧) ثقة، ثبت، فقيه إلا أنه ربما دلس.

(٨) في الأصل: عينة وهو خطأ، والتصويب من (م).

(٩) مقسم بن بجرة، ويقال: ابن نجدة، صدوق، وكان يرسل.

(١٠) في الأصل: أبي مقسم وهو خطأ والتصويب من (م).

(١١) القدريّة: هو لقب يطلق على المعتزلة، لأنهم يذهبون إلى أن الناس هم الذين

يقدرون أعمالهم، وأن الله تعالى ليس له فيها صنع ولا تقدير، وقيل إن القدريّة

فرقة سبقت المعتزلة.

انظر: «المعتزلة» لزهدي جار الله (٦).

قال ابن عباس رضي الله عنهما: صدقوا والله، أتاهاهم الشرك من حيث لا يعلمون، ثم تلا: ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَذِبُونَ﴾ هم والله القدرية، هم والله القدرية<sup>(١)</sup>.

﴿أَسْتَحْذَرُ﴾ غلب واستولى<sup>(٢)</sup>.

﴿عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ﴾ بوسوسته واستمالهم<sup>(٣)</sup>.

﴿فَأَنسَهُمُ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ أي: طاعته<sup>(٤)</sup>.

﴿أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ﴾ ورهطه<sup>(٥)</sup>.

﴿أَلَّا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ في تبعتهم، لأنهم باعوا الجنة

(١) [٣٠٥٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وأبو حنيفة ليس بالقوي.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٥/١٧ بنحوه، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٧/٦، وأخرجه العكبري في «الإبانة عن شريعة الفرق الناجية» ١١٧/٢ من طريق ابن أبي رواد عن الحكم به بمثله.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٢/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٥، «معاني القرآن» للزجاج ١٤٠/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٨١/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٤/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٦٧/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٧/٨، ونسبه لأبي عبيدة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٥/١٧.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٥/١٧.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٥/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٥/١٧.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٦/١٧.



بجهنم وباعوا الهدى بالضلالة<sup>(١)</sup> [ب/٣٧].

قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ﴾ أي: يعادون ويشاققون<sup>(٢)</sup>.

﴿اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْلِيكَ فِي الْآذِلِينَ﴾ الأسفلين المغلوبين<sup>(٣)</sup>.

﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ أي: قضى الله<sup>(٤)</sup>.

﴿لَا غَلَبَ أَنا وَرُسُلِي﴾ معناه من بعث منهم بالحجة بالحرب، فإن الرسول غالب بالحرب، ومن بعث منهم بالحجة فإنه غالب بالحجة<sup>(٥)</sup>.

قال مقاتل: قال المؤمنون: لئن فتح الله تعالى لنا مكة والطائف وخيبر وما حولهن رجونا أن يظهرنا الله تعالى على فارس والروم، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أتظنون أن الروم وفارس كبعض القرى التي غلبتم عليها، والله لهم أكثر عددًا وأشد بطشًا من أن تظنوا فيهم ذلك، فأنزل الله ﷻ: ﴿لَا غَلَبَ أَنا وَرُسُلِي﴾ نظيره قوله:

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٦/١٧.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢٥، ونسبه لمجاهد، «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٨٢/٤.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٢٦، «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٦٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٦/١٧.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٦٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٦٢، ونسبه للزجاج، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/١٩٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٦/١٧.

﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿١٧٧﴾ وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٨﴾﴾ (١)(٢).

﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ﴾ لا يضعف ولا يعجز.

﴿عَزِيزٌ﴾ منيع لا يغلب يمنع جنده من أن يذل (٣).

قوله ﴿لَا تَحِدْ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ﴾

أي: يحبون ويوالون (٤).

﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ﴾ من شاق الله وعاداه (٥).

﴿وَرَسُولُهُ﴾ نزلت في حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه حين كتب إلى أهل

مكة (٦) وسنذكر القصة في سورة الممتحنة إن شاء الله تعالى.

وقال السدي: نزلت في عبد الله بن عبد الله بن أبي ابن سلول، وذلك أنه كان جالساً إلى جنب رسول الله ﷺ، فشرب رسول الله ﷺ الماء، فقال عبد الله بن عبد الله رضي الله عنه: بالله يا رسول الله إلا أبقيت فضلة من شرابك، قال: «فما تصنع بها؟» قال: أسقيها

(١) الصافات: ١٧١ : ١٧٣.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٦/١٧.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٨/٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٧/١٧.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٦/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٥/٥، ونسبه لمقاتل.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٢/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٤١/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٩/٨، قاله مقاتل واختاره الفراء والزجاج، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

أبي، لعل الله يطهر بها قلبه؟ فأفضل له، فأتى بها أباه، فقال عبد الله أبوه: ما هذا؟ قال: هي فضلة من شراب النبي ﷺ جئتكم بها لتشربها، لعل الله يطهر قلبك بها، فقال أبوه لعنه الله: فهلا جئتني ببول أمك، فإنه أطهر منه، فغضب عبد الله ﷺ فرجع إلى النبي ﷺ، وقال: يا رسول الله: بالله ألا أذنت لي في قتل أبي؟ فقال النبي ﷺ: «بل ترفق به وتحسن إليه»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن جريج: حدثت أن أبا قحافة سب<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ فصكّه أبو بكر ﷺ [٣٨/١] صكّة خر منها على وجهه، ثم أتى النبي ﷺ فذكر له ذلكم، فقال: «أَوْفَعَلْتَهُ؟» قال: نعم، قال: «فلا تعد إليه»، فقال أبو بكر ﷺ: والذي بعثك بالحق لو كان السيف مني قريباً لقتلته، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

وروى مقاتل الهمداني عن عبد الله بن مسعود ﷺ في هذه الآية

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٧/١٧.

(٢) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: يعني في حال كفره ألا وهو قد أسلم وكان من الصحابة، لمحرره.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٧/٥، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٣٤)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٧/١٧، وقال الحافظ ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٦٦/٤: نقله الثعلبي عن ابن جريج قال: حدثت أن أبا قحافة اهـ.

فعلى هذا يكون الحديث منقطعاً، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وعزاه لابن المنذر ٢٧٤/٦.

نزلت في أبي عُبَيْدَةَ بن الجَرَّاح رضي الله عنه، قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أحد، وقيل: يوم بدر<sup>(١)</sup>.

قال الواقدي: كذلك يقول أهل الشام، ولقد سألت رجالاً من بني الحارث بن فهر، فقالوا: توفي أبوه من قبل الإسلام<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ﴾ يعني: أبا عبيدة وعبد الله رضي الله عنهما بن عبد الله ابن أبي.

﴿أَوْ أَبْنَاءَهُمْ﴾ يعني: أبا بكر رضي الله عنه دعا ابنه عبد الله إلى البراز يوم أحد، وقال: يا نبي الله دعني أكن في الرِّعْلَةِ الأولى، فقال النبي ﷺ: «مَتَّعْنَا بِنَفْسِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، أَمَا تَعْلَمُ أَنَّكَ عِنْدِي بِمَنْزِلَةِ سَمْعِي وَبَصْرِي»<sup>(٣)</sup>.

﴿أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾ يعني: مُصْعَب بن عُمَيْر رضي الله عنه قتل أخاه عبید بن عُمَيْر يوم أحد<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٥/٥، عن ابن شاذب، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٣٤)، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» ٦٣/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ١٩٨/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٧/١٧.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٧/١٧.

(٣) أنظر: «أسباب النزول» (ص ٤٣٤)، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» عن مقاتل بن حيان عن ابن مسعود ٦٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٨/٨ عن ابن مسعود، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٧/١٧.

(٤) أنظر: «أسباب النزول» (ص ٤٣٤)، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» ٦٣/٨، عن مقاتل، عن ابن مسعود.

﴿أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ يعني: عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل خاله العاص بن هشام بن المغيرة يوم بدر، وعليًا وحمزة رضي الله عنهما (١) قتلا عتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن عتبة يوم بدر (٢).

﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ يعني: من لم يوال مَنْ حاد الله كتب في قلوبهم (٣)، أي: أثبت الإيمان في صدورهم (٤).

وقيل: جعل في قلوبهم الإيمان (٥) كقوله: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ (٦) أي: أجعلنا.

وقوله: ﴿فَسَاكُتُهَا لِلَّذِينَ يَنْقُونَ﴾ (٧) قراءة العامة: ﴿كَتَبَ﴾ بفتح الكاف والتاء وفتح النون (٨) من الإيمان بمعنى كتب الله، وهو أجود

(١) زاد في (م): وعبيدة.

(٢) أنظر: «أسباب النزول» (ص ٤٣٤)، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» ٦٣/٨ عن مقاتل عن ابن مسعود، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

وانظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ٢٥٦/٣ - ٢٨٦.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٦/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٤٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٦/٥، ونسبه للسدي، «الوسيط» للواحدي ٢٦٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٣/٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

(٦) آل عمران: ٥٣.

(٧) الأعراف: ١٥٦.

(٨) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٢/٣، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٠)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٤/٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

لقوله: ﴿وَأَيَّدَهُمْ﴾ ﴿وَيَدَّخُلُهُمْ﴾ .

وقرأ أبو العالية وزر بن حُبَيْش والمفضل عن عاصم: (كُتِبَ في قلوبهم الإيمان)<sup>(١)</sup> على ما لم يسم فاعله.

وقرأ زر بن حُبَيْش: (وعشيراتهم) بـالف وكسر التاء على الجمع<sup>(٢)</sup>، ورواها الأعشى عن أبي بكر عن عاصم.

وقال الربيع بن أنس: يعني: أثبت في قلوبهم الإيمان فهي موقنة مخلصة<sup>(٣)</sup>. وقيل: معناه كتب على قلوبهم الإيمان<sup>(٤)</sup> كقوله: ﴿فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقيل: حكم لهم [بـ/٣٨] بالإيمان فذكر القلوب، لأنها موضعه<sup>(٦)</sup>.  
﴿وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾. قال الحسن: قواهم بنصر منه<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٢/٣، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٠)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٤/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٩/٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبخاري ٦٣/٨، ولم ينسبه، «زاد المسير» لابن الجوزي ١٩٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

(٥) طه: ٧١.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبخاري ٦٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي قال: ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٩٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠٨/١٧.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٦/٥، ولم ينسبه، «الوسيط» للواحدي ٢٦٨/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٠/٨، ونسبه لابن عباس، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧.

وقال السدي: الروح: الإيمان<sup>(١)</sup>.

وقال الربيع: أيدهم بالقرآن وحججه<sup>(٢)</sup> نظيره: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن جريج<sup>(٤)</sup>: بنور وبرهان وهدى<sup>(٥)</sup>.

وقيل: برحمة من الله<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم: أيدهم بجبريل عليه السلام<sup>(٧)</sup>.

﴿وَيَدْخُلُهُمْ جَنَّتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي: بساتين تجري بحار الماء وعيونه والخمر والعسل واللبن من تحت غرفهم ومساكنهم.

﴿خَالِدِينَ﴾ دائمين ﴿فِيهَا﴾ أبداً.

﴿رَضَى اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أي: قبل أعمالهم.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٠/٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٨/١٧ - ٣٠٩.

(٣) الشورى: ٥٢.

(٤) في (م): ابن جريج.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٧/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٦/٥، ولم ينسبه، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٩/١٧.

(٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٦/٥، ونسبه للسدي، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٠/٨، ونسبه لمقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٩/١٧.

(٧) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٦/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٩/١٧.

﴿وَرَضُوا عَنْهُ﴾ فرحوا بما أعطاهم<sup>(١)</sup>.

﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ المذكورون بالبقاء

الدائم في النعيم المقيم والسعادة الأبدية<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٦٠] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن

يوسف<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن حمدان بن سفيان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا

محمد بن يزيد بن عبيد الله<sup>(٦)</sup> بن سليمان<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا المرداس

أبو<sup>(٨)</sup> بلال<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل<sup>(١٠)</sup>، عن سعيد بن أبي<sup>(١١)</sup>

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠٩/١٧.

(٢) أنظر: نحوه في «أنوار التنزيل» للبيضاوي ١٧٤/٨.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو عبد الله الطرائفي المخرمي، صدوق واسع العلم.

(٦) في (م): عبد الله.

(٧) لم أجده.

(٨) في (م): بن. وهو خطأ.

(٩) مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري

أبو بلال. حدث عن: مالك بن أنس والقاسم بن معن وقيس بن الربيع وطبقتهم.

وحدث عنه: بشر بن موسى وأبو بكر بن أبي الدنيا وأبو جعفر مطين ومحمد بن

عثمان بن أبي شيبة وخلق كثير. وذكره ابن حبان في «الثقات» قال الذهبي: لينه

الدارقطني، وأظنه مات قبل الثلاثين ومائتين.

انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٨٢/١٠، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم

٣٥٠/٩، «الثقات» لابن حبان ١٩٩/٩.

(١٠) هو ابن عياش. صدوق في روايته عن أهل بلده، فخلط في غيرهم.

(١١) ساقطة من (م).



سعيد الجرجاني<sup>(١)</sup>، عن بعض مشيخته، قال داود عليه السلام: إلهي! من حزبك وحول عرشك؟ فأوحى الله تعالى إليه: يا داود الغاضّة أبصارهم، النقية قلوبهم، السليمة أكفهم، أولئك حزبي وحول عرشي<sup>(٢)</sup>.



(١) لم يتبين لي من هو.


(٢) [٣٠٦٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته ومرداس لينة الدارقطني، وشيخ سعيد لم يعرفوا.  
التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي عن سعيد بن أبي سعيد الجرجاني به  
بمثله ٣٠٩/١٧.



٥٩





## سورة الحشر

مدينة<sup>(١)</sup>، وهي عشرون وأربع آيات<sup>(٢)</sup> ليس فيها اختلاف، وعدد كلماتها أربعة وخمس وأربعون كلمة، وعدد حروفها ألف وتسعمائة وثلاثة عشر حرفاً<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٦١] حدثنا أبو العباس سهل بن (محمد بن)<sup>(٤)</sup> سعيد المروزي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا جدي أبو الحسن المحمودي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن تميم<sup>(٧)(٨)</sup>، قال: حدثنا محمود بن العباس بن

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤٣/٥، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٥٩)، «الوسيط» للواحدى ٢٦٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١/١٨، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٩/٢، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٣).

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٦٩/٤، «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٢٤/٧، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٢٩/٢، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٤).

(٣) أنظر: «لباب التأويل» للخان ٤٦/٦، «المحرر الوجيز» لابن عطية (ص ٣١٣).

(٤) من (م).

(٥) لم أجده.

(٦) لم يتبين لي من هو.

(٧) لم أجده.

(٨) في (م): أحمد.

جلالة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن شجاع<sup>(٢)</sup> (عن زيد العمي)<sup>(٣)</sup>، (عن أبي نضرة)<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «من قرأ سورة الحشر لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسي والحجاب والسموات السبع والأرضين السبع والهوام والريح والسحاب والطيور والدواب والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة، إِلَّا صَلُّوا عليه واستغفروا له، فَإِنْ مَاتَ مِنْ يَوْمِهِ أَوْ لَيْلَتِهِ مَاتَ شَهِيدًا»<sup>(٥)</sup>.



(١) لم أجده.

(٢) محمد بن شجاع بن نهبان النبهاني المروزي، مولى قريش، سكن المدائن، روى عن: جعفر بن الزبير وزيد العمي وسيار أبي الحكم وغيرهم، وروى عنه: حامد ابن آدم المروزي ونعيم بن حماد المروزي وغيرهما قال ابن المبارك: ليس بشيء ولا يعرف الحديث، وقال البخاري وأبو حاتم: سكتوا عنه، وقال ابن حجر: ضعيف ومات قبل المئتين بستين.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٨٦/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦٠/٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٩٥٣).

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، وزيد العمي هو ابن الحواري، ضعيف.

(٤) ساقط من (م) وهو المنذر بن مالك، ثقة.

(٥) [٣٠٦١] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجد ترجمته، ومحمد بن شجاع وشيخه ضعيفان، وقد تقدم نحو هذا الحديث في أوائل السور، وأنه موضوع.  
التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٦٩/٤ من طريق أبي عمرو بن مطر بسنده عن أبي بن كعب بنحوه، وذكر محقق «الوسيط» في هامشه، أنه لم يعثر له على أصل، وأورده القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١/١٨، عنه بنحوه، وعزاه للثعلبي.

## بسم الله الرحمن الرحيم

قوله ﷺ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ ﴿١﴾



[١/٣٩] قال المفسرون: نزلت هذه السورة بأسرها في بني النضير<sup>(١)</sup>، وذلك أن النبي ﷺ لما دخل المدينة صالحه بنو النضير على أن لا يُقاتلوه ولا أن يقاتلوا معه، فقبل رسول الله ﷺ ذلك منهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرًا وظهر على المشركين ببدر، قالت بنو النضير: والله إنه الرسول الذي نجد نعته في التوراة، لا تُردُّ له راية، فلما غزا رسول الله ﷺ أُحُدًا، وهُزِمَ المسلمون أرتابوا وناقضوا وأظهروا العداوة لرسول الله ﷺ وللمسلمين، ونقضوا العهد الذي كان بين النبي ﷺ وبينهم، فركب كعب بن الأشرف في أربعين راكبًا من اليهود إلى مكة فأتوا قريشًا فحالفوهم وعاهدوهم على أن تكون كلمتهم واحدة على حرب النبي ﷺ، ثم دخل أبو سفيان في أربعين، ودخل معه كعب في أربعين رجلًا من اليهود الكعبة، وأخذ بعضهم على بعض الميثاق بين الأستار والكعبة، ثم رجع كعب بن الأشرف وأصحابه إلى المدينة، فنزل جبريل عليه السلام على نبي الله ﷺ، فأخبره بما يعملون عليه وبما تعاقد عليه كعب وأبو سفيان، فأمر النبي ﷺ محمد بن مسلمة الأنصاري عليه السلام [بقتل كعب]<sup>(٢)</sup>، فقتله

(١) أخرجه البخاري عن ابن عباس ٣٦٤/٦ (٤٨٨٢)، وانظر: «معالم التنزيل»

للبيهقي ٦٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠١/٨.

(٢) زيادة يقتضيها السياق.

مُحَمَّدٌ وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فَقَالَ فِي ذَلِكَ حَسَّانُ:  
 اللَّهُ دُرٌّ عَصَابَةٌ لَا قِيَتَهُمْ  
 يَا ابْنَ الْحَقِيقِ<sup>(١)</sup> وَأَنْتَ يَا ابْنَ الْأَشْرَفِ  
 يَسْرُونَ بِالْبَيْضِ الْخَفَافِ إِلَيْكُمْ  
 مَرَحًا كَأْسَدٍ فِي عَرِينٍ مُغْرِفٍ<sup>(٢)</sup>  
 حَتَّى أَتَوْكُمْ فِي مَحَلِّ بِلَادِكُمْ  
 فَسَقَوْهُمْ حَتْفًا بَبِيضٍ دَفَفٍ<sup>(٣)</sup>  
 مُسْتَنْصِرِينَ لِنَصْرِ دِينَ مُحَمَّدٍ  
 مُسْتَصْغِرِينَ لِكُلِّ أَمْرٍ مَجْجَفٍ<sup>(٤)(٥)</sup>  
 وَقَالَ فِيهِ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه وَعَنْ حَسَّانَ:  
 فَنُودِرَ مِنْهُمْ كَعْبٌ صَرِيْعًا  
 فَذَلْتُ عِنْدَ مَصْرَعِهِ النَّضِيرُ

(١) هو أبو رافع سلام بن أبي الحقيق.

(٢) مغرف: الجماعة من الشجر الملتف من أي شجر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (غرف).

(٣) دفف: أي: أجهز عليه. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (دفف).

(٤) مجحف: الذاهب بالنفوس والأموال.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (جحف).

(٥) أنظر: «ديوان حسان بن ثابت» (ص ١٥٩)، وذكر فيه الرقاق بدل الخفاف، وفسقوكم بدل فسقوهم، وقرقف بدل دفف، ومستبصرين بدل مستنصرين، ونيهم بدل محمد، «البداية والنهاية» لابن كثير ١٣٨/٤، وذكر فيه: فسقوكم بدل فسقوهم، ودُفف بدل دفف ومستبصرين بدل مستنصرين.



على الكفّين ثمّ وقد علّته  
 بأيدينا مشهراً<sup>(١)</sup> ذكور<sup>(٢)</sup>  
 بأمرٍ مُحمّدٍ إذ دسّ ليلاً  
 إلى كعبٍ أخا كعب<sup>(٣)</sup> يسيرُ  
 فمآكره فأنزله بمكرٍ  
 ومحمودُ أخو ثقةٍ جسور<sup>(٤)</sup> [٣٩/ب]

هذا وقد كان النبي ﷺ أطلع منهم على خائنة ونقض عهد مرة أخرى، وذلك أنّ النبي ﷺ خرج مستعيناً بهم ومعه أبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهما في دية الرجلين المسلمين اللذين قتلها عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه في مُنصرِفِه من بئر معونة حين أغتزيا إلى بني عامر، فأجابوه إلى ذلك وأجلسوه تحت الحصن، فأخذ جبريل عليه السلام بيده، فأقامه وباعده من تحت الحصن، وإذا بهم قد أشتوروا من يرمي هذا الحجر على رأس محمّد؛ لنستريح، فقال رجل: أنا وهموا بالقتل وطرح الحجر عليه من فوق الحصن، فعصمه الله تعالى، وقد

(١) مشهرة: السيوف عندما تسل من غمدها.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (شهر).

(٢) ذكور: الصلب والمتين. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (ذكر).

(٣) أخو كعب: هو سلكان بن سلامة، أبو نائلة أحد بني عبد الأشهل أخوه من الرضاة. انظر: «البداية والنهاية» لابن كثير ٧/٤.

(٤) أنظر: «ديوان كعب بن مالك الأنصاري» مجيد طراد (٤٥)، وذكر فيه بعد بدل عند، «السيرة النبوية» لابن هشام ١٨/٣، «البداية والنهاية» لابن كثير ٧٧/٤، وفيه بعد بدل عند.

مضت هذه القصة، وقصة مقتل كعب بن الأشرف<sup>(١)</sup> فلمّا قتل كعب أصبح رسول الله ﷺ وأمر الناس بالمسير إلى بني النضير، وكانوا بقرية يقال لها زهرة<sup>(٢)</sup>، فلما سار إليهم رسول الله ﷺ وجدهم ينوحون على كعب وكان سيدهم، فقالوا: يا محمد ناعية وواعية على واعية<sup>(٣)</sup> وباكية وابن باكية<sup>(٤)</sup>، قال: «نعم»، قالوا: ذرنا نبكي شجوناً ثم نأتمر بأمرك، فقال النبي ﷺ: «اخرجوا من المدينة» قالوا: الموت أقرب إلينا من ذلك، فنادوا بالحرب وأذنوا بالقتال، ودسّ إليهم المنافقون عبد الله بن أبي وأصحابه، ألا يخرجوا من

(١) أنظر: «أسباب النزول» للواحدي (٤٣٥) بمعناه، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٧/٨، «أنوار التنزيل» للبيضاوي ٣١٦/٥، وأورده ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٦٦/٤ وقال: لم أجد له إسناد، بل ذكر الثعلبي هكذا بغير سند. وقصة مقتل كعب بن الأشرف مبسطة في «صحيح البخاري» في كتاب المغازي، باب قتل كعب بن الأشرف (٤٠٣٧)، وفي «صحيح مسلم» في كتاب الجهاد والسير، باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود (١٨٠١)، كلاهما من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) زهرة: بضم الزاي، وسكون الهاء وفتح الراء المهملة وهاء في الآخر، وهم: بنو زهرة بن كلاب جد رسول الله ﷺ، وزهرة أسم امرأة كلاب، نسب ولده إليها، وكان له من الولد: عبد مناف، والحارث، ومنهم أمنة بنت وهب أم رسول الله ﷺ.

انظر: «جمهرة النسب» للكلبي (ص ٧٥)، «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٢٧٥)، «قلائد الجمان» للقلقشندي (ص ١٤٥).

(٣) في (م): واعية على أثر واعية.

(٤) في (م): وباكية على أثر باكية.

الحصن، فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم ولننصرنكم، ولئن أخرجتم لنخرجنَّ معكم، فدرّبوا على الأزقة وحصّنها، ثم إنهم أرادوا وأجمعوا على الغدر برسول الله ﷺ فأرسلوا إليه أن أخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك، وليخرج ممّا ثلاثون رجلاً حتى نلتقي بمكانٍ نصف بيننا وبينك فيسمعوا منك، فإن صدّقوك وآمنوا بك آمنا كُلنا، فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه وخرج إليه ثلاثون حبراً من اليهود حتى إذا كانوا في بَرّاز<sup>(١)</sup> من الأرض، قال بعض اليهود لبعض: كيف تخلّصون إليه ومعه ثلاثون رجلاً من أصحابه كلّهم يحب أن يموت قبله؟ فأرسلوا إليه كيف نفهم ونحن ستون رجلاً؟ أخرج إلينا في ثلاثة من أصحابك ونخرج إليك في ثلاثة من علمائنا، فيسمعوا منك، فإن آمنوا بك آمنا كلنا وصدقناك، فخرج النبي ﷺ في ثلاثة من أصحابه، وخرج ثلاثة من اليهود واشتملوا على الخناجر، وأرادوا الفتك [١/٤٠] برسول الله ﷺ فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير<sup>(٢)</sup> إلى (أخيها وهو)<sup>(٣)</sup> رجل مسلم من الأنصار بالغدر برسول الله ﷺ فأقبل أخوها سريعاً حتى أدرك النبي ﷺ، فلمّا كان من الغد غداً إليهم، فرجع النبي ﷺ.

(١) في الأصل: بوار، والتصويب من (م).

والبرّاز: المكان الفضاء من الأرض البعيد الواسع. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (برز).

(٢) في الأصل: النضر، والتصويب من (م).

(٣) من (م).

فسارّه بخبرهم قبل إيصال النبي ﷺ إليهم فرجع النبي ﷺ فلمّا كان من الغد غدّا عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب فحاصرهم إحدى وعشرين ليلةً، فلما قذف الله ﷻ في قلوبهم الرعب وأيسوا من نصر المنافقين، سألوا نبي الله ﷺ الصلح، فأبى عليهم إلّا أن يخرجوا من المدينة على ما يأمرهم به النبي ﷺ فقبلوا ذلك، فصالحهم على الجلاء وعلى أن لهم ما أقلّت الإبل من أموالهم إلّا الحلقة وهي السلاح. وعلى أن يخلوا ديارهم وعقارهم وسائر أموالهم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: صالحهم على أن يحمل كل أهل ثلاثة آيات على بعير ما شاءوا من متاعهم، وللنبي ﷺ ما بقي<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: أعطي كل ثلاثة حمل بعير وسقاء ففعلوا ذلك وخرجوا من المدينة إلى الشام على أذرعات وأريحا إلّا آل أبي الحقيق، وآل حُيَّ بن أخطب<sup>(٣)</sup> فإنّهم لحقوا بخيبر ولحقت طائفة

(١) أخرجه أبو داود كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في خبر النضير (٣٠٠٤) من حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي ﷺ بمعناه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» مختصراً عن قتادة ومجاهد والزهري وابن زيد، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٣٥) بسنده من قوله: أجمعت بنو النضير على الغدر بنحوه.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٨/٨، وأورده السيوطي في «الدر المشور» ١٨٩/٦، وعزاه لابن المنذر وعبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو داود والبيهقي في «دلائل النبوة» بنحوه.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٨/٨.

(٣) آل أبي الحقيق وآل حُيَّ بن أخطب: هم من يهود بني النضير ممن كانوا يكونون

منهم بالحيرة<sup>(١)</sup> فذلك قوله ﷺ:

﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعني: بنو النضير<sup>(٢)</sup>.

﴿مَنْ دَيَّرَهُمْ﴾ التي كانت يشرب.

قال ابن إسحاق: كان إجلاء بني النضير مرجع النبي ﷺ من أحد (وكان فتح)<sup>(٣)</sup> قريظة عند مرجعه من الأحزاب، وبينهما ستان<sup>(٤)</sup>.

﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ قال الزهري: كانوا من سبط لم يصبهم جلاء فيما مضى، وكان الله ﷻ قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك لعذبهم في الدنيا، وكانوا أول حشر في الدنيا حشروا إلى الشام<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: من شك أن المحشر بالشام فليقرأ هذه

العداوة للنبي ﷺ. أنظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٥١٤/٢.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨.

والحيرة: بالكسر ثم السكون وراء مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يُقال له النجف زعموا أن بحر فارس كان يتصل به وبالحيرة.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٢٨/٢.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٢٨، عن مجاهد وقتادة والزهري وابن زيد.

وانظر: «الوسيط» للواحدي ٢٦٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٤/٨.

(٣) في الأصل: كافتح، والتصويب من (م).

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣١/٢٨، وانظر: «الوسيط» للواحدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢/١٨.

الآية، وذلك أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لهم: «أخرجوا» قالوا: إلى أين؟ قال: «إلى أرض المحشر»، فأنزل الله ﷻ: ﴿لَأَوَّلُ الْحَشْرِ﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي: إنما قال: لأول الحشر، لأنهم أول من حشر من أهل الكتاب ونفوا من الحجاز<sup>(٢)</sup>.

وقال مرة الهمداني: كان هذا أول الحشر من المدينة والحشر الثاني من خيبر، وجميع جزيرة العرب إلى أذرعات وأريحا من أرض الشام في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى يديه<sup>(٣)</sup>.

وقال قتادة: [٤٠/ب] كان هذا أول الحشر، والحشر الثاني نار تحشرهم من المشرق إلى المغرب فتبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا، وتصبح معهم حيث أصبحوا وتمسي معهم حيث أمسوا وتأكل منهم من تخلف<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٤٧٥/١٣ عنه، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٤/٨، ونسبه لعكرمة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي عنه وعن عكرمة ٢/١٨، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وعزاه للبخاري وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في «البعث والنشور» ٢٧٧/٦.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٤/٨، ونسبه لابن عباس وابن السائب.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٢/١٨، ولم ينسبه، «الباب التأويل» للهازمي ٤٨/٦.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٩٦/٣ (٣١٨٤)، والطبري في «جامع البيان» ٢٩/٢٨.

وقال يمان بن رثاب: إِنَّمَا قَالَ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ مَا قَاتَلَهُمْ<sup>(١)</sup>، وَقِيلَ: هَذَا أَوَّلُ حَشْرِ، حَشْرِ إِلَى الشَّامِ، ثُمَّ يَحْشُرُ الْخَلْقَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى الشَّامِ<sup>(٢)</sup>، وَعَنِ الْحَسَنِ: هُمْ بَنُو قُرَيْظَةَ<sup>(٣)</sup> وَخَالَفَهُ بَقِيَّةُ الْمَفْسِرِينَ وَقَالُوا: بَنُو قُرَيْظَةَ مَا حُشِرُوا، وَلَكِنَّهُمْ قَتَلُوا<sup>(٤)</sup>.

﴿مَا ظَنَنْتُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ<sup>(٥)</sup>.

﴿أَنْ يَخْرُجُوا﴾ مِنَ الْمَدِينَةِ لِعَظَمِ أَمْرِ الْيَهُودِ وَمَنْعَتِهِمْ وَقَوَّتِهِمْ فِي صُدُورِ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٦)</sup>.

﴿وَطَنُوا﴾ يَعْنِي: الْيَهُودُ ﴿أَنَّهُمْ مَانَعَتْهُمْ حُصُونُهُمْ﴾ يَعْنِي أَنَّ حُصُونَهُمْ تَمْنَعُهُمْ<sup>(٧)</sup>.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٩/٥، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٦٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨، ولم ينسبه.

(١) أنظر نحوه في «لباب التأويل» ٤٨/٦، ولم ينسبه، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٧/٦، وعزاه لابن المنذر عن ابن جريج.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٨٤/٥، «لباب التأويل» للخازن ٤٨/٦، «الدر المنثور» للسيوطي ٢٧٧/٦.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨، ونسبه للثعلبي.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٥/٨.

(٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٤٩/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨.

(٧) السابق، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٥/٨.

- ﴿مَنْ أَلَّهٌ﴾ من أمر الله تعالى حيث دربوها وحصنوها<sup>(١)</sup>.
- ﴿فَأَنلَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: أمر الله وعذابه<sup>(٢)</sup>.
- ﴿مَنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ أي: لم يظنوا<sup>(٣)</sup> قاله السدي، قال: وهو قتل كعب بن الأشرف<sup>(٤)</sup>.
- ﴿وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾ الخوف بقتل سيدهم كعب بن الأشرف<sup>(٥)</sup>.
- ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من أخرج، أي يهدمون<sup>(٦)</sup>.
- وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلمي والحسن البصري ونصر بن عاصم والليثي وأبو العالية وقتادة وأبو عمرو بن العلاء وعيسى بن عُمر
- 
- (١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٩/٥.
- (٢) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨.
- (٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨، ولم ينسبه.
- (٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٩/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨، ونسبه للسدي وابن جريج وأبي صالح.
- (٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٤٩٩/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/١٨.
- (٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٣/٣، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٥/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٦/٢، «التيسير» للداني (ص ٢٠٩)، «الوسيط» للواحيدي ٢٧٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨.



وأبو جعفر (يخربون) بالتشديد من التخريب<sup>(١)</sup>.

قال أبو عمرو: إنما اخترت التشديد، لأن الإخراب ترك الشيء خرابًا بغير ساكن، وإن بني النضير لم يتركوا منازلهم خرابًا فیرتحلوا عنها، ولكن خربوها بالنقض والهدم<sup>(٢)</sup>.

يؤيده قوله ﷺ: ﴿بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ وقال الآخرون: التخريب والإخراب بمعنى واحد، واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى<sup>(٣)</sup>.

وقال الزهري: وذلك أنهم لما صالحهم النبي ﷺ على أن لهم ما أقلت الإبل، كانوا ينظرون الخشبة في منازلهم مما يستحسنونه أو العمود أو الباب، فيهدمون بيوتهم وينزعونها منها، ويحملون ذلك على إبلهم ويخرب المؤمنون باقيها<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: السابق، «جامع البيان» للطبري ٣٠/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٢)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٥.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٣، «النكت والعيون» للماوردي نسبة للفراء ٥/٥٠٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٠/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٣/٢٩٧ (٣١٨٥)، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٠، ونسبه لعروة بن الزبير وابن زيد، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨، عنه وعن عروة بن الزبير.

وقال ابن زيد: كانوا يقتلعون العُمد وينقضون السقوف وينقبون الجدران، ويقلعون الخشب حتى الأوتاد يخربونها لئلا يسكنها المسلمون بعدهم حسداً منهم وبغضاً<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كانوا كلما ظهر المسلمون على دارٍ من [٤١/أ] دورهم هدموها ليتسع موضع القتال وهم ينقبون دورهم من أدبارها، فيخرجون إلى التي بعدها ليتحصنوا فيها، ويكسرون ما يليهم منها، ويرمون بالتي خرجوا منها أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ليسدوا بها أزقتهم ومعنى يخربونها بأيدي المؤمنين. أي: يعرضونها لذلك<sup>(٣)</sup>. ومن خفف، فمعناه تركوها معطلة خالية، ويحتمل أن يكون يريد معنى الهدم، فيكون مثل أوفيت الرجل ووفيته<sup>(٤)</sup>.

وقال الضحاك: جعل المسلمون كلما هدموا شيئاً من حصونهم ينقضون بأيديهم بيوتهم ويخربونها، ثم يبنون ما خرب المسلمون<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٠/٥، ونسبه لعكرمة، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٣/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤/١٨، «لباب التأويل» للبخاري ٤٩/٦.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤٤/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/١٨.

(٤) أنظر: «مفاتيح الغيب» للرازي ٢٨٠/٢٩، «إتحاف فضلاء البشر» للدبياتي ٥٢٩/٢.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٨.

وقال قتادة: كان المسلمون يخربون ما يليهم من ظاهرها، ويخربها اليهود من باطنها<sup>(١)</sup>، (فذلك قوله تعالى: ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدَى الْمُؤْمِنِينَ﴾)<sup>(٢)</sup>.

﴿فَاعْتَبِرُوا﴾ فاتَّعظُوا<sup>(٣)</sup>.

﴿يَتَأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ يا ذوي العقول يا أصحاب الأبواب<sup>(٤)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ﴾ عن الوطن<sup>(٥)</sup>.

﴿لَعَذَابُهُمْ فِي الدُّنْيَا﴾ بالقتل والسبي، كما فعل بني قريظة<sup>(٦)</sup>.  
﴿وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابُ النَّارِ﴾.

قوله ﷺ: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ﴾

أي: عادوه وخالفوا أمره<sup>(٧)</sup>.

﴿وَرَسُولُهُ وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ﴾ قرأ طلحة بن مُصَرِّف ومحمَّد بن السميعف:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢٨، وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٠/٥، ولم ينسبه، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨.

(٢) بياض في الأصل والمثبت من (م).

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٣/٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥/١٨.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٦/٨.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣١/٢٨، ونسبه للزهري، «النكت والعيون» للماوردي نسبه لعروة ٥٠١/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥/١٨.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٧٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦/١٨.

(ومن يشاقق الله) بإظهار التضعيف كالتى فى الأنفال، وأدغم الباقون<sup>(١)</sup>.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قوله ﷻ: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ﴾

وذلك أَنَّ نبي الله ﷺ لما نزل ببني النضير، وتحصنوا فى حصونهم، أمر بقطع نخيلهم وإحراقها ففرعوا عند ذلك.

وقالوا: يا محمد زعمت أنك تريد الصلاح! أفمن الصلاح قطع النخيل وعقر الشجر؟ وهل وجدت فيما أنزل عليك بإباحة الفساد فى الأرض، فشق ذلك على النبي ﷺ ووجد المسلمون فى أنفسهم من قولهم، وخشوا أن يكون ذلك فسادًا، فاختلفوا فى ذلك، فقال بعضهم: لا تقطعوا فإنه مما أفاء الله علينا، وقال بعضهم: أقطعوا فنغيظهم بذلك، فأنزل الله ﷻ بتصديق من نهى عن القطع، وتحليل من قطع من الإثم بهذه الآية. فأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله تعالى<sup>(٢)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٦/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٢٤٤.  
(٢) أخرج الترمذي فى كتاب التفسير باب: ومن سورة الحشر، حديثًا عن عبد الله بن عباس يؤيد سبب النزول (٣٣١٤)، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب. وأخرجه الطبري فى «جامع البيان» ٣٤/٢٨، ونسبه ليزيد بن زومان وقتادة مجاهد.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠١ نحوه، «أسباب النزول» للواحدي (٤٣٦ - ٤٣٧)، «الوسيط» للواحدي ٤/٢١٨ به مختصرًا، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧١ نحوه، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦/١٨.

[٣٠٦٢] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup> وعبد الرحمن بن بشر<sup>(٤)</sup> [٤١/ب]، وأبو الأزهر<sup>(٥)</sup>، وحمدان السلمي<sup>(٦)</sup>، قالوا: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا ابن جريج<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرني موسى بن عقبة<sup>(٩)</sup>، عن نافع<sup>(١٠)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قطع نخل بني النضير وحرق، ولها يقول حسان رضي الله عنه:

تَفَاقَدَ مَعْشَرُ نَصْرُوا قُرَيْشًا  
وَلَيْسَ لَهُمْ بِبَلَدَتِهِمْ نَصِيرُ  
هُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ فَضَيَّعُوهُ  
وَهُمْ عُمِيٌّ عَنِ التَّوْرَةِ بُورُ  
كَفَرْتُمْ بِالْقُرْآنِ وَقَدْ أَبَيْتُمْ  
بِتَضَدِّيقِ الَّذِي قَالَ النَّذِيرُ

- 
- (١) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 (٢) المعتمد أباذي، أبو طاهر إمام حافظ.  
 (٣) الذهلي. ثقة حافظ جليل.  
 (٤) العبدى، أبو محمد النيسابورى، ثقة.  
 (٥) أحمد بن الأزهر العبدى، صدوق، كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه.  
 (٦) هو أحمد بن يوسف بن خالد المهلبى الأزدي، ثقة.  
 (٧) ابن همام الصنعاني، ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.  
 (٨) ثقة فقيه فاضل، كان يدلس ويرسل.  
 (٩) ابن أبي عيَّاش الأسدي مولى آل الزبير، ثقة فقيه إمام في المغازي.  
 (١٠) مولى عبد الله بن عمر، أبو عبد الله المدني، إمام ثقة، ثبت، فقيه مشهور.

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ<sup>(١)</sup>  
 حَرِيقٌ بِالبُؤَيْرَةِ<sup>(٢)</sup> مُسْتَطِيرٌ<sup>(٣)</sup>  
 فَأَجَابَهُ أَبُو سَفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ:  
 أَدَامَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْ صَنِيعِ  
 وَحَرَّقَ فِي نَوَاحِيهَا السَّعِيرُ  
 سَتَعْلَمُ أَنَّنَا مِنْهَا بَنَزَرُهُ  
 وَتَعْلَمُ أَيَّ أَرْضِنَا نَصِيرُ  
 فَلَوْ كَانَ النِّخِيلُ بِهَا رَكَابًا  
 لَقَالُوا لَا مَقَامَ لَكُمْ فَسَيَرُوا<sup>(٤)</sup>

(١) بنو لؤي: نسبة إلى لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن كنانة، ويكنى أبا كعب، كان التقدم في قريش لبنيه وبني بنيه. نظر «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٤١٢).

(٢) البؤيرة: مكان فيه نخل بني النضير يقع بين المدينة وتيماء. انظر: «معجم ما استعجم» للبكري ١/ ٢٨٥، ٣٣٠.

(٣) «ديوان حسان بن ثابت» (ص ١١٠)، «جامع البيان» للطبري ٣٤/ ٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥/ ٥٠١، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٣٨)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧/ ١٨، والبيت الأخير ذكره ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧٧/ ٤.

(٤) [٣٠٦٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده: شيخ المصنف لم أجد له جرحًا ولا تعديلاً، لكن ثبت من غير طريقه كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه البخاري كتاب الحرث والمزارعة، باب قطع الشجر والنخل (٢٣٢٦)،

[٣٠٦٣] وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله<sup>(١)</sup> وأبو محمد إسحاق بن إبراهيم<sup>(٢)</sup> وأبو علي الحسين بن محمد<sup>(٣)</sup> وأبو القاسم الحسن بن محمد<sup>(٤)</sup> وأبو العباس الأصم<sup>(٥)</sup>، قالوا: أخبرنا الربيع ابن سليمان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الشافعي<sup>(٧)</sup>، عن مالك<sup>(٨)</sup>، عن نافع<sup>(٩)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِإِحْرَاقِ نَخْلِ بَنِي النَّضِيرِ

من طريق جويرية عن نافع به بنحوه، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد، في باب: جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها (١٧٤٦)، وأخرجه أبو داود كتاب الجهاد، باب: في الحرق في بلاد العدو (٢٦١٥).

وأخرجه الترمذي كتاب التفسير، في باب ومن سورة الحشر (٣٣١٣) وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، جميعهم أخرجه من طريق الليث عن نافع به بنحوه، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (٤٣٧ - ٤٣٨) من طريق عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبة به بنحوه، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٧١/٨ من طريق الليث عن نافع به بمعناه.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧/١٨، وانظر: البيت الأول والثاني في «البداية والنهاية» ٧٧/٤ وفيه: (بستر) بدل (بنزه) و(أرضينا) بدل (أرضنا) و(نضير) بدل نصير.

- (١) الحاكم النيسابوري، الإمام الحافظ الثقة.
- (٢) الكيال الجرجاني الغازي، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) الرُّوْذُبَارِيُّ، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٤) الحبيبي، المفسر، قيل: كذبه الحاكم.
- (٥) محمد بن يعقوب بن يوسف، ثقة.
- (٦) من (م) وهو أبو محمد المصري الأعرج، ثقة.
- (٧) الإمام المشهور.
- (٨) إمام دار الهجرة، رأس المتقنين وكبير المشتتين.
- (٩) مولى عبد الله بن عمر ثقة، ثبت، فقيه مشهور.

فقال فيه حسان بن ثابت:

وَهَانَ عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ

حَرِيقُ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ<sup>(١)</sup>

وفي ذلك نزل قوله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ﴾.

واختلفوا فيها، فقال قوم هي: ما دون العجوة من النخل، والنخل كله لينة ما خلا العجوة<sup>(٢)</sup>، وهو قول عكرمة ويزيد بن رومان وقتادة ورواية باذان عن ابن عباس رضي الله عنهما قالوا: كان النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقطع نخلهم إلا العجوة<sup>(٣)</sup> وأهل المدينة يسمون أصناف التمر ما خلا العجوة من التمر، الألوان واحدها لون ولينة أصلها لَوْنَةٌ فَقُلِبَتْ الواو ياءً لَكُسْرَةٍ ما قبلها<sup>(٤)</sup>.

(١) [٣٠٦٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده إسحاق بن إبراهيم وأبو علي الحسين بن محمد، لم أجد لهما جرْحاً ولا تعديلاً، وأبو القاسم تكلم فيه الحاكم إلا أن الثلاثة توبعوا من الحاكم وأبي العباس.

التخريج:

راجع الحديث السابق.

(٢) أنظر «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩١/٤، ولم ينسبه، «معالم التنزيل» للبغوي عنهم إلا يزيد بن رومان ٧١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٧/٨، قال: رواه أبو صالح عن ابن عباس، وبه قال عكرمة وقتادة والفراء، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨، ونسبه للزهري ومالك وسعيد بن جبيرة وعكرمة والخليل.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٤/٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٧١/٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٤/٣، «جامع البيان» للطبري ٣٤/٢٨، «إعراب



وقال الزهري: اللينة ألوان النخلة كلها إلا العجوة والبرنية<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد وعطية وابن زيد: هي النخلة والنخل كلها من غير استثناء<sup>(٣)</sup>.

وروى العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما: هي لون من النخل<sup>(٤)</sup>.

[٣٠٦٤] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٥)</sup>، قال: أنبأنا أحمد بن عبد الله المزني<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا [١/٤٢] الحضرمي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا

القرآن للنحاس ٣٩١/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨، «لسان العرب» لابن منظور (لون).

(١) البرنية: هو ضرب من التمر أصفر مُدَوَّر، وهو أجود التمر.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (برن).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٨، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩١/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧١/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨، ونسبه لمالك وسعيد بن جبير وعكرمة والخليل.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٨، ونسبه لمجاهد وابن زيد. وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩١/٤، ونسبه لمجاهد وعمر بن ميمون، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٢/٥، نسبه لابن حبان، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨، نسبه لمجاهد، وعطية، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨، نسبه لمجاهد وابن عباس والحسن.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٣/٨.

(٥) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) الشيخ الجليل القدوة الحافظ.

(٧) محمد بن هارون بن عبد الله بن حميد، أبو حامد الحضرمي البغدادي، ثقة.

جعفر بن حميد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك<sup>(٢)</sup>، عن عثمان<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>، عن عطاء<sup>(٥)</sup>، عن أبيه<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْسَةٍ﴾ النخلة والشجرة<sup>(٧)</sup>.

وقال سفيان: هي كرام النخل<sup>(٨)</sup>.

(١) جعفر بن حميد القرشي، وقيل: العيسي أبو محمد الكوفي، روى عن: إسماعيل ابن عياش وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن أبي الزناد وعدة، وروى عنه: مسلم بن الحجاج وأبو يعلى الموصلي وأبو زرعة الرازي وخلق. توفي لإحدى عشرة بقية من جمادى الآخرة سنة أربعين ومئتين. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حجر: ثقة.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٧٧/٢، «الثقات» لابن حبان ١٦١/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٠/٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٩٣٤).

(٢) الإمام الثقة الثبت الفقيه العالم.

(٣) عثمان بن الأسود بن موسى بن باذان المكي بن جُمَح، ثقة ثبت.

(٤) في (م) زاد: ابن عطية وهو خطأ.

(٥) ابن السائب، صدوق أختلط.

(٦) السائب بن مالك الثقفي، أبو يحيى الكوفي، ثقة.

(٧) [٣٠٦٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده: عبد الله بن حامد لم أجد فيه جرْحاً ولا تعديلاً.  
التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٨،

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٣/٢٥، «النكت والعيون» للماوردي

٥٠٢/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨،

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨.

وقال مقاتل: هي ضرب من النخل يقال لثمرها: اللون وهو شديد الصفرة، يرى نواه من خارج يغيب فيه الضرس، وكان من أجود تمرهم وأعجبها إليهم<sup>(١)</sup> وكانت النخلة الواحدة منها من وصيف هي أحب إليهم من وصيف وأمثالها من غير ذلك الصنف، فلما رأوا ذلك الضرب يقطع شق عليهم مشقة عظيمة.

وقالوا للمؤمنين: تزعمون أنكم تكرهون الفساد وأنتم تفسدون وتخربون وتقطعون الشجر دَعُوا هَذِهِ النخل فَإِنَّمَا هِيَ لِمَنْ غلبها<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هي النخلة القريبة من الأرض. وأنشد الأخفش:

قد شجاني الحمام حين تَغْنَى

بفراق الأحباب من فوق لينة<sup>(٣)</sup>

والعرب تسمي ألوان النخيل كلها لينة.

قال ذو الرمة غيلان بن عقبة التميمي:

كَأَنَّ قَتُودِي<sup>(٤)</sup> فَوْقَهَا عُشٌّ طَائِرٍ

عَلَى لِينَةٍ عَدَوًّا تَهْفُو جَنُوبَهَا<sup>(٥)</sup>

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨ ولم ينسبه.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٢٨١/١٠، ولم ينسبه وفيه الشطر الأول قد جفاني الأحباب حين تغنوا.

(٤) في الأصل قيودي والتصويب (م).

والقتود: أدوات الرحل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قتد).

(٥) أنظر: «ديوان ذو الرمة» (ص ٩٥)، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٢٨١/١٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٤٤/٨، وفيهما سقاء بدل عدوا.

وقال أيضًا :

طَرَأُ<sup>(١)</sup> الخَوَافِي<sup>(٢)</sup> واقعٌ فَوْقَ لينة

نَدَى ليلة في ريشه يترقرق<sup>(٣)</sup>

وجمع اللينة لين، وقيل: لِيَان<sup>(٤)</sup>.

قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه:

وسالِفُهُ<sup>(٥)</sup> كَسَحُوقِ<sup>(٦)</sup> اللَّيَانِ

أَضْرَمَ فِيهَا الغَوِيَّ الشُّعْرَ<sup>(٧)</sup>

﴿أَوْ تَرَكَتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا﴾ سوقها.

(١) طَرَأُ: الريش إذا ركب بعضها بعضًا.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (طرق).

(٢) الخَوَافُ: طائر أسود.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (خوف).

(٣) أنظر: «ديوان ذو الرمة» (ص ٤٨٨)، «لسان العرب» لابن منظور ١٥٤/٨، وفيه:

رَيْعَةٌ بدل لينة وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٢/٥، «المحرر الوجيز»

لابن عطية ٤٦٤/١٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٢٨٠/١٠، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٤٤/٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (سلف).

(٥) السالفة: أعلى العنق.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سحق).

(٦) السحوق: النخلة الطويلة.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ١٩٥/٦.

(٧) «ديوان امرئ القيس» (ص ١١٢)، وانظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية

٤٦٤/١٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩/١٨.

﴿فَإِذَنْ أَلَّهِ﴾ فلم تقطعوها إِلَّا بإذن الله.

وقرأ عبد الله ﷺ: (ما قطعتم من لينة ولا تركتموها قوما على أصولها).

أي: قائمة على سوقها. وقرأ الأعمش: (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قوما على أصولها).

المعنى: لم تقطعوها فإذن الله، أي: بأمره<sup>(١)</sup>.

﴿وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي: وليذل اليهود الكفار به وبنبئه وكتبه ويغيظهم<sup>(٢)</sup>.

قوله ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ﴾ أي: ردَّ الله<sup>(٣)</sup>.



﴿عَلَى رَسُولِهِ﴾ فرجع إليه ومنه في الظل منهم، أي: من بني النضير من الأموال<sup>(٤)</sup>.

﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ﴾ أي: أوضعتم<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٠/١٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٥/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٣/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٧١/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/١٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٥/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٣/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/١٨.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٥/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٣/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٠٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠/١٨.

﴿عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ والوجيف دون القريب من السير<sup>(١)</sup>.  
يقال: وَجَفَ الفرسُ يجف وجيفًا وأوجفته أنا إيجافًا والركاب الإيل<sup>(٢)</sup>.

يقول: لم تقطعوا إليها شُقَّة، ولم تنالوا منها مشقَّة، ولم تكلفوا مؤنة، ولا لقيتم حربًا، وإنَّما كانت من المدينة على ميلين قاله الفراء<sup>(٣)</sup>، فَمَشُوا إليها مشيًا، ولم يركبوا [٤٢/ب] خيلاً ولا إبلًا، إلَّا النبي ﷺ فإنَّه ركب جملاً، فافتتحها صلحًا وأجلاهم عنها وخزن أموالهم، فسأل المسلمون النبي ﷺ القسمة فنزلت<sup>(٤)</sup> ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية، فجعل أموال بني النضير خاصة لرسول الله ﷺ يضعها حيث يشاء، فقسمها النبي ﷺ بين المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئًا إلَّا ثلاثة نفر منهم كانوا محتاجين، وهم: أبو دُجَانة سِمَاك بن خَرَشَة، وسهل بن حُنيف، والحارث بن الصَّمَّة<sup>(٥)</sup> ولم يسلم من بني النُّضير إلَّا رجلان:

(١) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور، (وجف).

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٢، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٧٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٠٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٠.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٠، ونسبه للفراء.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٠.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٣، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٧٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٠.

أحدهما: سفيان بن عمير بن وهب. والثاني: سعد بن وهب،  
أسلما على أموالهما فأحرزاها<sup>(١)</sup>.

[٣٠٦٥] أخبرنا (عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>)، قال: حدثنا حامد بن محمد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا بشر بن موسى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الحميدي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا<sup>(٦)</sup> سفيان<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن دينار<sup>(٨)</sup>، ومعمّر ابن راشد<sup>(٩)</sup>، عن ابن شهاب الزهري<sup>(١٠)</sup> أنه سمع مالك بن أوس بن الحدثان النصري<sup>(١١)</sup> رضي الله عنه يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: إنَّ أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوَجَف المسلمون عليه بِخَيْلٍ ولا رِكاب، فكانت لرسول الله صلّى الله عليه وآله خالصًا، فكان رسول الله صلّى الله عليه وآله ينفق على أهله منه نفقة سنة، وما بقي جعله في

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١/١٨.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ابن عبد الله بن محمد بن معاذ، أبو علي الرفاء الهروي، ثقة صدوق.

(٤) ابن صالح بن شيخ عميرة، أبو علي الأسدي البغدادي، ثقة.

(٥) عبد الله بن الزبير أبو بكر القرشي الأسدي، صاحب «المسند»، ثقة، حافظ.

(٦) ليست في الأصل، والمثبت من (م).

(٧) هو ابن عيينة، ثقة، حافظ فقيه إمام حجه، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما

دلس لكن عن الثقات، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار.

(٨) ليست في الأصل، والمثبت من (م) وعمرو ثقة ثبت.

(٩) الأزدي الحداني، أبو عروة البصري، ثقة، فاضل ثبت.

(١٠) الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه.

(١١) من (م)، ومالك له رؤية.

الْكُرَاع والسَّلاحُ عُدةٌ في سبيلِ الله<sup>(١)</sup>.

[٣٠٦٦] وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يوسف<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ابن عيينة<sup>(٦)</sup>، عن معمر<sup>(٧)</sup>، عن الزهري.

(١) [٣٠٦٥] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، سوى شيخ المصنف لم أجد له جرْحًا ولا تعديلاً.  
التخريج:

أخرجه البخاري كتاب الجهاد والسير، باب المِجَنِّ ومن يتترس بترس صاحبه (٢٩٠٤) من طريق علي بن عبد الله عن سفيان به بنحوه، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفِئَةِ (١٧٥٧) من طريق إسحاق بن إبراهيم عن سفيان به بنحوه، وأخرجه أبو داود كتاب الخراج والفِئَةِ، باب صفايا الرسول ﷺ (٢٩٦٥)، من طريق أحمد بن عبدة عن سفيان به بنحوه، وأخرجه الترمذي كتاب الجهاد، باب ما جاء في الفِئَةِ (١٧٢٥)، عن ابن أبي عمر عن سفيان به بنحوه، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.  
وأخرجه النسائي كتاب الفِئَةِ، باب قسم الفِئَةِ ١٣٩/٧، عن عبيد الله بن سعيد عن سفيان به بنحوه، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٤٨/١ (٣٣٧) من طريق سفيان به بنحوه.

(٢) أبو سعيد النيسابوري العالم الزاهد الصالح، لم يذكر بجرحٍ أو تعديل.

(٣) أبو حامد ابن الشرقي، ثقة مأمون.

(٤) الذُّهْلِيُّ، ثقة حافظ جليل.

(٥) ابن واقد بن عثمان الصَّبْعِيُّ مولاهم، أبو عبد الله الفريابي، ثقة، فاضل.

(٦) ثقة حافظ، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات.

(٧) ابن راشد. ثقة ثبت فاضل.



[٣٠٦٧] وأُخبرْتُ عن محمد بن جرير<sup>(١)</sup> قال: حدثنا ابن عبد الأعلى<sup>(٢)</sup> قال: حدثنا ابن<sup>(٣)</sup> ثور<sup>(٤)</sup>، عن الزهري<sup>(٥)</sup>، عن مالك بن أوس بن الحَدَثَانِ<sup>(٦)</sup> قال: أرسل إليَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه: فدخلت عليه، فقال أَنَّهُ قد حضر أهل أبيات من قومك وأنا قد أمرنا لهم برضخ فاقسمه بينهم، فقلت: يا أمير المؤمنين، مُر بذلك غيري. قال: أقبضه أيها المرء. فبينما أنا كذلك إذ جاءني مولاؤه، فقال: عبد الرحمن بن عوف والزبير<sup>(٧)</sup> وسعد رضي الله عنه يستأذنون، فقال: أئذن لهم ثم مكث ساعة ثم جاء، فقال: هذا علي والعباس رضي الله عنهما يستأذنان، فقال: أئذن لهما فلما دخل العباس، قال: يا أمير المؤمنين: أقض بيني وبين أهل هذا الغادر الفاجر الخائن<sup>(٨)</sup> وهما حينئذٍ يختصمان

(١) الفقيه الحافظ متفق على جلالة وإتقانه.

(٢) الطبري، الإمام العالم المجتهد صاحب التصانيف البديعة.

(٣) في الأصل: أبو. وهو خطأ، والتصويب من (م).

(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعائي القيسِي، أبو عبد الله البَصْرِي، ثقة.

(٥) محمد بن ثور الصَّنَعَانِي، أبو عبد الله العابد، ثقة.

(٦) له رؤية.

(٧) في (م): عثمان.

(٨) قال القاضي عياض: قال المازري هذا اللفظ الذي وقع لا يليق ظاهره بالعباس وحاشي لعلني أن يكون فيه بعض هذه الأوصاف فضلاً عن كلها، ولسنا نقطع بالعصمة إلا للنبي ﷺ ولمن شهد له بها، ولكننا مأمورون بحسن الظن بالصحابة رضي الله عنهم، ونفي كل رذيلة عنهم، وإذا أنسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى رواتها، قال: وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على أن أزال هذا اللفظ من نسخته تورعاً عن إثبات مثل هذا ولعله حمل الوهم على رواته.

فيما أفاء الله ﷺ على رسوله من أموال بني النضير، فقال القوم: أقض بينهما يا أمير المؤمنين وأرح كل واحد منهما من صاحبه، فقد طالت خصومتها، فقال: أنشدكم بالله الذي [١/٤٣] تقوم السماء والأرض بأمره<sup>(١)</sup>، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: « لا نورث ما تركنا صدقة ». قالوا: قد قال ذلك. قال لهما: أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك؟ قالوا: نعم قال: فأنا أخبركم بهذا الفيء، إن الله تعالى خصَّ نبيّه بشيء<sup>(٢)</sup> لم يعطه غيره فقال: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ فكانت هذه لرسول الله ﷺ خاصة، فوالله ما اختارها دونكم ولا أستاثر بها عليكم، ولقد قسمها عليكم حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله سنتهم ثم يجعل ما بقي في مال الله ﷻ<sup>(٣)</sup>.

قال المازري: وإذا كان هذا اللفظ لا بد من إثباته ولم نصف الوهم إلى روايته فأجود ما حمل عليه أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه، لأنه بمنزلة ابنه، وقال: ما لا يعتقده، وما يعلم براءة ذمة ابن أخيه منه، ولعله قصد بذلك ردعه عما يعتقد أنه مخطئ فيه، وإن هذه الأوصاف يتّصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد، ولا بد من هذا التأويل....

انظر: هامش «صحيح مسلم» ١٣٧٩/٣.

(١) ليست في الأصل.

(٢) في الأصل: لشيء. والتصويب من (م).

(٣) [٣٠٦٦ - ٣٠٦٧] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف في الإسناد الأول لم يذكر بجرح أو تعديل، وفي الثاني مبهم. التخريج:

أخرجه البخاري كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس (٣٠٩٤)، من طريق

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ﴾ قال مجاهد: أعلمهم الله تعالى وذكرهم أنه إنما نصر رسوله ونصرهم بغير كُراع ولا عُدّة، ولكن الله يسلط رسله على من يشاء<sup>(١)</sup>، أي: ينصرهم على من يشاء من أعدائه. ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قوله ﷻ ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾



يعني: من أموال الكفار أهل القرى<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: هي قريظة والنضير، وهما بالمدينة وفدك، وهي من المدينة على ثلاثة أميال وخيبر، وقرى عُرَيْنَة<sup>(٣)</sup> وينبع<sup>(٤)</sup> جعلها الله تعالى لرسوله ﷺ يحكم فيها ما أراد فاحتواها كلها<sup>(٥)</sup>.

مالك بن أنس عن ابن شهاب به بنحوه مطوّلًا، وأخرجه مسلم كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفبي (١٧٥٧)، من طريق جويرية عن مالك به بنحوه، وأخرجه النسائي كتاب الفبي، باب قسم الفبي (٤١٥٤) من طريق عكرمة بن خالد عن مالك به بمعناه، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٤٨/١ (٣٣٧) من طريق عمرو عن الزهري به بمعناه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٢/٨ عن ابن عبد الأعلى به بمعناه، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١١ نحوه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٦/٢٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٠/٨.

(٣) قرى عرينة: موضع ببلاد فزارة، وقيل قرى بالمدينة، وعرينة قبيلة من العرب. انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١١٥/٤.

(٤) يَنْبُع: هي بين مكة والمدينة، وهي من بلاد بني ضمرة قوم عزة كثير.

انظر: «معجم ما أستعجم» للبكري ١٤٠٢/٢.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٦/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٢/٨ مختصرًا، «الجامع لأحكام القرآن» للطبري ١٢/١٨.

﴿فَلَهُ﴾ قيل: معناه فله أن يأمركم فيها بما أراد تعالى<sup>(١)</sup>.

﴿وَلِلرَّسُولِ﴾ وذلك أن النبي ﷺ لما فتح الله عليه وادي القرى قال ناس من أصحابه: هلاً قسمتها فنزلت: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ قرابة رسول الله ﷺ بني هاشم<sup>(٣)</sup> وبني المطلب<sup>(٤)(٥)</sup>.

واختلف الفقهاء في وجه أستحقاقها قسمتهم من مال الفيء والغنيمة.

فقال قوم: إنهم يستحقون ذلك بالقرابة، لأنهم منعوا الزكاة، ولا

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ١٢٠.

(٢) أنظر: «الدر المنثور» للسيوطي ٦/ ٢٨٤.

(٣) بنو هاشم: بطن من قريش، من العدنانية، وهو بنو هاشم بن عبد مناف، واسم هاشم عمرو، وسمي هاشمًا لهشمه الثريد لقومه في شدة المحل، وذلك أنه كان إليه الرفادة والسقاية بمكة، وانتهت إليه سيادة قريش.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (٤٣٥).

(٤) بنو عبد المطلب: بطن من هاشم، واسم عبد المطلب: عامر فيما قال ابن قتيبة وابن إسحاق، وإنما سمي عبد المطلب؛ لأنه كان صغيرًا بالمدينة عند أمه سلمى بنت عمرو، فأخذه عمه المطلب بن عبد مناف، وأتى به مكة، وهو راكب خلفه على بعير، فقالت قريش حينئذ: هذا عبد المطلب.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (٣٤١).

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/ ١٤٤، «جامع البيان» للطبري ٢٨/ ٣٩، «الوسيط» للواحدي ٤/ ٢٧٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١٢.

تعتبر فيهم الحاجة وعدم الحاجة<sup>(١)</sup> وإليه ذهب الشافعي وأصحابه رحمهم الله.

وقال آخرون إنما يستحقون ذلك بالحاجة لا بالقربة، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه رحمهم الله فإذا قسم ذلك بينهم فضل الذكور على الإناث كالحكم في الميراث، فيكون للذكر سهمان وللأنثى سهم<sup>(٢)</sup>.  
وقال محمد بن الحسن: بل سوى بينهم ولا يفضل الذكور على الإناث.

﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾

ذكر حكم هاتين الآيتين:

اختلف العلماء فيه:

فقال بعضهم: أراد بقوله: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ﴾  
الغنائم التي يأخذها [ب/٤٣] المسلمون من أموال الكفار في ابتداء  
الإسلام عنوة وغلبة لهؤلاء الذين سماهم الله تعالى في سورة  
الحشر، دون الغانمين الموجفين<sup>(٣)</sup> عليها، ثم نسخ الله ذلك بقوله  
في سورة الأنفال: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ  
وَلِلرَّسُولِ﴾<sup>(٤)</sup> هذا قول يزيد بن رومان وقتادة.

(١) أنظر: «الأم» للشافعي ١٩٦/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/١٨.

(٢) أنظر: «البحر الرائق» للنسفي ١٥٣/٥ - ١٥٤.

(٣) الموجفين: من الإيجاب، أي: سرعة السير.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (وجف).

(٤) الأنفال: ٤١، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٧/٢٨ - ٣٨.

وقال بعضهم: الآية الأولى بيان حكم أموال بني النضير خاصة لقوله، ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ﴾ والآية الثانية حكم سائر الأموال التي أصيبت بغير قتال ولا إيجاف عليها بالخييل والجمال<sup>(١)</sup>.

وقال الآخرون هما واحد، والآية الثانية حكم قسم المال الذي ذكر الله تعالى في الآية الأولى. واعلم أنَّ جملة الأموال التي للأئمة والولاة فيها مدخل على ثلاثة أضرب:

أحدها: ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهم كالصدقات والزكوات.

والثاني: الغنائم، وهو ما يحصل في أيدي المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة.

والثالث: الفئء: وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكافرين عفواً صفواً من غير قتال ولا إيجاف خيل وركاب، مثل مال الصلح والجزية والخراج والعشور التي تؤخذ من تجار الكفار إذا دخلوا دار الإسلام، ومثل أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم، أو يموت منهم في دار الإسلام أحد لا وارث له، فأما الصدقات فمصرفها ما ذكر الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وقد مضى البيان على أهل السهمان<sup>(٣)</sup>، وأما الغنائم فإنها كانت

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٤٤/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٠/٨.

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٣/٤ - ٣٩٤.

(٣) السهمان: واحد سهم وهو النصيب والحظ.

في صدر الإسلام لرسول الله ﷺ يصنع فيها ما يشاء كما قال تعالى في الأنفال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(١)</sup> ثم نُسخ ذلك بقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>، فجعل الله أربعة أخماسها للغانمين تقسم بينهم فأما ما كان من النقود والعروض والأمتعة والثياب والكراع والدواب، فإنها تقسم بينهم ولا تحبس عليهم، فأما العقار فاختلف الفقهاء فيه:

فقال مالك رحمه الله: للإمام أن يحبس الأراضي عنهم ويجعلها وفقاً على مصالح المسلمين<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: الإمام مخير بين أن يقسمها بينهم وبين أن يحبسها عليهم ويجعلها وفقاً على مصالح المسلمين.

وقال الشافعي رحمه الله: ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم وحكمها حكم سائر الأموال، وهو الاختيار<sup>(٤)</sup>، لأن الله ﷻ أخرج الخمس منها بعدما أضاف [١/٤٤] إليهم الجميع بقوله: ﴿غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ فدلَّ على أن الباقي لهم وحقهم، وأما الخمس الباقي فينقسم

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سهم).

(١) الأنفال: ١.

(٢) الأنفال: ٤١، وانظر: «المغني» لابن قدامة ٢٨٣/٩ ما سبق من قوله: واعلم أن جملة الأموال. «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥/١٨.

(٣) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٤٤٨/١٠ - ٤٥٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٥/١٨.

(٤) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٤٥٠/١٠.

على خمسة أسهم، سهم لرسول الله ﷺ وسهم لذوي القربى وسهم لليتامى، وسهم للمساكين وسهم لأبناء السبيل<sup>(١)</sup>، وأما الفياء فإنه كان يقسم في عهد النبي ﷺ على خمسة وعشرين سهمًا أربعة أخماسها وهي عشرون سهمًا لرسول الله ﷺ يفعل بها ما شاء، ويحكم فيها بما أراد. والخمس الباقي يقسم على ما يقسم عليه خمس الغنيمة وأما بعد وفاته ﷺ فقد اختلف الفقهاء في الأربعة الأخماس التي كانت له ﷺ من الفياء.

فقال قوم: إنها تصرف إلى المجاهدين المترصدين للقتال في الثغور<sup>(٢)</sup>، وهو أحد قولي الشافعي رحمه الله.

وقال آخرون: تصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار وبناء القناطر<sup>(٣)</sup> ونحوها، يبدأ بالأهم فالأهم، وهو القول الآخر للشافعي<sup>(٤)</sup> ﷺ وأما السهم الذي كان لرسول الله ﷺ من خمس الفياء وخمس الغنيمة فإنه يصرف بعد وفاته إلى مصالح المسلمين بلا خلاف، كما قال النبي ﷺ «ليس لي من غنائمكم إلا الخمس، والخمس مردود فيكم» وكذلك ما خلفه من المال غير

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٨/٢٨.

(٢) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٤٣١/١٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢/١٨.

(٣) القناطر: ما أرتفع من البنيان.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قنطر).

(٤) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٤٣١/١٠.



موروث عنه، بل هو صدقة تصرف عنه إلى مصالح المسلمين، كما قال ﷺ: «إِنَّا لَا نُورِثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً»<sup>(١)</sup> فكانت صفايا رسول الله ﷺ من مال الفيء الذي خصه الله به له ينفق منه على أهله نفقة سنة، فما فضل يجعل في الكراع والسلاح في سبيل الله كما ذكرنا<sup>(٢)</sup> فلما توفي رسول الله ﷺ وليها أبو بكر ﷺ فجعل يفعل فيها كما فعل رسول الله ﷺ، ثم وليها عمر ﷺ على ما ولي رسول الله ﷺ وأبو بكر ﷺ فلما أستخلف عثمان ﷺ وليها على سبيل ما وليها النبي ﷺ وصحاباه، ثم وليها علي بن أبي طالب ﷺ على سبيل التولية وجعله القيم فيها، فجعل يليها على ما وليها رسول الله ﷺ وصحاباه<sup>(٣)</sup>، وبالله التوفيق.

[٣٠٦٨] وأخبرني عقيل بن محمد الجرجاني<sup>(٤)</sup>، أَنَّ أبا الفرج البغدادي<sup>(٥)</sup> أخبرهم عن محمد بن جرير<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا ابن عبد الأعلى<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا ابن ثور<sup>(٨)</sup>، عن معمر<sup>(٩)</sup> (عن

(١) سيأتي تخريجه.

(٢) أنظر: «الحاوي الكبير» للماوردي ٤٩٦/١٠، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٤/٤ نحوه مختصراً، «الجامع لأحكام القرآن» ١٣/١٨ من قوله: وقال آخرون.

(٣) أنظر نحوه في «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٢/٤.

(٤) لم أجده.

(٥) هو المعافى بن زكريا، العلامة الفقيه الحافظ الثقة.

(٦) الطبري، الإمام العالم المجتهد، عالم العصر صاحب التصانيف البديعة.

(٧) محمد بن عبد الأعلى، ثقة. (٨) محمد بن ثور، ثقة.

(٩) في الأصل: أبي معمر. خطأ، والتصويب من (م)، وهو ابن راشد، ثقة ثبت فاضل.

أيوب<sup>(١)</sup> عن عكرمة بن خالد<sup>(٢)</sup>، عن مالك بن أوس بن الحدثان<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه الآية: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ حتى بلغ ﴿عَلَيْمٌ حَكِيمٌ﴾ فقال: هذه [٤٤/ب] لهؤلاء ثم قرأ قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾<sup>(٤)</sup> فقال: هذه لهؤلاء ثم قرأ: ﴿مَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ حتى بلغ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾، ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ ثم أستوعبت هذه للمسلمين عامة فليس أحد إلا له فيه حق ثم قال: لئن عشت لياأتين الراعي وهو يسير وحمير<sup>(٥)</sup> نصيبه منها لم يعرق فيها جبينه<sup>(٦)</sup>.

(١) من (م)، وهو السخيتاني، ثقة ثبت حجة.

(٢) ثقة.

(٣) له رؤية.

(٤) الأنفال: ٤١.

(٥) كذا في الأصل، وفي (م): حمير. وفي مصادر التخريج: حمرة.

(٦) [٣٠٦٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده: شيخ المصنف لم أجده.

التخريج:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨٣، ٢٨٤ عن معمر به بنحوه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٧/٢٨، عن ابن عبد الأعلى به بنحوه، وأخرجه معمر بن راشد في «الجامع» ١١/١٠١ عن عبد الرزاق، عن معمر به بمعناه، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٢٨٦، وعزاه لعبد الرزاق وأبو عبيد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه بنحوه.

قال قتادة: كان الفياء للمذكورين في قوله: ﴿مَّا أَفَاءَ اللَّهُ﴾ الآية، ثم نسخ بقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ﴾<sup>(١)</sup> فجعل الخمس لمن كان له الفياء وما بقي من الغنيمة لمن قاتل<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إن سورة الحشر، نزلت بعد سورة الأنفال، فمن المحال أن ينسخ المتقدم المتأخر<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن أبي نجيح: المال ثلاثة: مَغْنَمٌ أو فَيءٌ أو صدقة، وليس منه درهم إلا قد بين الله تعالى موضعه، وهذا أشبه<sup>(٤)</sup> ومذهب الشافعي رحمه الله: أن سبيل خمس الفياء سبيل خمس الغنيمة، وأن أربعة أخماسه كانت للنبي ﷺ، وهي بعده لمصالح المسلمين. وله قول آخر أنها بعده للمرصدين أنفسهم للقتال بعده خاصة<sup>(٥)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ﴾ قراءة العامة: ﴿يَكُونَ﴾ بالياء ﴿دُولَةٌ﴾ بالنصب<sup>(٦)</sup> أي: كي لا يكون الفياء دولة<sup>(٧)</sup> وقرأ أبو جعفر

(١) الأنفال: ٤١.

(٢) أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨٤/٦ - ٢٨٥ وعزاه لعبد بن حميد عنه.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤/١٨.

(٥) أنظر: «الأم» للشافعي ١٧٧/٤ - ١٧٩، «الجامع لأحكام القرآن» ١٥/١٨.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٥/٣، «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨،

«التذكرة» لابن غلبون ٥٨٥/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٧)، «الكشف عن

وجوه القراءات» لمكي ٣١٦/٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٤/٨، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦/١٨.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦/١٨.

والأعرج وهشام وأبو حيوة (تكون) بالتاء (دَوْلَة) بالرفع<sup>(١)</sup> أي: لا تكون الغنيمة والأموال، ورفع (دولة) على أَسْم كان وجعل الكينونة بمعنى الوقوع وحيثُ لا خبر له<sup>(٢)</sup>.

وقراءة العامة على ضم الدال من قوله: ﴿دَوْلَة﴾، وقرأها أبو عبد الرحمن السُّلمي وأبو حيوة دَوْلَة بنصب الدال<sup>(٣)</sup>.  
قال عيسى بن عُمر: هما لغتان بمعنى واحد<sup>(٤)</sup>.

وفرق الآخرون بينهما فقالوا: الدَّوْلَة بفتح الدال الظفر والغلبة في الحرب وغيرها، وهي مصدر<sup>(٥)</sup> والدَّوْلَة بالضم أَسْمُ للشَّيء الذي يتداوله الناس من الأموال بينهم<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٥، «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٤٦، «المحتسب» لابن جني ٢/٣١٦، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٥، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٧)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٦، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٥، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٤٦، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٥، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي عنه ١٨/١٦ ونسبه ليونس والأصمعي.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦.

(٦) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ونسبه للزجاج ٨/٢١١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦.

وقال أبو عبيدة: الدولة أَسْمُ الشيء الذي يتداول والدُّولة الفِعْلُ<sup>(١)</sup>.  
﴿بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ معنى الآية: كي لا يكون الفَيء دولة بين  
الرؤساء والأغنياء والأقوياء دون الفقراء والضعفاء، وذلك أَنَّ أهل  
الجاهلية كانوا إذا غنموا غنيمَةً أخذ الرئيس رُبْعَهَا لنفسه، وهو  
المِرباع، ثم يصطفي منها أيضًا بعد المِرباع ما شاء<sup>(٢)</sup>.  
وفيه يقول شاعرهم<sup>(٣)</sup>:

لك المِرباع منها والصِّفايا<sup>(٤)</sup>

وحُكْمَكَ والنَّشِيطَةَ<sup>(٥)</sup> والْفُضُولُ<sup>(٦)</sup>(٧)

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٤/٨، «الجامع  
لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦/١٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٤/٨، «الجامع  
لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦/١٨.

(٣) هو عبد الله بن عثمة الضبي، أحد شعراء المفضليات، وهو مخضرم.

(٤) الصفايا: جمع الصِّفي وهو ما اختاره الرئيس من الغنيمة واصطفاه لنفسه قبل  
القسمة من فرس أو سيف أو غيره.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (صفي).

(٥) النَّشِيطَةُ: ما يغنمه الغزاة في الطريق قبل البلوغ إلى الموضع الذي قصدوه، وقال  
ابن سيده: النشيطه من الغنيمة: ما أصاب الرئيس في الطريق قبل أن يصير إلى  
بيضة القوم. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (نشط).

(٦) الفضول: وهو ما فضل من الغنائم حين تقسم.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (فضل).

(٧) أنظر: «البيان والتبيين» للجاحظ ٣٨١/١، «لسان العرب» لابن منظور (فضل)،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦/١٨.

يقول لئلا يعمل فيها كما كان يعمل في الجاهلية فجعل الله تعالى  
هذا لرسول الله [١/٤٥] ﷺ يقسمه في المواضع التي أمر بها ليس فيها  
خمس، فإذا جاء خمس بين المسلمين جميعاً<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا آتَاكُمُ﴾ أعطاكم<sup>(٢)</sup>.

﴿الرَّسُولُ﴾ من الفياء والغنيمة<sup>(٣)</sup>.

﴿فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ﴾ من الغلول وغيره<sup>(٤)</sup>.

﴿فَأَنذَهُوا﴾ قال الفراء: نزل في الرؤساء فرضوا<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هو عام<sup>(٦)</sup>.

قال الحسن: في هذه الآية يؤتيهم الغنائم ويمنعهم الغلول<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/١٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٤/٥،

«معالم التنزيل» للبغوي ٧٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٤٦/٥،

«النكت والعيون» للماوردي ٥٠٤/٥، ونسبه للسدي، «معالم التنزيل» للبغوي

٧٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي

١٧/١٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٣٩/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٥/٤،

«النكت والعيون» للماوردي ٥٠٤/٥، ونسبه للحسن، «معالم التنزيل» للبغوي

٧٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧/١٨.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٤/٥، ونسبه للكليبي.

(٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٤/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٢/٤،

«معالم التنزيل» للبغوي ٧٤/٨.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣/١٨.

[٣٠٦٩] أخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو حذيفة أحمد بن محمد (بن علي)<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو محمد عبيد بن أحمد بن عبيد الصفار الحمصي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عطية بن بقية بن الوليد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني عيسى بن أبي عيسى<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا موسى بن أبي حبيب<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت الحكم بن عمير الشمالي<sup>(٧)</sup> - رحمه الله - وكانت له

(١) ثقة، صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) من (م) وهو الهمداني، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) عبيد بن أحمد بن عبيد الصفار الحمصي أبو محمد، حدث عن: سليمان بن عبد المجيد البهراني، ومحمد بن عوف والوليد بن مروان وعطية بن بقية بن الوليد، وروى عنه: جمح بن القاسم وأبو بكر بن المقرئ، ولم يذكر بجرح أو تعديل. انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٦٨/٣٨.

(٤) الحمصي، شيخ محدث ليس بالماهر، بل طال عمره وتفرد.

(٥) أبو جعفر الرازي التميمي، صدوق سيء الحفظ.

(٦) موسى بن أبي حبيب الحمصي، روى عن: علي بن الحسين والحكم بن عمير الشمالي، روى عنه: عبد العزيز بن الخطاب الكوفي والحسن بن عطية، قال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث، وقال الذهبي: خبره ساقط. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤٠/٨، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥/٣٢٧، «لسان الميزان» لابن حجر ١١٥/٦.

(٧) الحكم بن عمير الشمالي، يعد في الشاميين، سكن حمص قيل: إن له صحبة، وكان بدرًا قال أبو حاتم: روى عن النبي أحاديث منكورة من رواية ابن أخيه موسى بن أبي حبيب وهو شيخ ضعيف الحديث.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٢٥/٢، «معرفه الصحابة» لأبي نعيم ٧٢١/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤١/٢، «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن

صُحبة- يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ عَسِيرٌ عَلَى<sup>(١)</sup> مَنْ تَرَكَهُ يَسِيرٌ عَلَى مَنْ طَلَبَهُ وَاتَّبَعَهُ وَحَدِيثِي صَعْبٌ مُسْتَصْعَبٌ وَهُوَ الْحَكْمُ فَمَنْ أَسْتَمْسَكَ بِحَدِيثِي وَحَفَظَهُ نَجَا<sup>(٢)</sup>» مع القرآن، ومن تهاون بالقرآن وبحديثي خسر الدنيا والآخرة، وأُمِرْتُمْ أَنْ تَأْخُذُوا بِقَوْلِي وَتَكْتَفُوا أَمْرِي وَتَتَّبِعُوا سُنَّتِي، فَمَنْ رَضِيَ بِقَوْلِي فَقَدْ رَضِيَ بِالْقُرْآنِ وَمَنْ أَسْتَهْزَأَ بِقَوْلِي فَقَدْ أَسْتَهْزَأَ بِالْقُرْآنِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٧٠] وأخبرنا (الحسين بن محمد الفنحوي<sup>(٤)</sup>)، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا<sup>(٦)</sup> جعفر<sup>(٧)</sup> بن محمد الفريابي<sup>(٨)</sup> وعبيد الله بن أحمد الكسائي<sup>(٩)</sup>، قالا: حدثنا أبو بكر بن

(١) تكررت في الأصل.

(٢) تكررت في الأصل.

(٣) [٣٠٦٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه موسى بن أبي حبيب، خبره ساقط، وفي إسناده من لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣/١٨ بمثله.

(٤) ثقة صدوق، كثير رواية المناكير.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) من (م).

(٧) في الأصل: الحسن، وهو خطأ، والتصويب من (م).

(٨) إمام حافظ ثبت.

(٩) محله الصدق.



أبي شيبة<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا معاوية بن<sup>(٢)</sup> هشام<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا سفيان الثوري<sup>(٤)</sup>، عن الأعمش<sup>(٥)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٦)</sup>، عن (عبد الرحمن بن يزيد)<sup>(٧)</sup> قال: لقي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه رجلاً محرماً وعليه ثيابه فقال: أنزع عنك هذا. فقال الرجل أتقرأ على هذا آية من كتاب الله؟ قال: نعم قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٨)</sup>.  
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

قوله ﷺ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾



يعني: كي لا يكون هذا الفيء دولة بين الأغنياء منكم، ولكن يكون للفقراء المهاجرين<sup>(٩)</sup>.

﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ قال قتادة: هؤلاء المهاجرون

- (١) هو عبد الله بن محمد بن إبراهيم، ثقة، حافظ صاحب تصانيف.
  - (٢) ليس في الأصل والمثبت من (م).
  - (٣) القصار، أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام.
  - (٤) ثقة، حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.
  - (٥) ثقة، حافظ. لكنه مدلس.
  - (٦) ابن يزيد النخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً.
  - (٧) في الأصل: عبد الرحمن بن أبي يزيد، والتصويب من (م)، وهو ثقة.
  - (٨) [٣٠٧٠] الحكم على الإسناد:
  - فيه: معاوية بن هشام، صدوق، له أوهام، وابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل.
- التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٩.

(٩) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٤٠، «الوسيط» للواحيدي ٤/٢٧٢.

الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والعشائر والأوطان حباً لله ورسوله، واختاروا الإسلام على ما كانت فيه من شدة، حتى ذكر لنا أنَّ الرجل منهم كان يعصب الحجر على بطنه، ليقيم به صلبه من الجوع، [٤٥/ب] وكان الرجل يتخذ الحفيرة<sup>(١)</sup> في الشتاء ما له دثار غيرها<sup>(٢)</sup>.

وروى جعفر بن أبي<sup>(٣)</sup> المغيرة، عن سعيد بن جبير وسعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، قالوا: كان ناس من المهاجرين ليس لأحدهم الدار والزوجة والعبد والناقة يحج عليها ويغزو، فنسبهم الله تعالى إلى أنهم فقراء وجعل لهم سهماً في الزكاة وهم الذين أخرجهم أهل مكة من ديارهم وأموالهم، كانوا مائة رجل<sup>(٤)</sup>.

﴿يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: رزقاً في الجنة<sup>(٥)</sup>.

﴿وَرِضْوَانًا﴾ أي: مرضاة ربهم<sup>(٦)</sup>.

﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ في الجهاد في سبيل الله.

(١) الحفيرة: التراب المخرج من الشيء المحفور.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (حفر).

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٠/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٥/٨، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٨٨/٦ وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) ليست في الأصل، والمثبت من كتب التراجم.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٨/٢٨.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٥/٨.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٥٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ في إيمانهم<sup>(١)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ أي: اتَّخذوا المدينة دارًا والهجرة<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالْإِيمَنَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ وهم الأنصار أسلموا في ديارهم وابتنوا المساجد قبل أن يهاجر النبي ﷺ بسنتين فأحسن الله ﷻ الشاء عليهم، ونظم الآية: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ﴾ أي: توطنوا من قبل قدوم النبي ﷻ وأصحابه من المؤمنين عليهم وقد آمنوا<sup>(٣)</sup>.

﴿يُحِبُّونَ﴾ يعني: الأنصار<sup>(٤)</sup>.

﴿مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً﴾ أي: حزاة وغيطاً<sup>(٥)</sup>، وقيل: حسداً<sup>(٦)</sup>.

﴿مِمَّا أُوتُوا﴾ أي: مما أعطي المهاجرون من الفيء، وذلك أنَّ

(١) أنظر: «الوسيط» للواحي ٢٧٣/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤١/٢٨، «الوسيط» للواحي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤١/٢٨، ونسبه لقتادة، «الوسيط» للواحي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨ نحوه.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤١/٢٨.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٢/٢٨.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٥/٥ ونسبه للحسن، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٢/٨.

رسول الله ﷺ قسم أموال بني النضير بين المهاجرين ولم يعط الأنصار منها شيئاً إلا ثلاثة نفر كما ذكرناهم فطابت أنفس الأنصار بذلك<sup>(١)</sup>.

﴿وَيُؤْثِرُونَ﴾ إخوانهم من المهاجرين.

﴿عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾ بأموالهم ومنازلهم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ فاقة وحاجة إلى ما يؤثرون به، ذلك أنهم قاسموهم ديارهم وأموالهم<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٧١] وأخبرنا أبو محمد الشيباني<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أبو العباس الثقفي<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا (محمود بن خدّاش)<sup>(٦)</sup> وسمعتة يقول: ما أخذت ميزاناً قط. قال حدثنا محمد بن الحسن الشيباني<sup>(٧)</sup>، قال:

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٢/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٦/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٣/٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٢/٢٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤٦/١٠، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٦/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٣/٨.

(٤) في (م): الحسن بن أحمد بن محمد الشيباني، إمام صدوق مسند عدل.

(٥) في (م): محمد بن إبراهيم الثقفي. وهو محمد بن إسحاق بن إبراهيم، إمام حافظ ثقة.

(٦) في الأصل: محمد بن أبي خدّاش، وهو خطأ، والتصويب من (م)، وهو الطالقاني، صدوق.

(٧) أبو عبد الله الكوفي، ليس بشيء.

أخبرنا الفضيل<sup>(١)</sup> بن غزوان<sup>(٢)</sup>، عن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وقد أصابه الجهد، فقال يا رسول الله: إني جائع فأطعمني، فبعث رسول الله ﷺ إلى أزواجه: «هل عندكن شيئاً؟» فكلهن قالت: والذي بعثك بالحق ما عندنا إلا الماء، فقال رسول الله ﷺ [٤٦/أ] <sup>(٤)</sup>: «ما عند رسول الله ما يطعمك هذه الليلة» - ثم قال - «من يضيف ضيف رسول الله هذا هذه الليلة رحمه الله؟» فقام رجل من الأنصار، فقال: أنا يا رسول الله، فأخذه فانطلق به وأتى منزله، فقال لأهله: هذا ضيف رسول الله ﷺ، فأكرمه ولا تدخري عنه شيئاً، فقالت: والله ما عندنا إلا عيش الصبية وقوتهم،

(١) في الأصل: الفضل. والتصويب من كتب الترجمة.

(٢) ابن جرير الضبي مولا هم، أبو الفضل الكوفي، ثقة.

(٣) الأشجعي، هو سلمان الكوفي، ثقة.

(٤) كتب في الهامش في أعلى [٤٦/أ]، روى الحافظ النسفي في كتاب فضائل الأعمال بإسناده إلى حماد بن سلمة أن عاصم بن أبي النجود شيخ القراء في زمانه قال: أصابتنى خصاصة فجئت إلى بعض إخواني فأخبرته بأمرى، فرأيت في وجهه الكراهة، فخرجت من منزله إلى الجبانة فصليت ما شاء الله ثم وضعت وجهي على الأرض، وقلت: يا مسبب الأسباب، يا فاتح الأبواب، يا سامع الأصوات، يا مجيب الدعوات، ويا قاضي الحاجات، أكفني بحلالك عن حرامك واغنني بفضلك عن سواك. قال: فوالله ما رفعت رأسي حتى سمعت وقعة بقري فرفعت رأسي فإذا حداة طرحت كيساً أحمر، فأخذت الكيس فإذا فيه ثمانون ديناراً وجوهرًا ملفوفًا في قطنة مندوفة، قال: فبعت الجوهر بمال عظيم وفضل لي الدينانير، فاشتريت بها عقارًا وحمدت الله تعالى على ذلك. كتب أسم مؤلف غير واضح رحمه الله. لم أجده.

قال: قومي فعللهم عن قوتهم حتى يناموا ولا يطعموا شيئاً ثم أسرجي وأبرزني، فإذا أخذ الضيف ليأكل قومي كأنك تصلحين السراج، فاطفئيه، وتعالني نمضغ ألسنتنا لضيف رسول الله ﷺ حتى يشبع ضيفه، فقامت إلى الصبية فعللتهم حتى ناموا عن قوتهم، ولم يطعموا شيئاً ثم قامت فأبرزت وأسرجت، فلما أخذ الضيف ليأكل قامت كأنها تصلح السراج فأطفأته وجعلنا يمضغان ألسنتهما، والضيف يظن أنهما يأكلا ن معه حتى شبع ضيف رسول الله ﷺ وباتا طاويين<sup>(١)</sup>، فلما أصبحتا غداً على رسول الله ﷺ، فلما نظر إليهما تبسم ثم قال: «لقد عجب الله تعالى من فلان وفلانة ومن صنعتهما بضيفهما هذه الليلة» فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

(١) طاويين: من طوى، أي: خالي البطن جائع. انظر: «لسان العرب» (طوى).

(٢) [٣٠٧١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه محمد بن الحسن الشيباني ليس بشيء، لكن صح من غير طريقه كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، باب: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ (٣٧٩٨) من طريق محمد بن داود عن الفضيل بن غزوان به بمعناه، وأخرجه مسلم في كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إثارة (٢٠٥٤) من طريق جرير بن عبد الحميد عن الفضيل بن غزوان به بمعناه، وأخرجه الترمذي كتاب التفسير، باب ومن سورة الحشر (٣٣١٥) من طريق وكيع عن الفضيل بن غزوان به بمعناه مختصراً، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه أهدى لرجل من الصحابة رأس شاة مشوية وكان مجهودًا فوجه به إلى جاري له، فتداولته سبعة أنفس في سبعة أبيات حتى عاد إلى الأولى، فأنزل الله عز وجل ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ <sup>(١)</sup>.

ويحكي عن أبي الحسين الأنطاكي أنه أجمع عنده نيف وثلاثون رجلًا بقرية بقرب الرِّي <sup>(٢)</sup> ومعهم أرغفة معدودة لم تسع بجمعهم، فكسروا الرغفان وأطفؤوا السراج وجلسوا للطعام فلما رفع فإذا الطعام بحاله لم يأكل منهم أحد إيثارًا لصاحبه على نفسه <sup>(٣)</sup>.

ويحكي عن (أبي الجهم بن) <sup>(٤)</sup> حذيفة العدوي، قال: أنطلقت يوم

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٢/٢٨ - ٤٣، من طريق ابن الفضيل، عن الفضيل بن غزوان به بمعناه، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٣٩) به بنحوه، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٧٦/٨، كلاهما من طريق عبد الله ابن داود عن الفضيل بن غزوان به بنحوه.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٦/٢ بنحوه، والواحدي في «أسباب النزول» كلاهما أخرجاه من حديث ابن عمر بنحوه (ص ٤٤٠)، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٥/٨ بنحوه.

(٢) الرِّي: بلد قرية من خراسان.

انظر: «معجم ما استعجم» للبكري ٦٩٠/١.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩/١٨.

(٤) ساقطة من الأصل وهو أبو الجهم بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله القرشي العدوي، كان من مسلمة الفتح، وكان من معمر بن قريش ومشيختهم، مات في آخر خلافة معاوية.

انظر: «الإصابة» لابن حجر ٣٥/٤ (٢٠٧).

اليرموك<sup>(١)</sup> أطلبُ ابن عم لي ومعِي شيء من الماء، وأنا أقول إن كان به رمق سقيتهُ ومسحت به وجهه، فإذا أنا به، فقلت: أسقيك؟ فأشار برأسه أن نعم، فإذا رجل يقول: آه آه، فأشار ابن عمي إليّ أن انطلق به إليه فجئته، فإذا هو [١/٤٦] هشام بن العاص، فقلت: أسقيك، فسمع آخر يقول: آه آه، فأشار هشام أن أنطلق به إليه، فجئته فإذا هو قد مات ثم رجعت إلى هشام، فإذا هو قد مات، ثم رجعت إلى ابن عمي، فإذا هو قد مات<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٧٢] وسمعت أبا القاسم الحسن<sup>(٣)</sup> بن محمد النيسابوري<sup>(٤)</sup>، يقول: سمعت أبا عبد الله الجرجاني<sup>(٥)</sup>، يقول: سمعت الحسن بن علويه الدامغاني<sup>(٦)</sup> يحكي عن أبي يزيد البسطامي<sup>(٧)</sup>، يقول: ما غلبني أحد ما غلبني شاب من أهل بلخ قدم علينا حاجًا، فقال لي:

(١) اليرموك: واد بناحية الشام في طرف الغور يصب في نهر الأردن ثم يمضي إلى البحيرة الممتدة، وكانت به حرب بين المسلمين والروم في أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٤٣٤/٥.

(٢) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» ١٨٥/١ (٥٢٥).

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٠/١٨.

(٣) في الأصل: الحسين، والتصويب من (م).

(٤) المفسر، الواعظ. قيل: كذبه الحاكم.

(٥) محمد بن عبيد الله الإمام المحدث الحجة.

(٦) ثقة.

(٧) طيفور بن عيسى بن شروسان، زاهد مشهور، قل ما روى.



يا أبا يزيد ما حد الزهد عندكم؟ قلت: إذا أكلنا شكرنا وإذا فقدنا صَبَرنا، فقال: هكذا دأب كلاب بلخ عندنا، فقلت: وما حد الزهد عندكم؟ فقال: إذا فقدنا شكرنا وإذا وجدنا آثرنا<sup>(١)</sup>.

[٣٠٧٣] وسمعت أبا القاسم الحبيبي<sup>(٢)</sup>، يقول: سمعت أبا محمد البلاذري<sup>(٣)</sup>، يقول: سمعت بكر<sup>(٤)</sup> بن عبد الرحمن<sup>(٥)</sup>، يقول: سئل ذو النون المصري<sup>(٦)</sup> عن علامة الزاهد المشروح صدره، فقال: ثلاث: تفريق المجموع، وترك طلب المفقود والإيثار عند القوت<sup>(٧)</sup>. وقال ابن عباس رضي الله عنه: قال: قال رسول الله ﷺ يوم بني النضير للأَنْصار: «إن شئتم قدمتم للمهاجرين من أموالكم ودياركم وشاركتموهم في هذه الغنيمة، وإن شئتم كانت لكم دياركم

(١) [٣٠٧٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده: شيخ المصنف: قيل: كذبه الحاكم.  
التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٨/١٨.

(٢) قيل: كذبه الحاكم.

(٣) أحمد بن محمد بن إبراهيم الطوسي إمام حافظ.

(٤) في (م): بكير.

(٥) ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري. ثقة.

(٦) الزاهد شيخ الديار المصرية، كان واعظًا.

(٧) [٣٠٧٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده: شيخ المصنف تكلم فيه الحاكم.

التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩/١٨.

وأموالكم ولم يقسم لكم شيء من الغنيمة»، فقالت الأنصار: بل نقسم لإخواننا من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة ولم نشاركهم فيها فأنزل الله تعالى: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ الآية (١).

﴿وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ﴾ أي: يقيه الله شح نفسه فيؤدي الزكاة المفروضة (٢).

﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، والشح في كلام العرب: البخل، ومنع الفضل.

يقال: فلان شحيح بين الشح والشح والشححة والشحاحة (٣).

قال عمرو بن كلثوم:

ترى اللَّحْزَ (٤) الشَّحِيحَ إِذَا أُمِرَتْ

عَلَيْهِ لِمَالِهِ فِيهَا مُهِنًا (٥)

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٦/٥ نحوه، «معالم التنزيل» للبغوي بنحوه ٧٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٨، «السيرة الحلبية» لعلي الحلبي ٥٦٨/٢.

(٢) أنظر: نحوه في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٣/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٨/٨.

(٤) في هامش الأصل: اللحز: الضيق البخيل، وقيل: هو السيئ الخلق اللئيم. خطيب.

(٥) أنظر: «ديوان عمرو بن كلثوم» (ص ٥٢)، «جامع البيان» للطبري ٤٣/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٩/١٨، «لسان العرب» لابن منظور (لحز). المعنى يقول: ترى الإنسان الضيق الصدر البخيل الحريص مهيناً لماله فيها، أي: في شربها، إذا أمرت الخمر عليه، أي: إذا أدير عليه.

وفرق العلماء من السلف بينهما.

[٣٠٧٤] فأخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا موسى بن محمد بن علي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا إدريس بن عبد الكريم الحداد<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عاصم بن علي بن عاصم<sup>(٤)</sup>.

[٢/٣٠٧٤] وأخبرنا عبد الخالق (بن علي بن عبد الخالق)<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا ابن خنب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا ابن شاکر<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عاصم بن علي<sup>(٨)</sup>، عن المسعودي<sup>(٩)</sup>، عن جامع بن شداد<sup>(١٠)</sup>، عن

انظر: هامش «ديوان عمرو ابن كلثوم» (ص ٥٢).

(١) ابن فنجويه، ثقة، صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) ابن عبد الله. لم أجده.

(٣) إدريس بن عبد الكريم أبو الحسن الحداد المقرئ، روى عن: خلف بن هشام وعاصم بن علي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعدة، روى عنه: أبو بكر ابن الأنباري وأحمد بن سليمان النجاد وأحمد بن جعفر بن مالك القطيعي. قال الدارقطني: ثقة. مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ١٤/٧، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤٤/١٤.

(٤) القرشي التيمي، صدوق ربما وهم.

(٥) من (م) وهو المؤذن، ثقة.

(٦) أبو بكر محمد بن أحمد بن خنب البخاري البغدادي، صدوق لا بأس به.

(٧) جعفر بن محمد بن شاکر الصائغ، أبو محمد البغدادي، ثقة عارف بالحديث.

(٨) صدوق، ربما وهم.

(٩) هو عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق، أختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط.

(١٠) جامع بن شداد المَحَارِبِي، أبو صخرة الكوفي، روى عن: أبي بردة بن أبي موسى

أبي الشعثاء<sup>(١)</sup>، قال: قال رجل لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه: يا أبا عبد الرحمن إني أخاف أن أكون [أ/٤٧] قد هلك، قال: وما ذلك؟ قال: سمعت الله ﷻ يقول<sup>(٢)</sup>: ﴿وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ وأنا رجل شحيح، لا يكاد يخرج من يدي شيء، قال: ليس ذلك بالشح الذي ذكره الله تعالى في القرآن، ولكن الشح أن تأكل مال أخيك ظلماً، وذاك البخل، وبئس الشيء البخل، ففرق بينهما<sup>(٣)</sup>.

وروى علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: يقول: هوى

وأبي الشعث والمحاربي وآخرون روى عنه: سفيان الثوري والأعمش وشعبة بن الحجاج وخلق. قال يحيى بن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة سبع ويقال: ثمان وعشرين ومائة.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٩/٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٨٦/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٨٨).

(١) هو سليم بن أسود بن حنظلة، المحاربي، ثقة باتفاق.

(٢) ليست في الأصل، والمثبت من (م).

(٣) [٣٠٧٤] الحكم على الإسناد:

فيه المسعودي، صدوق، اختلط، وعاصم صدوق ربما وهم، وفيه أيضاً موسى بن محمد لم أجده، إلا أنه توبع.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٣/٢٨ من طريق أشعث عن أبي الشعثاء به بنحوه، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» من طريق الأسود بن هلال عن عبد الله بن مسعود بنحوه.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٦/٥ بنحوه، «الوسيط» للواحدى ٢٧٤/٤ بنحوه، «معالم التنزيل» للبغوي ٧٨/٨ بنحوه، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٦/٨ بمثله.

نفسه يتبع هواه فلم يقبل الإيمان فذاك الشحيح<sup>(١)</sup>.

وقال ابن زيد: من لم يأخذ شيئاً نهاه الله عنه ولم يدعه الشح أن يمنع شيئاً أمره الله به فقد وقاه الله شح نفسه<sup>(٢)</sup>.

وقال طاوس: البخل أن يبخل الإنسان بما في<sup>(٣)</sup> يديه، والشح أن يبخل بما في أيدي الناس<sup>(٤)</sup>.

[٣٠٧٥] وأخبرني (أحمد بن أبي الفراتي)<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا محمد ابن أحمد بن عبد الله النحوي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن حمدون بن خالد<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الوهاب<sup>(٨)</sup>، عن أبي تمام العسقلاني<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا سليمان ابن بنت شرحبيل<sup>(١٠)</sup>، قال:

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٦/٥.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٤/٢٨، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٧٨/٨.

(٣) ليست في الأصل، والمثبت من (م).

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٧/٥.

(٥) في الأصل: أبي. والتصويب من (م)، وهو أبو عمرو، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) البصري المعروف بالمفجع، كان من كبار النحاة شاعراً مقلقاً شيعياً وبينه وبين ابن دريد مهاجاة مات سنة (٣٢٠).

انظر: «بغية الوعاة» للسيوطي ٣١/١.

(٧) أبو بكر النيسابوري. حافظ ثبت.

(٨) حبيب بن مهران العبدي، ثقة عارف.

(٩) لم أجده.

(١٠) في (م): شراحيل، وهو خطأ، وسليمان هو ابن عبد الرحمن بن عيسى، صدوق يخطئ.

حدثنا إسماعيل بن عياش<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري<sup>(٢)</sup> عن عمه<sup>(٣)</sup> عن ابن حارثة<sup>(٤)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «برئ من الشح من أدى الزكاة، وأقرى الضيف وأعطى في النائية»<sup>(٥)</sup>.

- (١) صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.
- (٢) عمارة بن غزية بن الحارث بن عمرو بن ثعلبة ابن النجار الأنصاري المازني المصري، روى عن: أنس بن مالك وسعيد المقبري والشعبي وأبيه: غزية بن الحارث الأنصاري وخلق آخرين. روى عنه: إسماعيل بن عياش والثوري وابن لهيعة وعدة. قال أحمد بن حنبل وأبو زرعة: ثقة. وقال يحيى بن معين: صالح، وقال أبو حاتم: ما بحديثه بأس وكان صدوقاً. وقال النسائي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: لا بأس به. توفي سنة أربعين ومائة.
- انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٦٨/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٥٨/٢١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٨٥٨).

- (٣) لم يتبين لي من هو.
- (٤) زاد في (م): عمر. ولم يتبين لي من هو.
- (٥) [٣٠٧٥] الحكم على الإسناد:
- في إسناده من لم أجد ترجمته، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.
- التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٨٨/٤ (٤٠٩٦) بمثله، وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٨١/٤ بمعناه، كلاهما أخرجاه من طريق مجمع ابن يحيى عن عمه خالد الأنصاري عن النبي ﷺ.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٢٧/٧ (١٠٨٤٢) من طريق مجمع بن يحيى عن عمه، عن أنس بمثله، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦٨/٣.

وانظر: «جامع البيان» للطبري ٤٤/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠/١٨.

[٣٠٧٦] أخبرني أبو عبد الله الحافظ<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد الطائي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن زيد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن العلاء<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش<sup>(٦)</sup>، عن هشام

(١) ابن فنجويه: ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) الهمداني. لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد بن أعيث أبو بكر الطائي الحمصي، حدث عن: عمر بن مضر العبسي ويزيد بن محمد بن عبد الصمد والعباس بن الوليد البيروتي، وسعد بن محمد البيروتي، ومحمد بن مهدي والوليد بن مروان بن جنادة وخلق، وروى عنه: أبو بكر ابن المقرئ والحسين بن الصفار الهروي وأبو أحمد الحاكم الكبير وأبو الحسن علي بن محمد بن إسحاق القاضي وسليمان الطبراني وخلق كثير، وروى عنه: أبو الحسن أحمد بن علي بن عبد الله بن سعيد، وقال: شيخ صالح.

انظر: «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ٢/٢٢٤، «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٣/٥٤.

(٤) أبو قلابة الجرمي، ثقة، فاضل. كثير الإرسال.

(٥) إبراهيم بن العلاء بن الضحاك بن المهاجر بن عبد الرحمن الزبيدي أبو إسحاق الحمصي، روى عن: إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد وعمه: الحارث بن الضحاك الزبيدي وخلق، وروى عنه: أبو داود السجستاني وأبو بكر بن أبي الدنيا وأبو زرعة الرازي وعدة قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: مستقيم الحديث إلا في حديث واحد، يقال: ابنه أدخله عليه، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/١٢١، «تهذيب الكمال» للمزي ٢/١٦١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٢٦).

(٦) صدوق في رواية عن أهل بلده فخلط في غيرهم.

ابن الغاز<sup>(١)</sup>، عن أبان<sup>(٢)</sup>، عن أنس رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَحِّ نَفْسِي وَإِسْرَافِهَا وَوُسْوَاسِهَا»<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٧٧] وأخبرني أبو عبد الله الحافظ<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا هارون بن محمد بن هارون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سنان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا داود بن قيس الفراء<sup>(٨)</sup>، عن عبيد الله بن مِقْسَمٍ<sup>(٩)</sup>، عن جابر بن عبد الله<sup>(١٠)</sup> رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشَّحَّ فَإِنَّ الشَّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا

(١) ابن ربيعة الجُرشي الدمشقي، ثقة.

(٢) أبان بن صالح بن عمير بن عبيد القرشي، وثقه الأئمة.

(٣) [٣٠٧٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده أبو حذيفة الهمداني، لم يذكر بجرح أو تعديل، وفيه من لم أجده، وأبان متروك.

التخريج:

أنظر: «مسند الفردوس» للديلمى ١/ ٤٦٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٠/ ١٨.

(٤) من (م)، وهو ابن فنجويه، ثقة، صدوق. كثير رواية المناكير.

(٥) العطار. لم أجده.

(٦) ابن الشماخ، أبو محمد، متروك وكان يضع الحديث.

(٧) ثقة، عابد.

(٨) الدباغ، أبو سليمان القرشي مولا هم المدني. ثقة، فاضل.

(٩) القرشي مولى ابن أبي نَمر المَدَنِي، ثقة، مشهور.

(١٠) صحابي مشهور.



دماءهم واستحلوا محارمهم»<sup>(١)</sup>.

وروى سعيد بن جبير عن أبي الهياج الأسدي<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> قال: كنت أطوف بالبيت، فرأيت رجلاً يدعو ويقول: اللهم قني شح نفسي، لا يزيد علي ذلك، فقلت له، فبينه فقال: إذا وقيت شح نفسي لم أسرق، ولم أزن ولم أفعل شراً، فإذا الرجل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه<sup>(٤)</sup>.

(١) [٣٠٧٧] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه عبد الله بن محمد بن سنان متروك الحديث، لكن صح من غير طريقه كما سيأتي.

التخريج:

أخرجه مسلم كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم (٢٥٧٨) عن عبد الله بن مسلمة به بمثله، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٧٨/٨، من طريق أحمد بن الرمادي عن عبد الله بن مسلمة به بمثله، وله شواهد: أخرجه الشهاب في «مسنده» ٣٩٨/١ بنحوه، والواحدي في «الوسيط» ٢٧٤/٤ بمعناه.

وانظر: «مسند الفردوس» ٩٢/١، جميعهم من حديث عبد الله بن عمرو.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣١/١٨.

(٢) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة: أبو الهياج الأسدي الكوفي حيان بن حصين ثقة من الثالثة. التقريب.

(٣) هو حيان بن حصين، الكوفي، والد منصور بن حيان، وجريز بن حيان، ذكره ابن حبان في «الثقات»، روى له مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي قال ابن حجر: ثقة من الثالثة.

انظر «تهذيب الكمال» للمزي ٤٧١/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٥٩٦).

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عنه ٤٣/٢٨.

وقال كسرى لأصحابه ذات يوم: أي شيء أضرب بابتن آدم؟ قالوا:  
[٤٧/ب] الفقر، قال كسرى: الشح أضرب من الفقر؛ لأنَّ الفقير إذا وجد  
اتَّسع، وإنَّ الشحيح إذا وجد لم يتسع أبداً.

قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾

١٠

يعني: التابعين ومن دخل في الإسلام إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup>.  
قال ابن أبي ليلى رحمه الله: الناس على ثلاثة منازل: الفقراء  
المهاجرون، والذين تبوؤوا الدار والإيمان، والذين جاؤوا من  
بعدهم، فاجهد أن لا تكون خارجاً من هذه المنازل<sup>(٢)</sup>.  
وقال بعضهم: كن شمساً فإن لم تستطع فكن قمراً، فإن لم تستطع  
فكن كوكباً صغيراً ومن جهة النور لا ينقطع، ومع هذا كن مهاجرياً،  
فإن قلت: لا أجد فكن أنصاريّاً، فإن لم تجد فاعمل بأعمالهم، فإن  
لم تستطع فأحبهم واستغفر لهم كما أمرك الله تعالى<sup>(٣)</sup>.  
[٣٠٧٨] أخبرني الحسين بن محمد الدينوري<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا علي

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٧، ونسبه لمقاتل، «الوسيط» للواحدى  
٤/٢٧٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٦،  
ولم ينسبه.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣٠.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٧٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
١٨/٣١.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣١.

(٤) ابن فنجويه، ثقة، صدوق كثير رواية المناكير.

بن إبراهيم الموصلي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا محمد بن مخلد الدوري<sup>(٢)</sup> قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الحساني<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبو يحيى الحماني<sup>(٤)</sup>، عن الحسن بن عمار<sup>(٥)</sup>، عن الحكم بن عتيبة<sup>(٦)</sup>، عن مقسم<sup>(٧)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمر الله ﷻ بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ وهو يعلم أنهم سيفتنون<sup>(٨)</sup>.

[٣٠٧٩] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٩)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله<sup>(١٠)</sup>، قال: حدثنا محمد بن سليمان<sup>(١١)</sup>، قال: حدثنا ابن

(١) ثقة.

(٢) الإمام الحافظ الثقة القدوة.

(٣) صدوق.

(٤) هو عبد الحميد بن عبد الرحمن الكوفي ولقبه بشمين، صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء.

(٥) ابن المضرب البجلي، مولا هم الكوفي، متروك.

(٦) الكندي، ثقة ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس.

(٧) مقسم بن بجرة، صدوق، وكان يرسل.

(٨) [٣٠٧٨] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه الحسن بن عمار متروك.

التخريج:

أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣/١٨، وله شاهد أخرجه البيهقي في «الاعتقاد» ٤٤٩/١-٤٥٠ من رواية الضحاك بن مزاحم بمعناه.

(٩) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(١٠) المزني، الشيخ الجليل القدوة الحافظ.

(١١) الواسطي، المعروف بالباغندي، لا بأس به.

نمير<sup>(١)</sup>، عن أبي<sup>(٢)</sup>، عن إسماعيل بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، عن عبد الملك بن عمير<sup>(٤)</sup>، عن مسروق<sup>(٥)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد ﷺ فسببتموهم، سمعت نبيكم ﷺ يقول: «لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرها أولها»<sup>(٦)</sup>.

[٣٠٨٠] وأخبرني ابن فنجويه الدينوري<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عبد الله ابن يوسف<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن علي الطوسي<sup>(٩)</sup>، قال:

(١) هو محمد بن عبد الله بن نمير، ثقة، حافظ.

(٢) عبد الله بن نمير، أبو هشام الكوفي، ثقة صاحب حديث من أهل السنة.

(٣) ابن مهاجر البجلي، ضعيف.

(٤) ابن سويد بن حارثة القرشي، ثقة، فصيح عالم فقيه. تغير حفظه وربما دلس.

(٥) مسروق بن الأجدع الهمداني، ثقة.

(٦) [٣٠٧٩] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف: لم يذكر بجرح أو تعديل، وإسماعيل بن إبراهيم ضعيف. التخريج:

أخرجه مسلم كتاب التفسير، باب في حديث الهجرة (٣٠٢٢)، والإمام أحمد في «فضائل الصحابة» ٥٧/١، كلاهما أخرجاه من طريق عروة، عن عائشة بمعناه. والطبراني في «المعجم الأوسط» ٥/٢٥٥ (٥٢٤١) عن مسروق به بنحوه. وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٤٧/١٠، من طريق إبراهيم بن مهاجر عن عائشة بنحوه، والبخاري في «معالم التنزيل» ٧٩/٨ - ٨٠ عن أبي سعيد الشريحي عن أبي إسحاق الثعلبي به بمثله.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٧/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣/١٨، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١/١٠ بنحوه.

(٧) من (م) وهو ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٨) لم أجده. (٩) ثقة.

حدثنا محمد بن المؤمل بن الصباح البصري<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا النضر بن حماد العتكي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا سيف بن عمر الأسدي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا (عبيد الله)<sup>(٤)</sup> بن عمر<sup>(٥)</sup>، عن نافع<sup>(٦)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتم الذين يسبون أصحابي فقولوا: لعن الله أشركم»<sup>(٧)</sup>.

(١) الأزديُّ الهَدَّاديُّ، صدوق.

(٢) النضر بن حماد الفزاري، ويقال: العتكي الأزدي أبو عبد الله الكوفي، روى عن: سيف بن عمر التيمي، وروى عنه: الجراح بن مخلد القزاز ومحمد بن المؤمل بن الصباح وآخرون قال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن حجر: ضعيف. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٧٩/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٧٧/٢٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧١٣٢).

(٣) التميمي البرُّجمي، ضعيف الحديث.

(٤) في الأصل: عبد الله، والتصويب من (م).

(٥) العدويُّ العُمريُّ المَدَنِي، ثقة ثبت.

(٦) مولى ابن عمر، ثقة، ثبت، فقيه.

(٧) [٣٠٨٠] الحكم على الإسناد:

فيه سيف بن عمر، والنضر بن حماد ضعيفان، وعبد الله بن يوسف لم أجده. التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب المناقب، باب في من سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٩٢) عن أبي بكر محمد بن نافع عن النضر بن حماد به بمثله، قال أبو عيسى: هذا حديث منكر لا نعرفه من حديث عبيد الله بن عمر إلا من هذا الوجه، والنضر مجهول وسيف مجهول.

وأخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» ٣٩٧/١ عن محمد عن النضر بن حماد به بنحوه، والطبراني في «المعجم الأوسط» ١٩١/٨ (٨٣٦٦) بمثله. وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣/١٨.

[٣٠٨١] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الفضل بن الفضل الكندي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن النعمان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا هارون بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الله -يعني: ابن داود<sup>(٥)</sup>- قال: حدثنا كثير بن مروان الشامي<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن يزيد الدمشقي<sup>(٧)</sup>، قال: أتيت الحسن<sup>(٨)</sup> رحمه الله، فذكر كلامًا، إلَّا أنَّه قال: أدركت ثلاثمائة من أصحاب محمد ﷺ منهم سبعون بدريًا كلهم يحدثني، [١/٤٨] أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربة الإسلام من عنقه»<sup>(٩)</sup> فالجماعة شأنهم أن لا يسبوا الصحابة

(١) زاد في (م): الدينوري.

(٢) صدوق.

(٣) لم أجده.

(٤) أبو الحسن الحزاز. أحد الثقات.

(٥) الواسطي، أبو محمد التَّمَّار، ضعيف.

(٦) ضعيف. (٧) ضعيف.

(٨) البصري، ثقة فقيه فاضل مشهور. كان يرسل كثيرًا ويدلس.

(٩) [٣٠٨١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه عبد الله بن داود وعبد الله بن يزيد وكثير بن مروان ضعفاء، وفي إسناده من لم أجد ترجمته.

التخريج:

له شواهد: أخرجه البخاري كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون من بعدي أمورًا تنكرونها» (٧٠٥٤)، وأخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة الجماعة (١٨٤٩)، وأخرجه الدارمي في «سننه» ٢/ ٢٤١، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» ١/ ٢٧٥ (٤٨٧)، جميعهم أخرجه من حديث عبد الله بن عباس

ولا يماروا في دين الله وألّا يكفّروا أحداً من أهل التوحيد بذنّب.  
قال عبد الله بن يزيد: فلقيت أبا أمامة وأبا الدرداء وواثلة بن  
الأسقع وأنس بن مالك رضي الله عنهم فكلهم يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل  
حديث الحسن رحمه الله.

[٣٠٨٢] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن حبش<sup>(٢)</sup>،  
قال: حدثنا أبو الفضل صالح بن الأصبع التنوخي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا  
أبو الفضل الربيع بن محمد بن عيسى الكندي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سعيد  
ابن منصور<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا شهاب بن خراش<sup>(٦)</sup>، عن عمه العوام

بمعناه. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ٥٩/٦ (٧٤٩٤) من حديث الحارث  
الأشعري بمعناه.

(١) زاد في (م): الدينوري، وهو ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر ٣٥٥/١.

(٢) زاد في (م): المقرئ، وهو الحسين بن محمد بن حبش، ثقة مأمون.

(٣) لم أجده.

(٤) الربيع بن محمد بن عيسى الكندي أبو الفضل اللاذقي، روى عن: آدم بن أبي  
إياس ومحمد بن يزيد السكوني، وموسى بن أيوب النصيبي وخلق آخرين، روى  
عنه: النسائي وأحمد بن محمد بن عيسى البغدادي وعبد الصمد بن سعيد القاضي  
وخلق، قال النسائي: لا بأس به، وكذلك قال ابن حجر.

انظر: «تهذيب الكمال» للمزي ١٠١/٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٨٩٩).

(٥) ثقة مصنف.

(٦) في هامش الأصل: شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني أبو الصلت الواسطي  
ابن أخيه العوام بن حوشب نزل الكوفة له ذكر في مقدمة مسلم، صدوق،  
«تقريب». اهـ.

قلت: وهو صدوق: يخطئ.

ابن حوشب<sup>(١)</sup>، قال: أدركت من أدركت من صدر هذه الأمة وهم يقولون: أذكروا محاسن أصحاب محمد ﷺ حتى تأتلف عليهم القلوب، ولا تذكروا ما شجر بينهم فتحرشوا الناس عليهم<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٨٣] وسمعت عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup>، يقول: سمعت محمد بن محمد بن الحسن<sup>(٤)</sup>، يقول: سمعت أبا عبد الله محمد (بن القاسم الخجعي العتكي<sup>(٥)</sup>، قال: <sup>(٦)</sup> سمعت محمد بن سمعان المرزوي<sup>(٧)</sup>، يقول: سمعت أحمد بن إسماعيل المروزي<sup>(٨)</sup>، عن عبد الرحمن بن مالك بن مغول<sup>(٩)</sup>،

(١) ابن يزيد بن الحارث الشيباني، ثقة ثبت.

(٢) [٣٠٨٢] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه ضعف، فيه شهاب بن خراش صدوق يخطئ، وفي إسناده من لم أجد ترجمته.

التخريج:

أخرجه الخلال في «السنة» ٥١٣/٣، من طريق حماد بن زيد عن شهاب بن خراش بمثله، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣/١٨.

(٣) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) الكارزي أبو الحسن المكاتب صحيح السماع مقبولا في الرواية.

(٥) كان شيخا متيقظا فهما صدوقا جيد القراءة صحيح الأصول.

(٦) بياض في الأصل، والمثبت من (م).

(٧) لم أجده.

(٨) لم أجده.

(٩) عبد الرحمن بن مالك بن مغول، أبو زكريا الكوفي البجلي، روى عن: الأعمش وأبيه وأبو حصين وهشام بن عروة وآخرون، وروى عنه: عبد الوهاب بن الوضاح الأنباري وداود بن مهران الدباج وغيرهما، قال أحمد بن حنبل: ليس



عن أبيه<sup>(١)</sup>، قال: قال عامر بن شراحيل<sup>(٢)</sup> الشعبي<sup>(٣)</sup> رحمه الله (قال: حدثنا مالك<sup>(٤)</sup>)، قال: (٥) تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة، سئلت اليهود: مَنْ خير أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب موسى عليه السلام، وسئلت النصارى: من خير أهل ملتكم؟ فقالوا: حواري عيسى عليه السلام، وسئلت الرافضة مَنْ شر أهل ملتكم؟ فقالوا: أصحاب محمد. أمروا بالاستغفار لهم فسبُّوهم، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية ولا تثبت لهم قدم، ولا تجمع لهم كلمة، كلما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها سفك دمائهم<sup>(٦)</sup>، وتفرق شملهم وادحاض حجتهم أعاذنا الله تعالى وإياكم من الأهواء المضلة<sup>(٧)</sup>.

بشيء وكذلك قال البخاري، وقال يحيى بن معين: وليس هو بثقة، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زهرة: ليس بقوي. انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٨٦/٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٤٩/٥، «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٢٣٥/١٠.

(١) مالك بن مغول بن عاصم بن غزية بن حارثة البجلي، ثقة ثبت.

(٢) في الأصل: شرحيل، والتصويب من (م).

(٣) ثقة مشهور، فقيه فاضل.

(٤) مالك بن أنس، إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين.

(٥) ليس في الأصل، والمثبت من (م).

(٦) ليست في الأصل، والمثبت من (م).

(٧) [٣٠٨٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا فيه عبد الرحمن بن مالك بن مغول ليس بشيء، وفي إسناده من لم أجد ترجمته ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

وعن جعفر بن محمد بن علي<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن جده علي بن الحسين<sup>(٣)</sup> عليه السلام أنه جاءه رجل، فقال: يا ابن بنت رسول الله ما تقول في عثمان فقال: يا أخي أنت من قوم قال الله تعالى فيهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ الآية؟ قال: لا، قال: فأنت من قوم قال فيهم: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ الآية؟ قال: لا، قال: فوالله لئن لم تكن من أهل الآية الثالثة لتخرجن من الإسلام، وهي قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [٤٨/ب] الآية<sup>(٤)</sup>.

[٣٠٨٤] وأخبرنا أبو الحسن<sup>(٥)</sup> عبد الرحمن بن إبراهيم بن محمد العدل<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يونس المقرئ<sup>(٧)</sup>، قال:

التخريج:

- أورده اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ١٥٥/٨.  
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٥١/٨، عن مالك بن مغول، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٣/١٨، ونسبه للشعبي، «منهاج السنة النبوية» لابن تيمية ٢٧/١.  
(١) ابن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي الصادق، صدوق فقيه إمام.  
(٢) أبو جعفر الباقر، ثقة، فاضل.  
(٣) زيد العابدين، ثقة، ثبت، عابد، فقيه، فاضل، مشهور.  
(٤) الحكم على الإسناد:  
إسناده صحيح.

التخريج:

- أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣١/١٨ بسنده به.  
(٥) في (م): أبو الحسين.  
(٦) ابن سخته النيسابوري، ثقة.  
(٧) لم يذكر بجرح أو تعديل.

حدثنا أحمد بن محمد بن سالم<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا سَوَّار بن عبد الله القاضي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٣)</sup>، قال: قال مالك بن أنس<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه: من يُبغض<sup>(٥)</sup> أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ أو كان في قلبه عليه غل فليس له حق من فيء المسلمين ثم قرأ: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ حتى أتى على هذه الآية ثم قرأ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآية، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ بَوَّءُوا الدَّارَ وَالْآيَمَنَ﴾ وحتى أتى هذه الآية، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿رِءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ فمن تنقصهم أو كان في قلبه عليهم غل فليس له في الفياء حق<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن علي بن عبد الصمد بن يسار أبو حامد السالمي النيسابوري سمع: الحنظلي وعمرو بن زرارة، ومحمد بن رافع والقواريري وإبراهيم بن بشار وغيرهم، وروى عنه: أبو حامد ابن الشرقي وعلي بن محمد القباني، توفي سنة ست وثمانين ومائتين، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

انظر: «الإكمال» لابن مأكولا ٤/٤٣٣، «الأنساب» للسمعاني ٣/٢٠٠.

(٢) العنبري، ثقة.

(٣) عبد الله بن سَوَّار بن عبد الله بن قدامة العنبري القاضي، ثقة.

(٤) إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المشتبين.

(٥) في (م): تنقص.

(٦) [٣٠٨٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده: أحمد بن محمد بن سالم ومحمد بن يونس لم يذكرنا بجرح أو تعديل .  
التخريج:

أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣٢، جميعهم أورده بدون إسناد عن مالك ابن أنس بنحوه.

وقال السدي: هؤلاء الذين هاجروا من بعد.

﴿يَقُولُونَ﴾، أي: في حال قولهم<sup>(١)</sup>.

﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾، يعني: من أصحاب محمد ﷺ.

﴿وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: حقدًا وحسدًا للمسلمين<sup>(٢)</sup> وفي الآية دليل على محبة الصحابة، لأنه جعل لمن بعدهم حظًا في الفیء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم.

﴿رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله ﷻ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا﴾

أي: أظهروا بألسنتهم الإيمان وأسروا الكفر، وهو مأخوذ من نافقاء اليربوع وهو أحد جحريه إذا أخذ عليه أحدهما أخذ في جحر آخر، فيقال فيه نفق ونفاق، فيدخل من باب ويخرج من آخر<sup>(٣)</sup>، فشبه فعل المنافق بفعل اليربوع، لأنه يدخل في الإسلام باللفظ ويخرج منه بالعقد والنفاق، لفظ إسلامي لم تكن العرب تعرفه قبل الإسلام<sup>(٤)</sup> وهؤلاء عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣/١٨.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٧٥/٤.

(٣) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (نفق).

(٤) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (نفق).

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٧٧/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٠/٨.

﴿يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ جحدوا نبوة محمد ﷺ.

﴿مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ ، وهم بنو قريظة والنضير<sup>(١)</sup>.

﴿لَيْنَ أُخْرِجْتُمْ﴾ من دياركم<sup>(٢)</sup>.

﴿لَنُخْرِجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا﴾ يعني: محمداً لا نطيعه في

قتالكم<sup>(٣)</sup>.

﴿وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ﴾ وفيه دليل على صحة نبوة محمد ﷺ من

جهة علم الغيب، لأنهم خرجوا فلم يخرجوا معهم [٤٩/أ] وقوتلوا فلم

ينصروهم كما قال تعالى<sup>(٤)</sup>. ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

قوله ﷻ ﴿لَيْنَ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَيْنَ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَيْنَ نَصَرُوهُمْ

لَيُؤْلِنَ الْأَدْبَرَ ثُمَّ لَا يُصْرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>.

قوله ﷻ ﴿لَأَنْتُمْ﴾ يا معشر المسلمين<sup>(٥)</sup>.

﴿أَشَدَّ رَهْبَةً﴾ خوفاً وخشية<sup>(٦)</sup>.

﴿فِي صُدُورِهِمْ مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: يخافون منكم أكثر وأشد مما يخافون

ربهم.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨٠/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٦/٢٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٤/١٨.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٧٦/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٤/١٨.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٦/٣، «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨،

«الوسيط» للواحدى ٢٧٦/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٧/٨.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٧٦/٤.

﴿ذَلِكَ﴾ الخوف<sup>(١)</sup> ﴿يَأْتَهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ ويعلمون أَنَّ الله يطلع على ضمائرهم فيجازيهم بها<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ ﴿لَا يُقْنِلُونَكُمْ﴾ يعني: اليهود<sup>(٣)</sup>.

١٤

﴿جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْىَ مُحَصَّنَةٍ﴾ لا يبرزون لكم بالقتال<sup>(٤)</sup>.

﴿أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدْرٍ﴾ يستترون، قراءة العامة ﴿جُدْرٍ﴾ على الجمع، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم، لأنها نظير قوله في ﴿قَرْىَ مُحَصَّنَةٍ﴾ وذلك جمع.

وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وحُميد وابن كثير وابن محيصن وأبو عمرو والجحدري وابن أبي إسحاق (جدار) على التوحيد<sup>(٥)</sup>، يؤدي عن معنى الجمع<sup>(٦)</sup>.

وروي عن بعض المكيين (جذر) بفتح الجيم وإسكان الدال وهي

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨، «الوسيط» للواحد ٢٧٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١.

(٢) أنظر نحوه في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢٤/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٤٦، «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٢)، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٤)، «المحتسب» لابن جني ٢/٣١٦، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٥، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٨.

(٦) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٣٩٩.

لغة في الجدار<sup>(١)</sup>.

﴿بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ بعضهم فُظَّ على بعض إذا أقتلوا فيما بينهم، وقيل: عداوة بعضهم لبعض شديدة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: ﴿بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ﴾ بالوعيد لنفعلن كذا<sup>(٣)</sup> كأنه يقول لما قذف الله تعالى في قلوبهم الرعب لا يبرزون لحربكم، إنما يقاتلون متحصنين بالقرى ومن وراء الحيطان والجدران، فهم أجبن خلق الله<sup>(٤)</sup>.

﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا﴾ أي: مجتمعين على أمر ورأي<sup>(٥)</sup>.

﴿وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى﴾ متفرقة مختلفة<sup>(٦)</sup>.

قال قتادة: أهل الباطل متفرقة آراؤهم، مختلفة شهاداتهم، مختلفة أهواؤهم فهم مجتمعون في عداوة أهل الحق<sup>(٧)</sup>.

وقال مجاهد: أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود، وهذا

(١) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٩/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٨/٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨١/٨.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٨/٥، ونسبه لمجاهد.

(٤) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٨/٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦/١٨، ونسبه لقتادة.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٧/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٨/٥،

«معالم التنزيل» للبغوي ٨١/٨.

(٧) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٤٧/٢٨، وأورده ابن أبي حاتم في «تفسير

القرآن العظيم» ٣٣٤٧/١٠.

لتقوى أنفس المؤمنين عليهم<sup>(١)</sup>.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

قوله ﷻ: ﴿كَمَثَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾

١٥

يعني: مثل هؤلاء اليهود كمثال الذين من قبلهم وهم مشركو أهل مكة<sup>(٢)</sup>.

﴿قَرِيبًا ذَاتُؤَاوَالَ أَمَرِهِمْ﴾ يوم بدر<sup>(٣)</sup>، قال مجاهد، وقال ابن عباس ﷻ في قوله: ﴿كَمَثَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ يعني: بني قَيْنُقَاع<sup>(٤)</sup>.

وقيل: مثل قريظة كمثال بني النضير - وكان بينهما ستان - ذاقوا وبال أمرهم الجلاء والنفي<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هم الأمم الماضية من نوح ﷺ [٤٩/ب] إلى محمد ﷺ: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في الآخرة، ثم ضرب مثلاً للمنافقين واليهود

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٧٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٩.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٤٨.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٠٠، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٩، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٧٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣٦.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٤٨.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٠٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢١٩، ولم ينسبه.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٠٩، نسبه لقتادة.



في تجادلهم<sup>(١)</sup> فقال عزّ من قائل:

﴿قوله ﷻ: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾﴾

[٣٠٨٥/أ] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا مغلد بن جعفر الباقرجي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن علويه<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عيسى<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن بشر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا مقاتل<sup>(٧)</sup>، عن عطاء<sup>(٨)</sup>، عن ابن عباس.

[٣٠٨٥/ب] وعبد الرحمن بن قبيصة<sup>(٩)</sup>، عن أبيه<sup>(١٠)</sup>، عن ابن

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٨١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢١٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ٣٦.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٨٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢١٩.

(٢) ثقة، صدوق، كثير رواية المناكير.

(٣) أختلط بعد أن كان أمره مستقيماً.

(٤) ثقة.

(٥) العطار، ضعفه الأزدي وصححه غيره.

(٦) ابن محمد بن عبد الله بن سالم الهاشمي، كذاب.

(٧) مقاتل بن سليمان الأزدي، كذوبه وهجروه ورمي بالتجسيم.

(٨) هو ابن أبي رباح، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال.

(٩) عبد الرحمن بن قبيصة، بن ذؤيب الخزاعي. حدث عن: أبيه عن ابن عباس، وحدث عنه: إسحاق بن بشر.

انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٣٥/ ٣٣٨.

(١٠) قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي أبو إسحاق المدني، روى عن: ابن عباس وجمع من الصحابة روى عنه: ابنه قبيصة وخلق كثير، قال ابن سعد: كان ثقة

عباس عليه السلام في قوله تعالى: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَنِ﴾ الآية قال: كان راهب في الفترة يقال له: برصيصا قد تعبد في صومعة له سبعين سنة، لم يعص الله تعالى فيها طرفة عين، وإن إبليس أعياه في أمر الحيل، فلم يستطع له بشيء، فجمع ذات يوم مردة الشياطين، فقال: ألا أجد منكم من يكفيني أمر برصيصا؟ فقال: الأبيض وهو صاحب الأنبياء وهو الذي قصد النبي صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> وجاءه في صورة جبريل عليه السلام ليوسوس إليه على وجه الوحي، فجاء جبريل عليه السلام حتى دخل بينهما ثم دفعه بيده دفعة هيبته فوقع من دفعة جبريل إلى أقصى أرض الهند، فذلك قوله: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ فقال الأبيض لإبليس: أنا أكفيكه، فانطلق. فتزي بزي الرهبان وحلق وسط رأسه ثم مضى حتى أتى صومعة برصيصا فناده فلم يجبه، وكان لا ينفتل من صلاته إلا في كل عشرة أيام يومًا، ولا يفطر إلا في عشرة أيام يومًا وكان يواصل الصوم الأيام العشرة والعشرين والأكثر، فلما رأى الأبيض أنه لا يجيبه أقبل على العبادة في أصل صومعته، فلما أنفتل برصيصا من صلاته، أطلع من صومعته فرأى الأبيض قائمًا منتصبًا يصلي في هيئة حسنة من هيئة الرهبان، فلما رأى ذلك من حاله ندم في نفسه حين لهي عنه فلم

مأمونًا كثير الحديث، وقال ابن حجر: من أولاد الصحابة وله رؤية.

انظر: «تهذيب الكمال» للمزي ٤٧٦/٢٣، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم

١٢٥/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٥١٢).

(١) في (م): تصدى للنبي.

يجبه، فقال: إِنَّكَ ناديتني وكنت مشغلاً عنك فما حاجتك؟ قال الأبيض: حاجتي أنني أحببتُ أن أكون معك وأتأدّب بأدبك، وأقتبس من علمك، ونجتمع على العبادة، فتدعو لي وأدعو لك، فقال برصيصا: إني لفي شغل عنك، فإن كنت مؤمناً فإنَّ الله ﷻ سيجعل لك فيما أدعوه للمؤمنين والمؤمنات نصيباً إن استجاب لي، ثم أقبل [٥٠/أ] على صلاته وترك الأبيض، فأقبل الأبيض أيضاً إلى الصلاة، فلم يلتفت برصيصا إليه أربعين يوماً بعدها، فلما رآه قائماً يصلي مع كثرة أجهاده وكثرة تضرعه وعبادته وابتهاله إلى الله ﷻ كلّمه وقال له: ما حاجتك؟ قال: حاجتي أن تأذن لي فارتفع إليك فأذن له فارتفع له في صومعته، فأقام الأبيض معه حولاً يتعبد لا يفطر إلا في كل أربعين يوماً يوماً واحداً، ولا ينفتل عن صلاته إلا في كل أربعين يوماً مرةً، وربما مدّ إلى الثمانين، فلما رأى برصيصا تقاصرت إليه نفسه وأعجبه شأنه، فلما حال الحول قال الأبيض له: إني منطلق وإنَّ لي صاحباً غيرك<sup>(١)</sup> ظننت أنك أشدَّ أجهاداً مما أرى، وكان يبلغنا عنك غير<sup>(٢)</sup> الذي رأيت، قال: فدخل على برصيصا أمرٌ عظيم وكره مفارقه للذي رأى من شدة أجهاده، فلما ودّعه، قال له الأبيض: إنَّ عندي دعوات أعلمكها تدعو بهنَّ فهنَّ خير مما أنت فيه، يشفي الله بها السقيم ويُعافي بها المبتلى

(١) في الأصل: عزل. والتصويب من (م).

(٢) في الأصل: وعن. والتصويب من (م).

والمجنون، قال: برصيصا إني أكره<sup>(١)</sup> هذه المنزلة، لأنَّ لي في نفسي شغلاً، وإني أخاف إن أعلم بهذا الناس فيشغلوني عن العبادة، فلم يزل به الأبيض حتى علَّمه ثم أنطلق حتى أتى إبليس اللعين، فقال: قد والله أهلك الرجل، فانطلق الأبيض فتعرض لرجل فخنقه، ثم جاءه في صورة رجل يتطبب، فقال لأهله: إنَّ بصاحبكم جنونا أفاعالجه؟ قالوا: نعم، فقال لهم: إني لا أقوى على جنيه، ولكني سأرشدكم إلى من يدعو الله تعالى له فيعافى، فقالوا له: دلنا<sup>(٢)</sup> قال: أنطلقوا واذهبوا به إلى برصيصا، فإنَّ عنده أسم الله الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب. فانطلقوا به فسألوه ذلك، فقال: نعم. فدعا بتلك الكلمات فذهب عنه الشيطان ثم جعل الأبيض يفعل بالناس مثل هذا الذي فعل بالرجل، ثم يرشدهم إلى برصيصا يدعو لهم فيعافون، فانطلق الأبيض إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخوة، فتعرض لها وكان أبوهم ملكاً، فمات فاستخلف أخاه، وكان عمها ملكاً في بني إسرائيل، فعذبها وخنقها ثم جاء إليهم في صورة رجل متطبب فقال لهم: أعالجها؟ قالوا: نعم، فعالجها، فقال: إنَّ الذي عرض لها شيطان مارد لا يطاق، ولكن سأرشدكم إلى رجل تثقون به تدعونها عنده، فإذا جاء شيطانها دعا لها حتى تعلموا أنَّها قد عوفيت وتردونها [٥٠/ب]

(١) في الأصل: أكن. والتصويب من (م).

(٢) في الأصل: كلنا. والتصويب من (م).

صحيحة قد ذهب شيطانها، قالوا: ومن هو؟ قال برصيصا أذهبوا بها إليه، قالوا: لا يجيبنا إلى هذا هو أعظم شأنًا من ذلك قال: أنطلقوا فابتنوا صومعة إلى جانب صومعته<sup>(١)</sup> حتى تشرفوا عليه، فإن قبلها وإلا تضعوها في صومعتها، ثم قولوا له: هي أمانة عندك فاحتسب فيها، قال: فانطلقوا إليه فسألوه ذلك فأبى عليهم، فبنوا صومعة على ما أمرهم الأبيض ووضعوها الجارية في صومعتها، فقالوا: يا برصيصا هذه أختنا قد عرض لها عدو من أعداء الله، وهي أمانة عندك فاحتسب فيها<sup>(٢)</sup>، ثم أنصرفوا فلما أنفتل برصيصا عن صلاته عاين تلك الجارية وما بها من الجمال فسقط في يده ودخل عليه أمر عظيم، فجاءها الشيطان فخنقها فلما رأى برصيصا ذلك أنفتل عن صلاته، فدعا بتلك الدعوات فذهب عنها الشيطان، فأقبل على صلاته، فجاءها الشيطان فخنقها، وكان يكشف عنها ويتعرض بها لبرصيصا، وجاء الشيطان، فقال: ويحك واقعها فلا تجد مثلها فتتوب وبعد فتنتك فتدرك بما تريد من الأمر الذي تريد، فلم يزل به حتى واقعها فافترشها فلم يزل على ذلك يأتيها حتى حملت وظهر حملها، فقال له الشيطان: ويحك<sup>(٣)</sup> قد أفتضحت، فهل لك أن تقتل هذه ثم تتوب فلا تفتضح؟ فإن جاؤوك وسألوك، فقل: جاء شيطانها فذهب بها ولم أقو عليه، ففعل وقتلها برصيصا ثم أنطلق

(١) في الأصل: صومته. والتصويب من (م).

(٢) في (م): فاحتسبها. (٣) من (م).

بها ودفنها إلى جانب الجبل، فجاءه الشيطان وهو يدفنها ليلاً، فأخذ بطرف إزارها فبقي طرف إزارها خارجاً من التراب، ثم رجع برصيصة إلى صومعته فأقبل إلى صلاته إذ جاء إخوتها، وكانوا يتعاهدون أختهم، وكانوا يجيئون في بعض الأيام يسألون عنها ويطلبون إلى برصيصة ويوصونه بها، فقالوا: يا برصيصة ما فعلت أختنا؟ قال: جاء الشيطان فذهب بها ولم أطقه، فصدقوه وانصرفوا، فلما أمسوا وهم مكروبون جاء الشيطان إلى كبيرهم في المنام، فقال له: ويحك إنَّ برصيصة فعل بأختك كذا وكذا، وإنَّ دفنها في موضع كذا وكذا من جبل كذا وكذا، فقال الأخ: هذا حُلْم من عمل الشيطان، برصيصة خير من ذلك، فتتابع عليه ثلاثة ليال فلم يكثرث، فانطلق إلى الأوسط بمثل ذلك، وكذلك الأصغر، فقال أصغرهم لأخوته: والله لقد رأيتُ [١/٥١] كذا وكذا، وقال الأوسط: أنا والله لقد رأيتُ مثله، وقال الأكبر: أنا والله لقد رأيت كذا وكذا، فانطلقوا بنا إلى برصيصة، فأتوه فقالوا: يا برصيصة ما فعلت أختنا، فقال: أليس قد أعلمتكم بحالها وشيطانها؟ فكأنكم اتَّهَمْتُمُونِي<sup>(١)</sup>؟ فقالوا: والله لا نتهمك، فاستحيوا منه وانصرفوا عنه، فجاءهم الشيطان، فقال: ويحكم إنَّها لمدفونة في موضع كذا وكذا وإنَّ طرف إزارها خارج من التراب فانطلقوا فوجدوها على ما رأوا في نومهم، فمشوا في مواليمهم وغلمانهم معهم الفؤوس والمساحي، فهدموا صومعته

(١) في الأصل: اتَّهَمْتُمُونِي. والتصويب من (م).

وأنزلوه وخنقوه وكتفوه وانطلقوا به إلى الملك، فأقرّ على نفسه، وذلك أن الشيطان أتاه، فقال: تقتلها ثم تكابر، يجتمع عليك أمران، قتل ومكابرة، أعتزّ فلما أعتزّ أمر الملك بقتله وصلبه على خشبة، فلما صلب أتاه الأبيض عياناً وذلك أن إبليس لعنه الله قال للأبيض: وما يغني عنك ما صنعته أن قتل فهو كفارة لما كان منه، فقال الأبيض: أنا أكفيكه فأتاه<sup>(١)</sup>، فقال: يا برصيصا أتعرفني؟ قال: لا، قال: أنا صاحبك الذي علمتك الدعوات فاستجيب لك، ويحك أما أتقيت الله في أمانة خنت أهلها وإنك أعبد بني إسرائيل، أما أستحييت، أما راقبت الله في دينك، فلم يزل يعيره ويوبخه، ثم قال له في آخر ذلك: ألم يكفك ما صنعت حتى أقررت على نفسك وفضحت نفسك، وفضحت أشباهك من الناس؟ فإن مت على هذه الحالة لم يفلح أحدٌ من نظرائك بعدك، قال: فكيف أصنع؟ قال: تطيعني في خصلة واحدة حتى أنجيك مما أنت فيه وأخذ بأعينهم وأخرجك من مكانك! قال: وما هي؟ قال: تسجد لي سجدةً، قال: أنا أفعل، فسجد له من دون الله، فقال له: يا برصيصا هذا الذي أردت منك، صارت عاقبة أمرك إلى أن كفرت بربك: ﴿إِنِّ بَرِيءٌ مِّنكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) بياض في الأصل، والمثبت من (م).

(٢) [٣٠٨٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً فيه إسحاق بن بشر كذاب، وفيه أيضاً مقاتل بن سليمان كذبه وهجره إلا أنه توبع من عبد الرحمن بن قبيصة ولم يذكر بجرح أو تعديل.

قال: فضرب الله تعالى هذا المثل ليهود بني النضير والمنافقين من أهل المدينة، وذلك أن الله ﷻ أمر نبيه ﷺ أن يجلي بني النضير عن المدينة، ففسد المنافقون إليهم، فقالوا: لا تجيبوا محمداً إلى ما دعاكم ولا تخرجوا من دياركم، فإن قاتلوكم [٥١/ب] كنّا معكم وإن أخرجوكم خرجنا معكم، فأطاعوهم فدبروا على حصونهم وتحصنوا في ديارهم رجاء نصر المنافقين حتى جاءهم النبي ﷺ، فناصره في الحرب يرجون نصر المنافقين، فحاربوا النبي ﷺ، فخذلهم المنافقون وتبرؤوا منهم كما تبرأ الشيطان من برصيصا وخذه<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس رضيهما: فكانت الرهبان بعد ذلك في بني إسرائيل لا يمشون إلا بالتقية والكتمان، وطمع أهل الفجور والفسق في الأخبار فرموهم بالبهتان والفسوق والتقبيح حتى كان أمر جريج الراهب، فلما برأ الله تعالى جريجاً الراهب مما رموه به أنبسطت بعده الرهبان وظهروا للناس<sup>(٢)</sup>.

#### التخريج:

الخبر بطوله أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٠/٢٨ عنه موقوفاً بمعناه .  
وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٠٩/٥، «الوسيط» للواحدى ٢٧٦/٤ - ٢٧٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٢/٨ - ٨٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٢/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٧/١٨ - ٤١ وله شواهد:  
أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨٤ عن ابن طاوس عن أبيه بمعناه مختصراً، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٢/٥٢٦ عن علي بن أبي طالب بمعناه مختصراً، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه.

(١) أنظر: في «معالم التنزيل» للبغوي ٨٥/٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٢/١٨.



وقيل المعنى: مثل المنافقين في غرورهم لبني النضير كمثل إبليس إذ قال لكفار مكة: ﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾<sup>(١)</sup> الآية، ومعنى قوله: ﴿قَالَ لَهُ أَكْفَرُ﴾؛ أغواه حتى قال: إني كافر<sup>(٢)</sup>.

وعن مجاهد: هو عام في الكفار من الناس. وقرأ أبو جعفر وابن محيصة وشيبة والأعرج، والزهري وابن كثير ونافع وحميد ومجاهد وأبو عمرو: (وإن إني أخاف) بفتح<sup>(٣)</sup> الياء، وأسكنها الباقون<sup>(٤)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا﴾



أي: آخر أمرهما -يعني: الشيطان وذلك الإنسان<sup>(٥)</sup>.

﴿أَتَتْهُمَا فِي النَّارِ خَلِيدَيْنِ﴾ أي: دائمين.

﴿فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾ الكافرين الفاسقين.

قوله ﷺ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ﴾



(١) الأنفال: ٤٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٤٢.

(٣) في الأصل بياض، وما أثبتته من كتب القراءات، أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٢)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٤٢.

(٤) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٢)، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣١٦، «التيسير» للداني (ص ٢١٠).

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٥١، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٧٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٣.

في أداء فرائضه واجتناب معاصيه، أي: أَحْذَرُوهُ<sup>(١)</sup>.  
﴿وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ﴾ يعني يوم القيامة<sup>(٢)</sup>.  
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وقيل: اتَّقُوا الله فيما تقدم نفس لغد، واتقوه فيما يعلمه منكم وليس بتكرير<sup>(٣)</sup>.  
﴿إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.  
قوله ﴿وَعَلَىٰ﴾: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ﴾  
أي: نسوا حق الله<sup>(٤)</sup> وتركوا أمره<sup>(٥)</sup>.  
﴿فَأَنسَهُمْ أَنفُسَهُمْ﴾ حظ أنفسهم أن يقدموا لها خيراً<sup>(٦)</sup>.  
وقيل: نسوا الله بترك الشكر فأنساهم أنفسهم بالعذاب الذي نسي به بعضهم بعضاً<sup>(٧)</sup>.  
﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

١٩

- (١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٣/١٨.  
(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٢/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٠/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٣/١٨.  
(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٣/١٨ نحوه.  
(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١١/٥، ونسبه لسفيان.  
(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١١/٥، قاله ابن حبان، «الوسيط» للواحدي ٢٧٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٦/٨.  
(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٢/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥١١/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٦/٨.  
(٧) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١١/٥ قال: حكاه ابن عيسى.



قوله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾

في الآخرة، ثم يبين سبحانه أحوالهم، فقال: ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ الْفَائِزُونَ﴾ الذين حصلوا على السعادة الدائمة.



قوله ﷻ: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ وركبنا فيه العقل<sup>(١)</sup>.

﴿لَرَأَيْتَهُ﴾ [١/٥٢] على صلابته ورزاقته<sup>(٢)</sup> ﴿خَشَعًا﴾ ذليلاً خاضعاً<sup>(٣)</sup>.

﴿مُتَّصِدًا﴾ متشققاً، أي: قد تطأطأ وتشقق<sup>(٤)</sup>. ﴿مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾، والخاشع: الذليل، والمتصدع: المتشقق<sup>(٥)</sup>.

وقال مقاتل: أمر الله تعالى الناس إذا نزل عليهم القرآن أن يأخذوه بخشية وتخضع، فأخبر الله ﷻ أن من شأن القرآن وعظمة أمره وما تضمنه من الوعد والوعيد والقوارع أنه لو جعل في الجبل تمييزاً كما جعله في الإنسان، وأنزل عليه القرآن لخضع وتصدع<sup>(٦)</sup>، أي: تشقق من مخافة الله وخشيته، وفيه دليل على جواز الألم واللذة كما

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٤/١٨.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٧٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٤.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٤/١٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٠/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٧٨/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٤.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٤/١٨.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٤/١٨.

جازت الخشية للجبل جاز الألم واللذة للميت ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾<sup>(١)</sup>.

وقيل: خاشعاً لله بما كلفه من طاعته متصدعاً من خشية الله أن يعصيه فيعاقبه<sup>(٢)</sup>، وقيل: هو على وجه المثل لقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ أي: نبينها ونذكرها لهم ونمثلها<sup>(٣)</sup>.  
﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ أي: يتدبرون ويتعظون.

ثم بين جلاله تعالى وأسماءه الحسنی:

قوله ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾

٢٢

أي: لا معبود في الحقيقة في السموات والأرض إلا هو ﴿عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ أي: السر والعلانية<sup>(٤)</sup> قاله الحسن.  
وقيل: الغيب الآخرة والشهادة الدنيا<sup>(٥)</sup>.

وقيل: الغيب هو ما غاب من العباد مما لم يعاينوه ولم يعملوه والشهادة ما عملوه وشاهدوه<sup>(٦)</sup>.

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٣/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠/١٨.

(٣) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٩١/١٥ نحوه.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٥/١٨، ونسباه لابن عباس.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٢/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٥/١٨، ونسباه لسهل.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨٧/٨، «لباب التأويل» للخازن ٦٠/٦.

﴿هُوَ الرَّحْمَنُ﴾ في الدنيا بخلقه كافة يعافي ويرزق ويخلق<sup>(١)</sup>.  
 ﴿الرَّحِيمُ﴾ في الآخرة بالمؤمنين خاصة<sup>(٢)</sup>.  
 قال ابن عباس رضي الله عنهما هما أسمان رقيقان، أحدهما أرق من الآخر<sup>(٣)</sup>.  
 وقيل: الآية ردُّ على أول السورة من قوله: ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.



قوله ﷻ ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ﴾  
 وهو ذو الملك، وقيل: القادر على اختراع الأعيان والإيجاد فلا  
 ملك ولا مالك على الحقيقة إلا الله وغيره<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿الْقُدُّوسُ﴾ الطاهر من كل عيب المنزه عما لا يليق به<sup>(٥)</sup>.  
 وقال قتادة: هو المبارك<sup>(٦)</sup>.  
 وقال ابن كيسان: هو الممجّد، وهو بالسريانية قديساً<sup>(٧)</sup>.  
 ﴿السَّلَامُ﴾ أي: ذو السلامة من النقائص والعيوب<sup>(٨)</sup>، وقيل:

- 
- (١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٤/٢٨.  
 (٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٤/٢٨.  
 (٣) أنظر: «لباب التأويل» للخازن ٦٠/٦ نحوه ولم ينسبه.  
 (٤) أنظر: «لباب التأويل» ٦٠/٦ نحوه.  
 (٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٠٥/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٧٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٥/٨.  
 (٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٤/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٣/٥.  
 (٧) لم أجد هذا القول.  
 (٨) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٧٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٧/٨، «زاد

المسلم لأوليائه في الآخرة. وقيل: الذي يسلم عليهم في الجنة<sup>(١)</sup>.  
﴿الْمُؤْمِنُ﴾ قيل: المصدق لرسله بإظهار معجزاته [أ/٥٢] عليهم<sup>(٢)</sup>  
ومصدق للمؤمنين ما وعدهم من الثواب ومصدق للكافرين ما أوعدهم  
من العقاب. وقال ابن عباس رضي الله عنهما ومقاتل: هو الذي أمن الناس من  
ظلمه وأمن من آمن<sup>(٣)</sup> به من عذابه<sup>(٤)</sup> من الأمان الذي هو ضد  
التخوف كما قال تعالى: ﴿وَأَمْنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾<sup>(٥)</sup> فهو مؤمن<sup>(٦)</sup>.  
قال النابغة:

والمؤمن العائذات الطير يمسحها  
رُكْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ الْغَيْلِ<sup>(٧)</sup> وَالسَّنَدِ<sup>(٨)</sup><sup>(٩)</sup>

- 
- المسير» لابن الجوزي، نسبة لابن قتيبة ٢٢٥/٨.  
(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٦/١٨.  
(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن قتادة ٥٤/٢٨، وانظر: «معالم التنزيل»  
للبنغوي ٨٧/٨.  
(٣) ليست في الأصل، والمثبت من (م).  
(٤) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٠٥، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥١٣،  
«الوسيط» للواحدي ٤/٢٧٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٥.  
(٥) قرش: ٤.  
(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبنغوي ٨/٨٧، نسبة لابن عباس.  
(٧) الغيل: شجر ملتف يستتر فيه كالأجمة.  
انظر: «لسان العرب» لابن منظور (غيل).  
(٨) السند: ما ارتفع من الأرض في قُبُل الوادي أو الجبل.  
انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سند).  
(٩) أنظر: «ديوان النابغة» (ص ٧٣)، وفيه السَّعْد بدل السند، «الجامع لأحكام

وقال ابن زيد: هو الذي يصدق المؤمنين إذا وحّدوه<sup>(١)</sup>.

وقال الحسين بن الفضل: هو الداعي للإيمان والامر به والموجب لهم أسمه<sup>(٢)</sup>.

وقال القرطبي: هو المجير كما قال تعالى ﴿وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: المؤمن الذي وحّد نفسه بقوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.

وقال أحمد بن يحيى: المؤمن المصدق لعباده<sup>(٥)</sup>.

وقيل: هو الذي آمن أولياؤه من أعدائه<sup>(٦)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار فأول من يخرج من وافق أسمه أسم نبي، حتى إذا لم يبق فيها

القرآن» للقرطبي ٣١/١٨.

وكتب في هامش الأصل: والمؤمن من صفة الله، والعائذات الطير التي لا ذئب بالبيت لتأمن أن تصطاد. الغيل والسند: أجمتان كانتا بين مكة والمدينة يريد أن ركبان مكة لا تأخذ هذا الطير ولا تصيدها بل تمسحها ولا تضرها. زوزني.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٤/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٣/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٦/٨.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٣/٥، نسبه لابن بحر.

(٣) المؤمنون: ٨٨.

(٤) آل عمران: ١٨، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٦/٨، نسبه للزجاج.

(٥) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٥/٤.

(٦) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٥/٤.

من يوافق أسمه أسم نبي قال الله تعالى لباقيهم: أنتم المسلمون وأنا السلام، وأنتم المؤمنون وأنا المؤمن فيخرجهم من النار ببركة هذين الأسمين<sup>(١)</sup>.

﴿الْمُهَيْمِنُ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: ومجاهد وقتادة هو الشهيد<sup>(٢)</sup>.  
وقال الضحاك: هو الأمين<sup>(٣)</sup>.  
وقال ابن زيد: هو المصدق<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٦/١٨-٤٧.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٨.

وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٠/٥، ولم ينسبه، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٣/٥، عن قتادة والمفضل، «الوسيط» للواحدى ٢٧٩/٤ عن قتادة ومجاهد ومقاتل، «معالم التنزيل» للبغوي عنهم وعن السدي ومقاتل ٨٧/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي عنهم، وزاد الكسائي ٢٢٦/٨.

كتب في هامش المخطوط في أعلى (٥٢/أ): قال ابن عباس: الشاهد الذي لا يغيب عنه شيء وهو قول قتادة ومجاهد قالوا: معناه الشهيد على عباده بأعمالهم، وعلى هذا أصله من قولهم: المهيم، فهو مهيم إذا كان رقيباً على الشيء. وهو قول الخليل وأبي عبيد، وذهب كثير من المفسرين وأهل المعاني على أن المهيم مؤيم على (...) أمن يؤمن فيكون بمعنى المؤمن، وقد ذكرنا استقصاء هذا عند قوله ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ قاله ابن الأنباري. المهيم القائم على خلقه برزقه (...) إلا أن خير الناس بعد نبيه ومهيمنه التالية في العرف والنكرة قال معناه القائم على الناس بعده. بسيط للواحدى.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٨.

انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥١/٥، ولم ينسبه، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٣/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٧/٨، نسبه للحسن، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٦/٨.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي



وقال ابن كيسان: هو أَسْم من أسمائه تعالى في كتبه، الله أعلم بتأويله<sup>(١)</sup>.

وقال عطاء: هو المأمون على خلقه<sup>(٢)</sup>.

وقال الخليل: هو الرقيب<sup>(٣)</sup>.

وقال يمان: هو المطلع<sup>(٤)</sup>.

وقال سعيد بن المسيب: هو القاضي<sup>(٥)</sup>.

وقال المبرد: هو الحفيظ الشهيد<sup>(٦)</sup>.

وقال عكرمة: هو الدال خلقه على منافعهم.

قال أبو عبيدة: هي خمسة أحرف في كلام العرب على هذا الوزن المهيمن المسيطر المُبَيِّط المبيقر، وهو الذهاب في الأرض، والمَجِيْمر أَسْم جبل، وأما القدوس ودُرُوج واحد الدراريج<sup>(٧)</sup>.

قال الكسائي: وسمعت أبا الدنيا - أعرابياً فصيحاً - يقرأ:

٥/٥١٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٦.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٧٩، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٦.

(٤) لم أجد هذا القول.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» ٨/٨٧ للبغوي عنه، ونسبه للضحاك.

(٦) لم أجد هذا القول.

(٧) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (ص ٢٥٦).

(القدوس) بفتح القاف ولعلها لغة<sup>(١)</sup>.

﴿الْعَزِيزُ﴾ الذي لا يوجد له نظير، يقال: عز ضيف كذا، إذا قلَّ وجوده.

وقيل: هو الغالب من قولك: من عزيز، وقيل: هو الذي يُعز أوليائه فله العزة ﴿الْجَبَّارُ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: [أ/٥٣] هو العظيم، وجبروت الله عظمتة<sup>(٢)</sup>، وهو على هذا القول صفة ذات، من قولهم: نخلة جبارة<sup>(٣)</sup>.

قال أمرؤ القيس:

سوامق<sup>(٤)</sup> جبَّار أثيث<sup>(٥)</sup> فروعه

وعالين قنوانًا من البُسْر<sup>(٦)</sup> أحمر<sup>(٧)</sup>

(١) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (قدس).

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٧٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٧.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٤٧.

(٤) سوامق: الطويل والمرتفع.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سومق).

(٥) أثيث: غزير طويل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (أثث).

(٦) البُسْر: التمر قبل أن يُرطب لغضاضته.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (بسر).

(٧) أنظر: «ديوان أمرؤ القيس» (ص ٩٢)، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٤٧.

يعني: النخل التي فاتت اليد، فكان هذا الأسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو من الجبر وهو الإِصلاح<sup>(٢)</sup>، يقال: جبرت العظم فجبر، إذا أصلحته بعد الكسر، وجبرت الأمر فانجبر وجبرته فجبر يكون لازماً ومتعدياً<sup>(٣)</sup>.

قال العجاج: قد جبر الدين الإله فجبر<sup>(٤)</sup>، ونظيره في كلام العرب: دلح لسانه فدلح فغرفاه ففغر، وعمر الدار فعمرت<sup>(٥)</sup>.

وقال السدي: هو الذي يقهر الخلق ويجبرهم على ما أراد<sup>(٦)</sup>.

[٣٠٨٦] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٧/١٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٧/١٨.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٧/١٨.

(٤) أنظر: «ديوان العجاج» (ص ٣٣)، والبيت فيه كاملاً:

قد جبر الدين الإله فَجَبَرُ وَعَوَّرَ الرَّحْمَنُ مَنْ وَلِي الْعَوْرُ  
«لسان العرب» لابن منظور (جبر).

(٥) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (دلح).

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٨، ونسبه لقتادة،

وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٥١، ولم ينسبه، «الوسيط» للواحدي

٢٧٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٧، كلاهما عنه، ونسباه لمقاتل، «زاد

المسير» لابن الجوزي ٨/٢٢٧ عنه، ونسبه للقرطبي.

(٧) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٨) زاد في (م): الدينوري.

يوسف<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن بكار بن الريان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو معشر<sup>(٤)</sup>، عن محمد بن كعب<sup>(٥)</sup>، قال: إنما سمي الجبار؛ لأنه جبر الخلق على ما أراد، والخلق أرق شأناً من أن يعصوا ربهم طرفة عين إلا بما أراد<sup>(٦)</sup>.

وقال الحسن: هو العالي الذي تفوت أيدي الخلق وتفوت النقائص أن تناله.

وقيل: هو العزيز الممتنع الذي لا يغلبه شيء<sup>(٧)</sup>.

وقال قتادة: هو العزيز في نعمته<sup>(٨)</sup>.

وسئل بعض العلماء عن معنى الجبار، فقال: هو القهار الذي إذا

(١) لم أجده.

(٢) ثقة.

(٣) الهاشمي مولا هم أبو عبد الله البغدادي، ثقة.

(٤) نجيب بن عبد الرحمن السُّنْدِيُّ ضعيف أسن واختلط.

(٥) القرطي، ثقة، عالم.

(٦) [٣٠٨٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه أبو معشر ضعيف أسن واختلط.

التخريج:

أخرجه الخلال في «السنة» ٥٥٧/٣، عن عبد الله بن أحمد عن محمد بن بكار بنحوه مختصراً.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٧/١٨.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٥٥/٢٨.

أراد أمراً فعله وحكم فيه بما يريد لا يحجزه عنه حاجز<sup>(١)</sup> ولا يفكر فيمن دونه أن آدم أجتبي من غير طاعة وأن إبليس لعن [لمعصيته مع كثرة طاعته السابقة لله]<sup>(٢)</sup>.

﴿الْمُتَكَبِّرُ﴾ عن كل سوء<sup>(٣)</sup> المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم<sup>(٤)</sup>.

وأصل الكبر والكبرياء الأمتناع وقلة الانقياد<sup>(٥)</sup>.

قال حميد بن ثور:

عَفْتُ<sup>(٦)</sup> مَثَلْ مَا يَغْفُو الْفَصِيلَ فَأُضْبَحَتْ

بِهَا كِبْرِيَاءُ الصَّغْبِ وَهِيَ رَكُوبُ<sup>(٧)</sup>

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٨٧.

(٢) كتب في الأصل: لعن كثرة لطاعة الله. ولعل الصواب ما أثبتته.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٨٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٢٧، نسبه لقتادة.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/ ٢٧٩.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ٤٧.

(٦) عفت: أي سمت وكثر وبرها.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (عفا).

(٧) أنظر: «ديوان حميد بن ثور» (ص ١٣)، «لسان العرب» لابن منظور ٩/ ٢٩٧، وفيهما (الطليح) بدل: الفصيل.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ٤٧.

وقيل: المتكبر الذي يكبر عن ظلم عباده<sup>(١)</sup>.

وروى أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في النار»<sup>(٢)</sup> ثم نزه سبحانه نفسه فقال: ﴿سُبْحَنَ اللَّهِ﴾ أي: تنزيهاً لجلاله وعظمته<sup>(٣)</sup>.

﴿عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

قوله ﷻ ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَلِيقُ﴾



المقدر المقلب للشيء بتدبيره إلى غيره<sup>(٤)</sup> كما قال: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ﴾<sup>(٥)</sup> [٥٣/ب] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا﴾<sup>(٦)</sup> الآية أي: قدرنا وصوّرنا وقلبنا<sup>(٧)</sup>،

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥١/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٤/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٧/٨، ونسبه للزجاج.

(٢) أخرجه أبو داود كتاب اللباس، باب ما جاء في الكبر (٤٠٩٠)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع بنحوه (٤١٧٤)، وأخرجه أحمد في «المسند» ٤١٤/٢ (٩٣٥٩)، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٣٥/٢، جميعهم أخرجه من حديث أبي هريرة بنحوه.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٦/٢٨.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٤/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨٨/٨.

(٥) الزمر: ٦.

(٦) المؤمنون: ١٤.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٨/١٨.

وقال: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ (١).

﴿الْبَارِئُ﴾ الخالق أتبع النعت مثله لاختلاف اللفظين كما يقال لبيب عاقل (٢).

وقيل: البارئ: المنشئ للأعيان من العدم إلى الوجود المخرج لها والخالق المقلب لأنواع المخلوقات (٣) كما ذكرنا. ﴿الْمُصَوِّرُ﴾ في الأرحام كيف يشاء (٤).

وقيل: الممثل للمخلوقات كلها بالعلامات المتميزة والصور المفترقة الهيئات المتباينة. حتى يتميز بعضها من بعض يقال: هذا صورة الأمر، أي: مثاله (٥)، وصورت الأمر إذا بيّنته بيانًا شافيًا، وقيل: البارئ: المنشئ ابتداءً، والخالق المقدر المقلب، والمصور المميز للمخلوقات أنتهاءً (٦).

[٣٠٨٧] أخبرنا أحمد (٧) بن محمد بن يعقوب الفقيه (٨) بالقصر،

(١) نوح: ١٤.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥١٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣٢.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٤٨.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٨٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٤٨.

(٧) في الأصل: محمد والمثبت من (م).

(٨) النصري. لم يذكر بجرح أو تعديل.

قال: حدثنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل<sup>(١)</sup> ببغداد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن صالح الواسطي<sup>(٣)</sup>، عن سليمان بن محمد<sup>(٤)</sup> عن<sup>(٥)</sup> عمر بن نافع<sup>(٦)</sup>، عن أبيه<sup>(٧)</sup> قال: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: رأيت<sup>(٨)</sup> النبي ﷺ قائماً على هذا المنبر يعني: منبر رسول الله ﷺ وهو يحكي عن ربّه تعالى، قال: «إذا كان يوم القيامة جمع الله السموات السبع والأرضين السبع في قبضته ثم قال: هكذا -وشدّ قبضته ثم بسطها- ثم يقول: أنا الله، أنا الرحمن، أنا الرحيم، أنا الملك، أنا القدوس، أنا السلام، أنا المؤمن، أنا المهيمن، أنا العزيز، أنا الجبار، أنا المتكبر، أنا الذي بدأت الدنيا، ولم تك شيئاً، وأنا الذي أعيدها، أين الملوك! وأين الجبابرة؟! أين الذين يأكلون رزقي ويمشون على أرضي ويعبدون غيري؟! سبحانه عما يشركون»<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن صالح الصفار، ثقة.

(٢) ابن يزيد العبدي، أبو علي البغدادي، صدوق.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) ابن عاصم العمري، ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٥) في الأصل: بن، وهو خطأ، والمثبت من (م).

(٦) العدوي المدني، ثقة.

(٧) نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، إمام، ثقة، ثبت فقيه مشهور.

(٨) بياض في الأصل، والمثبت من (م).

(٩) [٣٠٨٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم يذكر بجرح أو تعديل..



﴿لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ سَمِيَ بِهَا نَفْسُهُ<sup>(١)</sup>.  
 ﴿يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أَي: يَنْزِهُهُ وَيَقْدُسُهُ.  
 ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

[٣٠٨٨] أَخْبَرَنَا ابْنُ فَنَجْوِيهِ الدِّينُورِيُّ<sup>(٢)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حَمْدَانَ<sup>(٣)</sup> قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي<sup>(٤)</sup>، قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ الْكَلْدِيُّ<sup>(٥)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ<sup>(٦)</sup>، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ<sup>(٧)</sup>، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ<sup>(٨)</sup> عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آخِرَ سُورَةِ الْحَشْرِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»<sup>(٩)</sup>.

التخريج:

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْعِظْمَةِ» ٤٤١/٢ عَنْ مُحَمَّدِ الْوَاسِطِيِّ بِهِ بِمَعْنَاهُ، وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» ٨٣/١ (٤٤)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهِ بِنَحْوِهِ، وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَثُورِ» ٢٤٧/٧.

(١) أَنْظَرَ: «جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ ٥٦/٢٨.

(٢) ثِقَّةٌ، صَدُوقٌ كَثِيرُ رَوَايَةِ الْمَنَاقِيرِ.

(٣) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ الْحَيْرِيِّ النِّسَابُورِيِّ، إِمَامٌ حَافِظٌ أَثْنَى عَلَيْهِ الذَّهَبِيُّ.

(٤) أَحْمَدُ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَيْرِيِّ النِّسَابُورِيِّ، إِمَامٌ حَافِظٌ زَاهِدٌ مِنْ كِبَارِ مَشَايِخِ نِيسَابُورٍ.

(٥) ضَعِيفٌ.

(٦) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَازِعِ الْكِلَابِيِّ، صَدُوقٌ فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ.

(٧) جَعْفَرُ بْنُ حَيَّانَ السَّعْدِيِّ، الْعَطَّارْدِيُّ، ثِقَّةٌ.

(٨) الرِّقَاشِيُّ، ضَعِيفٌ.

(٩) [٣٠٨٨] الْحَكْمُ عَلَى الْإِسْنَادِ:

إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ الْكَلْدِيُّ، وَيَزِيدُ الرِّقَاشِيُّ ضَعِيفَانِ.

[٣٠٨٩] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا ابن شنبه<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن أبي شريح<sup>(٤)</sup>، وأحمد بن منصور الرمادي<sup>(٥)</sup>، قالوا: حدثنا [أ/٥٤] أبو أحمد الزبيري<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا خالد بن طهمان<sup>(٧)</sup>،

التخريج:

أنظر: «الكشاف» للزمخشري ٥١٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٩/١٨. كتب في هامش الأصل في أعلى (أ/٥٤): وأخرج أبو يعلى وعبد الرحمن بن محمد النيسابوري في فوائده عن محمد بن الحنفية رحمه الله أن البراء بن عازب رضي الله عنهما: قال لعلي بن أبي طالب عليه السلام: أسألك بالله إلا ما خصصتني بأفضل ما خصصك به رسول الله صلى الله عليه وسلم مما خصه به جبريل عليه السلام، مما بعث به الرحمن عليه السلام (...) أن تدعو الله تعالى باسمه الأعظم، فاقرأ من أول الحديد عشر آيات وآخر الحشر، ثم قل: يا من هو كذا وليس شيء كذا غيره، أسألك في كذا وكذا، فوالله (....) لو دعوت على (...) يخسف به. (...).

(١) زاد في (م): الدينوري، وهو ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) عبيد الله بن شنبه، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، ثقة، حافظ عابد.

(٤) لم أجده.

(٥) أبو بكر، ثقة، حافظ.

(٦) محمد بن عبد الله بن الزبير ثقة، ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري.

(٧) خالد بن طهمان السلولي أبو العلاء الخفاف الكوفي، روى عن: أنس بن مالك

وعطية العوفي ونافع بن أبي نافع البزاز وعدة، وروى عنه: سفيان الثوري وعبد الله ابن المبارك وأبو أحمد الزبيري وخلق، قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: محله الصدق، ولم يذكره أبو داود إلا بخير. قال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع ثم أختلط. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣٣٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٨/٩٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٤٤).

قال: حدثني نافع بن <sup>(١)</sup> أبي نافع <sup>(٢)</sup>، عن معقل بن يسار <sup>(٣)</sup> رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قال حين يصبح ثلاث مرات: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، وقرأ الثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكَلَّ الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه حتى يمسي، فإن مات في ذلك اليوم مات شهيداً، ومن قال حين يمسي كان بتلك المنزلة» <sup>(٤)</sup>.

[٣٠٩٠] وأخبرني محمد بن القاسم <sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن

(١) في الأصل: عن، والتصويب من (م).

(٢) نافع بن أبي نافع البزاز مولى أبي أحمد. يقال: كنيته: أبو عبد الله، روى عن معقل ابن يسار المزني، وأبي هريرة، وروى عنه: خالد بن طهمان الخفاف ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب. قال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٥٣/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩٣/٢٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٠٨٣).

(٣) صحابي مشهور.

(٤) [٣٠٨٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

أخرجه الترمذي في كتاب فضائل القرآن (٢٩٣١)، عن محمود بن غيلان عن أبي أحمد الزبيري، به، بمثله، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٢٦/٥ (٢٠٣٠٦) عن الزبيري به. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» ٥٠٥/١٣.

(٥) ابن أحمد الماوردي، النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

محمد<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا السراج<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن الفرج<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو عثمان<sup>(٤)</sup> -يعني: المؤذن- قال: حدثنا محمد بن زياد<sup>(٥)</sup>، قال: سمعت أبا أمانة عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ خواتم الحشر في ليل أو نهار فقبض في ذلك اليوم أو الليلة فقد أوجب الله له الجنة»<sup>(٦)</sup>.

- (١) الرومي الحيري النيسابوري. لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران، أبو العباس إمام حافظ ثقة.
- (٣) ابن عبد الله أبو علي الجشمي البغدادي. ضعيف.
- (٤) أبو عثمان المؤذن: هو سليم بن عثمان الطائي ثم الفوزي، روى عن: محمد بن زياد عن أبي أمانة، وروى عنه: محمد بن عوف وأبو عقبة الحمصي. قال أبو حاتم: مجهول عنده عجائب. وقال أبو زرعة: أحاديثه مسواة موضوعة، وقال ابن عدي: يروي عن محمد بن زياد مناكير، وقال الذهبي: ليس بثقة. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٦/٤، «الكامل في الضعفاء» لابن عدي ٣٣٤/٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤٢٠/٢.
- (٥) محمد بن زياد الألهماني، أبو سفيان المحصي، روى عن: أبي أمانة الباهلي وعبد الله بن يسر المازني وأبي عتبة الخولاني وغيرهم، وروى عنه: ابنه: إبراهيم، وإسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد وسليم بن عثمان الفوزي وخلف قال أحمد بن حنبل وأبو داود والنسائي: ثقة، وكذلك قال يحيى بن معين وابن المديني وابن حجر.
- انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٧/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٢١٩/٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٩٠).
- (٦) [٣٠٩٠] الحكم على الإسناد:
- إسناده ضعيف جداً، فيه أحمد بن الفرج، ضعيف وأبو عثمان المؤذن مجهول عنده عجائب.

[٣٠٩١] وأخبرني ابن القاسم<sup>(١)</sup>، قال ابن بختيار<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا مكّي بن عبدان<sup>(٣)</sup>، قال: [حدثنا] إبراهيم بن عبد الله<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عمرو بن عاصم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو الأشهب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا يزيد الرقاشي<sup>(٧)</sup>، عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ آخر سورة الحشر إلى آخرها: ﴿لَوْ أَنزَلْنَاهَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ فمات من ليلته مات شهيداً»<sup>(٨)</sup>.

[٣٠٩٢] وأخبرني أبو عثمان بن أبي بكر الحيري<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا

التخريج:

- أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/٣١٨، من طريق سليم الفوزي عن محمد بن زياد به بمعناه. وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٩/١٨.
- (١) محمد بن القاسم الماوردي النيسابوري، لم يذكر بجرح ولا تعديل.
- (٢) لم أجده.
- (٣) مكّي بن عبدان المحدث الثقة المتقن.
- (٤) إبراهيم بن عبد الله بن عمر العبسي القصار. ذكره ابن حبان في «الثقات».
- (٥) الكلابي، صدوق في حفظه شيء.
- (٦) جعفر بن حيان السعدي، ثقة.
- (٧) يزيد بن أبان الرقاشي ضعيف زاهد.
- (٨) [٣٠٩١] الحكم على الإسناد:
- إسناده ضعيف فيه يزيد الرقاشي ضعيف، وفي إسناده من لم أجد ترجمته، ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١/١٨.

(٩) سعيد بن محمد بن إبراهيم، ثقة صالح.

(أبو الحسين)<sup>(١)</sup> محمد بن محمد الحجاجي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا عبد الله ابن أبان بن شداد<sup>(٣)</sup>، أن إسماعيل بن محمد الحيري<sup>(٤)</sup> حدثهم، قال: حدثنا علي بن رزيق<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا هشام<sup>(٦)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٧)</sup> عن عطاء بن يسار<sup>(٨)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن أسم الله الأعظم، فقال: «يا أبا هريرة عليك بآخر سورة الحشر فأكثر قراءتها، فأعدت عليه، فأعاد عليّ، فأعدت عليه، فأعاد عليّ»<sup>(٩)</sup>.



- (١) في الأصل: أبو الحسن، والتصويب من (م).
  - (٢) الإمام الحافظ الناقد المقرئ.
  - (٣) لم أجده.
  - (٤) لم أجده.
  - (٥) المصري. يروي عن: ابن لهيعة. «توضيح المشتبه» للقيسي ١٠٣/٤، «تبصير المنتبه» لابن حجر ٦٠٠/٢.
  - (٦) هشام بن سعد المدني، صدوق له أوهام، رمي بالتشيع.
  - (٧) العدوي ثقة عالم وكان يرسل.
  - (٨) الهلالي، ثقة.
  - (٩) [٣٠٩٢] الحكم على الإسناد:
- في إسناده من لم أجده، وعلي بن رزيق، لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:
- أنظر: «الكشاف» للزمخشري ٥١٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٨-٤٩.

٦٠

# سُورَةُ الْمُنْتَحِنَةِ





## سورة الممتحنة

مدنية<sup>(١)</sup>، وهي: ثلاث عشرة آية<sup>(٢)</sup> ليس فيها اختلاف.

وعدد كلماتها ثلاثمائة وثمان وأربعون كلمة.

وعدد حروفها ألف وخمسمائة وعشرة أحرف<sup>(٣)</sup>.

[٣٠٩٣] وأخبرنا الخبازي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن حبان<sup>(٥)</sup>، قال:

حدثنا الفرقي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إسماعيل بن عمرو<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا

يوسف بن عطية<sup>(٨)</sup>، عن هارون بن كثير<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا زيد بن

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥١٦، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص

٥٩)، «الوسيط» ٤/٢٨١، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩١، «زاد المسير» لابن

الجوزي ٨/٢٣٠، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/٥٣٣.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٨١، «البحر المحيط» لأبي حبان ٨/٢٥٠،

«إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٢/٥٣٣، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص

٣١٤).

(٣) أنظر: «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٤).

(٤) في (م): أبو الحسين الخبازي المقرئ، وهو إمام ثقة.

(٥) أبو الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر، الإمام الحافظ، الصادق.

(٦) في الأصل: الفريري، خطأ، والمثبت من (م) وهو محمد بن علي بن مخلد بن

فرقد، الشيخ المعمر الصدوق.

(٧) البجلي، ضعيف.

(٨) الباهلي، متروك.

(٩) مجهول.

أسلم<sup>(١)</sup>، عن أبيه<sup>(٢)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(٣)</sup>، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الممتحنة كان المؤمنون والمؤمنات شفعاء له يوم القيامة»<sup>(٤)</sup> [٥٤/ب].



### ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله ﷻ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾

نزلت في حاطب بن أبي بلتعة، وذلك: أن سارة مولاة أبي عمرو ابن صيفي بن هاشم بن عبد مناف، أتت رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة بعد بدر بسنتين ورسول الله ﷺ يتجهز لفتح مكة، فقال رسول الله ﷺ «أمسلمة جئت؟» قالت: لا، قال: «أفمهاجرة جئت؟» قالت: لا، قال: «فما حاجتك؟» قالت: إنكم كنتم الأهل

(١) زيد بن أسلم، قال ابن حجر: هو تحريف والصواب زيد بن سالم، جهله ابن حاتم.

(٢) تكررت في الأصل، قال الذهبي: زيد عن أبيه نكرة.

(٣) صحابي مشهور.

(٤) [٣٠٩٣] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف فيه يوسف بن عطية الباهلي، متروك، وهارون بن كثير مجهول، وزيد عن أبيه نكرة.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٨١/٤ عن سعيد بن محمد الزعفراني بسنده عن أبي بن كعب بمثله، وكتب محقق «الوسيط» في هامشه لم يعثر له على أصل، وقد تقدم أنه حديث موضوع في غير موضع عند أوائل السور. وانظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي ٣٣١/٥.

والعشيرة والموالي وقد ذهبت الموالى واحتجت حاجة شديدة، فقدمت عليكم لتعطوني وتكسوني وتحملوني، قال: لها النبي ﷺ: « فأين أنت من شباب مكة؟ » وكانت مغنية ونائحة. فقالت: ما طُلبَ مِنِّي شيء بعد وقعة بدر، فحثَّ رسول الله ﷺ عليها بني عبد المطلب وبني هاشم، فأعطوها، وكَسَوْها وحملوها نفقة، فأتاها حاطب بن أبي بلتعة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حليف بني عبد العزى<sup>(١)</sup>، فكتب معها إلى أهل مكة كتابًا، وأعطها عشرة دنانير. هذه رواية باذان<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقال مقاتل: أعطها عشرة دراهم وكساها بردًا على أن توصل الكتاب إلى مكة، وكتب في الكتاب: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، أنَّ النبي ﷺ يريدكم، فخذوا حذرکم، فخرجت سارة، فنزل جبريل عليه السلام، فأخبر النبي ﷺ بما فعل حاطب، فبعث رسول الله ﷺ عليًا وعمرًا وعمر، والزبير، وطلحة، والمقداد بن الأسود وأبا مرثد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكلهم كانوا فرسانًا، وقال لهم: « انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ<sup>(٣)</sup> فإنَّ بها ظعينة معها كتابٌ من حاطب بن أبي بلتعة إلى المشركين فخذوه منها، وخلُّوا سبيلها، وإن لم تدفع لكم فاضربوا عنقها ».

(١) بنو عبد العزى: بطن من عبد مناف، من قريش، من العدنانية، وهم: بنو عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، وأيضًا بنو عبد العزى: بطن من بني قصي بن كلاب من قريش، من العدنانية.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٣٣٧).

(٢) في الأصل: زاذان والتصويب من (م).

(٣) روضة خاخ: مكان قريب من حمراء الأسد بالقرب من المدينة.

انظر: «معجم ما أستعجم» للبكري ٤٨٢/١.

قال: فخرجوا حتى أدركوها في ذلك المكان الذي قال رسول الله ﷺ، فقالوا لها: أين الكتاب، فحلفت بالله ما معها كتاب، فبحثوا وفتشوا متاعها، فلم يجدوا معها كتاباً، فهموا بالرجوع، فقال علي رضي الله عنه: والله ما كذبنا ولا كُذِّب بنا وسل سيفه، وقال لها: أخرجي الكتاب وإلا والله الذي لا إله إلا هو لأضربن عنقك، فلما رأت الجِدَّ أخرجته من ذوابتها<sup>(١)</sup> قد خبأته في شعرها [١/٥٥] فخلَّوا سبيلها، ولم يتعرضوا لها ولا لما معها، ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله ﷺ.

فأرسل رسول الله ﷺ إلى حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه: فأتاه، فقال له النبي ﷺ: «يا حاطب هل تعرف هذا الكتاب؟» قال: نعم، فقال عمر رضي الله عنه: يا رسول الله دعني أضرب عنقه فإنه منافق، فقال: «مهلاً يا عمر»، ثم قال: «يا حاطب ما حملك على ما صنعت؟» قال حاطب: والله يا رسول الله ما كفرت منذ أسلمت، ولا غشيت منذ نصحت، ولا أحببتهم منذ فارقتهم؛ ولكن: لم يكن أحد من المهاجرين إلا وله بمكة قرابة يمنعون عشيرته، وكنت غريباً فيهم، وكان أهلي بين ظهرانيتهم، فخشيت على أهلي منهم، فأردت أن أتخذ عند المشركين يداً بكتاب، وقد علمت أن الله ﷻ يُنزل بهم بأسه، وإن كتابي لا يغني

(١) في الأصل ذوابها: والتصويب من (م).

والذَّوَابَةُ: الشعر المضفور.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (ظعن).

عنهم شيئاً، فصدّقه رسول الله ﷺ، ثم التفت إلى عمر رضي الله عنه، فقال: «يا عمر ما يدريك لعلّ الله أطلع على أهل بدر أطلاعة، فقال لهم: أعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم؟» وكان حاطب رضي الله عنه ممن شهد بدرًا<sup>(١)</sup>.

[٣٠٩٤] وأخبرني عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن غالب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الصمد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ليث<sup>(٦)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٧)</sup>، عن جابر<sup>(٨)</sup>

(١) أخرجه البخاري كتاب تفسير القرآن، باب سورة الممتحنة (٤٨٩٠) بمعناه، ومسلم كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بدر (٢٤٩٤) بمعناه، وأبو داود كتاب الجهاد، باب في حكم الجاسوس إذا كان مسلمًا (٢٦٥٠) بمعناه، والترمذي كتاب التفسير، باب ومن سورة الممتحنة (٣٣٠٥) بمعناه، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» بمعناه ٥٨/٢٨ - ٦٠، والواحدي في «الوسيط» ٢٨١/٤ بنحوه. جميعهم أخرجه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أحمد بن إسحاق أبو بكر الضبي، قال الذهبي: ما علمت به بأسًا.

(٤) الضبي، متقن.

(٥) عبد الصمد بن النعمان، يروي عن شيان بن عبد الرحمن وعنه محمد بن غالب التمام وأحمد بن منصور، ذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الثقات» لابن حبان ٨/٤١٥، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٦٢١.

(٦) ليث بن أبي سليم القرشي، صدوق أختلط أخيرًا، ولم يتميز حديثه فترك.

(٧) المكي، صدوق إلا أنه يدلّس.

(٨) الصحابي المشهور.

ﷺ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ يَشْتَكِي حَاطِبًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ إِلَى النَّارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا أَبَدًا؛ لِأَنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَالحَدِيثِيَّةَ» وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي شَأْنِ حَاطِبٍ وَمَكَاتِبَتِهِ الْمُشْرِكِينَ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ (١).

﴿تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِالمُودَةِ﴾ أي: المودة، والباء صلة، كقولك أريد أن أذهب، وبأن أذهب فدخل الباء وإسقاطها سواء (٢) قاله الفراء. قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالإْحْكَامِ﴾ (٣) أي: إلحادًا ومنه قول

(١) [٣٠٩٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه ليث بن أبي سليم صدوق أختلط، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه مسلم كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر (٢٤٩٥)، من طريق محمد بن رمع عن الليث به بنحوه، والترمذي كتاب المناقب، باب فيمن سب أصحاب النبي ﷺ (٣٨٦٤) عن قتيبة عن الليث به بنحوه، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/ ٣٢٥ (١٤٤٨٤) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير به بنحوه.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣/ ١٨٤ (٣٠٦٤) من طريق أسد بن موسى عن الليث به بنحوه، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٥/ ١٠٦ (٤٨٠٦) من طريق قتيبة عن الليث به بنحوه.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/ ١٤٧، «جامع البيان» للطبري ٢٨/ ٥٧، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ٩٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٣٢.

(٣) الحج: ٢٥.

الشاعر<sup>(١)</sup>:

لما رجت<sup>(٢)</sup> بالشُّربِ هزًّا لها<sup>(٣)</sup> العَصَا

شَحِيحٌ لَهُ عِنْدَ الْإِزَاءِ<sup>(٤)</sup> يَهِيمُ<sup>(٥)</sup>

أي: هزها وتلقون من صلة الأولياء كقولك: لا تتخذة دخلاً تلقي إليه كل ما عندك من الشر<sup>(٦)</sup>.

وقيل: الباء أصلية تقديره تلقون إليهم أسرار النبي ﷺ وأخباره بالمودة<sup>(٧)</sup>.

﴿وَقَدْ كَفَرُوا﴾ واو الحال<sup>(٨)</sup> ﴿بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾<sup>(٩)</sup> القرآن<sup>(١٠)</sup>.

(١) نسبة الفراء لأبي الجراح، وهو أحد الأعراب الذين أخذ عنهم اللغة، ولم أجده.

(٢) في الأصل: أرجت والتصويب من (م).

(٣) في الأصل: بها والتصويب من (م).

(٤) الإزاء: مصب الماء في الحوض.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (أزا).

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٧/٣، «جامع البيان» للطبري ٥٧/٢٨، وفيه (نهيم) بدل (يهيم) والنهيم صوت شبيه الأنين أنظر «لسان العرب» (نهم).

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٩/٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥١/٨.

(٧) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٧/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٨٢/٤،

«معالم التنزيل» للبغوي ٩٣/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥١/٨.

(٨) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥٢/٨.

(٩) كتب في هامش الأصل، (٥٥/أ): وقرأ الجمهور: (بما جاءكم) والجحدري والمعلّى عن عاصم: لما باللام مكان الباء، أي: لأجل ما جاءكم. بحر أبي حيان. انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥٣/٨.

(١٠) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٨٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٣/٨، «زاد

المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٦/١٨.

﴿يُخْرِجُونَ الرُّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ من مكة<sup>(١)</sup>.

وقيل: المعنى أحوجوه [هـ/ب] إلى الخروج وعرضوه له، كما تقول قتلت فلاناً، أي: حملته على ما يقتل<sup>(٢)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: وكان حاطب ممن أخرج مع النبي ﷺ من مكة<sup>(٣)</sup>.

﴿أَنْ تُؤْمِنُوا﴾ أي: لأن آمنتم<sup>(٤)</sup>.

﴿يَا لَهِ رَبِّكُمْ﴾ أي: أخرجوكم لإيمانكم.

﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ في الكلام تقديم وتأخير ونظم الآية ومجازها: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾ ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي﴾<sup>(٥)</sup>، والمعنى يخرجونكم لأن آمنتم وقوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي﴾ شرط وجوابه مقدم، المعنى: إن كنتم خرجتم في سبيلي فلا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء، ونصب ﴿جِهَادًا﴾ و﴿ابْتِغَاءً﴾، لأنه مفعول له<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٨٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٩٤/٥ نحوه.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٣/١٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٩/٣، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٣/٨.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٥٨/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٣/١٨.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٦/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٠/٤.



﴿تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ﴾ ما أسرَّه النبي ﷺ عنهم.

﴿بِالْمَوَدَّةِ﴾ وقيل: المعنى تسرون إليهم بالكتاب إليهم<sup>(١)</sup>.

﴿وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ﴾ أضمرتم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَا أَعْلَنْتُمْ﴾ أظهرتم<sup>(٣)</sup>، قال ابن عباس رضي الله عنهما: وأنا أعلم بما

أخفيتم في صدوركم وما أظهرتم بألستكم من الإقرار والتوحيد<sup>(٤)</sup>.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ﴾ أي: من يسر إليهم ويكاتبهم منكم بعد هذا<sup>(٥)</sup>.

﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ أي: أخطأ قصد الطريق<sup>(٦)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿إِنْ يَتَّقَوْكُمْ﴾



يلقوكم ويصادفوكم، ومنه المثاقفة، أي: طلب مصادفة الغيرة

والمسايفة وشبهها<sup>(٧)</sup>.

﴿يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً﴾ باليد واللسان والقلب والدين.

«الوسيط» للواحد ٢٨٢/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٣/١٨.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٤/١٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٤/١٨.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبيهقي ٩٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٨٣/٤.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٨٣/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨.

(٦) أنظر: «الوسيط» للواحد ٢٨٣/٤، «معالم التنزيل» للبيهقي ٩٣/٨.

(٧) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٤/١٨.

الغيرة: الغفلة، أي: كانوا غافلين عن حفظ مقامهم وما هم فيه من مقابلة العدو.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (غرر).

﴿وَيَسْطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَهُمْ بِالسُّوءِ﴾ الأيدي بالقتل والألسنة بالشتيم  
يقول: فكيف ينفعكم التقرب إليهم وحالهم معكم هذه<sup>(١)</sup>.

﴿وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ بمحمد فلا تناصحوهم فإنهم لا يناصحوكم<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ﴾

أي: لا يدعونكم قراباتكم منهم ولا أولادكم التي بمكة إلى خيانة  
رسول الله ﷺ والمؤمنين وترك مناصحتهم وموالاة أعدائهم  
ومظاهرتهم فلن ينفعكم أرحامكم ولا أولادكم الذين عصيتم الله  
لأجلهم<sup>(٣)</sup>.

﴿يَوْمَ الْفَيْصَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ﴾ فيدخل أهل طاعته والإيمان به الجنة،  
ويدخل أهل معصيته والكفر به النار<sup>(٤)</sup>.

واختلفت القراءة في ﴿يَفْصِلُ﴾ فقرأ [١/٥٦] السلمي وزر بن حبيش  
وعاصم والجحدري ويعقوب وعيسى ﴿يَفْصِلُ﴾ بفتح الياء وكسر الصاد  
مخففة على الفعل الواقع<sup>(٥)</sup> واختاره أبو حاتم، وقرأ إبراهيم النخعي

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية  
٢٩٤/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٥/١٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٥/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦١/٢٨، «الوسيط» للواحدي ٢٨٣/٤، «معالم  
التنزيل» للبغوي ٩٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٣/٨.

(٤) السابق.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٩/٣، «جامع البيان» للطبري ٦٢/٢٨، «السبعة»  
لابن مجاهد (ص ٦٣٣)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن

والشعبي ويحيى والأعمش وحمزة والكسائي وخلف (يُفْصِّل) بضم الياء وكسر الصاد مشدداً على الفعل المسمّى بالفاعل<sup>(١)</sup> وقرأ الحسن وابن عامر والأعرج والمغيرة ويحيى بن الحارث (يُفْصِّل) كذلك مشدداً إلا أنه على ما لم يسم فاعله<sup>(٢)</sup>.

وقرأ طلحة والنخعي بالنون وكسر الصاد مشددة<sup>(٣)</sup> وروي عن علقمة كذلك مخففة، وقرأ أبو حيوة وقتادة (يُفْصِّل) بضم الياء وكسر الصاد مخففاً من أفصل يفصل<sup>(٤)</sup> وقرأ الباكون (يُفْصِّل) بياء مضمومة وتخفيف الفعل وفتح الصاد على الفعل المجهول واختاره أبو عبيد، فمن خَفَّفَ فلقلوله: ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْفَصِّلِينَ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ﴾<sup>(٦)</sup>.

غلبون ٥٨٦/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٨/٢، «التيسير» للداني (٢١٠)، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٤٩/٣، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٣)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٢/٤، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٦/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٨/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦١/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٣)، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٦/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٨/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٦/٥.

(٤) أنظر: «التيسير» للداني (ص ٢١٠).

(٥) الأنعام: ٥٧. (٦) الدخان: ٤٠.

ومن شدد فلأن ذلك أبين في الفعل الكثير المكرر المتردد، ومن أتى به على ما لم يسم فاعله فلأن الفاعل معروف، كقوله: ﴿وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ﴾<sup>(١)</sup> ومن أتى به مسمى الفاعل فقد ردّ الضمير إلى الله ﷻ والياء المختار لقوله: ﴿عَدَوِيَّ وَعَدُوَّكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَأَنَا أَعْلَمُ﴾. ومن قرأ بالنون فهو على التعظيم<sup>(٢)</sup>.

[٣٠٩٥] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا مكى بن عبدان<sup>(٤)</sup> قال: أخبرنا عبد الله بن هاشم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٧)</sup>، عن سهيل بن<sup>(٨)</sup> أبي صالح<sup>(٩)</sup>، عن (عطاء بن يزيد)<sup>(١٠)</sup>، عن تميم الداري<sup>(١١)</sup> رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ

(١) الزمر: ٦٩.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٥/١٨.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٥) عبد الله بن هاشم بن حيان، ثقة.

(٦) ثقة، ثبت حافظ.

(٧) الثوري، ثقة، حافظ إمام حجة، كان ربما يدلّس.

(٨) في الأصل: عن وهو خطأ، والتصويب من (م).

(٩) ذكوان السّمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه، بآخره.

(١٠) في الأصل: أبي زيد، والتصويب من (م). وهو عطاء بن يزيد الليثي ثمّ الجندعي،

أبو محمد المدني، يروى عن أبي أيوب وأبي هريرة وغيرهما من الصحابة، روى

عنه الزهري وسهيل بن أبي صالح، ذكره ابن حيان في «الثقات» وقال ابن حجر:

ثقة. انظر: «الثقات» لابن حيان ٢٠٠/٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٦٠٤).

(١١) تميم بن أوس بن حارثة بن دراع الداري مشهور من الصحابة.

قال: «ألا إن الدين النصيحة» ثلاث مرات، قالوا لمن يا رسول الله؟.

قال؟: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»<sup>(١)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ قَدْوَةٌ﴾<sup>(٢)</sup>.



﴿حَسَنَةٌ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنهما: أي: سنة صالحة<sup>(٣)</sup>.

وقراءة العامة بكسر الهمزة<sup>(٤)</sup> من إسوة، وضمها يحيى والأعمش

(١) [٣٠٩٥] الحكم على الإسناد:

إسناده فيه ضعف، فيه سهيل بن أبي صالح، صدوق تغير بآخره، وشيخ المصنف، لم أجد له جرحاً أو تعديلاً.

التخريج:

أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (٥٥) عن محمد بن حاتم عن ابن مهدي به بمثله، وأبو داود كتاب الأدب، باب في النصيحة (٤٩٤٤) من طريق زهير عن سهيل به بنحوه، والنسائي كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام ١٥٦/٧ - ١٥٧ عن يعقوب بن إبراهيم عن عبد الرحمن به بنحوه، وأحمد في «المسند» ١٠٢/٤ (١٦٩٤٠) عن عبد الرحمن بن مهدي به بنحوه، والطبراني في «المعجم الكبير» ٥٢/٢ (١٢٦٠) من طريق يزيد الليثي عن تميم الداري بنحوه، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٣٥/١٠، من طريق عطاء به بمعناه، وانظر: «المسند» لأبي عوانة ١٤٢/١.

وله شاهد:

أخرجه الترمذي كتاب البر والصلة، باب ما جاء في النصيحة ٣/٣٧١ - ٣٧٢ (١٩٣٢) بمعناه، وأخرجه النسائي كتاب البيعة، باب النصيحة للإمام ١٥٧/٧ بمعناه، كلاهما أخرجاه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٨٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٤.

(٣) لم أجد هذا القول.

(٤) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٣)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤١٢.

وعاصم وهما لغتان<sup>(١)</sup>.

﴿فَإِبرَاهِيمَ﴾ الخليل عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ على دينه من أهل الإيمان<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن زيد: هم الأنبياء عليهم السلام<sup>(٤)</sup>.

﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمُ﴾ المشركين<sup>(٥)</sup>.

﴿إِنَّا بَرَاءٌ وَأَوْ مِنْكُمْ﴾ جمع بريء<sup>(٦)</sup> مثل ظريف وظرفاء، وقراءة العامة

على وزن فعلاء غير مجرى، وقرأ عيسى وابن أبي إسحاق (براء) [٥٦/

ب] بكسر الباء بالإجراء على وزن فعال مثل قصير وقصار وطويل

وطوال وظريف وطراف، يقول تعالى: كونوا في العداوة لمن

حارب الله ورسوله كإبراهيم عليه السلام والذين آمنوا به إذ قالوا لقومهم

الكفار المشركين إنا برآء منكم<sup>(٧)</sup>.

﴿وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ من أوثانكم التي تعبدونها<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٥/٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٢/٢٨.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦٢/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٣/٤، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨.

(٨) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨.

﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ أي: جحدناكم وأنكرنا دينكم<sup>(١)</sup>.

﴿وَبَدَأَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ﴾ باللسان.

﴿وَالْبَغْضَاءُ﴾ بالقلب<sup>(٢)</sup>.

﴿أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾<sup>(٣)</sup>.

يقول: تأسوا بقول إبراهيم عليه السلام كله وشأنه وشأن من آمن معه إلا في أستغفاره لأبيه نهوا أن يتأسوا به في هذه خاصة فيستغفروا للمشركين فإنه كان عن موعدة منه له<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إن إبراهيم عليه السلام عاداهم وهجرهم في كل شيء إلا في قوله: ﴿لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ ثم بين عذره في سورة التوبة، وفي هذه الآية دلالة بينة على تفضيل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم على سائر الأنبياء عليهم السلام لأننا حين أمرنا بالافتداء به أمرنا أمراً مطلقاً ولم يستثن فقال: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>(٥)</sup> وحين أمر بالافتداء بإبراهيم عليه السلام.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٦/١٨.

(٢) أنظر: «الفتوحات الإلهية» للجمل ٣٢٦/٤.

(٣) كتب في هامش الأصل (٥٦/ب) عند كلمة ﴿تُؤْمِنُوا﴾ هذه الكلمة أبداً أي هذا دأبنا معكم ما دمت على كفركم حتى تؤمنوا بالله وحده فحينئذ تنقلب المعادة موالاة. القرطبي.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٣/٢٨، ونسبه لمجاهد وقتادة، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٨/٥ ونسبه لقتادة، «الوسيط» للواحدى ٢٨٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٥/٨.

(٥) الحشر: ٧.

أَسْتَشْنِيْ بَعْضُ أَفْعَالِهِ<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ إِنْ عَصَيْتَهُ.

﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا﴾ أَي: قُولُوا أَنْتُمْ هَذَا الْقَوْلَ.

وَقِيلَ: مَنْ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَنْ مَعَهُ.

﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا﴾ أَي: أَعْتَمَدْنَا.

﴿وَالَيْكَ أُنَبِّئُكَ﴾ أَي: رَجَعْنَا.

﴿وَالَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ لَكَ الرَّجُوعُ فِي الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup>.

قَوْلُهُ ﷻ: ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾

أَي: لَا تَظْهَرْهُمْ عَلَيْنَا فَيُظَنُّوا أَنَّهُمْ عَلَى حَقٍّ فَيُفْتَنُوا بِذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

وَقِيلَ: لَا تَسْلُطْهُمْ عَلَيْنَا فَيُفْتَنُونَا وَيُعَذِّبُونَا<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الْحَكِيمُ﴾.

قَوْلُهُ ﷻ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ﴾

يَعْنِي: فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر ما سبق في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٦/١٨-٥٧.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٧/١٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٠، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٤/٢٨، ونسبه لقتادة، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥١٨، نحوه عن مجاهد، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٨٤، «معالم التنزيل» للبغوي، ونسبه للزجاج ٨/٩٤، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٣٩.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٤/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥١٨، ونسبه لابن عباس.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٥٧.



﴿أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ﴾ وأعاد ذكر الأسوة؛ لأنه منعقد بغير المعنى الذي أنعقد به الأول<sup>(١)</sup>.

﴿وَمَن يَتَوَلَّ﴾ يعرض عن الإيمان<sup>(٢)</sup>.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ﴾ أي: لم يتعبدهم حاجة إليهم<sup>(٣)</sup>.

﴿الْحَمِيدُ﴾ في سلطانه عند خلقه، فلما نزلت هذه الآية عادى المؤمنون أقرباءهم [١/٥٧] من المشركين في الله وأظهروا لهم العداوة والبراءة، فعلم الله تعالى شدة وجد المؤمنين في ذلك<sup>(٤)</sup> فأنزل قوله:

قوله ﷻ: ﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ﴾ أيها المؤمنون.

﴿وَيَنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ﴾ من مشركي مكة<sup>(٥)</sup> ﴿مَوَدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ﴾ وقيل: معناه ليجعلن الله تعالى ذلك.

وقيل: كونوا على رجاء من ذلك.

(١) لم أجد هذا القول. وقد أجمعت أكثر التفاسير على أن تكرار الأسوة كان للمبالغة والتأكيد وليست هناك مغايرة.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٧/١٨، «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٣٨/٧.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٨٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٥/٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٨/١٨.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٨٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٥/٨، ونسباه لمقاتل، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٨/١٨.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٩/٥، «الوسيط» للواحدى ٢٨٤/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٣٩/١٨.

وقيل: المودة أَنَّ النبي ﷺ تزوّج أم حبيبة بنت أبي سفيان بن حرب<sup>(١)</sup>.

وقيل: بإسلام من يسلم منهم، ففعل الله ﷻ ذلك بأن أسلم كثير منهم فصاروا أولياءهم وإخوانهم وخالطوهم وناكحوهم، وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها وكانت تحت (عبيد الله)<sup>(٢)</sup> بن جحش بن رئاب وكانت هي وزوجها من مهاجرة الحبشة، فأما زوجها فتنصّر وسأل عنها أن تتابعه على دينه فأبّت وصبرت على دينها، ومات زوجها على النصرانية، فبعث النبي ﷺ إلى النجاشي فيها ليخطبها عليه، فقال النجاشي لأصحابه: من أولاكم بها، قالوا: خالد بن سعيد بن العاص، قال: فزوّجها من نبيكم ﷺ، ففعل وأمهرها النجاشي رحمه الله من عنده أربعمائة دينار وساق إليها مهرها<sup>(٣)</sup>.

وقيل: خطبها النبي ﷺ إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فلما زوّجه إيّاها بعث إلى النجاشي فيها فساق عنه المهر وبعث بها إليه، فبلغ ذلك أبا سفيان وهو يومئذٍ مشرك، فقال: ذاك الفحل لا يقدر<sup>(٤)</sup> أنفه، ثم رخص

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/ ١٥٠، «النكت والعيون» للماوردي، نسبه لمقاتل ٥١٩/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٣٦.

(٢) في الأصل: عبد الله والتصويب من كتب التراجم.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ٥٨.

(٤) يقدر: أي: لا يضرب أنفه وذلك إذا كان كريماً.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قدع).

الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم ولا يخرجوهم من جميع الكافرين<sup>(١)</sup> فقال:

﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ﴾

أي: تعدلوا فيهم بالإحسان والبر أن تبرؤهم<sup>(٢)</sup> ﴿أَنْ﴾ في موضع جر على البدل من ﴿الذين﴾، أي: لا ينهاكم الله عن أن تبرؤوا الذين لم يقاتلوكم<sup>(٣)</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ اختلف العلماء فيمن نزلت هذه، فقال ابن عباس رضي الله عنهما: نزلت في خزاعة<sup>(٤)</sup> منهم هلال بن عويمر وخزيمة وسراقة ابن مالك بن جعشم وبنو مدلج<sup>(٥)</sup> وكانوا صالحوا النبي ﷺ على [٥٧/

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٦٥/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٩/١٨.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٨/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٨٥/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٨.

(٤) بنو خزاعة: قبيل من الأزد، من القحطانية. قال ابن الكلبي: وسموا خزاعة؛ لأن بني مازن من الأزد لما تفرقت من اليمن في البلاد نزل بنو مازن على ماء بين زبيد ورفع يقال له: غسان، وأقبل أبو عمرو بن لحي فانزع عن قومهم فنزلوا مكة، ثم أقبل بنو أسلم ومالك وملكان، بنو أفصى بن حارثة، فانزعوا عن قومهم أيضًا فسمي الجميع خزاعة.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٢٢٨).

(٥) بنو مدلج: بطن من كنانة، وفيهم كان علم القيافة.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٣٧٢).

ب] أن لا يقاتلوه ولا يعينوا عليه أحدًا فأمر ببرهم والوفاء لهم إلى أجلهم<sup>(١)</sup> حكاه الفراء.

وقال عبد الله بن الزبير رضي الله عنه نزلت في أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها وذلك أن أمها قتيلة بنت عبد العزى بن عبد أسد من بني مالك بن حسل قدمت عليها المدينة بهدايا ضبابًا<sup>(٢)</sup> وأقطًا<sup>(٣)</sup> وسمناً، وهي مشركة فقالت أسماء رضي الله عنها: يا أماه لا أقبل منك هدية ولا تدخلني علي في بيتي حتى أستأذن النبي ﷺ، فسألت لها عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ، فأنزل الله ﷻ هذه الآية، فأمرها رسول الله ﷺ أن تدخلها منزلها وتقبل هديتها وتحسن إليها وتكرمها<sup>(٤)</sup>.

وقال مرة الهمداني وعطية العوفي: نزلت في قوم من بني هاشم منهم العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٨.

(٢) ضباب: واحد ضب وهو دُوَيْبَّة من الحيوانات الزاحفة، معروف وهو يشبه الورل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (ضب).

(٣) الإقط: شيء يتخذ من اللبن المخيض يطبخ ثم يترك ثم يوصل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (أقط).

(٤) أخرجه أحمد في «المسند» ٤/٤ (١٦١١١) بنحوه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٦/٢٨ بنحوه، وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٧/٢ بنحوه.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٤٩/١٠ بنحوه، «النكت والعيون» للماوردي ٥١٩/٥ بمعناه، وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ٩٦/٨ بنحوه.

(٥) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٧/٨، «البحر المحيط» ٢٥٥/٨.

وقال مجاهد: هم الذين آمنوا بمكة ولم يهاجروا<sup>(١)</sup>.

وقيل: يعني به النساء والصبيان<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: نسختها ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقيل: كان هذا الحكم لعدة وهي الصلح، فلما زال الصلح بفتح مكة نسخ الحكم وبقي الرسم يُتلى<sup>(٤)</sup>.

قوله ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُوا فِي الدِّينِ﴾



أي: جاهدوكم على الدين.

﴿وَأَخْرَجُكُمْ مِّن دِيَارِكُمْ﴾ وهم عتاة أهل مكة.

﴿وَيُظَاهِرُوا﴾ أي: عاونوا.

﴿عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ﴾ وهم مشركو مكة.

﴿أَن تَوَلَّوْهُمْ﴾ في موضع جر على البدل<sup>(٥)</sup>.

﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ﴾ أي: يتخذهم أولياء وأنصارًا وأحبابًا.

﴿فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ﴾ الواضعون الولاية في غير موضعها<sup>(٦)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٥/٢٨.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥١٩/٥، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» حكاية الزجاج ٢٣٧/٨، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٨.

(٣) التوبة: ٥.

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٥/٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٣٧/٨.

(٤) أنظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٦٠)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٩/١٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٠/١٨.

(٦) أنظر: تفسير الآية في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٠/١٨.



قوله ﷺ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَتُ مُهَاجِرَتِ﴾

قال ابن عباس رضي الله عنه: أقبل رسول الله ﷺ معتمراً حتى إذا كان بالحُدَيْبِيَّةِ صالحه مشركو مكة على أن من أتاه من أهل مكة رده عليهم، ومن أتى مكة من أصحاب رسول الله ﷺ فهو لهم ولم يردوه عليه، وكتبوا بذلك كتاباً وختموا عليه، فجاءت سبيعة بنت الحارثِ الأُسَلَمِيَّةِ رضي الله عنها مسلمة بعد الفراغ من الكتاب، والنبي ﷺ بالحُدَيْبِيَّةِ، فأقبل زوجها مسافر من بني مخزوم<sup>(١)</sup> - وقال المقاتلان هو: صيفي بن راهب - في طلبها، وكان زوجها كافراً، فقال: يا محمد أردد علي أُمْرأتي [١/٥٨]، فَإِنَّكَ قد شرطت لنا أن ترد علينا من أتاك منا، وهذِهِ طِينَةُ الْكِتَابِ لم تجفَّ بعدُ، فأنزل الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَتُ مُهَاجِرَتِ﴾ من دار الكفار إلى دار الإسلام<sup>(٢)</sup>.

﴿فَأَمَّجَنُوهُنَّ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه: أمتحانهنَّ أن يستحلفن [أنهن]<sup>(٣)</sup> ما خَرَجْنَ من بغض زوجها وما خرجن رغبة عن أرض إلى

(١) بنو مخزوم: بطن من لؤي بن غالب، من قريش.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (٣٧١).

(٢) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ونسبه لمقاتل ٣٣٥٠/١٠ بنحوه. وانظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٠ - ١٥١، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢٠ - ٥٢١ بنحوه، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٨٥، بمعناه مختصراً، ولم ينسبه. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» بنحوه (ص ٤٤٤)، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٧ بمثله، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٣٨ بنحوه.

(٣) في الأصل: أنها. والمثبت اقتضاه السياق.

أرض، وما خرجن التماس دنيا، وما خرجن إلّا حبّاً لله ولرسوله<sup>(١)</sup> فاستحلفها رسول الله ﷺ ما خرجت بغضاً لزوجها ولا عشقاً لرجل، منّا وما خرجت إلّا رغبةً في الإسلام، فحلفت بالله الذي لا إله إلا هو على ذلك فأعطى رسول الله ﷺ زوجها مهرها وما أنفق عليها ولم يرّدها عليه، فتزوّجها عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكان النبي ﷺ يرد من جاء من الرجال ويحبس من جاء من النساء إذا أمتحن ويعطي أزواجهن مهورهن<sup>(٢)</sup> فذلك قوله ﷺ: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِنَ فَإِنَّ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ يعني: أزواجهن من الكفار<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأَتَوْهُنَّ مَا أَنْفَقُوا﴾ عليهنّ من المهر<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أمتحانهنّ أن يقلن: لا إله إلا الله وأنّ

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٨٨ ونسبه لقتادة، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/٦٧، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/١٢٧ (١٢٦٦٨)، بسنده عنه، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٣٣٥٠ بنحوه، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢١ - ٥٢٢ بنحوه، «الوسيط» للواحدى ٤/٢٨٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٨، «زاد المسير» لابن الجوزي بنحوه ٨/٢٤١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٦٢.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٦٢.

(٣) السابق.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥١، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢٢، «الوسيط» للواحدى ٤/٢٨٦، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٤١.

محمَّدًا عبده ورسوله<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها: كان أمتحانهم بما في قوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَتُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يَشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: كان بين النبي ﷺ وبين المشركين عهد أن لا يأتيك منّا امرأة ليست على دينك إلّا رددتها إلينا، فإن دخلت في دينك وكان لها زوج أن ترد على زوجها الذي أنفق عليها، وللنبي ﷺ مثل ذلك من الشرط<sup>(٣)</sup>.

وعن عروة قال: كان مما أشرت به سهل بن عمرو على النبي ﷺ يوم الحديبية إلّا يأتيك منّا أحد - وإن كان على دينك - إلّا رددته إلينا حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل، يومئذ إلى أن الشرط في رد النساء نسخ بذلك<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٦٨/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٢/٥، ونسبه لعطية العوفي، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٢/١٨.

(٢) أخرجه من حديث عائشة رضي الله عنها بنحوه: البخاري كتاب الشروط، باب ما يجوز من الشروط في الإسلام والأحكام والمبايعات (٢٧١٣)، ومسلم كتاب الإمارة، باب كيفية بيع النساء (١٨٦٦)، وأبو داود كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب ما جاء في البيعة (٢٩٤١)، والترمذي كتاب التفسير، باب ومن سورة الممتحنة (٣٣١٧)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٠/٢٨، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤١/٨، ونحوه، ولم ينسبه، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦١/١٨.

(٤) أخرجه البغوي في «معالم التنزيل» عن عروة بن الزبير أنه سمع مروان والمسور بن مخزومة بنحوه ٩٦/٨ - ٩٧.



وقد قيل: إنَّ الشرط في رد المسلمات لم يكن جائزًا في الأصل، وإنَّما وقع على وجه الخطأ أو الأضرار فيكون المهر في هذه الوجوه لأجل الشرط<sup>(١)</sup>.

وقيل: كان لهم ردّ الرجال دون النساء وعلى هذا يكون رد المهر، لأنَّ المهادنة أقتضت الكف، ويكون [٥٨/ب] ذلك ثابتًا في كل هدنة، والأشبه أنه كان لأجل الشرط<sup>(٢)</sup>.

وقال قتادة: ثم نسخ هذا الحكم وهذا العهد بسورة براءة<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ أي: لا إثم على المؤمنين أن يتزوجوا هؤلاء المهاجرات المؤمنات<sup>(٤)</sup>.

﴿إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ مهورهن<sup>(٥)</sup> وإن كان لهن أزواج كفار في دار الكفر؛ لأنَّه فرق بينهما الإسلام إذا استبرئت أرحامهن<sup>(٦)</sup>.

﴿وَلَا تُنْسِكُوا بَعْضَ الْكَافِرِ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من الإمساك<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: نحوه في «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٧٧/٢٨.

(٢) أنظر: «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٧٧/٢٨.

(٣) أنظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٦٠).

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٤٣/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٦/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٥/١٨.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٥٩/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٢/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤١/٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٥/١٨.

(٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٥٩/٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٤)، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٤)، «التذكرة»

وهو اختيار أبي عبيد لقوله: ﴿فَأَنسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وقرأ الحسن وأبو العالية ونصر بن عاصم وأبو عمرو وابن أبي إسحاق والجحدري ويعقوب وعيسى بن عمر (وَلَا تُمَسِّكُوا) مشددة من مَسَّك<sup>(٢)</sup>، واختاره أبو حاتم يقال: مسكت بالشيء وتمسكت به؛ لأنَّ العِصْم جماعة، فالتشديد أبين في مثل هذا للتكثير والتكرير. والعِصْم الحبال واحدها عصمة، وهو ما اعتصم به من العهود والسبب. والكوافر جمع كافرة نهى الله تعالى المؤمنين عن المقام على نكاح المشركات وأمرهم بفراقهن<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: يقول: لا تأخذوا بعقد الكوافر فمن كانت له امرأة كافرة بمكة فلا يعتدن بها، فقد أنقطعت عصمتها منه وليست له بامرأة، وإن جاءتكم امرأة مسلمة من أهل مكة ولها زوج كافر فلا

---

لابن غلبون ٥٨٦/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣١٨/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١)، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨.

(١) البقرة: ٢٣١.

كتب في هامش الأصل (٥٨/ب) عند كلمة ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾: ويكون الباء صلة، مجازه ولا تمسكوا عصم الكوافر.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٥٩/٥، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٤)، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٤)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٦/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «التيسير» للداني (ص ٢١٠).

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٨٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٢/٨.

تعتدن به ولتزوج سواه؛ فقد أُنقطعت عصمتها منه؛ وهذا لأنهنَّ غير كتابيات، فزال نكاحهنَّ لما أسلم أزواجهن قبل الدخول أو بانقضاء عدَّتِهْن بعد الدخول<sup>(١)</sup>.

قال الزهري: فلما نزلت هذه الآية طلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأتين له بمكة مشركتين قُرْبَيَّة بنت أبي أمية بن المغيرة، فتزوجها معاوية بن أبي سفيان، وهما على شركهما بمكة، وأخرى أم كلثوم بنت عمرو بن جرول<sup>(٢)</sup> الخزاعية، أم عبد الله بن عمر رضي الله عنه، فتزوجها أبو جهم بن حذيفة<sup>(٣)</sup> بن غانم رجل من قومه وهما على شركهما<sup>(٤)</sup>، وكانت عند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أروى بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، ففرَّق بينهما الإسلام حين نهى القرآن عن التمسك بعصم الكوافر، وكان طلحة بن عبيد الله<sup>(٥)</sup> قد هاجر وهي بمكة على دين قومها، ثم تزوّجها في الإسلام خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس، وكانت ممن فر إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله من نساء الكفار فحبسها، وزوّجها خالدًا<sup>(٦)</sup>، وآمنة بنت بشر كانت

(١) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٨٦/٤.

(٢) في الأصل حرون والتصويب من «الإصابة» لابن حجر ٤١٢/٣ (٨٠٧٠).

(٣) في الأصل حذافة، والصواب ما أثبت.

(٤) أورده الماوردي في «النكت والعيون» ٥/٥٢٢ عن موسى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه.

(٥) زاد في (م): بن عثمان بن عمرو التميمي.

(٦) أنظر: ما سبق في «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٤/١٨.

عند ثابت بن الدحداحة ففرت منه، وهو يومئذ [٥٩/أ]، كافر<sup>(١)</sup> إلى رسول الله ﷺ، فزوّجها رسول الله ﷺ سهل بن حنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فولدت عبد الله بن سهل<sup>(٢)</sup>.

قال الشعبي: وكانت زينب بنت رسول الله ﷺ ورضي عنها امرأة أبي العاص بن الربيع، فأسلمت ثم لحقت بالنبي ﷺ في المدينة وأقام أبو العاص مشركاً بمكة، ثم أتى المدينة فأمنته زينب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فأسلم فردّها النبي ﷺ عليه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَسَلُّوا﴾ يعني: أيها المؤمنون الذين ذهب أزواجهم فلحقن

(١) كتب في هامش (٥٩/أ) في الأعلى: روى الزهري عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: حكم الله ﷻ بينهم فقال: ﴿وَسَلُّوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلَسْتَلُّوا مَا أَنْفَقُوا﴾ فكتب إليهم المسلمون قد حكم الله ﷻ بيننا بأنه جاءكم امرأة منا أن توجهوا إلينا بصدقاتها وإن جاءتنا امرأة منكم وجهنا إليكم بصدقاتها، فكتبوا إليهم أما نحن فلا نعلم لكم عندنا شيئاً، فإن كان لنا عندكم شيء فوجهوا به، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأِنْ فَانَكُ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ﴾ الآية، قرطبي.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/١٨.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٢/٢٨.

(٣) هذه الرواية أصلها حديث، أخرجه أبو داود كتاب الطلاق، باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها؟ (٢٢٤٠) بنحوه، وابن ماجه كتاب النكاح، باب الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر (٢٠٠٩) بمعناه، والترمذي كتاب النكاح، باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما (١١٤٦) بمعناه، وقال أبو عيسى: هذا حديث ليس بإسناده بأس، جميعهم أخرجه من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨ - ٩٩، «الجامع لأحكام القرآن» ٦٦/١٨.

بالمشركين<sup>(١)</sup>.

﴿مَا أَنْفَقْتُمْ﴾ عليهن من الصداق ممن يزوجهنَّ منهم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَيْسَ لَكُمْ﴾ يعني: المشركين الذي لحقت أزواجهم بكم مؤمنات<sup>(٣)</sup>.

﴿مَا أَنْفَقُوا﴾ إذا تزوجن فيكم من تزوجهنَّ منكم ما أنفقوا من المهر<sup>(٤)</sup>.

﴿ذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ قال ابن عباس رضي الله عنه يقول: هذا حكم الله بين المسلمين والكفار من أهل العهد من مكة يرد بعضهم على بعض<sup>(٥)</sup>.

وقال الزهري: ولولا العهد والهدنة التي كانت بينه ﷺ وبين قريش يوم الحديبية لأمسك النساء ولم يرد إليهم صداقاً، وكذلك كان يصنع

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٣/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٨٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٨/٨ - ٩٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٢/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٣/٥، «الوسيط» للواحدي ٢٨٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٢/٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٣/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٢/٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٣/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٢/٨.

(٥) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤٨٦/٤، ولم ينسبه.

بمن جاءه من المسلمات قبل العهد<sup>(١)</sup>.

قيل: بفسخ نكاحهن ولا يرد على أزواجهن شيئاً إلا أن يسلم وهي في العدة فيكون أحق بها<sup>(٢)</sup>.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بأمره.

﴿حَكِيمٌ﴾ في صنعه فلما نزلت هذه الآية أقرّ المؤمنون بحكم الله تعالى، وأدوا ما أمروا به من نفقات المشركين على نساءهم، وأبى المشركون أن يقرّوا بحكم الله تعالى فيما أمر من أداء نفقات المسلمين، فأنزل الله تعالى قوله<sup>(٣)</sup>.

﴿وَإِنْ فَاتَكُمْ﴾ أعجزكم أيها المؤمنون<sup>(٤)</sup>.

﴿شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ يقول: إن لحق أحد من أزواجكم بالكفار مرتدات<sup>(٥)</sup>.

﴿فَعَاقِبْنَهُمْ﴾ فغزوتهم وأصبتن من الكفار عقبى وهي الغنيمة والظفر فكانت العاقبة لكم<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٤/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/١٨.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/١٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» عن الزهري ٧٥/٢٨.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٦/٢٨ عن ابن عباس.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٣/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٧/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٣/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٦/٤.

وقال المؤرج: معناه فخلقتهم من بعدهم وصار الأمر إليكم<sup>(١)</sup>.  
 وقال الفراء: عقب وعاقب مثل ظفر وظافر<sup>(٢)</sup>.  
 وقال الكلبي والقيسي: عاقبتم غزوتهم معاقبين غزوة بعد غزوة<sup>(٣)</sup>.  
 وقيل: هو من قولك: العقبى لفلان، أي: العاقبة لفلان بعد  
 الأولى، وتأويل العاقبة الكرة الآخرة، ولا تكون العاقبة إلاّ وقبلها  
 شيء هي لذلك عقب<sup>(٤)</sup>.

وقراءة العامة: ﴿فَعَاقِبْتُمْ﴾<sup>(٥)</sup> واختاره أبو عبيد وأبو حاتم وقرأ [٥٩/  
 ب] علقمة وإبراهيم وحמיד والأعرج (فعقبتم) بغير ألف مشددة<sup>(٦)</sup>.  
 وقرأ مجاهد (فأعقبتم)<sup>(٧)</sup>.

وقال صنعتهم بهم كما صنعوا بكم.  
 وقرأ الزهري (فعقبتم) بغير ألف خفيفة<sup>(٨)</sup> وقرأ مسروق وشقيق بن

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (عقب).

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٩٩/٨، ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن»  
 للقرطبي ٦٩/١٨.

(٤) أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (عقب).

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٥/٢٨، «المحتسب» لابن جني ٣٢٠/٢.

(٦) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٥/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٦/٤،  
 «المحتسب» لابن جني ٣١٨/٢.

(٧) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٣٢٠/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٣/٨،  
 «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٩/١٨.

(٨) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٣١٩/٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
 ٦٩/١٨.

سلمة (فَعَقَبْتُمْ) بكسر القاف خفيفة<sup>(١)</sup>.

وقال: غنمتم وكلها لغات بمعنى واحد، يقال: عَاقَبَ وَعَقَّبَ وعقب<sup>(٢)</sup> وَأَعَقَّبَ وتَعَقَّبَ واعتَقَبَ وتعاقَبَ إذا غنم<sup>(٣)</sup>.

﴿فَأَتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ﴾ منكم إلى الكفار<sup>(٤)</sup>.

﴿مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا﴾ عليهنَّ من الغنائم التي صارت في أيديكم من أموال الكفار<sup>(٥)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: يقول: إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة وليس بينكم وبينهم عهد ولها زوج مسلم قبلكم فغنمتم، فأعطوا هذا الزوج المسلم مهره من الغنيمة قبل أن تخمس<sup>(٦)</sup>.

وقال الزهري: يعطى من مال الفية<sup>(٧)</sup>، وعنه: يعطى من صداق من لحق بنا<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «المحتسب» لابن جني ٢/٣٢٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٤٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٦٩.

(٢) من (م).

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٩، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٦٩.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٧٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٩.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/٧٥، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/٩٩، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٤٤.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٧٦، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢٣ بنحوه مختصراً، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٧٠.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٧٠.

(٨) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/٧٦، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢٣.



قال الأعمش: هي منسوخة<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: وكان جميع من لحق بالمشركون من نساء المؤمنين المهاجرين راجعة عن الإسلام ستة نسوة.

أم الحكم<sup>(٢)</sup> بنت أبي سفيان، كانت تحت عياض بن شداد الفهري رضي الله عنه، وفاطمة بنت أبي أمية بن المغيرة أخت أم سلمة رضي الله عنها كانت تحت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلما أراد عمر رضي الله عنه أن يهاجر أبت وارتدت، وبرّوع بنت عقبة، كانت تحت شماس بن عثمان رضي الله عنه، وعبدية بنت عبد العزى بن فضلة كانت تحت عمرو بن عبد ود، وهند بنت أبي جهل بن هشام، تحت هشام بن العاص بن وائل رضي الله عنه وأم<sup>(٣)</sup> كلثوم بنت جبرول كانت تحت<sup>(٤)</sup> عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأعطاهم رسول الله ﷺ مهور نساءهم من الغنيمة<sup>(٥)</sup>.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾، أي: أحذروه أن تتعدوا ما أمرتم به<sup>(٦)</sup>.



(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٠ / ١٨.

(٢) غير واضحة في الأصل، والمثبت من (م).

(٣) ساقطة من الأصل.

(٤) سقط من الأصل، والمثبت من (م).

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٠ / ٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨ / ٧٠.

٧٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥٧ / ٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٠ / ١٨.

١٢ قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعُهُنَّ﴾

وذلك يوم فتح مكة لما فرغ رسول الله ﷺ من بيعه الرجال وهو على الصفا<sup>(١)</sup>، وعمر بن الخطاب رضي الله عنه أسفل [١/٦٠] منه، وهو يُبايع النساء، بأمر رسول الله ﷺ ويبلغهن عنه، وهند بنت عتبة امرأة أبي سفيان متنبهة متنكرة مع النساء خوفاً من النبي ﷺ أن يعرفها، فقال النبي ﷺ للنساء: «أبايعكن على أن لا تشركن بالله شيئاً» فرفعت هند رأسها وقالت: إنك لتأخذ علينا أمراً ما رأيك أخذته على الرجال، وكان بايع الرجال يومئذ على الإسلام، والجهاد فقط، فقال النبي ﷺ: «ولا تسرقن» فقالت هند: إنَّ أبا سفيان رجل شحيح وإنني أصبت من ماله<sup>(٢)</sup> هنات، فلا أدري أيحل لي أم لا؟

فقال أبو سفيان: ما أصبت من شيء فيما مضى وفيما غبر فهو لك حلال، فضحك رسول الله ﷺ وعرفها، فقال لها: «وإنك لهند بنت عتبة؟» قالت: نعم فاعف عما سلف يا نبي الله عفى الله عنك، فقال

(١) الصفا: بالفتح والقصر والصفاء والصفوان والصفاء كله العريض من الحجارة الملس، ومنه الصفا والمروة، وهما جبلان بين بطحاء مكة والمسجد، وأما الصفا فمكان مرتفع من جبل أبي قبيس بينه وبين المسجد الحرام عرض الوادي الذي هو طريق وسوق، ومن وقف على الصفا كان بحذاء الحجر الأسود.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٤١١/٣.

(٢) سقط من الأصل، والمثبت من (م).

النبي ﷺ: «ولا تزني»، فقالت هند رضي الله عنها: «أو تزني الحرّة؟! فقال: «ولا تقتلن أولادكن» أي: لا يئذن المؤودات ولا يسقطن الأجنة، فقالت هند رضي الله عنها: ربّناهم صغارًا وقتلتموهم كبارًا فأنتم وهم أعلم، وكان ابنها حنظلة بن أبي سفيان قد قتل يوم بدر، فضحك عمر رضي الله عنه حتى أستلقى، فتبسم رسول الله ﷺ فقال: «ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن»، وهي أن تقذف ولدًا على فراش زوجها فتنسبه منه وليس منه، فقالت هند: والله إنّ البهتان لقبيح، ولا تأمرنا إلّا بالرشد ومحاسن الأخلاق، فقال: «ولا يعصينك في معروف» فقالت: ما جلسنا في مجلسنا هذا وفي أنفسنا أن نعصيك في شيء، فأقرّ النسوة بما أخذ عليهن<sup>(١)</sup>، واختلف العلماء في كيفية بيعة رسول الله ﷺ للنساء.

[٣٠٩٦] فأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا مكّي بن عبدان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الرحمن بن بشر<sup>(٤)</sup>، قال:

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٨/٢٨ نحوه عن ابن عباس، وفي «تاريخ الرسل والملوك» ١٦١/٢، وأورده ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٠/٣٣٥١ نحوه مختصرًا عن مقاتل بن حيان.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٤/٥ - ٥٢٥ نحوه، «الوسيط» ٢٨٦/٤ - ٢٨٧ بمعناه، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٠/٨ - ١٠١ بنحوه، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٤/٨ - ٢٤٦ بمعناه، «السيرة الحلبيّة»، لعلي الحلبي ٤٥/٣ - ٤٦.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٤) عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي، ثقة.

حدثنا سفيان<sup>(١)</sup> ح.

[٣٠٩٧] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنبأنا محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا بشر بن مطر<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سفيان بن عيينة<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن المنكدر<sup>(٦)</sup>، أنه سمع أميمة بنت رقيقة<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup> رضي الله عنها تقول: بايعتُ النبي ﷺ في [٦٠/ب] نسوة، فقال لنا: فيما أستطعن وأطقتن؟ فقلت: رسول الله<sup>(٩)</sup> أرحم بنا<sup>(١٠)</sup> من أنفسنا، فقالت أميمة: يا رسول الله صافحنا. فقال: «إني لا أصافح النساء، إنما قلتي لامرأة كقولتي لمائة امرأة»<sup>(١١)</sup>.

(١) سفيان بن عيينة، ثقة، حافظ فقيه إمام حجة؛ إلا أنه تغير حفظه بآخره، وكان ربما دلس لكن عن الثقات.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل. (٣) المطيري، ثقة مأمون.

(٤) أبو أحمد الدقاق الواسطي، ثقة.

(٥) ثقة حافظ فقيه.

(٦) التميمي، أبو عبد الله، ثقة، فاضل.

(٧) أميمة بنت رقيقة، صحابية جلييلة.

(٨) في (م): ربيعة وهو خطأ.

(٩) كتب في هامش الأصل (٦٠/ب) عند كلمة رسول الله: وفي «الإصابة» قلن: الله ورسوله أرحم منا بأنفسنا. لمحرره.

(١٠) في الأصل: منا، والتصويب من (م).

(١١) [٣٠٩٦ - ٣٠٩٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب السير، باب ما جاء في بيعة النساء (١٦٠٣) عن قتيبة، عن

[٣٠٩٨] وأخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا معمر<sup>(٥)</sup>، عن الزهري<sup>(٦)</sup>، عن عروة<sup>(٧)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلَامِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿عَلَى أَنْ لَا يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ ثم يقول: «قد بايعتكن» قالت: وما مسّت يد رسول الله ﷺ يد امرأة قط إلا يد امرأة يملكها<sup>(٨)</sup>.

سفيان بن عيينة به بنحوه، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنكدر، وابن ماجه كتاب الجهاد، باب بيعة النساء (٢٨٧٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن سفيان به بمعناه، والنسائي كتاب البيعة، باب بيعة النساء ١٥٧/٧ (٤١٨٧) من طريق عبد الرحمن عن سفيان به بنحوه، ومالك في «الموطأ» في كتاب البيعة، باب ما جاء في البيعة (٩٨٢، ٩٨٣) عن محمد بن المنكدر به بمعناه، والإمام أحمد في «المسند» ٣٥٧/٦ (٢٧٠٠٦) عن سفيان به بنحوه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٠/٢٨ عن محمد بن بشار عن سفيان به بنحوه، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ١٠٢/٨ - ١٠٣ عن أحمد الشريحي عن الثعلبي به بنحوه.

- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) ابن الشرقي، ثقة مأمون.
- (٣) الذهلي، ثقة حافظ جليل.
- (٤) الصنعاني، ثقة، حافظ عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.
- (٥) معمر بن المثنى، صدوق إخباري.
- (٦) الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.
- (٧) ثقة.

(٨) [٣٠٩٨] الحكم على الإسناد: إسناده حسن، فيه معمر بن المثنى صدوق.

وقال الشعبي: كان النبي ﷺ يبايع النساء وعلى يده ثوب قطري<sup>(١)</sup>.  
وروى عمرو بن شعيب<sup>(٢)</sup>، عن أبيه<sup>(٣)</sup>، عن جده<sup>(٤)</sup> أن رسول الله  
ﷺ كان إذا بايع النساء دعا بقدر من ماء فغمس يده فيه ثم يغمس  
أيديهن فيه<sup>(٥)</sup>.

وقال الكلبي: كان النبي ﷺ يشترط على النساء وعمره  
يصفحن<sup>(٦)</sup>.

واختلف المفسرون في معنى المعروف، فقال القرظي: المعروف  
هو الذي لا معصية فيه<sup>(٧)</sup>، وقال الربيع: كل ما وافق طاعة الله فهو

التخريج:

أخرجه البخاري كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ﴾  
(٤٨٩١) من طريق ابن شهاب عن عمه عن عروة به بمعناه، ومسلم كتاب  
الإمارة، باب كيفية بيعه النساء (١٨٦٦)، وأخرجه عبد الرزاق في «تفسير  
القرآن» ٢٧٨/٢، كلاهما أخرجاه من طريق ابن شهاب عن عروة به بمعناه.  
وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٨٨/٤، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل»  
١٠٢/٨، كلاهما أخرجاه من طريق محمود بن غيلان عن عبد الرزاق به بنحوه.  
(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٤/٤.

(٢) صدوق.

(٣) شعيب بن محمد، صدوق، ثبت سماعه من جده.

(٤) عبد الله بن عمرو بن العاص، صحابي مشهور.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٤٩/١٧ (٣٧٦) من حديث عروة بن  
مسعود الثقفي بنحوه. وانظر: «مجمع الزوائد» للهيتمي ٣٩/٦، «تاريخ الرسل  
والملوك» للطبري ١٦١/٢، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٤/٥.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧١/١٨.

(٧) لم أجد هذا القول.

معروف فلم يرض الله ﷻ لنبيه ﷺ أن يطاع في معصية الله<sup>(١)</sup>.  
وقال بكر بن عبد الله المزني: لا يعصينك في كل أمر فيه  
رشدَه<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: هو أن لا تخلو المرأة بالرجال<sup>(٣)</sup>.  
وقيل: لا يخالفن فيما يأمرهن به من المعروف<sup>(٤)</sup>.  
وقال سعيد بن المسيب، وعبد الرحمن بن زيد، ومحمد بن  
السائب: هو أن لا يَحْلِقْنَ، ولا يَصْلِقْنَ<sup>(٥)</sup> ولا يخرقن ثوبًا ولا  
ينتفن شعرًا ولا يخمشن وجهًا، ولا ينشرن شعرًا ولا يحدثن الرجل  
إلا إذا محرم، ولا تخلون امرأة برجل غير ذي محرم، ولا تسافر  
أمرأة ثلاثة أيام مع غير ذي رحم<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠١/٨، ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن»  
للقرطبي ٧٣-٧٢/١٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠١/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٧٣.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان»، ونسبه لزهير ٨١/٢٨.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٣/١٨.

(٤) لم أجد هذا القول.

(٥) وهي الصالقة من الصَّلَق وهو الصباح والولولة والصوت الشديد.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور ٣٩٠/٧.

(٦) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٥٢/١٠ عن أسد بن أبي أسيد  
البراد عن امرأة من المبايعات بمعناه مختصرًا.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٥/٥، بمعناه مختصرًا، «معالم التنزيل»  
للبغوي ١٠١/٨.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هو أن لا ينحن<sup>(١)</sup> دليل هذا التأويل.  
 [٣٠٩٩] ما أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن عبد الله الدينوري<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن علي بن الحسين الهمداني<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن علي بن مخلد الفرقيدي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سليمان الشاذكوني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا النعمان بن عبد السلام<sup>(٦)</sup> عن عمرو بن فروخ<sup>(٧)</sup>، عن مصعب بن نوح<sup>(٨)</sup>: أدركت عجوزاً ممن بايع النبي ﷺ فحدثتني عن النبي ﷺ: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال: «النَّوْحُ»<sup>(٩)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٧٨/٢٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٤٧/٨.

(٢) ابن فنجويه، ثقة، صدوق.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) الشيخ المعمر الصدوق.

(٥) سليمان بن داود الشاذكوني، أحد الهلكى.

(٦) النعمان بن عبد السلام، ثقة، عابد، فقيه.

(٧) من (م)، وعمرو بن فروخ شيخ ليعقوب الحضرمي، قال أبو بكر البيهقي: ليس بالقوي. أنظر: «ميزان الاعتدال» ٢٨٤/٣ (٦٤٢٢).

(٨) مصعب بن نوح، الأنصاري، روى عن سقط، روى عنه عمرو بن فروخ، قال أبو حاتم: مجهول وذكره ابن حبان في الثقات، وقال يروي المقاطيع.

أنظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٠٧/٨، «الثقات» لابن حبان ٤٧٩/٧.  
 (٩) [٣٠٩٩] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه الشاذكوني أحد الهلكى، ومصعب بن نوح، مجهول، وعمرو بن فروخ ليس بالقوي.



[٣١٠٠] وأخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر بن سلام<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا [٦١/أ] الحسن<sup>(٤)</sup> بن محمد الزعفراني<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا سعدويه<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سليمان بن داود<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير<sup>(٨)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٩)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول

التخريج:

له شاهد:

أخرجه ابن ماجه في كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن النياحة (١٥٧٩)، وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الممتحنة (٣٣٠٧) بمعناه مطولاً، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣٢٠ / ٦ (٢٦٧٢٠)، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٠ / ٢٨، جميعهم أخرجوه من حديث أم سلمة.

وانظر: «المصنف» لابن أبي شيبه ٦٣٤ / ٤ (١٢٢١٦).

(١) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) السُّنِّي، أبو بكر الدينوري، إمام حافظ، ثقة.

(٣) لم أجد ترجمته.

(٤) في (م): الحسين.

(٥) الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، ثقة.

(٦) سعدويه، أبو عثمان الضبي الواسطي البزاز، ثقة، حافظ.

(٧) سليمان بن داود، اليمامي، أبو الجمل، صاحب ابن أبي كثير، وقال ابن حبان:

ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ١١ / ٤، «الثقات» لابن حبان ٣٨٧ / ٦.

(٨) ثقة ثبت، لكنه كان يدلس ويرسل.

(٩) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة مكثر.

الله ﷻ: «هذه النوائح يجعلن يوم القيامة صفين، صفًا عن اليمين وصفًا عن الشمال ينبحن كما تنبح الكلاب في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يؤمر بهنَّ إلى النار»<sup>(١)</sup>.

[٣١٠١] وأخبرنا الحسين بن محمد (بن الحسين الفنجوي)<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق السُّني<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرني إسحاق بن مروان الحضرمي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الحسن بن عرفة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا علي بن ثابت الجزري<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا حسان بن حميد<sup>(٧)</sup>،

(١) [٣١٠٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده أبو بكر بن سلام لم أجد ترجمته، وسليمان بن داود ضعيف. التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٥١/٥ (٥٢٢٩)، من طريق سعيد بن سليمان عن سليمان بن داود اليمامي به بمعناه وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٤/٣، وعزاه للطبراني وقال: فيه سليمان ابن داود اليمامي وهو ضعيف.

وانظر: «مسند الفردوس» للدليمي ٣٣١/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٤٩/١٨، «السيرة الحلبية» لعلي الحلبي ٤٥/٣ - ٤٦.

(٢) من (م)، وهو ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٣) إمام حافظ ثقة.

(٤) في (م): الخطراني. ولم أجده.

(٥) العبدي، أبو علي البغدادي، صدوق.

(٦) أبو أحمد، صدوق، ربما أخطأ.

(٧) حسان بن حميد في «ميزان الاعتدال» للذهبي ١٠٨/٤، «اللسان» لابن حجر

عن مسلمة بن جعفر<sup>(١)(٢)</sup> عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ: «تخرج النائحة من قبرها يوم القيامة شعثاء غبراء مسودة الوجه زرقاء العينين نائرة الشعر كالحة الوجه عليها جلباب من لعنة الله ودرع من غضب الله إحدى يديها مغلولة إلى عنقها والأخرى قد وضعتها على رأسها وهي تنادي واويلاه واثبوراها واحزنائه، ومالك وراءها يقول: آمين آمين، ثم يكون من بعد ذلك حظها النار»<sup>(٣)</sup>.

[٣١٠٢] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا أبو يعلى<sup>(٦)</sup> الموصلي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا هُذبة بن خالد<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا أبان بن يزيد<sup>(٩)</sup>، قال: حدثنا

٧١٢/٦: مسلمة بن جعفر عن حسان بن حميد عن أنس - هو وشيخه مجهولان، فلعله حدث قلب عند المصنف.

- (١) في الأصل: جابر. وهو خطأ، والتصويب من (م).
- (٢) البجلي الأحمسي الأعور، ذكره ابن حبان في «الثقات» وضعفه الأزدي.
- (٣) [٣١٠١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، حسان بن حميد، ومسلمة بن جعفر مجهولان.  
التخريج:

لم أجد تخريجه.

- (٤) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) إمام حافظ ثقة.

- (٦) في (م): أبو علي، وهو خطأ.

(٧) ثقة.

- (٨) هُذبة بن خالد، ثقة، عابد، تفرد النسائي بتليينه.

(٩) في (م): مرثد، وهو خطأ، وأبان ثقة له أفراد.

يحيى بن أبي كثير<sup>(١)</sup> أَنَّ زَيْدًا<sup>(٢)</sup> حَدَّثَهُ أَنَّ (أبا سلام)<sup>(٣)</sup> حَدَّثَنَا أَنَّ أبا مالك الأشعري<sup>(٤)</sup> رضي الله عنه حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهنَّ، الفخر بالأحساب والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم والنياحة».

وقال إِنَّ النَّائِحَةَ إِذَا لَمْ تَتَبْ قَبْلَ<sup>(٥)</sup> مَوْتِهَا تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سِرْبَالٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ قَطْرَانٍ<sup>(٧)</sup> وَدَرَعٌ مِنْ جَرَبٍ<sup>(٨)</sup> (٩).

(١) ثقة، ثبت؛ لكنَّه كان يَدُلُّس ويرسل.

(٢) زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ بْنِ أَبِي سَلَامٍ مَمْطُورُ الْحَبَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ، ثقة.

(٣) في الأصل: أبا سلمة، والتصويب من (م)، وهو مَمْطُورُ الْحَبَشِيِّ، ثقة.

(٤) صحابي جليل.

(٥) في الأصل: تقام، والتصويب من (م).

(٦) السربال: القميص والدرع. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (سربل).

(٧) القطران: هو عصارة الأبهل والأرز يطبخ، وذكر في قوله: ﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ قَطْرَانٍ وَتَقَشَّى وَجُوهَهُمُ النَّارُ ۖ﴾ (٥٠) لَأَنَّهُ يَبَالِغُ فِي أَشْتَعَالِ النَّارِ فِي الْجُلُودِ.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قطر).

(٨) الجرب: بثر يعلو أبدان الناس والإبل. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (جرب).

(٩) [٣١٠٢] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

أخرجه مسلم كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة (٩٣٤)، من طريق هلال بن أبان به بمثله، وأحمد في «المسند» ٣٤٤/٥ (٢٢٩١٢) من طريق عفان عن أبان به بمثله، وابن حبان في «صحيحه» ١٢/٧ (٣١٤٣)، من طريق خالد القيسي عن أبان به بمثله، وأبو يعلى في «مسنده» ٩٧/٢ (١٥٧٤) عن هذبة به مثله، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦٣/٤ (٦٩٠٢) من طريق حبان عن أبان به بمثله.

[٣١٠٣] وأخبرنا الحسين (بن محمد)<sup>(١)</sup> قال: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان<sup>(٢)</sup> قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء الغداني<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عمران بن داود القطان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا قتادة<sup>(٦)</sup>، عن أبي مرآة العجلي<sup>(٧)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تصلي الملائكة على نائحة ولا مغنية »<sup>(٨)</sup>.

(١) من (م)، وهو ابن فنجويه، ثقة، صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) القطيعي، ثقة.

(٣) متروك، كان يضع الحديث.

(٤) صدوق يهم قليلاً.

(٥) العمي، صدوق يهم.

(٦) قتادة بن دعامة، ثقة، ثبت.

(٧) أبو مرآة العجلي، عبد الله بن عمرو، يروي عن عمران بن حصين وسلمان، عداده في أهل البصرة، روى عنه قتادة وأسلم العجلي، ذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الثقات» لابن حبان ٣١/٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١١٨/٥.

(٨) [٣١٠٣] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه عبد الله بن سنان متروك.

التخريج:

أخرجه أحمد في «المسند» عن سليمان بن داود عن عمران به بنحوه ٣٦٢/٢ (٨٧٤٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ٣٥٦/٥ (٦١١١)، من طريق أبي مرآة به بنحوه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٣ وعزاه لأحمد وأبي يعلى وقال: فيه أبو مرآة ولم أجد من وثقه ولا جرحه، وبقيه رجاله ثقات.

[٣١٠٤] وأخبرنا الحسين<sup>(١)</sup> بن محمد<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، قال: حدثني حفص بن عمر المكارى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو عتبة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا بقية<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا أبو عامر<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني عطاء بن [٦١/ب] أبي رباح<sup>(٨)</sup> أنه كان عند ابن عمر رضي الله عنهما وهو يقول: إن رسول الله ﷺ لعن النائحة والمستمعة والحالقة والصالقة والشاقة والواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة، وقال: «ليس للنساء في أتباع الجنائز أجر»<sup>(٩)</sup>.

(١) في (م): الحسن وهو خطأ.

(٢) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) السني، إمام حافظ، ثقة.

(٤) في (م): عمرو بن حفص المكدرى، ولم أجده.

(٥) أبو عتبة، هو أحمد بن الفرّج بن سليمان الكندي الحمصي، قال الذهبي، غالب رواياته مستقيمة، والقول فيه ما قاله ابن عدي، فيروى له مع ضعفه.

(٦) بقية بن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

(٧) صالح بن رستم، صدوق كثير الخطأ.

(٨) ثقة، فقيه كثير الإرسال.

(٩) [٣١٠٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه أبو عتبة، ضعيف، وحفص بن عمر لم أجده، وأبو عامر صدوق كثير الخطأ.

التخريج:

انظر: «مسند عبد الله بن عمر» ٢٥/١ (٢٠) عن عطاء به بمثله له شواهد: أخرجه أبو داود كتاب الجنائز، باب في النوح ٤٠٢/٢ (٣١٢٨) بنحو مختصراً، وأحمد في «المسند» ٦٥/٣ (١١٦٢٢) بنحو مختصراً، كلاهما أخرجاه من حديث أبي سعيد الخدري والطبراني في «المعجم الكبير» ١٤٥/١١ (١١٣٠٩)

[٣١٠٥] وأخبرنا الحسين (بن فنجويه)<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن جعفر (بن حمدان)<sup>(٢)</sup> (٣) قال: حدثنا يوسف بن عبد الله<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل<sup>(٥)</sup> قال: حدثنا حماد<sup>(٦)</sup> عن<sup>(٧)</sup> أبان بن أبي عياش<sup>(٨)</sup>، عن الحسن<sup>(٩)</sup>، عن زياد<sup>(١٠)</sup>، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سمع نائحةً فأثاها فضربها بالدرة حتى سقط خمارها عن رأسها، فقيل: يا أمير المؤمنين المرأة قد سقط خمارها عن رأسها، قال: إنها لا حرمة لها.

بنحوه مختصراً من حديث عبد الله بن عباس، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣/٣ وعزاه للطبراني في «المعجم الكبير» وللإزار وقال فيه: الصباح أبو عبد الله لم أجد من ذكره.

- (١) من (م)، وهو ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (م): حدثنا حمدان، وهو خطأ.
- (٣) القطيعي، ثقة.
- (٤) لم أجده.
- (٥) أبو سلمة التَّبُذَكِيُّ، ثقة، ثبت.
- (٦) حماد بن سلمة، ثقة، عابد.
- (٧) في الأصل: بن، والتصويب من (م).
- (٨) فيروز، أبو إسماعيل مولى عبد القيس البصري، متروك.
- (٩) الحسن البصري، ثقة، فقيه، كان يرسل كثيراً ويدلس.
- (١٠) زياد بن حدير الأسدي، أبو المغيرة، روى عن عمر وعلى رضي الله عنهما، روي عن الشعبي وإبراهيم بن مهاجر قال عنه أبو حاتم: ثقة، وقال ابن حجر: له ذكر في الصحيح ثقة عابد.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٢٩/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٦٤).

﴿وَأَسْتَغْفِرُ لَهَنَ اللَّهِ﴾ مما كن فيه من الشرك.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لما كان في الشرك.

﴿رَحِيمٌ﴾ بهنَّ بعد الإسلام فأما قوله: ﴿وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتِنٍ يَفْتَرِينَهُ﴾

أي: يكذبه ﴿بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ﴾ كانت المرأة تلتقط المولود فتقول لزوجها: هذا ولدي منك<sup>(١)</sup>.

وقيل: كنى بما بين أيديهنَّ وأرجلهن عن الولد لأنَّ بطنها الذي تحمل فيه الولد بين يديها وفرجها الذي تلد منه بين رجلها<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا نَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾

١٣

وهم اليهود<sup>(٣)</sup>، وذلك أنَّ ناسًا من فقراء المؤمنين كانوا يخبرون اليهود بأخبار المسلمين ويتواصلونهم فيصيبون بذلك ثمارهم فنهاهم الله ﷻ عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

[٣١٠٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ فيه أبان بن أبي عياش متروك ويوسف لم أجده.  
التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٥/١٨.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٢/٣، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٥/٥.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٢/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨١/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٧/٤، ونسبه

لابن زيد، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٦/٥، قاله مقاتل، «الوسيط»

٢٨٩/٤، نسبه للمقاتلان، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٣/٨.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٨٩/٤، «أسباب النزول» للواحيدي (ص ٤٤٥)،

«معالم التنزيل» للبغوي ١٣٠/٨.



﴿قَدْ يَسْأَلُ﴾ يعني: هؤلاء اليهود<sup>(١)</sup>.

﴿مِنَ الْآخِرَةِ﴾ أن يكون لهم فيها ثواب مع الإقامة على تكذيب رسول الله ﷺ بعد معرفته على ما يغضب الله<sup>(٢)</sup> ﴿كَمَا يَسَّ الْكُفَّارُ﴾ كفار العرب<sup>(٣)</sup> ﴿مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ أن يرجعوا إليهم ويُبْعَثُوا<sup>(٤)</sup>.

[٣١٠٦] أخبرنا الشيخ أبو علي بن أبي عمرو الحيري<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن خلف بن شعبة<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا محمد بن سابق<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا إسرائيل<sup>(٩)</sup>، عن سماك<sup>(١٠)</sup>،

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨١/٢٨، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٨/٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٣/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٧/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٦/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٨٩/٤.

(٣) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٥٩/٨ نحوه.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٢/٢٨. وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٨/٨، ونسباه لقتادة، وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٦/٤.

(٥) زاد في (م): الحرشي. ولم أجده.

(٦) أحمد بن محمد بن أحمد، الحرشي، إمام محدث.

(٧) لم أجده.

(٨) محمد بن سابق التميمي مولا هم، أبو جعفر، روى عن مالك بن مغول وإسرائيل بن طهمان، وعنه الحسن بن الصباح وابن نمير، سئل ابن معين عنه فقال: ضعيف، وقال ابن حجر: صدوق. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٨٣/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٩٧).

(٩) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، ثقة.

(١٠) سماك بن حرب، صدوق، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وتغير بأخرة وكان ربما تلقن.

عن عكرمة<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله وَالَّذِينَ كَفَرُوا: ﴿كَمَا يَسَّ الْكُفَّارُ مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ قال: هم الكفار ممن قد مات أصحاب القبور قد يؤسوا من الآخرة ألا نصيب لهم فيها لأنهم قد ماتوا كفاراً<sup>(٢)</sup>.

[٣١٠٧] وأخبرنا أبو علي بن أبي عمرو<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا علي بن سعيد بن جرير النسائي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو النضر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شعبة<sup>(٧)</sup>، عن الحكم<sup>(٨)</sup>، عن مجاهد<sup>(٩)</sup> رحمه الله ﴿كَمَا يَسَّ الْكُفَّارُ مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ يعني: أن الكفار لما دخلوا [١/٦٢] قبورهم يؤسوا من رحمة الله تعالى<sup>(١٠)</sup>.

(١) ثقة، ثبت عالم بالتفسير.

(٢) [٣١٠٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وفي رواية سماك عن عكرمة أضطراب.  
التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨١/٢٨ عنه بنحوه.  
وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦١/٥، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٦/٥، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٠٣/٨.

(٣) الحيري، لم أجده.

(٤) إمام محدث.

(٥) أبو الحسن، صدوق صاحب حديث.

(٦) هاشم بن القاسم، ثقة ثبت.

(٧) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ متقن.

(٨) الحكم بن عتيبة، ثقة، ثبت فقيه، إلا أنه ربما دلس.

(٩) مجاهد، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم.

(١٠) [٣١٠٧] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجده.

وقاله القاسم بن أبي بزة.

[٣١٠٨] وأخبرنا أبو علي (بن أبي عمرو)<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٢)</sup>  
قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلمي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا موسى<sup>(٤)</sup>، قال:  
حدثنا شبيل<sup>(٥)</sup>، عن ابن أبي<sup>(٦)</sup> نجيح<sup>(٧)</sup>، عن مجاهد<sup>(٨)</sup> في قوله: ﴿قَدْ  
يَسْئُلُونَ مِنَ الْآخِرَةِ﴾ قال: بكفرهم كما يئس الكفار من الموتى في الآخرة  
حين رأوا أعمالهم<sup>(٩)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا﴾ أي: لا توالوهم

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٢/٢٨ من طريق محمد بن جعفر بن شعبة به  
بنحوه .

(١) من (م) ولم أجده.

(٢) أحمد بن محمد بن أحمد الحيري، إمام محدث.

(٣) أحمد بن يوسف بن خالد المهلب، أبو الحسن السلمي، ثقة، حافظ.

(٤) موسى بن مسعود، صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحف.

(٥) شبيل بن عبّاد المكي القارئ، ثقة رُمي بالقدر.

(٦) من (م).

(٧) عبد الله بن أبي نجيح، ثقة رُمي بالقدر، وربما دلس.

(٨) ثقة إمام في التفسير.

(٩) [٣١٠٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجده، وأبو عمرو الحيري لم أجده فيه جرحاً أو  
تعديلاً.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٢/٢٨ من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح به  
بنحوه. وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٨/٨.

ولا تناصحوهم.

رجع تعالى بطّوله وفضله على حاطب بن أبي بلتعة يريد أنهم كفار قريش قد يؤسوا من خير الآخرة كما يؤس الكفار المقبورون من حظ يكون لهم في الآخرة من رحمة الله تعالى<sup>(١)</sup>.

[٣١٠٩] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أنبأنا محمد بن جعفر<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا علي بن حرب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا وكيع<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت القاسم<sup>(٧)</sup> بن أبي بزة<sup>(٨)</sup> يقول في قول الله تعالى: ﴿قَدْ يَسْأَلُ مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَسْأَلُ مِنَ الْكُفَّارِ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ قال: مَنْ مَاتَ مِنَ الْكُفَّارِ يَسْأَلُ مِنَ الْخَيْرِ<sup>(٩)</sup>.



(١) أنظر نصه في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٦٧/١٨.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) المطيري، ثقة مأمون.

(٤) الطائي الموصلي، صدوق فاضل.

(٥) وكيع بن الجراح، ثقة، حافظ، عابد.

(٦) ثقة.

(٧) من (م).

(٨) ثقة.

(٩) [٣١٠٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف، لم أجد له جرحاً أو تعديلاً.

التخريج:

انظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٠/١٨.

٦١

# سُورَةُ الصِّفِّ



## سورة الصف

مكية<sup>(١)</sup>، وقيل: مدنية<sup>(٢)</sup>، وهو الصحيح لأمره<sup>(٣)</sup>. فيها بالجهاد، ولقوله فيها مرارًا: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ مرارًا، ولم ينزل مثل ذلك في المكي. قاله ابن عباس رضي الله عنهما. وهي أربع عشرة آية ليس فيها اختلاف<sup>(٤)</sup>.

(١) أنظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (ص ٦٠)، «الوسيط» للواحيدي ٢٩٠/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٩/٨، ونسبه لابن يسار.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٧/٥، قال: مدنية في قول الجميع، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٧/٨.

وقال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٠١/٥: هي مدنية في قول الجمهور؛ لأنّ معاني السورة تعضده ويشبه أن يكون فيها المكي والمدني.

وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٤٩/٨، ونسبه لابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وقتادة والجمهور، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٧/١٨، قال: مدنية في قول الجمهور. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣١٧/٦، وعزاه لابن مردويه عن ابن عباس وابن الزبير.

(٣) كتب في هامش الأصل (٢٦/أ): مدنية في قول الجمهور ابن عباس والحسن ومجاهد. وعكرمة وقتادة وقال ابن يسار: مكية وروي ذلك أيضًا عن ابن عباس ومجاهد. بحر.

انظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦١/٨.

(٤) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢٠/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «الوسيط» للواحيدي ٢٩٠/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٧/١٨، «غيث النفع» للنوري (ص ٣٦٧)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٣٤/٢، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٥).

وعدد كلامها مائتان وإحدى وعشرون كلمة.

وعدد حروفها تسعمائة وستة وعشرون<sup>(١)</sup> حرفاً<sup>(٢)</sup>.

[٣١١٠] أخبرنا أبو الحسين البخاري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا ابن حبش المقرئ<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبو العباس محمد بن موسى الرازي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن روح المدائني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا شبابة بن سوار الفزاري<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا مخلد بن عبد الواحد<sup>(٨)</sup>، عن علي ابن زيد<sup>(٩)</sup>، وعطاء بن أبي ميمونة<sup>(١٠)</sup>، عن زر بن حبيش<sup>(١١)</sup>، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الصف كان عيسى عليه السلام مستغفراً له ما كان في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة جعله الله له رفيقاً في الجنة»<sup>(١٢)</sup>.

(١) في (م): تسعمائة، والمثبت هو الصواب.

(٢) أنظر: ما سبق في «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٥).

(٣) إمام ثقة.

(٤) ثقة، مأمون.

(٥) لم أجده.

(٦) ثقة.

(٧) أبو عمرو المدائني، ثقة، حافظ، رمي بالإرجاء.

(٨) أبو الهذيل.

(٩) في الأصل: يزيد، والتصويب من (م)، وهو ابن جدعان، ضعيف.

(١٠) وأبو معاذ البصري، ثقة رُمي بالقدر.

(١١) ثقة جليل.

(١٢) [٣١١٠] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه مخلد بن عبد الواحد منكر الحديث، ومحمد بن

موسى لم أجده.



﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾

قوله ﷻ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾



أي: صلى وأطاع.

﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ﴾ الغالب. ﴿الْحَكِيمُ﴾ المدبر لخلقه.

قوله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ يَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنه (١): قال المؤمنون قبل أن يؤمروا بالقتال: لو نعلم أحب الأعمال إلى [٦٢/ب] الله تعالى لسارعنا إليها وعملناها، وأبدلنا (٢) فيها أموالنا وأنفسنا، فدلَّهم الله تعالى على أحب الأعمال إليه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنِينَ مَرْصُوصٌ﴾ (٣)، فبيَّن لهم فابتلوا يوم أحد بذلك، فولَّوا عن النبي ﷺ مدبرين، فأنزل الله ﷻ هذه الآية (٤).

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٩٠/٤ من طريق أبي عمرو بن مطر بسنده عنه بنحوه.

وانظر: «أنوار التنزيل» للبيضاوي ٣٣٦/٥، وأورده ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٦٩/٤، وعزاه للثعلبي وابن مردويه من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه.

(١) في (م) نسبه للمقاتلان.

(٢) في الأصل: أبزلنا، والمثبت من (م): وهو المعروف والصواب.

(٣) الصف: ٤.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٣/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/٢٨ بنحوه، وأورده ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٥٤/١٠، ونسبه لمقاتل، «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٧/٥ عنه وعن مجاهد، «أسباب

وقال الكلبي: قال المؤمنون يا رسول الله، لو نعلم أحب الأعمال إلى الله تعالى لسارعنا إليه وفعلناه<sup>(١)</sup>، فنزل: ﴿هَلْ أَذْكَرُ عَلَى تَحَرُّوْ نُجِيكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾<sup>(٢)</sup>، ثم انقطع الكلام ولم يبين لهم، فمكثوا بعد ذلك زماناً ما شاء الله أن يمكثوا وهم يقولون: ليتنا نعلم ما هي، أما والله إذا لا شتريناها بالأموال والأنفس والأهلين، فدلهم الله تعالى عليها بقوله: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>، فابتلوا بذلك يوم أحد ففروا عن رسول الله ﷺ حتى صرع وشجَّ في وجهه وكُسِرَتْ ربايعته، فنزلت هذه الآية يعيّرهم بترك الوفاء<sup>(٤)</sup>.

وقال محمد بن كعب: لما أخبر الله سبحانه رسوله ﷺ بثواب شهداء بدر، قالت الصحابة: اللَّهُمَّ أَشْهَدُ لَنَّا لَقِينَا قِتَالًا لَّنَفْرَغَنَّ فِيهِ وَسَعْنَا فَفَرُّوا يَوْمَ أَحَدٍ، فَعَيَّرَهُمُ اللَّهُ ﷻ بِذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: كان ناس من المسلمين قبل أن يفرض

النزول» (ص ٤٤٧) ولم ينسبه، «الوسيط» للواحي ٢٩١/٤، «معالم التنزيل» للبلغوي ١٠٧/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٠١/٥، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٢/٦، وعزاه لابن المنذر وابن مردويه.

(١) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٥٤/١٠، ونسبه لسعيد بن جبير.

(٢) الصف: ١٠.

(٣) الصف: ١١.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٣/٥، ولم ينسبه «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٧/١٨.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبلغوي ١٠٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٧/١٨، ولم ينسبه.

الجهاد يقولون: وددنا لو أَنَّ الله تعالى دَلَّنَا على أَحَبِّ الأعمال إليه فنعمل به، فأخبرهم الله تعالى أَنَّ أَفْضَلَ الأعمال إيمان لا شكَّ فيه والجهاد، فكره ناس منهم وشقَّ عليهم الجهاد وتباطؤوا عنه، فَأَنْزَلَ الله تعالى هَذِهِ الآية<sup>(١)</sup>.

وقال قتادة والضحاك: نزلت في شأن القتال في قوم كانوا يقولون: نحن جاهدنا ولم يجاهدوا وقاتلنا ولم يقاتلوا وطعننا<sup>(٢)</sup> وضربنا وصبرنا ولم يفعلوا<sup>(٣)</sup>.

[٣١١١] وأخبرنا ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن صقلاب<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبو الحارث أحمد بن سعيد<sup>(٦)</sup> بدمشق، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمّادي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا يعقوب بن محمّد

(١) أنظر: «التسهيل لعلوم التنزيل» للكلبي ١١٧/٣، وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/٢٨، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٠/٨، رواه علي بن أبي طلحة عنه.

(٢) في الأصل طعننا، وهو خطأ.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/٢٨ - ٨٥، وأورده الماوردي في «النكت والعيون» ٥٢٧/٥ عن عكرمة.

وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٥٢/١٨، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٧/٦، وعزاه لعبد بن حميد وابن مردويه.

(٤) في (م) زاد: الحسين، وهو ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) في (م): ابن أبي صقلاب، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) البغدادى، ثقة حافظ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف.

الزهري<sup>(١)</sup>، قال: أنبأنا حصين بن حذيفة الصُّهَيْبِي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني عمِّي<sup>(٣)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(٤)</sup>، عن صهيب<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه قال: كان رجل يوم بدر قد آذى المسلمين وأنكاهم فقتلته في القتال، فقال رجل: يا رسول الله إني قتلْتُ فلانًا، ففرح رسول الله ﷺ بذلك، فقال عمر [١/٦٣] بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما: بالله يا صهيب أما أخبرت رسول الله ﷺ أنك قتلْتَ فلانًا فإنَّ فلانًا أُنْتَحِلَه، فقال صهيب رضي الله عنه: إِنَّمَا قَتَلْتَهُ لَه وَلِرَسُولِهِ. فقال عمر وعبد الرحمن: يا رسول الله قتله صُهَيْب، قال: «أَكْذَلِكْ يَا أَبَا يَحْيَى؟» قال: نعم والله يا رسول الله، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ ٢ وَالْآيَةُ الْآخَرَى<sup>(٦)</sup>.

(١) في (م): محمد بن يعقوب بن محمد الزهري. وهو خطأ ويعقوب صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء.

(٢) حصين بن حذيفة الصهيبى، ذكره ابن حبان في «الثقات» قال أبو حاتم: مجهول ووافقه الذهبي.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٩١/٣، «الثقات» لابن حبان ٢٠٨/٨، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥٥٣/١.

(٣) في (م): يحيى. ولم أجده.

(٤) أحد العلماء الأثبات الفقهاء.

(٥) صهيب بن سنان بن مالك الرومي، صحابي مشهور.

(٦) [٣١١١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه حصين بن حذيفة مجهول، وفي إسناده من لم أجده ومن لم يذكر بجرح أو تعديل.

وقال الحسن: هؤلاء المنافقون كذبهم الله تعالى وذمهم ونسبهم إلى الإقرار الذي أعلنوه للمسلمين، فقال:

﴿يَتَّيْمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمْ يَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ كذبًا وزورًا وسماهم بالإيمان على ما ظهر منهم<sup>(١)</sup>.

وقال ابن زيد: نزلت في المنافقين كانوا يؤذون المؤمنين، ويعدون النصر وهم كاذبون<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: نزلت في نفر من الأنصار فيهم عبد الله بن رواحة رضي الله عنه قالوا في مجلس لهم: لو علمنا أي الأعمال أحب إلى الله لعملنا بها حتى نموت، فأنزل الله ﷻ هذه السورة فقال عبد الله بن رواحة رضي الله عنه لا أبرح جيشًا<sup>(٣)</sup> في سبيل الله حتى أموت أو أقتل، فقتل بمؤتة<sup>(٤)</sup>

#### التخريج:

أورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٥٠/٨، برواية سعيد بن المسيب عنه بنحوه مختصرًا، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٨/١٨ عنه بمثله.

(١) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ولم ينسبه ٥٢٧/٥.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٧٨/١٨.

(٣) في (م): حبسًا.

(٤) سرية مؤتة: وهي بأدنى البلقاء، والبلقاء دون دمشق، في جماد الأولى سنة ثمان من هجرة رسول الله ﷺ، وذلك أن رسول الله ﷺ بعث الحارث بن عمير الأزدي أحد بني لهب إلى ملك بصرى بكتاب، فلمَّا نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمرو الغساني فقتله، ولم يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره، فاشتد ذلك عليه، وندب الناس فأسرعوا وعسكروا بالجُرف، وهم ثلاثة آلاف.

أنظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٩٧/٢.

شهيداً رحمه الله<sup>(١)</sup>.

وقال ميمون بن مهران: نزلت في الرجل يُقَرِّظ<sup>(٢)</sup> نفسه بما لم يفعله نظيره: ﴿وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾<sup>(٣)</sup>.

[٣١١٢] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن الحسن الحبيبي<sup>(٤)</sup> لفظاً، قال: أنبأنا أبو الحسن أحمد بن محمد<sup>(٥)</sup> بن عبدوس الطرائفي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا عثمان بن سعيد الدرامي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا محبوب بن موسى الأنطاكي<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا أبو إسحاق<sup>(٩)</sup> الفزاري<sup>(١٠)</sup>، عن الأوزاعي<sup>(١١)</sup>، عن يحيى بن أبي

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٨٤/٢٨، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١٣/٦. وانظر: «تفسير القرآن العظيم» ٥٤٢/١٣.

(٢) هو المدح والثناء بحق أو باطل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (قرظ)، وفي (م): يقرض، وهو خطأ.

(٣) آل عمران: ١٨٨.

أورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٣/٦، وعزاه لعبد بن حميد وابن المنذر.

(٤) قيل كذبه الحاكم.

(٥) زاد في (م): محمد، وهو خطأ.

(٦) أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة أبو الحسن العنزي النيسابوري الطرائفي، قال الحاكم: كان من أهل الصدق ولم يزل مقبولا في الحديث.


(٧) في (م): الداري، وهو خطأ. عثمان إمام حافظ.

(٨) صدوق.

(٩) في (م): إسحاق، وهو خطأ.

(١٠) إبراهيم بن محمد، إمام ثقة حافظ.

(١١) عبد الرحمن بن عمرو، ثقة جليل، فقيه.

كثير<sup>(١)</sup>، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن سلام<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه قال: خرجنا نتذاكر فقلنا: أيكم يأتي رسول الله ﷺ فيسأله أي الأعمال أحب إلى الله، ثم تفرقنا وهبنا أن يأتيه أحدنا، فأرسل إلينا رسول الله ﷺ وجمعنا، فجعل يؤمئ بعضنا إلى بعض فقرأ علينا: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾  إلى آخرها<sup>(٤)</sup>.

(١) ثقة، ثبت، لكنه يدلّس ويرسل.

(٢) أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي، الزهري المدني، ثقة مكثر.

(٣) صحابي مشهور.

(٤) [٣١١٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف: قيل كذبه الحاكم.

التخريج:

أخرجه الترمذي كتاب التفسير، باب سورة الصف (٣٣٠٩) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن عن محمد بن كثير، عن الأوزاعي به بنحوه، والإمام أحمد في «المسند» ٤٥٢/٥ (٢٣٧٨٨) من طريق عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي به بنحوه، ٤٥٢/٥ (٢٣٧٨٩) من طريق عبد الله بن المبارك عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن هلال بن أبي ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن سلام بنحوه، والدارمي في «سننه» (٢٤٣٥)، من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي به بنحوه، والحاكم في «المستدرک» ٥٢٨/٢ - ٥٢٩، من طريق محمد ابن بالويه عن محمد بن النضر، عن معاوية بن عمرو عن أبو إسحاق الفزاري به بنحوه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٥٤/١٠ (٤٥٩٤) من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي به بنحوه، والبيهقي في «السنن الكبرى» وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٤١/٨: وقع لنا سماع هذه السورة يريد سورة الصف مسلسلًا في حديث ذكر في أول سبب نزولها، وإسناده صحيح قل أن وقع في المسلسلات مثله مع مزيد علوه. اهـ.

قال أبو سلمة: فقرأها علينا عبد الله بن سلام رضي الله عنه إلى آخرها، قال يحيى بن أبي كثير: فقرأها علينا أبو سلمة إلى آخرها، قال الأوزاعي: فقرأها علينا يحيى بن أبي كثير إلى آخرها، قال أبو إسحاق الفزاري: فقرأها علينا الأوزاعي إلى آخرها، قال محبوب بن موسى: فقرأها علينا [٦٣/ب] الفزاري إلى آخرها، قال عثمان بن سعيد: فقرأها علينا محبوب بن موسى إلى آخرها. قال الطرائفي: فقرأها علينا عثمان بن سعيد إلى آخرها، وقال أبو القاسم: وقرأها علينا أبو الحسن الطرائفي إلى آخرها، وقرأها علينا الأستاذ أبو القاسم إلى آخرها وسألنا أحمد الثعلبي أن يقرأ فقرأ علينا إلى آخرها<sup>(١)</sup>.

قوله وَاللَّهُ: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ﴾

نصب على الحال وإن شئت على التمييز<sup>(٢)</sup>.

﴿أَنْ تَقُولُوا﴾ قال الكسائي: أن في موضع رفع، لأن كبر، فعل بمنزلة قولك: بنس رجلاً أخوك وأضمر الفراء فيه أسماً مرفوعاً<sup>(٣)(٤)</sup>.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٥٣/١٠ (١٨٨٨٠) من طريق العباس بن الوليد البيروتي عن الوليد البيروتي، عن الأوزاعي به بنحوه، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٢/٦ وزاد نسبه لابن المنذر وابن مردويه.

(١) من (م).

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤١٩، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٥/٣٠١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨١.

(٣) من (م).

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٣، «جامع البيان» للطبري ٢٨/٨٥، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٦٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤١٩.



و﴿مَقَّنًا﴾ نصب بالتمييز، المعنى: كبر قولهم<sup>(١)</sup>.

﴿مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ مقَّنًا والمقت والمقَّاة مصدران يقال: رجل ممقوت ومقَّيت إذا لم يحبه الناس<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾



ولا يزالون على أماكنهم<sup>(٣)</sup>.

﴿كَأَنَّهُمْ بُنْيَنٌ مَرْصُورٌ﴾ قد رُصَّ بعضه إلى بعض، أي: أحكم وأتقن وألْزق فليس فيه فرجة ولا خلل<sup>(٤)</sup>.

قال الفراء: مرصوص بالرصاص<sup>(٥)</sup>، ومنه قوله ﷻ: «تراصوا بينكم في الصفوف ولا يتخللكم الشياطين كأنها بنات حذف»<sup>(٦)</sup>، أي: لا يزولون ولا يفرون أولئك الذين يحبهم الله<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٣/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤١٩، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٠١/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٥٣.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨١/١٨.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٥٤.

(٤) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٠، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٩١، ونسبه لمقاتل، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٨/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٥١.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٣، «جامع البيان» للطبري ٢٨/٨٦، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٠، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٢٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٥١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨١/١٨.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٢/٤٦ (٢٤٣٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/٢٦٦ (٣٥٤٣).

(٧) لم أجد هذا القول.

وقيل: على رص البناء على أحكامه. المعنى: أثبتوا في القتال كأنكم بنيان قد رُصَّ بعضه ببعض فهو يشد بعضه بعضاً<sup>(١)</sup>.  
وفي حديث النبي ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً» وشبك النبي ﷺ بين أصابعه<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ﴾

أي: أذكر يا محمد لقومك حين قال موسى بن عمران عليه السلام لقومه من بني إسرائيل<sup>(٣)</sup> ﴿يَقَوْمَ لِمَ تُوذُونِي﴾ وذلك حين رموه بالأدرة<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: حين قال فيه قارون ما قال<sup>(٥)</sup>.

وقيل: حين قالوا له: إِنَّكَ قَتَلْتَ هَارُونَ. وقد تقدم هذا.  
﴿وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ والرسول يحترم ويكرم

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨١/١٨.

(٢) أخرجه البخاري كتاب الأدب، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضاً (٦٠٢٦)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (٢٥٨٥)، والترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في شفقة المسلم على المسلم (١٩٢٨)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي في كتاب الزكاة، باب أجر الخازن إذا تصدَّق بإذن مولاه ٨١/٥ (٢٥٥٦)، وأحمد في «المسند» ٤٠٥/٤.

جميعهم أخرجه من حديث أبي موسى الأشعري بنحوه.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٦/٢٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٢/١٨.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٩٢/٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٢/١٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥٤/١٨ للقرطبي، قال: ومن الأذى ما ذكر في قصة قارون، أنه دس إلى امرأة تدَّعي على موسى الفجور.

ويعظم <sup>(١)</sup> ﴿فَلَمَّا زَاغُوا﴾ أنصرفوا عن الحق <sup>(٢)</sup>.  
 ﴿أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ عن الهدى والدين <sup>(٣)</sup>.  
 ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ أي: من سبق في علمه أنه فاسق خارج  
 عن الإيمان والطاعة <sup>(٤)</sup>.

قوله ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾  
 بالإنجيل <sup>(٥)</sup>.

﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ﴾ أي: لما سبقني.  
 ﴿مِنَ النَّوَرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ﴾ ونصب ﴿مُصَدِّقًا﴾ و﴿وَمُبَشِّرًا﴾ بالحال <sup>(٦)</sup>.  
 ﴿يَأْتِي مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ أَهْمَدُ﴾ [١/٦٤] قرأ نافع وشيبة وأبو جعفر وابن كثير  
 والأعرج والزهري وطلحة وابن محيصن وحמיד ومجاهد وأبو عمرو

(١) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٩٢/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١٠٨/٨، «الجامع  
 لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٢/١٨.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٦/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٦٤/٥،  
 «النكت والعيون» للماوردي ٥٢٨/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٩٢/٤، ونسبه  
 لمقاتل، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
 ٨٢/١٨.

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحيدي ٢٩٣/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٣/٨.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٤/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٩٣/٤، «معالم  
 التنزيل» للبغوي ١٠٨/٨، ونسبها للزجاج.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٣/١٨.

(٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٤/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٠/٤،  
 «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٣/١٨.

وابن أبي إسحاق والجحدري ويعقوب (مِنْ بَعْدِي) بفتح الياء<sup>(١)</sup> وهي قراءة السلمي وزر بن حبيش وأبي بكر عن عاصم واختاره أبو حاتم، لأنه أَسَمَ حظه الفتح مثل الكاف من بعدك والتاء من قمت.

وقرأ الباقر بالإسكان<sup>(٢)</sup> واختاره أبو عبيد وإنما سمي أحمد ﷺ لأنه لا يذم، وفي وجهه قولان:

أحدهما: أَنَّ الأنبياء كلهم عليهم السلام حمّادون لله سبحانه، ونبينا ﷺ أحمد، أي: أكثرهم حمداً لله تعالى.

والثاني: أَنَّ الأنبياء كلهم عليهم السلام محمودون عند الله ونبينا ﷺ أحمد، أكثرهم مناقب وأجمع للفضائل<sup>(٣)</sup>.

قال حسان بن ثابت:

صلّى الله على ابن أمانة الذي

جاءت به سبط البنان كريما

يا أيها الراجون منه شفاعة

صلّوا عليه وسلّموا تسليما<sup>(٤)</sup>

(١) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٠، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٧.

(٢) السابق.

(٣) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٩٢، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١٠٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨٣.

(٤) لم أجد هذه الأبيات في ديوان حسان بن ثابت، والبيت الثاني وجدته في كتاب «نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب» للتلسماني ٧/٤٤٠، وقد نسبها لأبي عبد الله بن الجنان.

قال كعب: قال الحواريون: يا روح الله هل بعدنا من أمة قال: نعم  
حكماء علماء أبرار أتقياء كأنهم من الفقه أنبياء يرضون من الله باليسير  
من الرزق ويرضى منهم باليسير<sup>(١)</sup>.

﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ قيل: عيسى عليه السلام.

وقيل: محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>.

﴿قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ وهم يعرفون بغير ذلك.

قرأ الأعمش ويحيى وحمزة والكسائي وخلف، (ساحر) نعت  
للرجل، ورووا أنها قراءة ابن مسعود رضي الله عنه وقرأ الباقر عليه السلام ﴿سِحْرٌ﴾  
نعت لما جاء به الرسول<sup>(٣)</sup>.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي: أعظم ظلماً<sup>(٤)</sup>.



﴿وَمَنْ أَفْقَرُ﴾ أي: أخلق<sup>(٥)</sup> ﴿عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ﴾ في تكذيبه بآيات الله  
ورسله ﴿وَهُوَ يُدْعَى إِلَى الْإِسْلَامِ﴾ فلا يقبله.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: من كان في حكمه أنه يختم له  
بالضلالة.

(١) أنظر: «مسند الفردوس» للدليمي ٢٢٨/١، «نوادير الأصول» للحكيم الترمذي

٣٤٧/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٥/١٣.

(٢) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢١/٤.

(٣) أنظر: «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٧).

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٨/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢١/٤.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٧٨/٢٨.

﴿يُرِيدُونَ﴾ يعني: اليهود.

﴿لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ﴾ ليردّوا كتاب الله.

﴿يَأْفَوْهُمْ﴾ تكذيباً له، قاله ابن عباس رضي الله عنهما <sup>(١)</sup>.

وقال ابن الزبير وأنس رضي الله عنهما أرادوا أن يغيروا كلام الله، وقالوا: لن نؤمن بهذا النبي حتى يكون من أنفسنا <sup>(٢)</sup> وقيل: هم كمن أراد إطفاء نور الشمس بفيه <sup>(٣)</sup>.

﴿وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ﴾ قراءة العامة ﴿مُتِمُّ﴾ بالتنوين [٦٤/ب] ﴿نُورُهُ﴾ بالنصب <sup>(٤)</sup>، لأنّه فيما يُستقبل فعل <sup>(٥)</sup>، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم.

وقرأ ابن كثير ومجاهد وحميد ويحيى والأعمش وحفص وحمزة والكسائي وخلف ﴿مُتِمُّ﴾ بلا تنوين ﴿نُورُهُ﴾، خفض بالإضافة،

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٥/١٨.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥٣٠/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٥/١٨، ونسباه لابن عيسى.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٨/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٢/٤، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٧/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢٠/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٧)، وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٣/٨.

(٥) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢٠/٢، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٨).

قالوا: لأنه لا يلتبس بما مضى فحذف التنوين طلباً للتخفيف<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾.

﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ ﴿مُحَمَّدًا ﷺ﴾﴾<sup>(٢)</sup>.



﴿بِالْهُدَى﴾ أي: بالقرآن الذي يهدي الله تعالى به من أتبعه من

الضلالة.

﴿وَدِينِ الْحَقِّ﴾ أي: دين الإسلام الحنيفية<sup>(٣)</sup>.

﴿لِيُظْهِرَهُ﴾ أي: ليغلبه<sup>(٤)</sup>.

﴿عَلَى الَّذِينَ كُلِّهِ﴾ قال مجاهد: وذلك إذا نزل عيسى عليه السلام لم

يكن في الأرض ديناً إلا دين الإسلام<sup>(٥)</sup>.

وقيل: قد فعل ذلك لأنه أظهر دينه على الأديان كلها بالاستعلاء

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٨/٢٨، قال: قرأه بعض قرّاء مكة وعامة قرّاء الكوفة، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٢، «الحجة في القراءات السبع» (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٧، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٥٣.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٦/١٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٨/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٦/١٨.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٣٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٦/١٨.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٨٨/٢٨، ولم ينسبه، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٢، ونسبه لأبي هريرة، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٦/١٨.

كما وعد، فيه دليل على صحة النبوة<sup>(١)</sup>.

﴿وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾.

١٠ قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذِلُّكُمْ عَلَىٰ تَحْرِيرِ نُجَيْكُمْ مِّنْ عَذَابِ إِلِيمٍ﴾

قال مقاتل: نزلت في عثمان بن مظعون رضي الله عنه، وذلك أنه قال: يا رسول الله لو أذننت لي فطلقت خولة، وترهبت، واختصيت، وحرمت اللحم، ولا أنام بليل أبداً، ولا أفطر بنهار أبداً، فقال النبي ﷺ: «إن من سُنَّتِي النكاح ولا رَهْبَانِيَّةَ في الإسلام، إنما رهبانية أمتي الجهاد في سبيل الله، وخصاء أمتي الصوم، ولا تُحرِّمُوا طيبات ما أحلَّ الله لكم، ومن سُنَّتِي أنام وأقوم، وأفطر وأصوم، فمن رغب عن سُنَّتِي فليس مِنِّي» فقال عثمان رضي الله عنه: والله لقد ودِدْتُ يا نبيَّ الله أن أعلم أي التجارات أحبُّ إلى الله ﷻ فأتَّجر فيها فنزلت<sup>(٢)</sup>.

قراءة العامة ﴿نُجَيْكُمْ﴾ بالتخفيف بإسكان النون من الإنجاء<sup>(٣)</sup> وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حيوة (تنجيكم) بالتشديد من التنجية<sup>(٤)</sup> ثم بيَّن سبحانه التجارة فقال:

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٦/١٨ نحوه.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٧/١٨ عنه بمثله.

(٣) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٧/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٦٩٩)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢٠/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٤/٨.

(٤) السابق، جميعهم قال: قرأ بها ابن عامر.





﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي: تصدقون بذلك وتعملونه.

﴿وَيُجَاهِدُونَ﴾ الكفار.

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ﴾ أي: هذا الفعل.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من أموالكم وأنفسكم<sup>(١)</sup>.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ تصدقون بثواب الله تعالى في الآخرة<sup>(٢)</sup>.

وجزم ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ﴾ على جواب [١٥/أ] تؤمنون<sup>(٣)</sup>، والمعنى إن

فعلتم ذلك يغفر لكم<sup>(٤)</sup>.

وقال الفراء: جزمَ بـ ﴿هَلْ﴾، وتأويل ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ﴾ أمرٌ في

المعنى، كقوله: هل أنت ساكت، أي: أسكت<sup>(٥)</sup>، وأنكر ذلك أبو

إسحاق، وقال: ليس إذا دلَّهم النبي ﷺ على ما ينفعهم غفر لهم

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨٧.

(٢) لم أجد هذا القول.

(٣) كتب في هامش (١٥/أ): وهذا الذي قاله أبو إسحاق قول المبرد والذي قاله الفراء قول الكلبي واختيار صاحب النظم إدغام الراء في اللام وغيره غير جائز عند النحويين لقوة الراء والأضعف يدغم في الأقوى لا الأقوى في الأضعف والدليل على قوة الراء أنه حرف متكرر ولذلك غلب المطبق والمستعلي، وهو أنه لا يمال ما في أوله الصاد والضاد والطاء والظاء نحو صالح وضابط وطالب وظالم ويمال نحو ضارب وصارم وطارد لمكان (...) وذلك لأن الكسر كأنه مكرر في الكلمة وكذلك لا يمال نحو خالد، ويمال خارج وحارب لما ذكرنا. «البسيط» للواحدي.

(٤) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٢، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٨٧.

(٥) «معاني القرآن» ٣/١٥٤، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٥٧.

إِنَّمَا يَغْفِرُ لَهُمْ إِذَا آمَنُوا وَجَاهَدُوا<sup>(١)</sup>.

وقوله: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾

١٢

أي: يتجاوز عن السيئات ويستر الذنوب.

﴿وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ﴾ يعني: بساتين.

﴿تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا﴾ من تحت شجرها وقصورها وغرفها<sup>(٢)</sup>.

﴿الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٌ طَيِّبٌ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ﴾ أي: إقامة<sup>(٣)</sup>.

[٣١١٣] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا ابن خزيمة<sup>(٥)</sup>، قال:

حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا محمد بن الفرج

البغدادي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا حجاج بن محمد<sup>(٨)</sup>، عن الحسن

القصاب<sup>(٩)</sup>، عن الحسن<sup>(١٠)</sup>، قال: سألتنا عمران بن حصين<sup>(١١)</sup> وأبا

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٦/٥، «الوسيط» للواحيدي ٢٩٣/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٨/١٨، جميعهم نسبة للزجاج.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٨/١٨.

(٤) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) أبو بكر بن خزيمة، فقيه، روى عن الثقات الموضوعات.

(٦) في الأصل: سلمان، والتصويب من (م) وهو الحضرمي ثقة حافظ.

(٧) صدوق، أحاديثه صحاح ورواياته مستقيمة.

(٨) أبو محمد المصيصي الأعور، ثقة، ثبت لكنه أختلط في آخر عمره.

(٩) لم أجده.

(١٠) الحسن البصري، ثقة فقيه كان يرسل كثيراً ويدلس.

(١١) الخزاعي، صحابي مشهور.

هريرة رضي الله عنه: عن تفسير هذه الآية: ﴿وَمَسْكَنَ طَيْبَةً فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ﴾<sup>(١)</sup> فقالا: على الخير<sup>(١)</sup> سقطت، سألنا رسول الله ﷺ فقال: «قصر من لؤلؤة في الجنة، في ذلك القصر سبعون داراً من ياقوتة حمراء في كل دار سبعون بيتاً من زمردة خضراء في كل بيت سبعون سريراً، على كل سرير سبعون فراشاً من كل لون، على كل فراش امرأة من الحور العين، في كل بيت سبعون مائدة، على كل مائدة سبعون لوناً من الطعام في كل بيت سبعون وصيفاً ووصفية، مع كل واحد منهم صحفتان، في كل صحفة لون ليس في الأخرى مثله، فيعطي الله المؤمن من القوة في غداة واحدة ما يأتي على ذلك كله»<sup>(٢)</sup>.  
﴿ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ أي: السعادة الدائمة الكبيرة<sup>(٣)</sup>.

﴿وَأُخْرَى﴾



(١) في (م): الخير.

(٢) [٣١١٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وأبو بكر بن خرجة، كان يروي الموضوعات عن الثقات.  
التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٦٠/١٨ (٣٥٣) بنحوه، وفي «المعجم الأوسط» ١٢٠/٥، ١٢١ (٤٨٤٩) بمعناه، وابن المبارك في «الزهد» ١/٥٥٠ بمعناه، جميعهم أخرجه من طريق جسر بن فرقد عن الحسن به.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٨/١٨، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٣٠ - ٣١، وعزاه للبخاري، والطبراني وقال: فيه جسر بن فرقد وهو ضعيف، وقد وثقه سعيد بن عامر وبقية رجال الطبراني ثقات.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٨/١٨.

قال نحاة البصرة: هي في محل الخفض مجازة: وتجارة أخرى<sup>(١)</sup>، وقال نحاة الكوفة: محلها رفع تقديرها ولكم خصلة أخرى، في العاجل مع ثواب الآجل<sup>(٢)</sup>.

وقيل: مثوبة أخرى مع ثواب الآخرة<sup>(٣)</sup>.

﴿تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: هي نصر من الله<sup>(٤)</sup>.

وقيل: رفع على البدل من ﴿أُخْرَى﴾ ولكم من الله نصر<sup>(٥)</sup>.

﴿وَفَتْحٌ قَرِيبٌ﴾ أي: غنيمة في عاجل الدنيا<sup>(٦)</sup>.

وقيل: هو فتح مكة<sup>(٧)</sup>. وقيل: هو فتح فارس والروم<sup>(٨)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٢، ونسبه للأخفش.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٤، «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٣، ونسبه للفراء.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٦٦، «النكت والعيون» للماوردي ٥/٥٣١، «الوسيط» للواحدي ٤/٢٩٣.

(٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٠/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ٥/١٦٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨٨-٨٩.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨٩.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٩٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٥٥، ونسبه لابن عباس.

(٨) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٤/٢٩٣، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٠، ونسبه لعتاء، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٥٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/٨٩، ونسبه لابن عباس.

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ برضاء الله عنهم<sup>(١)</sup> ثم حثهم سبحانه على الجهاد والدين فقال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾



قرأ ابن كثير وابن محيصة ومجاهد وحميد ونافع وأبو جعفر وشيبة والزهري والأعرج [٦٥/ب] وطلحة وأبو عمرو (أنصاراً لله) بالتنوين<sup>(٢)</sup> وزادوا لام الإضافة، قالوا: لأنَّ معناه أثبتوا وكونوا أعواناً لله بالسيف على أعدائه، وهي اختيار أيوب<sup>(٣)</sup>.

وقرأ الباقر<sup>(٤)</sup> من أهل البصرة والكوفة والشام: ﴿أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ بلا تنوين<sup>(٥)</sup> وحذفوا، بل لم يزدوا ولم يثبتوا لام الإضافة من أسم الله واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لقوله: ﴿نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٩/١٨.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٥، «جامع البيان» للطبري ٩١/٢٨، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٣، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٧، «التبصرة» لمكي (ص ٧٠٠)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٢/٣٢٠، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٨).

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٩/١٨.

(٤) زاد في (م): بالإضافة.

(٥) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٣، «الحجة» لابن خالويه (ص ٣٤٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٢/٥٨٧، «التبصرة» لمكي (ص ٧٠٠)، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٩/١٨.

ولم ينون ومعناه كونوا أنصاراً لدين الله<sup>(١)</sup>.  
﴿كَمَا قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ﴾ ، وهم أصفياؤه اثنا عشر رجلاً أول  
من آمن به من بني إسرائيل قاله ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٢)</sup>.  
﴿مَنْ أَنْصَارِي﴾ أعواني.  
﴿إِلَى اللَّهِ﴾ أي: مع الله، قاله الحسن<sup>(٣)</sup>.  
وقيل: من أنصاري إلى نصر الله<sup>(٤)</sup>.  
﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ أي: أعوان رسول الله.  
﴿فَأَمَمْتَ طَائِفَةً مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَكَفَرْتَ طَائِفَةً فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي:  
قويناهم<sup>(٥)</sup>.  
﴿عَلَىٰ عُدُوِّهِمْ﴾ الذين كفروا بعيسى عليه السلام<sup>(٦)</sup>.  
﴿فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ﴾ أي: غالبيين<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩١/٢٨، «الوسيط» للقرطبي ٢٩٣/٤ نحوه،  
«الحجة» لابن زنجلة (ص ٧٠٩) نحوه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
٨٩/١٨، وهو اختيار أبي عبيد.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨٩/١٨.

(٣) أنظر: «الوسيط» ٢٩٣/٤، ولم ينسبه، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٠/٨.

(٤) لم أجد هذا القول.

(٥) أنظر: «جامع البيان» ٩٣/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٤/٤، ونسبه  
لمجاهد.

(٦) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٦/٨.

(٧) أنظر: «الوسيط» للواحي ٢٩٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٠/٨، «زاد  
المسير» لابن الجوزي ٢٥٦/٨، ونسبه لابن قتيبة، «الجامع لأحكام القرآن»  
للقرطبي ٩٠/١٨.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: أيد الله ﷻ الذين آمنوا في زمان عيسى ﷺ بإظهار محمد ﷺ على دين الكفار<sup>(١)</sup>، وقال مجاهد: أيدوا في زمانهم على من كفر بعيسى ﷺ<sup>(٢)</sup>.

وقال زيد بن علي رحمهما الله: ظاهرين بالحجة<sup>(٣)</sup>.  
وقرأ نافع وشيبة وأبو جعفر والأعرج وغيرهم من أهل المدينة (من أنصاري إلى الله) بفتح الياء وأرسلها الباقون<sup>(٤)</sup>.  
وقيل: نزلت هذه الآية في رسل عيسى ﷺ وعليهم<sup>(٥)</sup>.

قال ابن إسحاق: وكان الذين بعثهم عيسى ﷺ من الحواريين والأتباع في الأرض بطرس وبولس<sup>(٦)</sup> إلى رومية<sup>(٧)</sup>، وأندرايس

(١) أنظر: «الوسيط» للواحدي ٢٩٣/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٠/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٠/١٨.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٣/٢٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٣/٢٨ عن سماك عن إبراهيم.

(٤) أنظر: «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٥)، «التذكرة» لابن غلبون ٥٨٧/٢، «التبصرة» لمكي (ص ٧٠٠)، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢١/٢، «التيسير» للداني (ص ٢١٠)، «غيث النفع» للنوري (ص ٣٦٨).

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٠/١٨.

(٦) بولس: هو أحد أصحاب عيسى ﷺ كان كثير الجد والدأب في نشر الدين أمسك في القسطنطينية وقتل سنة (٦٦م).

انظر: «دائرة معارف القرن العشرين» لمحمد فريد وجدي (٤١٨).

(٧) في الأصل: رومه. والتصويب من «معجم البلدان». روميه: بأرض الروم وفيها رئاسة الروم وتقع شمال غرب القسطنطينية.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١٠٠/٣.

ومَثَّى إلى الأرض التي يأكل أهلها الناس ، وتوماس إلى أرض بابل<sup>(١)</sup> من أرض المشرق ، وفيلبس إلى قُرطاجنة<sup>(٢)</sup> وهي إفريقية ، ويحَنَس إلى أفسوس<sup>(٣)</sup> قرية أصحاب الكهف ، ويعقوبس إلى أوري شلم<sup>(٤)</sup> هي بيت المقدس ، وابن ثلمي إلى الأعرابية ، وهي أرض الحجاز ، وسيمن إلى أرض البربر<sup>(٥)</sup> ، ويهوذا وبردس إلى إسكندرية<sup>(٦)</sup> وما

(١) بابل: قيل بابل العراق، وقيل: بابل الكوفة، وهو أسم ناحية منها، ينسب إليها السحر والخمر، ويقال: إنَّ أوَّل من سكنها نوح عليه السلام وكان قد نزلها عقب الطوفان فأقام فيها ومن معه وتناسلوا فيها واتصلت مساكنهم بدجلة والفرات.  
انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٠٩/١.

(٢) قرطاجنة: قيل إنَّ أسم هذه المدينة قرطا وأضيف إليها جنة لطيبها ونزهتها وحسنها بلد قديم من نواحي إفريقية، كانت مدينة عظيمة شامخة البناء أسوارها من الرخام الأبيض وبها من العمدة الرخام المتنوع الألوان ما لا يحصى، قد بنى المسلمون من رخامها لما خربت عدَّة مدن، ولم يزل الخراب فيها منذ زمان عثمان بن عفان رضي الله عنه.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٢٣/٤.

(٣) أفسوس: بلد بثغور طرسوس، يقال إنَّه بلد أصحاب الكهف.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٢٣١/١.

(٤) أوري شلم: هو أسم للبيت المقدس بالعبرانية إلى أنَّهم يسكنون اللام.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٢٧٩/١.

(٥) أرض البربر: أسم يشمل قبائل كثيرة في جبال المغرب.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٦٨/١.

(٦) إسكندرية: الإسكندرية العظمى التي بمصر، اختلفوا في أوَّل من أنشأها، فذهب قوم إلى أنها إرم ذات العماد، وقيل إنَّه الإسكندر الأوَّل ذو القرنين الرومي، وقيل: إنَّه يعمر بن شداد.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١٨٣/١.



حولها ، فأَيَّدَهم الله تعالى بالحجة<sup>(١)</sup> فأصبحوا غاليين.

وبعث النبي ﷺ من أصحابه رسلاً إلى ملوك الأرض ، كما بعث عيسى ابن مريم عليه السلام ؛ فبعث عبد الله بن حذافة السهمي رضي الله عنه إلى كسرى ملك فارس ، وبعث دحية بن خليفة الكلبي رضي الله عنه إلى قيصر ملك الروم ، وبعث عمرو [ب/٦٥] بن أمية الضمري رضي الله عنه إلى النجاشي ملك الحبشة ، وبعث حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه إلى المقوقس ملك مصر ، وبعث عمرو ابن أمية الضمري رضي الله عنه إلى جيفر وعباد ابني الجلندي الأزديين ملكي عمان ، وبعث سليط بن عمرو العامري رضي الله عنه إلى ثمامة بن أثال وهوذة ابن علي الحنفين ملكي اليمامة<sup>(٢)</sup> ، وبعث العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه إلى المنذر بن ساوي العبدي ملك البحرين ، وبعث شجاع بن وهب الأسدي رضي الله عنه إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك تخوم<sup>(٣)</sup> الشام وإلى جبلة بن الأيهم الغساني ، وبعث المهاجر بن أبي أمية

(١) أنظر: «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٤/٨ ، ولم ينسبه ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٠/١٨ عنه.

(٢) اليمامة: كان تسمّى جوا والعروض ، فسميت باليمامة بنت سهم بن طسم ، وبين اليمامة والبحرين عشرة أيام من نجد ، كان فتح اليمامة على يد أمير المسلمين خالد بن الوليد في أيام أبي بكر الصديق.  
انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٤٤٢/٥.

(٣) التخوم: هو الفصل بين الأرضين من الحدود والمعالم ، والتخم منتهى كل قرية أو أرض.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (تخم).

المخزومي رحمته الله إلى الحارث بن عبد كلال الحميري<sup>(١)</sup>.



(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/٢٠ (١٢)، من حديث المسور بن مخرمة بمعناه.

وانظر: «الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم ٤٤٦/١، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٦/٥، وعزاه للطبراني وقال: في إسناده محمد بن إسماعيل بن عياش وهو ضعيف.

# سُورَةُ الْجُمُعَةِ



## سورة الجمعة

مدنية<sup>(١)</sup>، وهي إحدى عشرة آية<sup>(٢)</sup> ليس فيها اختلاف.

وعدد كلامها مائة وثمانون كلمة.

وعدد حروفها سبعمائة وثمان وأربعون حرفاً<sup>(٣)</sup>.

[٣١١٤] أخبرنا (أبو عمرو أحمد بن أبي الفراتي)<sup>(٤)</sup> قال: أخبرنا

أبو موسى (عمران بن موسى)<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا مكي بن عبدان<sup>(٦)</sup>، قال:

حدثنا سليمان<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا أبو معاذ<sup>(٨)</sup> عن (أبي عصمة)<sup>(٩)</sup>، عن زيد

(١) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٩/٥، «الناسخ والمنسوخ» لابن حزم (٦٠)،

«الوسيط» للواحدي ٢٩٤/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٧/٨، «الجامع

لأحكام القرآن» للقرطبي ٩١/١٨، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٣٢٠،

وعزاه لابن الضريس وابن مردويه والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس.

(٢) أنظر: «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٢١/٢، «الوسيط» للواحدي

٢٩٤/٤، «إتحاف فضلاء البشر» للديلمي ٥٣٧/٢.

(٣) أنظر: «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٦).

في (م): سبعمائة وعشرون حرفاً وهو خطأ، والمثبت هو الصواب.

(٤) في الأصل: أبو عمرو الفزاري، والتصويب من (م) ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) من (م) ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٧) في الأصل: سلمان. وهو خطأ، وسليمان هو ابن داود، صدوق.

(٨) أبو معاذ، الفضل بن خالد، ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٩) في الأصل: ابن أبي شيبة، والتصويب من (م)، وهو نوح بن أبي مريم كذبوه في

الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع.

العمي<sup>(١)</sup> عن أبي نضرة<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة الجمعة كتب الله له عشر حسنات بعدد من ذهب إلى الجمعة في مصر من أمصار المسلمين ومن لم يذهب»<sup>(٣)</sup>.

وسئل أبو هريرة رضي الله عنه بما كان يقرأ رسول الله ﷺ في صلاة الجمعة؟ فقال: بسورة الجمعة، وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، ضعيف.

(٢) المنذر بن مالك العبدي، ثقة.

(٣) [٣١١٤] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف؛ فيه أبي عصمة كذبوه، وشيخ المصنف وشيخه لم يذكرنا بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٩٤/٤، عن أبي سعيد الغزالي بسنده عنه بنحوه، وأورده ابن حجر في «الكاف الشاف» ١٧٢/٤، وعزاه للثعلبي وابن مردويه من حديث أبي بن كعب.

(٤) له شاهد:

أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب ما يقرأ في صلاة الجمعة (٨٧٨) بنحوه، وأخرجه مالك في «الموطأ» في كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الجمعة (١٠٤) بمعناه، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١٨١/٣ بمعناه، وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٧/٧ بمعناه.

جميعهم أخرجه من حديث النعمان بن بشير.

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

قوله **عَلَى**: ﴿يُسَبِّحُ﴾ أي: يصلي.



﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ من المؤمنين والجميع تحت

تسخيره.

﴿الْمَلِكِ﴾ يعني مالك كل شيء والمتصرف فيه كما شاء، فلا يد

على يده<sup>(١)</sup>.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَخْنَعَ أَسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ وَأَغْيَظُهُ وَأَحْقَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسْمَى شَاهِنْشَاهُ مَلِكُ الْأَمْلاكِ لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ»<sup>(٢)</sup>.

﴿الْقُدُّوسِ﴾ الطاهر البريء من النقائص وصفات الحدث.

قال أهل اللغة: كل أَسْمٍ عَلَى وزن فَعُولٍ بتشديد العين فهو بفتح الفاء نحو سَفُودٍ وَكُلُوبٍ وَسَمُوهٍ وَسَبُوطٍ وهو ضرب من السمك إِلَّا ثلاثة أَسْمَاءَ<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٣/٢٨.

(٢) أخرجه بمعناه البخاري في كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء إلى الله (٦٢٠٥)، ومسلم في كتاب الآداب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك وبملك الملوك (٢١٤٣)، وأبو داود في كتاب الأدب، باب في تغيير الأسم القبيح (٤٩٦١)، والترمذي في كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء (٢٨٣٧).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وأحمد في «المسند» ٢٤٤/٢ (٧٣٣٩)، والحاكم في «المستدرک» ٣٠٦/٤ (٧٧٢٣)، جميعهم من حديث أبي

هريرة رضي الله عنه.

(٣) في (م): أحرف.

سُبُوح وَقُدُّوسٌ وَدُرُّوجٌ [٦٦/ب] واحد الدَّرَارِيجِ، وحكى الفراء، عن الكسائي، قال: سمعت أبا الدنيا، وكان أعرابياً فصيحاً يقرأ: (القدوس) بفتح القاف، ولعلها لغة، قرأ أبو وائل وأبو العالية ونصر ابن عاصم: (الملك القدوس العزيز الحكيم) كلها رفعاً، أي: هو الملك<sup>(١)</sup>.

[٣١١٥] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الرازي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن سليمان<sup>(٦)</sup>، قال: سمعت عمرو بن أبي قيس<sup>(٧)</sup>، عن عطاء بن السائب<sup>(٩)</sup>، عن ميسرة<sup>(١٠)</sup> قال: هذه الآية<sup>(١١)</sup> إلى قوله: ﴿الْعَزِيزُ

(١) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٢٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩١/١٨.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) المزني، أبو محمد المغفلي، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) في الأصل: سلمان، والتصويب من (م)، وهو الحضرمي ثقة حافظ.

(٥) لم أجده.

(٦) إسحاق بن سليمان، أبو يحيى الكوفي، ثقة فاضل.

(٧) ساقطة من الأصل.

(٨) عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق، صدوق له أوهام.

(٩) أبو السائب الثقفي، صدوق أختلط.

(١٠) في الأصل: أبي ميسرة، والتصويب من (م). وهو أبو جميلة الطهوي، مقبول.

(١١) زاد في (م): ﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.



الْحَكِيمُ ﴿١﴾ فِي التَّوْرَةِ سَبْعُمِائَةِ آيَةٍ <sup>(١)</sup>.

وقيل القدوس: المبارك <sup>(٢)</sup>.

﴿الْفَرِيزُ﴾ الغالب، وقيل: الذي ليس كمثله شيء.

﴿الْحَكِيمُ﴾ الذي توافق أفعاله الحكمة والعدل.

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ﴾



قال ابن عباس رضي الله عنهما: الأميون العرب كلهم من كتب منهم ومن لم يكتب، لأنهم لم يكونوا أهل كتاب <sup>(٣)</sup>.

وقيل: الأميون الذين لا يكتبون <sup>(٤)</sup>.

(١) [٣١١٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده وشيخ المصنف وأحمد المزني لم أجدهما جرحاً أو تعديلاً.

التخريج:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٥٢٩/٢ (٣٨٠٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤٩٣/٢ (٢٥٠٥)، كلاهما من طريق عبد الرحمن المقرئ عن عمرو بن أبي قيس، به بمثله.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣٢٠/٦ - ٣٢١ وعزاه لابن المنذر والحاكم والبيهقي في «شعب الإيمان» بمثله.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٦٩/٥.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٤/٢٨ عن قتادة ومجاهد.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٥٥/١٠ عن مجاهد، «النكت والعيون» للماوردي ٦/٦، ونسبه لقتادة والمفضل.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٥/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٧/٨.

﴿رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ يعني: مُحَمَّدًا ﷺ وما مِنْ حَيٍّ عند العرب إِلَّا  
 ورسول الله ﷺ فيهم قرابة وقد وَلَدُوهُ<sup>(١)</sup>.  
 قال ابن إسحاق: (إِلَّا حَيٍّ)<sup>(٢)</sup> تغلب<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَهَّرَ نَبِيَّهٖ  
 ﷺ مِنْهُمْ لِنَصْرَانِيَّتِهِمْ، فلم يجعل لهم عليه ولادة.  
 ﴿يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ﴾ القرآن<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي: يطهرهم من الذنوب<sup>(٥)</sup>.  
 وقيل: يأخذ زكاة أموالهم<sup>(٦)</sup>.  
 ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ يعني: القرآن<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٢/١٨.  
 (٢) في الأصل بياض، والمثبت من «السيرة النبوية» لابن هشام.  
 (٢) تغلب: قبيلة عظيمة تنسب إلى تغلب بن وائل بن قاسط العدنانية، تفرّع منها  
 فروع عديدة منها: بنو شعبة بالطائف، وبنو حمدان ملوك الموصل، والأراقم،  
 مساكنها كانت بلاد تغلب بالجزيرة الفراتية بجهات سنجار ونصيبين وتعرف بديار  
 ربيعة، وكانت النصرانية غالبية عليهم لمجاورة الروم.  
 انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ١٧٥)، «معجم  
 قبائل العرب» لعمر كحالة ١٢٠/١ - ١٢١.  
 (٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٤/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٦/٦،  
 «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٢/١٨.  
 (٥) انظر: «جامع البيان» للطبري ٩٤/٢٨، «النكت والعيون» للماوردي ٦/٦،  
 «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٦/٨، ونسباه لابن جريج ومقاتل ٩٢/١٨.  
 (٦) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٦/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
 ٩٢/١٨، ونسباه للسدي.  
 (٧) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي، نسبه للحسن ٦/٦.

﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ السَّنة<sup>(١)</sup>.

﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ﴾ أَنْ يَرْسَلَ إِلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>.

﴿لَفِي ضَلَالٍ﴾ أَي: فِي ضَلَالٍ<sup>(٣)</sup>.

﴿مُئِينَ﴾ أَي: ذَهَابَ عَنِ الْحَقِّ<sup>(٤)</sup>.

﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ﴾ فِي الْآخِرِينَ وَجْهَانِ مِنَ الْإِعْرَابِ:



أحدهما: الْخَفْضُ عَلَى الرَّدِّ إِلَى الْأَمِينِ، مَجَازُهُ: بَعَثَ فِي الْأَمِينِ وَبَعَثَ فِي الْآخِرِينَ<sup>(٥)</sup>.

وَالثَّانِي: مَحَلُّهُ النَّصْبُ عَلَى الرَّدِّ إِلَى الْهَاءِ وَالْمِيمِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ أَي: وَيَعْلَمُ آخِرِينَ مِنْهُمْ، أَي: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَدِينُونَ بِدِينِهِ<sup>(٦)</sup>.

﴿لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ أَي: أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا فِي زَمَانِهِمْ وَلَكِنْهُمْ يَجِئُونَ بَعْدَهُمْ<sup>(٧)</sup>.

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» عَنْ قَتَادَةَ ٩٤/٢٨، وَانْظُرْ: «النَّكَتُ وَالْعَيُونُ» لِلْمَاورِدِيِّ ٦/٦، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ ٩٢/١٨، وَنَسَبَاهُ لِلْحَسَنِ.

(٢) انْظُرْ: «جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ ٩٤/٢٨، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٩٢/١٨.

(٣) انْظُرْ: «مَعَالِمُ التَّنْزِيلِ» لِلْبَغَوِيِّ ١٣/٨.

(٤) انْظُرْ: «جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ ٩٦/٢٨، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٩٢/١٨.

(٥) انْظُرْ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْفَرَّاءِ ١٥٥/٣، «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلزَّجَّاجِ ١٧٠/٥، «إِعْرَابُ الْقُرْآنِ» لِلنَّحَّاسِ ٤٢٥/٤، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ ٩٢/١٨.

(٦) السَّابِقُ.

(٧) انْظُرْ: «جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ ٩٦/٢٨، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» ٩٣/١٨.

واختلف العلماء فيهم، فقال ابن عمر رضي الله عنهما وسعيد بن جبير: هم العجم<sup>(١)</sup>. وهي رواية ليث عن مجاهد.

يدل عليه ما روى ثور بن زيد<sup>(٢)</sup>، عن أبي الغيث<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ كَلَّمَهُ فِيهَا النَّاسُ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَلْمَانَ فَوَضَعَ يَدَهُ [٦٧/أ] عَلَى مَنْكَبِهِ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَ عِنْدَ الثُّرَيَّا - وَرَوَى: الْإِيمَانُ بِالثُّرَيَّا -<sup>(٤)</sup> لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»<sup>(٥)</sup> وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ».

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٥/٢٨.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٥٥/١٠، ونسباه لمجاهد، «النكت والعيون» للماوردي ٧/٦، نسبه للضحاك، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٣/٨.

(٢) الدبلي، ثقة.

(٣) المدني، هو سالم مولى ابن مطيع، ثقة.

(٤) الثريا: النجم المعروف. انظر: «لسان العرب» لابن منظور (تري).

(٥) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ (٤٨٩٧)، والطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٥٥/١٠، جميعهم أخرجه من طريق سليمان بن بلال عن ثور به بمعناه.

وأخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل فارس (٢٥٤٦)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١١٤/٨، كلاهما أخرجهما من طريق عبد العزيز بن محمد عن ثور به بمعناه.

وقال مجاهد أيضًا: هو كل من بعد الصحابة<sup>(١)</sup>. رواه البخاري في «صحيحه».

[٣١١٦] وأخبرني الحسين بن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن خلف<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا إسحاق بن محمد<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن عيسى<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا علي بن علي<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني أبو حمزة الثمالي<sup>(٨)</sup>، قال: حدثني حصين بن عبد الرحمن<sup>(٩)</sup>، عن (عبد الرحمن بن أبي ليلى)<sup>(١٠)</sup> عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(١١)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتني يتبعني غنم سود ثم أتبعها غنم عُفر أولها يا أبا بكر»، قال: يا نبي

وأخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب ومن سورة الجمعة (٣٣١٠) من طريق عبد الله بن جعفر عن ثور بن زيد به بمعناه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٢/١٨.

(٢) زاد في (م): الدينوري، وهو ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أبو بكر الضبي، صدوق إن شاء الله.

(٤) لا يحتاج بحديثه.

(٥) محمد بن مراون الغزال، شيعي متروك.

(٦) إبراهيم بن عيسى، لم أجده.

(٧) علي بن علي، لم أجده.

(٨) هو ثابت بن أبي صفية، ضعيف رافضي.

(٩) أبو الهذيل، ثقة تغير حفظه في الآخر.

(١٠) في الأصل: أبي ليلى، والتصويب من (م) وهو ثقة.

(١١) وهو علي بن أبي طالب ﷺ.

الله أما السود فالعرب، وأما العُفْر فالعجم يتبعك بعد العرب، قال النبي ﷺ: «كذا عبّرَها الملكُ -يعني: جبريل عليه السلام- بِسَحَرٍ»<sup>(١)</sup>.  
والرجل من أصحابه ﷺ هو علي بن أبي طالب عليه السلام.  
[٣١١٧] وبه عن أبي حمزة الثمالي<sup>(٢)</sup> وحدثني السدي<sup>(٣)</sup> قال: كان عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله إذا قال: قال رجل من أصحاب النبي ﷺ فإنما يعني به علياً عليه السلام، وإذا قال: رجل من أهل بدر فإنما يعني أيضاً علياً عليه السلام، فكان أصحابه لا يسألونه عن أسمه<sup>(٤)</sup>.  
وقال عكرمة ومقاتل: هم التابعون<sup>(٥)</sup>.

(١) [٣١١٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً فيه محمد بن مروان متروك، وابنه لا يحتج بحديثه، والثمالي ضعيف، وفي إسناده أيضاً من لم أجده.  
التخريج:

أورده الماوردي في «النكت والعيون» ٧/٦ بغير سند معلقاً، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٣/١٨، وقال: رواه ابن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي ﷺ وهو علي بن أبي طالب عليه السلام.

وانظر: «مجمع الزوائد» للهيثمي ١٨٠/٥، وله شاهد:  
أخرجه أحمد في «المسند» ٤٥٥/٥ (٢٣٨٠١)، من حديث أبي الطفيل بمعناه.

(٢) ضعيف رافضي.

(٣) إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم، ورمي بالتشيع.

(٤) [٣١١٧] الحكم على الإسناد:

ضعيف جداً، محمد بن مروان، متروك، وابنه لا يحتج بحديثه، والثمالي ضعيف، وفيه من لم أجده.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٩/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٨/١٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٣/١٨

وقال ابن زيد ومقاتل بن حيان: هم كل من في الإسلام بعد النبي ﷺ إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup> هي رواية ابن أبي نجیح عن مجاهد.  
وروى سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنَّ فِي أَصْلَابِ الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِي رِجَالًا وَنِسَاءً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ»، ثم تلا رسول الله ﷺ: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>.  
﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ﴾ أي: عطاؤه.



﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: يعطيه من أراد من خلقه فأعطى، محمداً ﷺ ذلك الفضل واختصه بالنبوة والرسالة<sup>(٣)</sup>، قاله مقاتل.

ونسبه لعكرمة، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٣/٨.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٦/٢٨.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٧/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٥٩/٨، جميعهم نسبوه لابن زيد ولم يذكروا مقاتلا، إلا القرطبي في «الجامع الأحكام القرآن» ٩٣/١٨ أورده عنهما ولم ينسبه لمجاهد.

(٢) الحديث أخرجه الطبراني وابن مردويه عن سهل بن سعد وأشار السيوطي إلى ضعفه.

انظر: «كنز العمال» للمتقي الهندي ١٨٢/١٢ (٣٤٥٧٢).

وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٥٥/١٠ (١٨٨٩١) بنحوه، وأورده القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٣/١٨.

(٣) أنظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٦/٤.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: فضله أن العجم وأبناءهم ألحقوا<sup>(١)</sup> بقریش والعرب.

﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ذو المن الكبير على خلقه.

قوله عليه السلام: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ﴾

أي: كلفوا العمل بها [٦٧/ب] فأقروا بها<sup>(٢)</sup>.

﴿ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾ لم يعملوا بما فيها ولم يؤدوا حقها، قاله ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

وقيل: هو من الحمالة والضمان لا من الحمل على الظهر وفي البطن، يقول: حملوا ما في التوراة ثم لم يرضوا بها<sup>(٤)</sup>.

﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ يحمل من صلة الحمار، لأنه في مذهب النكرة، والأسفار: الكتب العظام، واحدها سفر قاله الفراء<sup>(٥)</sup>.

(١) سقطت من الأصل، والمثبت من «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٣/١٨، قال ابن عباس: حيث ألحق العجم بقریش.

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٣/١٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٤/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٤/١٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٩٨/٢٨.

وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٠/٨ ولم ينسبه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٤/١٨.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٤/١٨.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ١٥٥/٣، وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٤/١٨.



وقيل: هي كتب من العلم والحكمة، ونظيره من الجموع شبر وأشبار وجلد وأجلاد، فكما أنَّ الحمار يحملها ولا يدري ما فيها ولم ينتفع بها<sup>(١)</sup>، كذلك اليهود حملوا<sup>(٢)</sup> التوراة والإنجيل ويقرؤون وقد بين لهم صفة النبي ﷺ فلم يؤمنوا ولم ينتفعوا بهما، وهما دالان على صفته ﷺ، وقد خالفوهما<sup>(٣)</sup>.

[٣١١٨] أنشدنا أبو القاسم ابن أبي بكر المكتب<sup>(٤)</sup>، قال: أنشدنا أبو بكر محمد بن المنذر<sup>(٥)</sup>، قال: أنشدني أبو محمد الشيباني<sup>(٦)</sup> المؤدب، قال: أنشدني أبو سعيد الضرير<sup>(٧)</sup>:

زوامل<sup>(٨)</sup> للأسفار لا علم عندهم

بجيدها إلا كعلم الأباعر<sup>(٩)</sup>

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٥، «جامع البيان» للطبري ٩٧/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٦٠.

(٢) في الأصل: حمل، والمثبت يقتضيه السياق.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٧/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٥.

(٤) أبو القاسم ابن أبي بكر المكتب، أبو القاسم الحبيبي: قيل: كذبه الحاكم.

(٥) في الأصل: أبو بكر بن محمد بن المنذر. ولم أجده.

(٦) في (م): الفتاني، ولم أجده.

(٧) أحمد بن خالد البغدادى اللغوي، الفاضل الثقة.

(٨) الزوامل: جمع زامل، وهو البعير يحمل المتاع وغيره.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (زمل).

(٩) الأباعر: جمع الجمع لبعير وهو الجمل البازل.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (بعر).

لَعَمْرِكَ مَا يَذْرِي الْبَعِيرُ إِذَا غَدَا  
 بِأَوْسَاقِهِ <sup>(١)</sup> أَوْ <sup>(٢)</sup> رَاحَ مَا فِي الْغُرَائِرِ <sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup>  
 ﴿يَسَّ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ المثل الذي ضربناه لهم <sup>(٥)</sup>.  
 ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: من سبق في علمه أنه يكون  
 كافرًا <sup>(٦)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿قُلْ﴾ يا محمد <sup>(٧)</sup>.



- (١) في (م): بأسفاره. والأوساق: الأحمال.  
 انظر: «لسان العرب» لابن منظور (وسق).  
 (٢) في الأصل: إذا، والتصويب من (م).  
 (٣) في الأصل: الدفاتر، والتصويب من (م). والغرائر: جمع غرارة وهي الأوعية  
 التي تسمى الجوالق. أنظر: «لسان العرب» لابن منظور (غرر).  
 (٤) [٣١١٨] الحكم على الإسناد:  
 فيه من لم أجده، وشيخ المصنف كذبه الحاكم.  
 التخريج:  
 انظر: «شعر مروان بن أبي حفصة» د/ حسين عطوان (ص ٣٧)، وهو منسوب  
 إليه، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٥/١٨، ولم ينسبه، «لسان العرب»  
 لابن منظور أيضًا وقد نسبه أيضًا لمروان ٨٢/٦، «البحر المحيط» لأبي حيان  
 ٢٦٦/٨، وفيها: للأشعار بدل: للأسفار.  
 ومروان بن أبي حفصة سليمان بن يحيى بن أبي حفصة، شاعر مشهور من أهل  
 اليمامة، قدم بغداد ومدح المهدي وهارون الرشيد.  
 انظر: «وفيات الأعيان» ١٨٩/٥.  
 (٥) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٧٠/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٥/١٨.  
 (٦) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٧٠/٥، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨،  
 «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٥/١٨.  
 (٧) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٨/٢٨، «الوسيط» للواحدى ٢٩٥/٤.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا﴾ يا معشر اليهود<sup>(١)</sup>.  
 ﴿إِنْ زَعَمْتُمْ أَنْكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ﴾ وأحباؤه وأبناؤه وأنصاره<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿مَنْ دُونِ النَّاسِ﴾ يعنون: محمداً ﷺ وأصحابه<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿فَتَمْنُوا الْمَوْتَ﴾ أي: فادعوا على أنفسكم بالموت، وذلك أنهم  
 قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، لأنَّ الموت يوصلهم إليه<sup>(٤)</sup>.  
 ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾.

﴿وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ﴾ أي: ولا يدعون على أنفسهم بالموت<sup>(٥)</sup>.  
 ﴿أَبَدًا يَمَا فَدَمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: أسلفوه من تكذيب محمد ﷺ فلو  
 تمنوه لماتوا فعرفوا ذلك، فكان ترك تمنيتهم إياه معجزة له  
 عليهم<sup>(٦)</sup>، وفي الحديث أنَّ رسول الله ﷺ قال: لما نزلت هذه  
 الآية: «والذي نفسي بيده لو تمنوا الموت لما بقي على ظهرها  
 يهودي إلا مات»<sup>(٧)</sup>.



- (١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٨/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٠/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٦/١٨.
- (٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٦/١٨.
- (٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨.
- (٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٧٠/٥، «جامع البيان» للطبري ٩٨/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦١/٨.
- (٥) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٩/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٧٠/٥.
- (٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٦/١٨.
- (٧) أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» ٣٠٨/٦، (١١٠٦١)، وأورده القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٩٦/١٨.

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾.

[٣١١٩] أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرني عمرو بن عثمان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا بقية بن الوليد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا الزبيدي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني الزهري<sup>(٧)</sup>، عن أبي عبيد<sup>(٨)</sup>، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به، ولا يدعونه من قبل أن يأتيه، إما محسن فإن يعش يزدد خيراً فهو خير له، وإما مسيء، فلعله أن يستعتب، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً»<sup>(٩)</sup>.

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) أبو بكر ابن السني، ثقة حافظ.

(٣) أحمد بن شعيب الحافظ صاحب «السنن».

(٤) الحمصي، صدوق.

(٥) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

(٦) محمد بن الوليد بن عامر، أبو الهذيل الحمصي، القاضي، حدث عن: نافع مولى ابن عمر، ومكحول وعمرو بن شعيب وغيرهم، وعنه: الأوزاعي وفرج بن فضالة وآخرون، وثقه ابن معين، وقال ابن حجر، ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٣٤٦/١١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٣٧).

(٧) فقيه حافظ متفق على جلالته.

(٨) سعد بن عبيد الزهري، ثقة.

(٩) [٣١١٩] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات سوى عمرو بن عثمان وبقية فصدوقان.



﴿قُلْ إِنْ أَلَمْتُ أَلْذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ﴾ أي: تهربون<sup>(١)</sup>.

﴿فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ﴾ فدخلت الفاء في خبر إن؛ لأن فيه معنى الشرط والجزاء ويكون مبالغة في الدلالة على أنه لا ينفع الفرار منه<sup>(٢)</sup>. قال زهير:

وَمَنْ هَابَ أَسْبَابَ الْمَنَايَا يَنْلَنَّهُ

ولو رام<sup>(٣)</sup> أسباب السماء بُسْلَمَ<sup>(٤)</sup>

التخريج:

أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب كراهة تمنى الموت لضر نزل به (٢٦٨٢) من طريق همام عن أبي هريرة بمعناه، وأحمد في «المسند» ٣٠٩/٢ (٨٠٨٦) من طريق معمر عن الزهري به بمعناه، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٦٧/٧ (٣٠٠٠) من طريق عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة بمعناه، وله شواهد:

فأخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب الدعاء بالموت والحياة (٦٣٥١)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب كراهة تمنى الموت لضر نزل به (٢٦٨٠)، كلاهما أخرجاه من حديث أنس رضي الله عنه بمعناه.

(١) أنظر: «إرشاد العقل السليم» لأبي السعود ٢٤٩/٧ نحوه.

(٢) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٥/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٧٠/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٧/٤، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦١/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٧/٨.

(٣) رام: طلب الشيء.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (رام).

(٤) أنظر: «ديوان زهير بن أبي سلمى» (ص ٨٧)، وفيه: وإن يرق بدل ولو رام، رقى في السلم يرقى رقيًا: سعد فيه، ورقى المريض يرقيه رقية، ويروى: ولو رام أسباب السماء.

ويجوز أن يتم الكلام عند قوله: ﴿الَّذِي تَفُوتُ مِنْهُ﴾ ثم يبتدئ: ﴿فَإِنَّهُ مُلْقِيكُمْ﴾ يكون استئنافاً بعد الخبر الأول<sup>(١)</sup>.  
 ﴿ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ يعني: عالم الآخرة الغائبة والدنيا المشاهدة<sup>(٢)</sup>.

﴿فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي: يخبركم بأعمالكم ويجازيكم بها<sup>(٣)</sup>. قال طرفه في معناه:

وكفى بالموت فاعلم واعظاً  
 لمن الموت عليه قد قدر  
 فاذكر الموت وحاذر ذكره  
 إنَّ في الموت لذي اللب عبر  
 كلُّ شيء سوف يلقى حتفه  
 في مقام أو على ظهر سقر  
 والمنايا حوله ترصده  
 ليس يُنْجِيهِ مِنَ الْمَوْتِ الْحَذَرُ<sup>(٤)</sup>

يقول: ومن هاب أسباب المنايا نالته ولم يجد عليه خوفه وهيئته إياها نفعا، ولو رام الصعود إلى السماء فراراً منها.

وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٦/١٨.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٦/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٧١/٥، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦١/٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٤٦/٨.

(٢) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٢٩٦/٤.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٩/٢٨.

(٤) نسبه الثعلبي والقرطبي لطرفة، وليس في ديوانه.



قوله ﷺ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾

أي: في يوم الجمعة كقوله: ﴿أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٤٠]  
أي: في الأرض، وأراد بهذا النداء الأذان عند جلوس الإمام على المنبر للخطبة<sup>(١)</sup> يدل عليه.

[٣١٢٠] ما أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن خالد الوهبي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا محمد بن إسحاق<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، عن السائب بن يزيد<sup>(٨)</sup> ﷺ قال: كان لرسول الله ﷺ مؤذن واحد لم يكن له غيره، فكان إذا جلس رسول الله ﷺ على المنبر أذن عند باب المسجد فإذا نزل أقام [ب/٦٨] إلى الصلاة، ثم كان أبو بكر وعمر ﷺ كذلك، حتى إذا كان عثمان رضي الله عنه فكثرت

- 
- انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٧/١٨، «الشواهد الشعرية في تفسير القرطبي» (ص ٦٧)، وفيه سفر بدل سقر، وحذره بدل: الحذر.
- (١) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٩٩/٢٨، «الوسيط» للواحدي ٢٩٦/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦١/٨.
- (٢) أبو سعيد النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٣) أبو حامد الشرقي، ثقة مأمون.
- (٤) الذهلي، ثقة حافظ جليل.
- (٥) الكندي، صدوق.
- (٦) إمام المغازي، صدوق يدلّس ورمي بالتشيع والقدر.
- (٧) فقيه حافظ متفق على جلالته.
- (٨) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة، له ولأبيه صحبة.

الناس على عهده وتباعدت المنازل زاد أذاناً، فأمر بالتأذين الأول على دار له بالسوق، يقال لها: الزوراء<sup>(١)</sup> فكانوا يؤذنون له عليها فإذا جلس عثمان رضي الله عنه على المنبر أذن مؤذنه الأول، فإذا نزل أقام الصلاة فلم يشرب، أي: يُعَب ذلك عليه<sup>(٢)</sup>.

وقرأ العامة ﴿الْجُمُعَةَ﴾ بضم الميم<sup>(٣)</sup> وقرأ إبراهيم ويحيى والأعمش: (الْجُمُعَة) بإسكان الميم<sup>(٤)</sup> وهما لغتان وجمعهما جُمُع وجُمُعات.

(١) موضع بالسوق بالمدينة مرتفع، وقيل: حجر كبير عند باب المسجد.

انظر: «معجم ما استعجم» للبكري ١/ ٧٠٥.

(٢) [٣١٢٠] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم أجد فيه جرّحاً أو تعديلاً، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن. التخرّيج:

أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الأذان يوم الجمعة (٩١٢)، وأخرجه الترمذي في كتاب الجمعة، باب ما جاء في آذان الجمعة (٥١٦)، وأخرجه البغوي في «معالم التنزيل» ٨/ ١١٥، جميعهم أخرجوه من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري به بنحوه مختصراً.

وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الأذان يوم الجمعة (١١٣٥) من طريق أبي خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق به بنحوه مختصراً، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب النداء يوم الجمعة (١٠٨٧)، والنسائي في كتاب الجمعة، باب الأذان للجمعة ٣/ ١٠٠ - ١٠١، كلاهما من طريق يونس عن ابن شهاب الزهري به بنحوه مختصراً.

(٣) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٦٢.

(٤) أنظر: «معاني القرآن» للزجاج ٥/ ١٧١، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/ ٤٢٨،

«معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١١٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٦٢.



[٣١٢١] أخبرنا محمد بن نعيم<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا الحسين بن أيوب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا علي بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا القاسم بن سلام<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت الكسائي<sup>(٥)</sup> يخبر عن سليمان<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup>، قال: قال ابن عباس رضي الله عنهما: نزل القرآن بالثقل والتفخيم فاقروها: جُمعة، بضم الميم<sup>(٨)</sup>.

قال الفراء وأبو عبيد: التخفيف حسن وهو أقيس في مذهب العربية مثل غُرْفَة وَغُرْف وَطُرْفَة وَطُرْف وَحُجْرَة وَحُجْر. قال الفراء: وفيها لغة ثالثة: جُمعة بفتح الميم كقوله: رجل ضَحَكَة وَهُمَزَة وَلُمَزَة، وهي لغة بني عقيل<sup>(٩)(١٠)</sup>.

(١) أبو عبد الله الحاكم الضبي، الإمام الحافظ الثقة.

(٢) أبو عبد الله الطوسي، الإمام الحافظ الثقة الثبت.

(٣) البغوي، ثقة.

(٤) الإمام المجتهد، الثقة الفاضل.

(٥) علي بن حمزة، ذكره ابن حبان في «الثقات» وهو إمام في النحو والقراءة.

(٦) سليمان بن مهران، ثقة، حافظ لكنه مدلس.

(٧) فقيه حافظ، متفق على جلالته.

(٨) [٣١٢١] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، إلا أن الأعمش مدلس وقد عنعن.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٧/١٨.

(٩) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٦/٣، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٧/١٨.

(١٠) بنو عقيل: بطن من عامر بن صعصعة، من العدنانية، منهم: مجنون بني عامر الشاعر الإسلامي، واسمه: قيس بن الملوح، وكانت مساكنهم بالبحرين.

وقيل: هي لغة النبي ﷺ وإنما سُمي هذا اليوم جمعة:

[٣١٢٢] لما أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا الفضل بن الفضل الكندي<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا محمد بن مخلد العطار<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن أبي موسى<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبي<sup>(٥)</sup> أمية<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا قيس<sup>(٧)</sup>، عن الأعمش<sup>(٨)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٩)</sup>، عن علقمة<sup>(١٠)</sup>، عن قرثع<sup>(١١)</sup> الضبي<sup>(١٢)</sup>،

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (٣٣١)، «قلائد الجمان» للقلقشندي (١١٩).

- (١) ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) صدوق.
- (٣) إمام ثقة، حافظ.
- (٤) المعروف بابن أبي موسى العطار، أبو جعفر الأبواهي الأبرش، سمع يزيد بن هارون، ونصر بن حماد الوراق وأبا عاصم النبيل، روى عنه محمد بن عمار العطار، مات سنة (٢٦٨هـ)، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٣٩٧/٢.
- (٥) من (م).
- (٦) أبو عمرو البصري، قال أبو حاتم: خرج إلى الكوفة في بدو قدومنا البصرة فلم نكتب عنه.
- (٧) قيس بن الربيع، أبو محمد الكوفي، صدوق، تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به.
- (٨) ثقة حافظ، لكنه مدلس.
- (٩) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة، إلا أنه يرسل كثيراً.
- (١٠) علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعي ثقة، ثبت فقيه عابد.
- (١١) في الأصل: قريع، والتصويب من (م).
- (١٢) قرثع الضبي الكوفي، كان من القراء الأولين، روى عن عمر بن الخطاب

عن سلمان<sup>(١)</sup> رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا سُمِّيتِ الْجُمُعَةُ، لِأَنَّ آدَمَ عليه السلام جُمِعَ فِيهِ خَلْقُهُ»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: لَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَرَّغَ فِيهِ مِنْ خَلْقِ كُلِّ شَيْءٍ فَاجْتَمَعَتْ فِيهِ جَمِيعُ الْمَخْلُوقَاتِ<sup>(٣)</sup>. وقيل: لتجمع الجماعات فيها<sup>(٤)</sup>.

وسلمان، روى عنه علقمة وقرعة، قال ابن حجر: صدوق.  
انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤٧/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٥٣٣).

(١) صحابي مشهور.

(٢) [٣١٢٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم يذكر بجرح أو تعديل، والأعمش مدلس وقد عنعن.  
التخريج:

أخرجه أحمد في «مسنده» ٤٤٠/٥ (٢٣٧٢٩) من طريق أبي معشر عن إبراهيم به بمعناه مطولاً، وأخرجه الواحدي في «الوسيط» ٢٩٦/٤ من طريق منصور عن إبراهيم به بنحوه.  
وله شاهد:

أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة (٨٥٤)، وأبو داود في كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة (١٠٤٦)، وأخرجه الترمذي في كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة (٤٩١)، وأخرجه النسائي في كتاب الجمعة، باب الساعة التي يستجاب فيها الدعاء ٣/١١٣ (١٤٢٦)، وأخرجه مالك في «الموطأ» في كتاب الصلاة، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة (١٠٢)، جميعهم من حديث أبي هريرة.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٧/١٨.

(٤) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٧/١٨.

وقيل: لاجتماع الناس فيها للصلاة<sup>(١)</sup>.

وقيل: أول ما سمّاها جمعة كعب بن لؤي<sup>(٢)</sup>.

[٣١٢٣] أخبرناه أبو عبد الله الحسين بن محمّد بن فنجويه الدّينوري<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو الطيب أحمد بن محمّد بن علي بن حفصويه الحلواني<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا الحسن<sup>(٥)</sup> بن أحمد بن حفص الحلواني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن المنذر<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا عبد العزيز<sup>(٩)</sup>، عن أبيه<sup>(١٠)</sup>، عن

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٧/١٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٦/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٩/١٨.

(٣) ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) في الأصل: الحسين، والتصويب من (م).

(٦) الحسن بن أحمد بن حفص الحلواني، أبو القاسم، قدم بغداد وحدث بها عن قطن ابن إبراهيم، وروى عنه علي بن عمر السكري، وقال: قدم علينا لسته أيام من ذي الحجة سنة ست وثلاثمائة.

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ٢٦٨/٧.

(٧) لم أجده.

(٨) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله الأسدي الحزامي، صدوق، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن.

(٩) عبد العزيز بن عمران الزُّهري المعروف بابن أبي ثابت، متروك.

(١٠) عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، قال يحيى: منكر الحديث، وكذا قال البخاري.

أبي سلمة<sup>(١)</sup>، قال: أوّل من قال: أمّا بعد كعب بن لؤي، وكان أوّل من سمّى الجمعة: جمعة، وكان يقال لها: العروبة<sup>(٢)</sup>.  
وقيل: أوّل من سماها [١/٦٩] جمعة الأنصار<sup>(٣)</sup>.

[٣١٢٤] أخبرني الحسين بن محمّد بن الحسين<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا إبراهيم بن سهلويه<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا سلمة بن شبيب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا عبد الرزاق<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا معمر<sup>(٩)</sup>، عن أيوب<sup>(١٠)</sup>، عن ابن سيرين<sup>(١١)</sup>، قال: جمع

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٤٣١/٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٣٩/٣.

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة مكثر.

(٢) [٣١٢٣] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف؛ فيه عبد العزيز بن عمران متروك، وأبوه منكر الحديث، وفيه من لم أجده.

التخريج:

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٦/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٧/١٨.

(٣) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٧/١٨.

(٤) ابن فنجويه، ثقة صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) أبو بكر القطيعي، ثقة. (٦) لم أجده.

(٧) أبو عبد الرحمن الحجري المسمعي النسائي، ثقة.

(٨) عبد الرزاق الصنعاني ثقة حافظ، عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٩) معمر بن راشد، ثقة ثبت.

(١٠) أيوب بن أبي تميمة السخيتاني، ثقة ثبت حجة.

(١١) ثقة ثبت عابد.

أهل المدينة من قبل أن يقدم النبي ﷺ المدينة وقبل أن تنزل الجمعة وهم الذين سمّوها الجمعة، وذلك أنّ الأنصار قالوا: لليهود يومٌ يجتمعون فيه كل سبعة أيام<sup>(١)</sup> وهو يوم السبت، وللنصارى يوم أيضاً مثل ذلك، فهلموا فلنجتمع فنجعل لنا يوماً فيه نذكر الله تعالى ونصلي ونذكره، أو كما قالوا. فقالوا: يوم السبت لليهود، ويوم الأحد للنصارى، فاجعلوه يوم العروبة لنا، وكانوا يسمون يوم الجمعة يوم العروبة، فاجتمعوا إلى أسعد بن زُرارة أبي أُمّامة رضي الله عنه فصلّى بهم يومئذ ركعتين فذكرهم فسموه يوم الجمعة حين اجتمعوا إليه، فذبح لهم أسعد بن زُرارة رضي الله عنه شاةً فتعشّوا وتغدوا من شاة واحدة؛ وذلك لقلتهم، فهذه أول جمعة جمعت في الإسلام، فأنزل الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

(١) في الأصل: يوم، والتصويب من (م).

(٢) [٣١٢٤] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، إلا ابن سهلويه لم أجده.

التخريج:

انظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٩٨/١٨، وأورده السهيلي في «الروض الأنف» ٢٥٤/٢ من طريق عبد الحميد عن عبد الرزاق به بنحوه، وله شواهد: أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الجمعة في القرى (١٠٦٨)، وأخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب في فرض الجمعة (١٠٨٢)، كلاهما أخرجاه من حديث كعب بن مالك بمعناه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤١٧/١ (١٠٣٩) من حديث عبد الرحمن بن كعب، بمعناه.

فأَمَّا أَوَّلُ جمعة جمعها رسول الله ﷺ بأصحابه، فقال أهل السير والتواريخ: قدم رسول الله ﷺ المدينة مهاجرًا حتى نزل بقاء<sup>(١)</sup> على بني عمرو بن عوف<sup>(٢)</sup>، وذلك يوم الاثنين لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول حين أشتد الضحى، ومن تلك السنة يُعد التاريخ، فأقام ﷺ بقاء يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس، فأسس مسجدهم ثم خرج من بين ظهرانيهم يوم الجمعة عامدًا إلى المدينة، فأدركته صلاة الجمعة في بني سالم بن عوف<sup>(٣)</sup> في بطن وادٍ لهم قد اتَّخذ القوم في ذلك الموضع مسجدًا، فجمع بهم وخطب في هذه الجمعة وهي أول خطبة خطبها بالمدينة فقال رسول الله ﷺ: «الحمد لله أحمدُه وأستعينه وأستغفره وأشهد به وأؤمن به ولا أكفره، وأُعادي من يكفره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله بالهدى

(١) بقاء: بالضم، وأصله أسم بئر هناك عرفت القرية بها، وهي مساكن بني عمرو بن عوف من الأنصار، والمتقدمون في الهجرة من أصحاب رسول الله ﷺ بنوا فيه مسجدًا، فلما هاجر رسول الله ﷺ صلَّى بهم فيه، وأهل بقاء يقولون هو المسجد الذي أسس على التقوى من أول يوم، وقيل: إنَّه مسجد رسول الله ﷺ. انظر: «معجم البلدان» لياقوت ٣٠١/٤.

(٢) بنو عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس، هم بطن من الأوس.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٣٧٢).

(٣) بنو سالم بن عوف: بطن من الخزرج من الأزد، من القحطانية، وهم بنو سالم بن عوف بن الخزرج.

انظر: «معجم قبائل العرب» لعمر كحالة ٤٩٧/١.

ودين الحق والنور والموعظة والحكمة على فترة من الرُّسل وقلة من العلم وضلالة من الناس، وانقطاع من الزمان ودُنُو من الساعة، وقُرْب من الأجل، من [١/٦٩] يُطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غَوَى وفَرَطَ و ضَلَّ ضلالًا بعيدًا، أوصيكم بتقوى الله فإنه خير ما أوصي به المسلم أن يحضه على الآخرة وأن يأمره بتقوى الله، واحذروا ما حذركم الله من نفسه، فإن تقوى الله لمن عمل به على وجلٍ ومخافةٍ من ربه عونٌ صدقٍ على ما تتقون من أمر الآخرة، ومن يصلح الذي بينه وبين الله من أمره في السرِّ والعلانية لا ينوي به إلا وجه الله يكون له ذكرًا في عاجل أمره، وذخرًا فيما بعد الموت، حين يفتقر المرء إلى ما قَدَّمَ وما كان مما سوى ذلك يود لو أن بينه وبينه أمدًا بعيدًا: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾<sup>(١)</sup> هو الذي صدق قوله ونجز وعده، لا خُلِفَ لذلك، فإنه يقول: ﴿مَا يَبْدُلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾<sup>(٢)</sup> فاتقوا الله في عاجل أمركم وآجله في السرِّ والعلانية فإنه: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾<sup>(٣)</sup> ومن يتق الله فقد فاز فوزًا عظيمًا، وإن تقوى الله تُوقِي مَقْتَهُ وتُوقِي عقوبته وتُوقِي سخطه، وإن تقوى الله تبيض الوجوه وتُرْضِي الرَّبَّ، وترفع الدرجة، فخذوا بحظكم ولا تفرطوا في جنب الله، فقد علمكم الله كتابه، ونهج لكم سبيله ليعلم

(١) آل عمران: ٣٠.

(٢) ق: ٢٩.

(٣) الطلاق: ٥.



الذين صدقوا ويعلم الكاذبين فأحسنوا كما أحسن الله إليكم، وعادوا أعداءه، وجاهدوا في الله حقَّ جهاده، هو أجتباكم وسمّاكم المسلمين، لِيَهْلِكَ من هَلَك عن بَيِّنَةٍ ويحيى من حيٍّ عن بَيِّنَةٍ، ولا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله فأكثرُوا ذكر الله، واعملوا لما بعد الموت فَإِنَّه من يصلح ما بينه وبين الله يكفه الله ما بينه وبين الناس، ذلك بأنَّ الله يقضي على الناس ولا يقضون عليه، ويملك من الناس ولا يملكون منه، الله أكبر، ولا حول ولا قُوَّةَ إِلَّا بالله العلي العظيم»<sup>(١)</sup>، فلهذا صارت الخطبة شرطًا في انعقاد الجمعة، وهو قول جمهور الفقهاء.

وقال الحسن: هي مستحبة وليست بفرض<sup>(٢)</sup>. وقال سعيد بن جبير: هي بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر، فإذا تركها وصلى الجمعة فقد ترك الركعتين من الظهر، وأقل ما يُجزئ في الخطبة الأولى أن يحمد الله ويصلي على نبيه ﷺ ويوصي بتقوى الله ويقرأ آية من القرآن في الخطبة الأولى، ويجب في الثانية أربع كالأولى، إِلَّا أنَّ الواجب بدلًا من قراءة الآية في الأولى بالدعاء، بهذا قال أكثر الفقهاء<sup>(٣)</sup>.

(١) أنظر: «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٧/٢، «تاريخ خليفة بن خياط» ٥٥/١، «زاد المعاد» لابن القيم ٣٧٣/١، «الجامع لأحكام القرآن» ٩٨/١٨-٩٩.

(٢) أنظر: «المغني» لابن قدامة ١/١٧١.

(٣) أنظر: «المغني» لابن قدامة ٣/١٧١، ١٧٣.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: لو أقتصر على التسبيح أو التحميد أو التكبير [٧٠/١] أجزأه<sup>(١)</sup>. وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله: الواجب ما يتناوله أسم الخطبة<sup>(٢)</sup>. ثم القيام شرط في صحة الخطبة مع القدرة عليه في قول عامة الفقهاء، إلا في قول أبي حنيفة فإنه لم يشترطه فيها<sup>(٣)</sup>.

والدليل على أن القيام في الخطبة شرط قوله تعالى: ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: ما كان النبي ﷺ يخطب الخطبتين إلا وهو قائم<sup>(٥)</sup>. وللشافعي قولان في إيجاب الطهارة في الخطبة.

فقال في الجديد هي: شرط في الخطبة. وقال في القديم: ليست بشرط. وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه<sup>(٦)</sup>، فهذا بيان القرآن في أول جمعة جمعت في الإسلام وأول جمعة جمعها رسول الله ﷺ وأول خطبة خطبها فيها بالمدينة.

(١) أنظر: «الأصل» للشيباني ٣١٨/١.

(٢) أنظر: المرجع السابق.

(٣) أنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ٢٦٣/١.

(٤) الجمعة: ١١.

(٥) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة (١١٠٣)، وأخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الجمعة، باب الفصل بين الخطبتين بالجلوس بنحوه ١٠٩/٣، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ٣٤٩/٢ (١٤٤٦) بنحوه، وأخرجه الدارقطني في «سننه» ٢٠/٢ (٨) بنحوه.

(٦) أنظر: «المجموع شرح المذهب» للشيرازي ٢٨٥/٤.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أول جمعة جمعت في الإسلام بعد الجمعة بالمدينة بقرية يقال لها: جُوَائِي من قرى البحرين<sup>(١)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ أي: فامضوا إليه، واعملوا به<sup>(٢)</sup>.

[٣١٢٥] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا مكّي بن عبدان<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن هاشم<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا يحيى<sup>(٦)</sup>، عن حنظلة<sup>(٧)</sup>، قال: سمعت سالمًا<sup>(٨)</sup> يقول: قال ابن عمر: سمعت

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن (٨٩٢)، وفي كتاب المغازي، باب وفد عبد القيس (٤٣٦٨)، وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب الجمعة في القرى (١٠٦٨).

وانظر: «المستدرک» ٤١٧/١ (١٠٣٩)، جميعهم أخرجه من حديث ابن عباس بنحوه.

وله شاهد:

أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» ٥١٥/١ (١٦٥٥) من حديث أبي هريرة بنحوه.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠١/٢٨، «الوسيط» للواحدى ٣٠٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٥/٨.

(٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٥) ثقة صاحب حديث.

(٦) يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، ثقة متقن حافظ إمام قدوة.

(٧) حنظلة بن أبي سفيان الجُمحي المكي، سمع سالما والقاسم ومجاهداً وطاوساً سمع منه الثوري ووکیع مات سنة ١٥١هـ. قال ابن حجر: ثقة حجة.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٤٤/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٥٨١).

(٨) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثبت.

عمر رضي الله عنه يقرأ: (فامضوا إلى ذكر الله) <sup>(١)</sup>.

[٣١٢٦] وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ <sup>(٢)</sup> في آخرين، قالوا: أخبرنا محمد بن يعقوب <sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان <sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا الشافعي <sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا سفيان <sup>(٦)</sup>، عن الزهري <sup>(٧)</sup>، عن سالم <sup>(٨)</sup> عن أبيه <sup>(٩)</sup>، قال: ما سمعت عمر رضي الله عنه قط يقرأ إلا: (فامضوا إلى ذكر الله) <sup>(١٠)</sup>.

(١) [٣١٢٥] الحكم على الإسناد:

إسناده رجاله ثقات، إلا شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/٢٨ من طريق ابن يمان عن حنظلة به بنحوه، ومن طريق سفيان عن حنظلة به بنحوه، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» ١١٧/٨.

(٢) الحاكم الضبي، الإمام الحافظ الثقة.

(٣) أبو العباس الأصم، ثقة.

(٤) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المُرادي، ثقة.

(٥) الإمام المشهور.

(٦) ابن عينة ثقة.

(٧) فقيه حافظ متفق على جلالته.

(٨) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، ثبت.

(٩) عبد الله بن عمر بن الخطاب الصحابي المشهور.

(١٠) [٣١٢٦] الحكم على الإسناد:

إسناد رجاله ثقات.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/٢٨، من طريق يونس عن ابن شهاب به

[٣١٢٧] وأخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن جعفر الكلماوادي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا السري بن خزيمة<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا أبو نعيم<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن حنظلة<sup>(٦)</sup>، عن سالم<sup>(٧)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقرأها: (فامضوا إلى ذكر الله) ويقول: لو قرأتها: ﴿فَاسْعَوْا﴾ لسعيت حتى يسقط ردائي<sup>(٨)</sup>.

بمعناه، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٧/١٨ من طريق محمد بن سعدان عن سفيان به بمثله.

- (١) لم أجده.
- (٢) النيسابوري العابد، أثنى عليه الحاكم.
- (٣) السري بن خزيمة بن معاوية، سمع من: أبي نعيم وعبدان بن عثمان وطبقتهم، وحدث عنه أبو بكر ابن خزيمة وابن الشرقي والحسن بن يعقوب وعدد كثير. قال عنه الحاكم: شيخ فوق الثقة وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث.

انظر: «الثقات» لابن حبان ٣٠٢/٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٤٥/١٣.

- (٤) الفضل بن دكين، ثقة ثبت.
- (٥) سفيان الثوري ثقة، حافظ إمام حجة، كان ربما دلس.
- (٦) ابن أبي سفيان، ثقة حجة.
- (٧) سالم بن عبد الله بن عمر، ثبت.
- (٨) [٣١٢٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف، لم أجد ترجمته.

التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/٢٨ من طريق إبراهيم عن عبد الله بن عمر بنحوه.

وهي قراءة أبي العالية أيضًا. وقال الحسن: أما والله ما هو بالسعي على الأقدام ولقد نهوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار، ولكن بالقلوب والنية والخشوع<sup>(١)</sup>.

[٣١٢٨] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يعقوب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب<sup>(٤)</sup>، قال: أنبأنا عبد الوهاب<sup>(٥)</sup>، قال: سئل سعيد<sup>(٦)</sup> عن فضل الجمعة قال: حدثنا عن قتادة<sup>(٧)</sup> أنه كان يقول في هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ السعي أن تسعى بقلبك وعملك، وهو المشي إليها [٧٠/ب]، وكان<sup>(٨)</sup> يتأول هذه الآية: ﴿فَلَمَّا

(١) أنظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٣٥٦/١٠، «النكت والعيون» للماوردي ٩/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ١٢/١٦ وزاد نسبه لقتادة ومالك.

(٢) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو العباس الأصم، ثقة.

(٤) أبو بكر البغدادي، محله الصدق.

(٥) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر العجلي، صدوق ربما أخطأ.

(٦) سعيد بن أبي عروبة، ثقة، حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة.

(٧) أبو الخطاب السدوسي، ثقة ثبت.

(٨) كتب في هامش الأصل في أعلى (٧٠/ب): قال الحسن إذا أذن المؤذن يوم الجمعة لم يحل الشراء والبيع. قال أصحابنا: من باع في تلك الساعة فقد خالف الأمر وبيعه منعقد؛ لأن هذا نهى تنزيه؛ لقوله: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ وسيط للواحدي، الشافعي.

وانظر: «الأم» للشافعي ٣٣٥/١.

بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ ﴿١﴾ فلما مشى معه <sup>(٢)</sup>.

وقال الكلبي: فلما عمل مثل عمله.

[٣١٢٩] وأخبرنا محمد بن حمدويه <sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن يعقوب <sup>(٤)</sup> قال: حدثنا الربيع <sup>(٥)</sup>، قال الشافعي <sup>(٦)</sup>: والسعي في هذا الموضوع: العمل؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ﴾ <sup>(٧)</sup>، وقال: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ <sup>(٨)</sup>، وقال: ﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ﴾ <sup>(٩)(١٠)</sup>.

(١) الصافات: ١٠٢.

(٢) [٣١٢٨] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً.  
التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٠/٢٨ من طريق يزيد عن سعيد به بنحوه.  
وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٣) أبو عبد الله الحاكم، حافظ ثقة.

(٤) أبو العباس الأصم، ثقة.

(٥) الربيع بن سليمان المرادي، ثقة.

(٦) الإمام المشهور.

(٧) الليل: ٤.

(٨) النجم: ٣٩.

(٩) البقرة: ٢٠٥.

(١٠) [٣١٢٩] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

له شاهد، أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠١/٢٨ عن الضحاك وعكرمة.

قال زهير:

سعى بعدهم قومٌ لكي يُدركوهم

فَلَمْ يدركوا ولم يلاموا ولم يألوا<sup>(١)(٢)</sup>

وقوله ﴿إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ يعني: الصلاة<sup>(٣)</sup>.

[٣١٣٠] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup> (قراءة عليه)<sup>(٥)</sup>، قال:

أخبرنا محمد بن جعفر<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا علي بن حرب<sup>(٧)</sup>، قال:

حدثنا وكيع<sup>(٨)</sup>، قال: حدثنا منصور بن دينار<sup>(٩)</sup>، عن موسى بن

أبي<sup>(١٠)</sup> كثير<sup>(١١)</sup>،

وانظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٥/٨، ونسبه لعكرمة والقرظي

والضحاك، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن»

للقرظي ١٠١/١٨، ولم ينسبه.

(١) يألوا هذا الأمر، أي: يطيقه ويقوى عليه.

انظر: «لسان العرب» لابن منظور (ألا).

(٢) أنظر: «ديوان زهير بن أبي سلمى» (ص ٦٣) وفيه: يُليموا بدل: يلاموا.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ٩/٦ قال وهو قول الجمهور، «الوسيط»

للواحد ٢٩٩/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٤) الوزن، لم يذكر بجرح أو تعديل. (٥) من (م).

(٦) أبو بكر المطيري، ثقة مأمون.

(٧) أبو الحسن الموصلي، صدوق، فاضل.

(٨) وكيع بن الجراح، ثقة حافظ.

(٩) منصور بن دينار التميمي، ليس بالقوي.

(١٠) ساقطة من الأصل، والتصويب من كتب الترجمة.

(١١) موسى بن أبي كثير، يروي عن جماعة من التابعين، يروي عنه أهل الكوفة، قال



عن سعيد بن المسيب<sup>(١)</sup> ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال: موعظة الإمام<sup>(٢)</sup>.  
 ﴿وَذَرُّوا الْبَيْعَ﴾ يعني: البيع والشراء<sup>(٣)</sup>، إِلَّا أَنَّ الْبَيْعَ يَتَنَاوَلُ  
 الْمَعْنِينَ جَمِيعًا<sup>(٤)</sup>، ومنه قول النبي ﷺ: «البيعان بالخيار ما لم  
 يتفرقا إِلَّا بيع الخيار»<sup>(٥)</sup> أراد البائع والمشتري.

يحيى بن معين: كان ثقة في الحديث. قال ابن حجر: صدوق رمي بالإرجاء لم  
 يصب من ضعفه. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤٧/٨، «تقريب  
 التهذيب» لابن حجر (٧٠٠٤).

(١) سعيد بن المسيب، أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار.

(٢) [٣١٣٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، ومنصور ليس بالقوي.  
 التخريج:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٢/٢٨ من طريق منصور عن موسى بن كثير  
 به، وأورده النحاس في «إعراب القرآن» ٤٢٨/٤.

وانظر: «النكت والعيون» للماوردي ٩/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨،  
 «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٥/٨.

(٣) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠١/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٤) كتب في هامش (٧٠/ب): ومعناه أتركوا البيع والشراء، وقد قال جماعة من  
 العلماء: لو باع بعد الأذان يوم الجمعة لم يجز البيع، وقال عامة أهل الفتوى من  
 الفقهاء: إنَّ البيع جائز في الحكم؛ لأنَّ النهي لأجل الصلاة، وليس بمعنى البيع.  
 أبي الليثي الحنفي.

انظر: «بحر العلوم» للسمرقندي ٣٦٣/٣.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار (٢١١١)، ومسلم في  
 كتاب البيوع، باب ثبوت خيار المجلس للمتبايعين (١٥٣١)، وأخرجه الترمذي  
 في كتاب البيوع، باب ما جاء في البيعان بالخيار ما لم يتفرقا (١٢٤٩)، جميعهم  
 من حديث ابن عمر بمثله.

قال الأخطل:

وباع بنيه كلهم بخسارة

وبعت لذبيان العلاء بمالكا<sup>(١)</sup>

يريد بالأول البيع وبالأخر الأبتياح، وإنما يحرم البيع عند الأذان الثاني<sup>(٢)</sup>.

وقال الزهري: عند خروج الإمام<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>.

وقال الضحاك: إذا زالت الشمس حرم البيع والشراء<sup>(٥)</sup>.

وروى السدي، عن أبي مالك قال: كان قوم يجلسون في بقيع

(١) أنظر: «ديوان الحطيئة» (١٣٣)، شرح أبي سعيد السكري، وفيه: فباع بدل وباع وبنهم بدل بنيه وبخسارة بدل بخسارة وذكر في هامش الديوان رواية أخرى للبيت بما يوافق الرواية المذكورة في المخطوط، والبيت أصله أحد الأبيات التي يمدح فيها الحطيئة عيينة بن حصن الفزاري، وذلك أن بني عامر قتل ابنه فأخذ بثأره منهم.

وانظر: «مجمع الأمثال» لأبي الفضل النيسابوري ١٦٣/٢.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٣) لم أجد هذا القول.

(٤) كتب في هامش الأصل (٧٠/ب): وذروا البيع: دعوا التجارة في ذلك الوقت، وشدد في ذلك إمامنا أحمد رحمه الله فقال: لو باع المكلف بأداء الجمعة في وقت أمر بالسعي إلى الصلاة لم يصح البيع، وهو قول مالك رحمه الله. «منتهى العلوم» لعبد الرحمن الحنبلي.

انظر: «المدونة الكبرى» لسحنون ١٤٣/١.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠١/٢٨.

وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٨/٤، «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦،

«معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

الزبير، فيشترون ويبيعون وإذا نودي للصلاة من يوم الجمعة لا يقومون، فنزلت هذه الآية<sup>(١)</sup>.

﴿ذَلِكُمْ﴾ الذي ذكرت من حضور الجمعة واستماع الخطبة وأداء الفريضة<sup>(٢)</sup>.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من المبايع<sup>(٣)</sup>.

﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ مصالح أنفسكم ومضارّها<sup>(٤)</sup>.

ذكر حكم الآية: أعلم أنّ صلاة الجمعة فريضة واجبة على كل مسلم إلا خمسة نفر.

النساء والصبيان، والعبيد، والمرضى، والمسافرون يدل عليه ما:

[٣١٣١] أخبرنا أبو نعيم عبد الملك (بن الحسن)<sup>(٥)</sup> بن محمد بن

إسحاق الأزهرى<sup>(٦)</sup> - قال: حدثنا بأسفرايين - قال: حدثنا أبو عوانة

يعقوب بن إسحاق الحافظ<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني المزني<sup>(٨)</sup>، قال: قال

الشافعي<sup>(٩)</sup>: أخبرنا إبراهيم بن محمد<sup>(١٠)</sup>، قال: حدثنا سلمة بن

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ونسبه للسدي ١٠٢/٢٨.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٣) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٤) أنظر: «جامع البيان» للطبري ١٠٢/٢٨، «معالم التنزيل» للبغوي ١١٧/٨.

(٥) ساقطة من الأصل، والزيادة من (م).

(٦) أبو نعيم الأزهرى الإسفراييني، صالح ثقة.

(٧) قال الحاكم: من علماء الحديث وأثبتهم.

(٨) إسماعيل بن يحيى، صدوق. (٩) الإمام المشهور.

(١٠) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، أبو إسحاق المدني، متروك.

عبيد الله الخطمي<sup>(١)</sup>، عن محمد بن كعب القرظي<sup>(٢)</sup> أنه سمع رجلاً من بني وائل<sup>(٣)</sup> يقول: قال رسول الله ﷺ: «تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبيًا أو مملوكًا»<sup>(٤)</sup>.

[٣١٣٢] وأخبرنا ابن فنجويه<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا ابن يوسف<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا ابن وهب<sup>(٧)</sup>، قال: حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي<sup>(٨)</sup>،

(١) وقيل: ابن عبد الله بن محيصة الأنصاري المدني، روى عن أبيه، روى عنه عبد الرحمن بن أبي شميلة، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ ابن حجر: مجهول.

انظر: «تهذيب الكمال» للزمي ٢٩٥/١١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٩٩).

(٢) محمد بن كعب القرظي، ثقة عالم.

(٣) بنو وائل: بطن من جعفي، من القحطانية وهم: بنو وائل بن مروان بن جعفي، وبطن من ربيعة من العدنانية، وهم بنو وائل بن قاسط، وبطن من القحطانية، وهم: بنو وائل بن عوف.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (٣٩٥).

(٤) [٣١٣١] الحكم على الإسناد:

في إسناده سلمة بن عبد الله مجهول، وإبراهيم بن محمد، متروك. التخريج:

أخرجه الشافعي في «مسنده» ٦١/١ عن إبراهيم بن محمد، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٧٣/٣ (٥٣٦٩)، والبعثي في «معالم التنزيل» ١١٧/٨.

(٥) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) لم أجده.

(٧) عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، قال الدارقطني متروك.

(٨) أبو محمد الأزدي، ثقة.

قال: حدثنا [١/٧١] عبد الملك بن سلمة القرشي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا أبو المثنى سليمان<sup>(٢)</sup> بن يزيد الكعبي<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن عجلان<sup>(٤)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٥)</sup>، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تحرم التجارة عند الأذان يوم الجمعة ويحرم الكلام عند الخطبة، وتحل التجارة بعد صلاة الجمعة، ولا تجب الجمعة على أربعة: المريض، والعبد، والصبي، والمرأة، فمن أستغنى بلهو أو تجارة عن الله أستغنى الله عنه، والله غني حميد»<sup>(٦)</sup>.

وتجب الجمعة على أهل القرى إذا سمعوا النداء من المصر، ووقت اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صيِّتًا، والأصوات هادئة، والريح ساكنة، وموقف المؤذن عند سور البلد، ويعتبر كل قرية بالسور الذي يليها، هذا مذهب الشافعي<sup>(٧)</sup>، وقال ابن عمر وأنس وأبو هريرة رضي الله عنهم:

(١) لم أجده. (٢) في الأصل: سلمان، والتصويب من (م).

(٣) ضعيف.

(٤) صدوق، إلا أنه أختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(٥) محمد بن مسلم المكي، صدوق إلا أنه يدلس.

(٦) [٣١٣٢] الحكم على الإسناد:

فيه أبو المثنى ضعيف، وفيه من لم أجده، وعبد الله بن وهب متروك، وأبو الزبير مدلس وقد عنعن.

التخريج:

ذكره الديلمي في «مسند الفردوس» ٤٧٠/٥ (٨٧٩١) بمثله، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٠٣ بمعناه.

(٧) أنظر: «الأم» للشافعي ١/١٩٢، «المهذب» للشيرازي ١/١٠٩.

تجب الجمعة على من كان من المصر عشرة أميال<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن المسيب: تجب على كل من آواه المبيت.

وقال الزهري: تجب على من كان على ستة أميال.

وقال ربيعة: أربعة أميال.

وقال مالك والليث: ثلاثة أميال<sup>(٢)</sup>.

وقال أبو حنيفة رحمه الله: لا تجب الجمعة على أهل السواد سواء

كانت القرية قريبة من المصر، أو بعيدة<sup>(٣)</sup>، حتى يحكى أن محمد بن

الحسن سأل هل تجب الجمعة على أهل ديار بينها وبين الكوفة مجرى

نهر؟ قال: لا. واختلف الفقهاء في عدد من تنعقد بهم الجمعة<sup>(٤)</sup>:

فقال الحسن: تنعقد باثنين<sup>(٥)</sup>.

وقال الليث بن سعد وأبو يوسف رحمهما الله: بثلاثة<sup>(٦)</sup>.

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة رحمهما الله: بأربعة<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٠٤.

(٢) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١٢٠.

(٣) أنظر: «حاشية رد المختار» لابن عابدين ٢/١٥٣، «معالم التنزيل» للبغوي

٨/١٢٠. (٤) أنظر: «الأصل» للشيباني ١/٣٣١.

(٥) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١٢٠ عنه، ونسبه لأبي ثور، «الجامع لأحكام

القرآن» للقرطبي ١٨/١١١.

(٦) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٩ عن أبي يوسف ولم ينسبه لليث بن سعد،

ونسبه للأوزاعي، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١١١.

(٧) أنظر: «بدائع الصنائع» للكاساني ١/٢٦٨، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١١٩ عن

أبي حنيفة، ولم ينسبه لسفيان، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١١١.

وقال الربيع: تنعقد باثني عشر رجلاً<sup>(١)</sup>.

وقال الشافعي رحمه الله: لا تنعقد الجمعة بأقل من أربعين نفساً، قال: وكل قرية فيها أربعون رجلاً بالغون عاقلون أحرار مقيمون لا يظعنون عنها شتاءً ولا صيفاً إلا ظعن حاجة وجبت عليهم الجمعة<sup>(٢)</sup>.

وقال مالك رحمه الله: إذا كانت فيها سوق ومسجد وجبت عليهم الجمعة من غير اعتبار عدد<sup>(٣)</sup>. وكتب عمر بن عبد العزيز: أي قرية أجمع فيها ثلاثون بيتاً فعليهم الجمعة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو حنيفة: لا تجب على أهل السواد والقرى، ولا يجوز لهم إقامتها فيها<sup>(٥)</sup>.

واشترط في وجوب الجمعة وانعقادها: المصر الجامع، والسلطان القاهر، والسوق القائمة، والنهر الجاري<sup>(٦)</sup>.

واحتج بحديث علي رضي الله عنه: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع ورفقة تعينهم<sup>(٧)</sup>.

(١) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١٢٠، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/ ١١١.

(٢) أنظر: «الأم» للشافعي ١/ ١٩٠، «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١١٩، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١١٢.

(٣) أنظر: «المدونة الكبرى» لسحنون ١/ ١٥٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١١٢.

(٤) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١١٢.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١١٢.

(٦) أنظر: «المبسوط» للسرخسي ٢/ ٢٣، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/ ١١٢.

(٧) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١١٩، «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/ ١١٢.

والدليل على أبي حنيفة حديث ابن عباس [٧١/ب] رضي الله عنه : قال : أوّل جمعة جمعت بعد جمعة النبي ﷺ بالمدينة في قرية من قرى البحرين ، يقال لها : جُوائى <sup>(١)</sup> .

ويروى أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أهل البحرين : صلوا الجمعة حيث ما كنتم ، وتصح الجمعة بغير إذن السلطان وحضوره <sup>(٢)</sup> . وقال أبو حنيفة رحمه الله : من شرطها الإمام أو خليفته <sup>(٣)</sup> .

ودليلنا على أنّ السلطان ليس بشرط في انعقاد الجمعة ، ما روي أنّ الوليد بن عُقبة والي الكوفة أبطأ يوماً في حضور الجمعة ، فتقدم عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه وصلى الجمعة بالناس من غير إذنه .

وروي أنّ علي بن أبي طالب صلى الجمعة بالناس يوم حضر عثمان رضي الله عنه ولم يُنقل أنّه أستاذنه <sup>(٤)</sup> .

وروي أنّ سعيد بن العاص رضي الله عنه والي المدينة لما أخرج من المدينة صلى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه بالناس الجمعة من غير استئذان <sup>(٥)</sup> .

ولا تجوز أن تصلى في بلد واحد إلاّ جمعة واحدة ، فإن صليت ثانية بطلت الثانية <sup>(٦)</sup> .

(١) تقدم تخريجه. (٢) أنظر: «المصنف» لابن أبي شيبة ٤٤٠/١.

(٣) أنظر: «حاشية الدر المختار» لابن عابدين ١٤١/٢ ، «المبسوط» للسرخسي ٢٥/٢.

(٤) أنظر: «المجموع شرح المذهب» للنووي ٤٤٩/٤ ، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٢/١٨.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٢/١٨.

(٦) أنظر: «المذهب» للشيرازي ١١٧/١.



وقال أبو يوسف: إذا كان للبلد جانبين جاز أن تصلى في كل جانب منه جمعة<sup>(١)</sup>.

وقال محمد بن الحسن: يجوز أن تصلى في بلد واحد جمعتان أستحسنًا، فأما الوعيد الوارد لمن ترك صلاة الجمعة من غير عذر. [٣١٣٣] فأخبرنا (أبو عمرو أحمد بن أبي الفراتي)<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو العباس الأصم<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم<sup>(٤)</sup>، قال: أنبأنا ابن أبي فديك<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب<sup>(٦)</sup>، عن أسيد<sup>(٧)</sup> البرّاد<sup>(٨)</sup>، عن عبد الله بن أبي قتادة<sup>(٩)</sup>، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من ترك الجمعة ثلاثًا من غير عذر طبع الله على قلبه»<sup>(١٠)</sup>.

(١) أنظر: «المبسوط» للسرخسي ١٢٠/٢ - ١٢١.

(٢) في الأصل: أبو عمرو الفزاري. التصويب من (م)، وأبو عمرو لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) محمد بن يعقوب، ثقة.

(٤) أبو عبد الله المصري الفقيه، ثقة.

(٥) محمد بن إسماعيل بن مسلم، صدوق.

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، ثقة، فقيه فاضل.

(٧) زاد بعدها في (م): أبي، وهو خطأ.

(٨) أسيد بن أبي أسيد يزيد أبو سعيد المدني، صدوق.

(٩) الأنصاري السلمي أبو إبراهيم، ثقة.

(١٠) [٣١٣٣] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، فيه ابن أبي فديك وأسيد البرّاد كلاهما صدوق، وفيه شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا أو تعديلاً.

وروى عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «ليتهين أقيام يسمعون النداء يوم الجمعة ثم لا يشهدونها أو ليظعن الله على قلوبهم أو ليكونن من الغافلين أو ليكونن من أصحاب النار»<sup>(١)</sup>.

ويروى أنه ﷺ خطب، فقال: «أيها الناس إن الله قد أفترض عليكم الجمعة في يومي هذا في مقامي هذا، فمن تركها في حياتي

التخريج:

أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (١١٢٦) من طريق عبد الله بن وهب عن ابن أبي ذئب به بمثله.

وله شاهد:

أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر (١١٢٥)، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب التشديد في ترك الجمعة (١٠٥٢)، والترمذي في كتاب باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر (٥٠٠)، والنسائي في كتاب الجمعة، باب التشديد في التخلف عن الجمعة ٨٨/٣، والدارمي في «سننه» في كتاب الصلاة، باب فيمن يترك الجمعة بغير عذر (١٦١٢)، والحاكم في «المستدرک» ٤١٥/١ (١٠٣٤)، وابن الجارود في «المنتقى» ٨١/١ (٢٨٨)، جميعهم أخرجه من حديث أبي الجعد الضمري بنحوه.

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٩٩/١٩ (١٩٧) من حديث عطاء عن عبد الله بن كعب به بنحوه، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٣/٢ بنحوه.

وله شاهد:

أخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب التغليط في ترك الجمعة (٨٦٥)، والدارمي في «السنن» في كتاب الصلاة، باب فيمن يترك الجمعة بغير عذر (١٦١١). كلاهما أخرجاه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

وانظر: «معالم التنزيل» للبعوي ١١٩/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٠٥/١٨.

أو بعد مماتي إمام عادل أو جائر من غير عذر فلا بارك الله له، ولا جمع له شمله، ألا فلا حج له ولا صوم له، ومن تاب تاب الله عليه»<sup>(١)</sup>.

وقال جابر رضي الله عنه: كان النبي ﷺ يوم الجمعة يخطب [١/٧٢] فيقول بعد أن يحمد الله ويصلي على أنبيائه: «أيُّها الناس إنَّ لكم معالم فأنتهوا إلى معالمكم، وإنَّ لكم نهاية، فأنتهوا إلى نهايتكم، إنَّ العبد المؤمن بين مخافتين، بين أجلٍ قد مضى لا يدري ما الله صانع فيه، وبين أجلٍ قد بقي لا يدري ما الله صانع فيه، فليأخذ العبد من نفسه لنفسه، ومن دنياه لآخرته، ومن الشيبة قبل الكبر، ومن الحياة قبل الممات»<sup>(٢)</sup>، فوالذي نفس محمد بيده ما بعد الموت مُستعتَب وما بعد الدنيا دارٌ إلَّا الجنة أو النار. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم»<sup>(٣)</sup>.

[٣١٣٤] أخبرنا أبو عبد الله الفنجوي الدينوري<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب في فرض الجمعة (١٠٨١)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٦٤/٢ (١٢٦١) من حديث جابر بن عبد الله بمعناه، ١٩٢/٧ (٧٢٤٦) من حديث أبي سعيد الخدري بمعناه. وانظر: «شعب الإيمان» للبيهقي ١٠٦/٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٩/١٨.

(٢) في الأصل: المماه، والتصويب من «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٦/١٨.

(٣) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٦/١٨ بمثله، «مسند الفردوس» للدليمي ٩٣/٣ بنحوه، ٢٧٨/٥ ونسبه أيضًا للحسن بمثله.

(٤) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

أبو بكر ابن مالك القطيعي<sup>(١)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا حسين بن علي<sup>(٤)</sup>، عن الحسن بن الحر<sup>(٥)</sup> عن ميمون بن أبي شبيب<sup>(٦)</sup>، قال: أردت الجمعة زمان الحجاج، فتهيأت للذهاب، ثم قلت: أين أذهب؟ أصلي خلف هذا الفاجر؟ فقلت مرة: أذهب. وقلت مرة: لا أذهب. ثم أجمع رأيي على الذهاب، فناداني مناد من جانب البيت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾.

قال: وجلست مرة أكتب كتابًا فعرض لي شيء إن أنا أكتبته في كتابي زين كتابي وكنت قد كذبت<sup>(٧)</sup> وإن أنا تركته كان في كتابي بعض القبح وكنت قد صدقت، فقلت مرة: أكتب. وقلت مرة: لا

(١) أحمد بن جعفر بن حمدان، ثقة.

(٢) ثقة.

(٣) إمام ثقة، فقيه، حافظ.

(٤) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي، ثقة عابد.

(٥) في الأصل: الحسن، والتصويب من (م)، وهو النخعي ثقة فاضل.

(٦) ميمون بن أبي شبيب الرُبَيعي، أبو نَصْرٍ. الكوفي، قال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الحافظ: صدوق، كثير الإرسال. توفي سنة (٨٣هـ) وروى له البخاري في «الأدب»، ومسلم في مقدمة «صحيحه» وأصحاب السنن.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٤/٨، «الثقات» لابن حبان ٤١٦/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٩/٢٠٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٠٤٦).

(٧) في الأصل: كذبه والتصويب من (م).

أكتب. فأجمع رأيي على تركه، فتركته فنادى منادٍ من جانب البيت: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾<sup>(١)(٢)</sup>.

فأما ثواب من شهد الجمعة:

[٣١٣٥] فأخبرني أحمد بن أبي الفراتي<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا الهيثم بن كليب الشاشي<sup>(٤)(٥)</sup>، قال: حدثنا عيسى بن أحمد<sup>(٦)</sup>، حدثنا بقية<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني الضحاك بن حمرة<sup>(٨)</sup>،

(١) إبراهيم: ٢٧.

(٢) [٣١٣٤] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، فيه ميمون بن أبي شبيب، صدوق.

التخريج:

أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٧٥/٤ عن أبي بكر القطيعي به بنحوه، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٠/١٨ بنحوه مختصراً.

(٣) ليست في الأصل والمثبت من (م)، وهو لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) الشاشي، إمام، حافظ، ثقة.

(٥) من (م).

(٦) عيسى بن أحمد بن عيسى بن وردان العسقلاني، أبو يحيى البلخي، ثقة، يغرب.

(٧) بقية بن الوليد، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

(٨) الضحاك بن حمرة بالراء المهملة الأملوكي الواسطي، أصله شامي، روى له الترمذي حديثاً واحداً، ضعيف، قال ابن معين: ليس بشيء. وقال إبراهيم الجوزجاني: غير محمود في الحديث. وقال النسائي والدولابي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/٤٦٢، «الثقات» لابن حبان

٦/٤٨٤، «تهذيب الكمال» للمزي ١٣/٢٥٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر

(٢٩٦٦).

عن أبي نصيرة<sup>(١)</sup>، عن أبي رجاء العطاردي<sup>(٢)</sup>، عن أبي بكر الصديق وعمران بن حصين رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «من أغتسل يوم الجمعة كفرت عنه ذنوبه وخطاياها، فإذا أخذ في المشي كتب له بكل خطوة عمل عشرين سنة، فإذا فرغ من الجمعة أجزى بعمل مائتي سنة»<sup>(٣)</sup>.

[٣١٣٦] وأخبرنا أحمد بن أبي الفراتي<sup>(٤)</sup> في آخرين، قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرنا الربيع<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرنا

(١) أبو نصيرة الواسطي، أسمه مسلم بن عبيد، وثقه أحمد، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: كان يخطئ على قلة روايته، روى له أبو داود والترمذي حديثاً واحداً، وضعفه الأزدي.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٨٨/٨، «الثقات» لابن حبان ٣٩٩/٥، «تهذيب الكمال» للزمي ٣٤/٣٤٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٤١٤).

(٢) عمران بن ملحان، ثقة.

(٣) [٣١٣٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه الضحاك بن حمرة ضعيف، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٣/٣٥٧ (٣٣٩٧) من طريق أنس بن مالك عن أبي بكر الصديق.

وأخرجه الواحدي في «الوسيط» من طريق عتبة بن السكن عن الضحاك بن حمرة به بنحوه ٢٩٧/٤، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» وقال: فيه الضحاك بن حمرة ضعفه ابن معين والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٤) ليست في الأصل: والمثبت من (م)، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) ثقة. (٦) الربيع بن سليمان المرادي، ثقة.

الشافعي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا مالك<sup>(٢)</sup>، عن سُمَيٍّ<sup>(٣)</sup>، عن أبي [٧٢/ب] صالح السمان<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «من أغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام طويت الصحف وحضرت الملائكة يستمعون الذكر» وفي رواية عنه قال النبي ﷺ: «على باب المسجد يوم الجمعة ملائكة يكتبون الأوّل فالأوّل، فمثل السابق كمثل الذي يقرب بدنة ثم كالذي يقرب بقرة ثم كبشاً ثم طيراً ثم بيضة، وما من عبد غسّل واغتسل وبكر وابتكر وراح إلى الجمعة فاستمع ولم يلغ ولا فرق بين اثنين إلّا غفر الله تعالى له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام»<sup>(٥)</sup>.

(١) الإمام المشهور.

(٢) مالك بن أنس بن مالك، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتبشرين.

(٣) مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي، أبو عبد الله المدني، ثقة.

(٤) من (م) وهو ذكوان الزيات، ثقة ثبت.

(٥) [٣١٣٦] الحكم على الإسناد:

إسناده رجاله ثقات، وشيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

التخريج:

أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة (٨٨١) من طريق عبد الله ابن يوسف عن مالك به بمعناه، وأخرجه مسلم في كتاب الجمعة، باب الطيب

[٣١٣٧] وأخبرنا أبو عمرو الفراتي<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أبو القاسم عمر بن أحمد بن الحسن البصري<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن شاذب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا الحسن بن عرفة<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا يزيد بن هارون<sup>(٦)</sup>، عن ثابت<sup>(٧)</sup>، عن<sup>(٨)</sup> أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة

والسواك يوم الجمعة (٨٥٠)، والنسائي في كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة ٩٩/٣، كلاهما من طريق قتيبة عن مالك بمعناه.

وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب في الغسل يوم الجمعة (٣٥١) من طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك به بمعناه.

وأخرجه الترمذي في كتاب الجمعة، باب ما جاء في التبكير إلى الجمعة (٤٩٩) من طريق معن عن مالك به بمعناه، وأخرجه مالك في «الموطأ» في كتاب الصلاة، باب العمل في غسل الجمعة (٩٧) من طريق يحيى عن مالك به بمعناه، وله شاهد:

أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الغسل يوم الجمعة (١٠٨٧)، وأحمد في «المسند» ٤٦٠/٢ (٩٩٢٦).

كلاهما من حديث أوس بن أوس الثقفي بمعناه مختصراً.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم أجده.

(٣) لم أجده.

(٤) في الأصل: الدقيق، والتصويب من (م)، وهو صدوق.

(٥) العبدي، أبو علي البغدادي، صدوق.

(٦) أبو خالد السلمي، ثقة متقن عابد.

(٧) ثابت بن أسلم، أبو محمد البصري، ثقة عابد.

(٨) في (م): بن وهو خطأ.



أُسري بي إلى السماء رأيت تحتَ العرش سبعين مدينة كل مدينة مثل دُنياكم هذه سبعين مرة مملوءة من الملائكة يسبحون الله ويقدمونه ويقولون في تسبيحهم: اللَّهُمَّ اغفر لمن شهد الجمعة اللهم اغفر لم اغتسل يوم الجمعة»<sup>(١)</sup>.

### فأما فضل يوم الجمعة:

[٣١٣٨] فأخبرنا أبو عمرو الفراتي<sup>(٢)</sup> وأبو عبد الله الحافظ<sup>(٣)</sup> وأبو محمد الكيال<sup>(٤)</sup> وأبو علي السيوري<sup>(٥)</sup>، قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا الربيع بن سليمان<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرنا الشافعي<sup>(٨)</sup>، قال: أخبرنا مالك<sup>(٩)</sup>، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد<sup>(١٠)</sup>، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث<sup>(١١)</sup>،

(١) [٣١٣٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

أورده القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١١٩، وعزاه للثعلبي.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) الحاكم، إمام ثقة.

(٤) إسحاق بن إبراهيم، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) الحسين بن محمد بن علي بن إبراهيم ثقة كثير الحديث.

(٦) الأصم، ثقة صدوق. (٧) ثقة.

(٨) الإمام المشهور. (٩) إمام دار الهجرة.

(١٠) الليثي، أبو عبد الله المدني، ثقة مكثر، وقد زاد بعده: عن محمد بن الهاد. فلعله

سهو، فيزيد يروي مباشرة عن محمد بن إبراهيم..

(١١) أبو عبد الله التيمي، ثقة له أفراد.

عن أبي سلمة<sup>(١)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أهبط وفيه تاب الله عليه، وفيه مات وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصبحة من حين تصبح حتى تطلع الشمس مشفقةً من الساعة إلا الجن [١/٧٣] والإنس<sup>(٢)</sup>، وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم يصلي ويسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه إياه»<sup>(٣)</sup>.

(١) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة مكثر.

(٢) كتب في هامش (٧٣/أ) في الأعلى: قال الإمام أحمد رحمه الله في الساعة التي تستجاب فيها الدعوة: أكثر الحديث أنها بعد العصر وترجى بعد زوال الشمس، ويروى عن النبي ﷺ أنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن يقضي الصلاة. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنها ما بين الأذان إلى أنصراف الإمام، وقال أبو هريرة: التمسوا الساعة التي في الجمعة في ثلاث مواطن: ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وما بين أن ينزل الإمام إلى أن يكبر، وما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس. «منتهى العلوم» تنظر الأحاديث عن الإمام أحمد في الساعة التي تستجاب فيها الدعوة.

انظر: «الجمعة وفضلها» للمروزي (٣، ٤، ٥، ٦، ٧، ٨)، «المغني» لابن قدامة ٣٥٦/٢ - ٣٥٦.

(٣) [٣١٣٨] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات سوى الفراتي والكيال إلا أنهما قد توبعا.

التخريج:

أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب فضل الجمعة وليل الجمعة (١٠٤٦) عن القعنبي عن مالك به بمعناه، والترمذي في كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي ترجى يوم القيامة (٤٩١) من طريق معن عن مالك به بنحوه. وقال: حديث حسن صحيح.

قال أبو هريرة رضي الله عنه: فقال عبد الله بن سلام رضي الله عنه: هي آخر ساعة من يوم الجمعة، فقلت له: كيف تكون آخر ساعة، وقد قال رسول الله ﷺ: « لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي » وتلك ساعة لا يُصلى فيها؟ فقال عبد الله بن سلام رضي الله عنه: ألم يقل النبي ﷺ: « من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلها » قلت: بلى. قال: فهو ذاك.

[٣١٣٩] وأخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا أبو بكر بن خنب<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا يحيى<sup>(٣)</sup> بن أبي طالب<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا (أبو بدر)<sup>(٥)</sup> شجاع بن الوليد السكوني<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا زياد بن خيثمة<sup>(٧)</sup>، عن عثمان<sup>(٨)</sup> بن أبي مسلم<sup>(٩)</sup>، عن أنس

وأخرجه مالك في «الموطأ» (١٠٢، ١٠٣) عن يزيد بن عبد الله بن الهاد به بنحوه، وأحمد في «المسند» ٤٥١/٥ (٣٧٨١) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم به بنحوه، والشافعي في «مسنده» ٧٢/١ عن مالك به بنحوه، والحاكم في «المستدرک» ٤١٣/١ (١٠٣٠) عن أبي العباس به بنحوه.

(١) أبو القاسم النيسابوري، ثقة.

(٢) محمد بن أحمد بن خنب، أبو بكر، صدوق لا بأس به.

(٣) من (م). (٤) محله الصدق.

(٥) في الأصل (م): أبو بكر. وهو خطأ.

(٦) في الأصل: السكري. والتصويب من (م) وهو صدوق ورع له أوهام.

(٧) زياد بن خيثمة الجعفي الكوفي، سمع أبا إسحاق السبيعي، روى عنه زهير ووكيع وهشيم وشجاع بن الوليد، قال ابن حجر، ثقة.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٥١/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٧٠).

(٨) من (م). (٩) لم أجده.

ابن مالك رضي الله عنه قال: أبطأ علينا رسول الله ﷺ ذات يوم فلما خرج قلنا له: أحتبست؟ قال: «ذاك أن جبريل عليه السلام أتاني بهيئة المرأة البيضاء فيها نكتة سوداء، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: إنَّ هذه يوم الجمعة فيها خير لك ولأمتك وقد أرادها اليهود والنصارى فأخطووها وهداكم الله سبحانه لها. فقلت: يا جبريل ما هذه النكتة السوداء؟ قال: هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه وأدّخر له مثله يوم القيامة أو صرف عنه من السوء مثله، وإنَّه خير الأيام عند الله، وإنَّ أهل الجنة يسمونه يوم المزيد، فقال: يا جبريل وما يوم المزيد؟ قال: إنَّ في الجنة وادياً أفيح تربته مسك أذفر أبيض ينزل الله تبارك وتعالى إليه كل جمعة فيضع كرسيه فيه، ثم يجاء بمنابر من نور فتوضع خلفه فتحف به الملائكة ثم تجاء بكراسي من ذهب فتوضع، ثم يجاء بالنبیین والصديقين والشهداء والمؤمنين وأهل الغرف فيجلسون، ثم تبسم الله تبارك وتعالى، فيقول: أي عبادي سلوا، فيقولون نسألك رضوانك. فيقول: قد رضيت عنكم وبرضواني أحللتكم دار كرامتي فاسألوا، فيسألون مناهم فيعطيه الله ما سألوا وأضعافاً، ويعطيهم ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ثم يقول: ألم أنجزكم وعدي وأتمم عليكم نعمتي وهذا [٧٣/ب] محل كرامتي، ثم إنَّه يكشف الحجب ويتجلى لهم تعالى فيرونها فينسبون كل لذة في محل رؤيته ويجللهم من النور والضياء فيخرون سجداً، فيقول الله تبارك وتعالى: أرفعوا رؤوسكم

فليست بدار عبادة. فيرفعون رؤسهم وقد أعطوا مناهم وفوق المنا، ثم ينصرفون إلى غرفهم ويعودون لذلك كل يوم جمعة. قلت: يا جبريل ما غرفهم؟ قال: من لؤلؤة بيضاء أو ياقوتة حمراء أو زبرجدة خضراء مقورة فيها أبوابها، وفيها أزواجها مطردة فيها أنهارها»<sup>(١)</sup>.

[٣١٤٠] وأخبرنا عبد الخالق بن علي<sup>(٢)</sup>، قال: أخبرنا أبو العباس عبد الوهاب بن عبد الحي المذكر<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا أبو محمد أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن غالب البصري الزاهد ببغداد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا دينار مولى أنس بن مالك<sup>(٦)</sup> عن أنس رضي الله عنه

(١) [٣١٣٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده.

التخريج:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٦١٧/٢ (٥٥٥٧)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» ٢٥٠/١، والطبري في «جامع البيان» ١٧٥/٢٦، كلاهما أخرجاه من طريق عثمان بن عمير عن أنس بن مالك بنحوه.

وانظر: «مجمع الزوائد» ٤٢١/١٠.

(٢) أبو القاسم النيسابوري، ثقة.

(٣) لم أجده.

(٤) أبو بكر بن السني، حافظ ثقة.

(٥) الباهلي، وضاع متروك كذاب.

(٦) دينار مولى أنس بن مالك، هو أبو مكيّس الحبشي، كان يزعم أنه خادم أنس بن مالك وحدث عنه ببغداد، روى عنه أحمد بن محمد بن غالب وغيره، قال ابن عدي: ذاهب الحديث.

انظر: «الكامل» لابن عدي ٢٩٥/١، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣٠/٢.

قال: قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعُ عَشْرُونَ سَاعَةً، يَعْتَقُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ سِتْمِائَةَ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ »<sup>(١)</sup>.

قوله ﷺ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ أي: فرغ منها<sup>(٢)</sup>.

﴿فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ للتجارة والتصرف في حوائجكم<sup>(٣)</sup>.

﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ قال مقاتل: يعني: الرزق وهما أمران إباحة وتخيير<sup>(٤)</sup> كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾<sup>(٥)</sup>.

[٣١٤١] وقد أخبرنا عقيل بن محمد بن أحمد الجرجاني<sup>(٦)</sup>، أن

(١) [٣١٤٠] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف؛ فيه دينار ضعيف ذاهب، وأحمد بن غالب وضاع كذاب. التخريج:

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» ١٥٦/٦ (٣٤٣٤) من طريق سليمان التيمي عن أنس، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٥/٢ بمعناه.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦، «الوسيط» للواحدى ٣٠٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٨/١٨.

(٣) المائدة: ٥.

(٤) أنظر: «الوسيط» للواحدى ٣٠٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٣/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٦٨/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٨/١٨.

(٥) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦، «معاني القرآن» للزجاج ١٧٢/٥، «الوسيط» للواحدى ٣٠٠/٤، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٣/٨، ولم ينسبه.

(٦) من (م) ولم أجده.

أبا الفرج البغدادي القاضي<sup>(١)</sup>، أخبره عن أبي جعفر الطبري<sup>(٢)</sup>، قال: حدثنا العباس بن أبي طالب<sup>(٣)</sup>، قال: حدثنا علي بن المعافى بن يعقوب الموصلي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا أبو عامر الصائغ<sup>(٥)</sup>، عن أبي خلف، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ في قول الله عز وجل: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ قال: «ليس لطلب دنیا، ولكن عيادة مريض، وحضور جنازة، وزيارة أخ

(١) من (م)، وهو المعافى بن زكريا، حافظ ثقة.

(٢) محمد بن جرير، ثقة حافظ.

(٣) العباس بن جعفر بن عبد الله بن الزبير بن البغدادي، أبو محمد بن أبي طالب، مولی آل العباس، أصله واسطي سمع محمد بن القاسم الأسدي وغيره، وروى عنه عبد الله بن إسحاق المدائني وآخرون. قال ابن حجر: صدوق. توفي سنة (٢٥٨هـ).

انظر: «تاريخ بغداد» للخطيب البغدادي ١٢/١٤١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١٦٣).

(٤) علي بن المعافى بن يعقوب الموصلي، لم أقف على ترجمته.

(٥) قال الذهبي: أبو عامر الصائغ عن أبي خلف عن أنس قال الأزدي: كان يضع الحديث.

انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/٥٤٣.

(٦) زاد بعدها في الأصل: أبو بكر، وهو أبو خلف الأعمى البصري، حازم ابن عطاء، شامي يحتمل أن يكون أصله بصري، روى عن أنس، روى عنه معان ابن رفاعة، وسابق الرقي، قال أبو حاتم: منكر الحديث ليس بالقوي وقال ابن حجر: متروك.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٢٧٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٠٨٣).

في الله تعالى»<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن وسعيد بن جبير ومكحول رحمهم الله: وابتغوا من فضل الله هو طلب العلم<sup>(٢)</sup>.

وقال جعفر بن محمد الصادق رحمهما الله<sup>(٣)</sup>: ﴿فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ هو يوم السبت<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ قيل: باللسان والقلب<sup>(٥)</sup>.

وقيل: قائماً وقاعداً ومضطجعاً<sup>(٦)</sup>.

وقال سعيد بن جبير: الذكر طاعة الله، فمن أطاع الله تعالى فقد ذكره، ومن لم يطعه [١/٧٤] فليس بذاكرٍ وإن كان كثير التسبيح<sup>(٧)</sup>.  
﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾

(١) [٣١٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده شديد الضعف، فيه أبو عامر وضاع، وفيه أبو خلف متروك، وشيخ المصنف لم أجده.

التخريج:

له شاهد: أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٣/٢٨ من حديث العباس بن أبي طالب به بنحوه.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٠٩/٥، ونسبه لمكحول فقط.

(٣) ليست في الأصل.

(٤) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦.

(٥) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٩/١٨.

(٦) لم أجد هذا القول.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٩/١٨.





قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾

[٣١٤٢] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرنا (محمد بن جعفر)<sup>(٢)</sup> قال: أخبرنا علي بن حرب<sup>(٣)</sup>، قال: أنبأنا ابن فضيل<sup>(٤)</sup>، قال: حدثنا حصين<sup>(٥)</sup>، عن سالم بن<sup>(٦)</sup> أبي الجعد<sup>(٧)</sup> عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: أقبلت عير ونحن نصلي مع النبي ﷺ الجمعة فانفض الناس إليها فما بقي غير اثني عشر رجلاً أنا فيهم فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾ الآية<sup>(٨)</sup>.

- (١) عبد الله بن حامد الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
  - (٢) في (م): محمود بن جعفر. وهو خطأ، ومحمد هو المطيري، ثقة مأمون.
  - (٣) علي بن حرب، أبو الحسن الموصلي، صدوق فاضل.
  - (٤) محمد بن فضيل بن غزوان، صدوق عارف، رمي بالتشيع.
  - (٥) حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة، تغير حفظه في الآخر.
  - (٦) في الأصل: عن وهو خطأ، والتصويب من (م).
  - (٧) ثقة وكان يرسل كثيراً.
  - (٨) [٣١٤٢] الحكم على الإسناد:
- إسناده حسن؛ فيه علي بن حرب وابن فضيل كلاهما صدوق، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ (٢٠٥٨) من طريق سالم عن جابر به بنحوه، ومسلم في كتاب الجمعة، باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ (٨٦٣) من طريق جرير بن حصين به بنحوه، وأخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب ومن سورة الجمعة (٣٣٢٢) من طريق هشام عن حصين بنحوه، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الحسن وأبو مالك: أصاب أهل المدينة جوعٌ وغلاءٌ سِعْرٍ  
فقدم دحية بن خليفة الكلبي بتجارة زيت من الشام، وكان إذا قدم  
قدم بكل ما يحتاج إليه البُرُّ وغيره، فضرب الطبل ليؤذن الناس  
بقدومه، والنبي ﷺ يخطب يوم الجمعة، فلما رأى الناس قاموا إليه  
بالبيع خشوا أن يسبقوا إليه، فلم يبق مع النبي ﷺ إلا رهط منهم  
أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فنزلت هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «والذي  
نفس محمد بيده لو تابعتكم حتى لا يبقى أحد منكم لسال بكم  
الوادي نارا»<sup>(١)</sup>.

وقال المقاتلان: بينا رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة إذ قدم  
دحية بن خليفة بن مرة الكلبي رضي الله عنه ثم أحد بني الخزرج<sup>(٢)</sup> ثم أحد  
بني زيد بن مناة بن عامر<sup>(٣)</sup> من الشام بتجارة، وكان إذا قدم لم يبق

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٤/٢٨، والواحدي في «أسباب النزول»  
(ص ٤٤٩) (٨٢٠)، كلاهما من طريق عبثر عن حصين به بنحوه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٤/٢٨، ونسبه للحسن، وأبو يعلى في  
«المسند» ٤٦٨/٣ (١٩٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥/  
٢٩٩ (٦٨٧٧) من حديث جابر بنحوه.

انظر: «أسباب النزول» للواحدي (٤٤٩)، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٤/٨.

(٢) بنو الخزرج: بطن من مزقياء من الأزد غلب عليهم أسم أبيهم، فقليل لهم:  
الخزرج.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٥٢).

(٣) بنو زيد مناة: بطن من مزقياء من القحطانية.

انظر: «نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب» للقلقشندي (ص ٢٥٨).

بالمدينة عاتق إلا أته، وكان يقدم إذا قدم بكل ما يحتاج إليه من بر ودقيق وغيره، فينزل عند أحجار الزيت، وهو مكان في سوق المدينة، ثم يضرب بالطبل ليؤذن للناس بقدومه؛ ليخرج إليه الناس ليبتاعوا منه، فقدم ذات يوم يوم الجمعة، وكان ذلك قبل أن يسلم النبي ﷺ وهو قائم على المنبر يخطب، فخرج إليه الناس فلم يبق في المسجد إلا أنني عشر رجلًا وامرأة، فقال النبي ﷺ: «كم بقي في المسجد»، فقالوا: «أنا عشر رجلًا وامرأة»، فقال النبي ﷺ: «لولا هؤلاء لقد سوّمت عليهم الحجارة من السماء» فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي: لم يبق في المسجد إلا ثمانية رهط<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن كيسان: خرجوا إلا أحد عشر رجلًا وامرأة<sup>(٣)</sup>.  
وقال قتادة ومقاتل: بلغنا أنهم فعلوا ذلك ثلاث مرات في كل مرة

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٤/٢٨، ونسبه لقتادة بمعناه، وأورده البغوي في «معالم التنزيل» ١٢٤/٨، ونسبه لمقاتل ولم يعينه بنحوه.  
وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٠٩/١٨، نسبه لمقاتل بن حيان بمعناه.

(٢) أنظر: «النكت والعيون» للماوردي ١١/٦، ونسبه للكلبي، «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٠-١١١، نسباه للكلبي وقالوا: حكاه الثعلبي عن ابن عباس.

(٣) أنظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٢٤/٨، نسبه لمقاتل، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١٠/١٨، ولم ينسبه.

لغير يقدم من الشام، وكل ذلك يوافق [٧٤/ب] يوم الجمعة<sup>(١)</sup>.

وقال مجاهد: كانوا يقومون إلى نواضحهم وإلى السفر يقدمون  
يبتغون التجارة واللهم، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا﴾<sup>(٢)</sup>  
اللهم قال المفسرون: هو ضرب الطبل<sup>(٣)</sup> وذلك أَنَّ العير كانت إذا  
قدمت المدينة أستقبلوها بالطبل والتصفيق.

وقال جابر بن عبد الله ﷺ: كان الجواري إذا نكحن يمرون  
بالمزامير والطبل فانفضوا، فنزلت هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

﴿أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ وإِنَّمَا رَدَّ الكناية إلى التجارة وحدها لأنها أهم  
وأفضل<sup>(٥)</sup>.

وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: (وَإِذَا رَأَوْا لَهْوًا أَوْ تِجَارَةً أَنْفَضُوا إِلَيْهَا)<sup>(٦)</sup>.

(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١١/١٨، ونسبه لقتادة.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٠٩/٥ نحوه.

(٣) أنظر: «معاني القرآن» ١٥٧/٣، ولم ينسبه، وأخرجه الطبري في «جامع البيان»  
١٠٥/٢٨، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٩/٤، «النكت والعيون»  
للماوردي ١١/٦، جميعهم نسبوه لمجاهد.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٠٥/٢٨، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس  
٤٢٩/٤، «النكت والعيون» للماوردي ١١/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي  
١١١/١٨.

(٥) أنظر: «معاني القرآن» للفراء ١٥٧/٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٠/٤،  
«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١١/١٨.

(٦) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١١١/١٨، وفيه: (وَإِذَا رَأَوْا التجارة  
واللهو).

وقيل: المعنى وإذا رأوا تجارةً أنفضوا إليها أو لهواً أنفضوا إليه، فحذف لدلالة الكلام عليه.

وقيل: الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الأسمين<sup>(١)</sup>.

﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ على المنبر<sup>(٢)</sup>.

[٣١٤٣] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرنا عمر بن الحسن<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرنا أحمد بن الحسن بن سعيد<sup>(٥)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا حصين<sup>(٧)</sup> عن<sup>(٨)</sup> مسعر<sup>(٩)</sup> وأبي حنيفة<sup>(١٠)</sup>، عن حماد<sup>(١١)</sup>، عن إبراهيم<sup>(١٢)</sup>.

(١) أنظر: «معاني القرآن» للفرّاء ٣/١٥٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٣٠، «زاد

المسير» لابن الجوزي ٨/٢٧٠، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١١١.

(٢) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١١٢.

(٣) الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) القاضي أبو الحسين، ضعيف صاحب بلايا.

(٥) لم أجده.

(٦) لم أجده.

(٧) حصين بن مخارق، أبو جنادة السلولي، متهم بالكذب.

(٨) في الأصل: بن. والتصويب من (م).

(٩) مسعر بن كدام، ثقة، ثبت، فاضل.

(١٠) النعمان بن ثابت، فقيه مشهور.

(١١) حماد بن أبي سليمان مُسْلِمُ الْأَشْعَرِيِّ، فقيه صدوق، إلا أنه يرسل كثيراً وله أوهام.

(١٢) إبراهيم النخعي، ثقة.

[٣١٤٤] وحبيب بن حسان<sup>(١)</sup>، عن عبيدة<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، عن علقمة<sup>(٤)</sup>، عن عبد الله<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه أنه سئل: أكان النبي ﷺ يخطب قائماً أو قاعداً؟ قال: أما تقرأ ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾<sup>(٦)</sup>.

﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ النَّجْرَةِ﴾ يقول: ليس يفوتهم شيء من أرزاقهم لتخلفهم عن النظر إلى المسرة ولا بتركهم البيع في وقت الصلاة، فالذي عند الله من العطاء هو خير من ذلك<sup>(٧)</sup>.

(١) حبيب بن حسان الكوفي، هو ابن أبي الأشرس، وهو حبيب بن أبي هلال، له عن

سعيد بن جبير وغيره، قال أحمد والنسائي: متروك.

انظر: «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/ ٤٥٠ - ٤٥١.

(٢) عبيدة بن مُعْتَبِ الضُّبِّي، أبو عبد الكريم الكوفي، ضعيف تغير بأخرة.

(٣) إبراهيم النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً.

(٤) علقمة بن قيس، ثقة، ثبت، فقيه، عابد.

(٥) ابن مسعود، الصحابي المشهور.

(٦) [٣١٤٣ - ٣١٤٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أجده، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وشيخه ضعيف صاحب بلايا، وحسين متهم، أما حبيب وعبيدة فقد توبعا. التخريج:

أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة (١١٠٨)، وأبو يعلى في «المسند» ٨/ ٤٤٧ (٥٠٣٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/ ٧٦ (١٠٠٠٣) جميعهم من طريق الأعمش عن إبراهيم به بنحوه.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١/ ٤٤٨ (٥١٨٣) من طريق إبراهيم عن علقمة مرسلًا بنحوه.

(٧) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١٢٠.

وقرأ أبو رجاء العطاردي: (قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة للذين آمنوا)<sup>(١)</sup>.

﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزِقِينَ﴾ لأنه يوجد الأرزاق فيآه فاسألوا، ومنه فاطلبوا واستعينوا بطاعته على نيل ما عنده من خير الدنيا والآخرة<sup>(٢)</sup>.



(١) أنظر: «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١٢٠.

(٢) أنظر: «جامع البيان» للطبري ٢٨/ ١٠٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي





٦٣

# سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ



## سورة المنافقين

مدينة<sup>(١)</sup>. وهي سبعمائة وستة<sup>(٢)</sup> وسبعون حرفاً. ومائة وثمانون كلمة. وإحدى عشرة آية<sup>(٣)</sup>.

[٣١٤٥] أخبرنا (أبو الحسين)<sup>(٤)</sup> المقرئ البخاري، ثنا ظفران<sup>(٥)</sup>، حدثنا ابن أبي داود<sup>(٦)</sup>، حدثنا محمد بن عاصم<sup>(٧)</sup>، حدثنا شبابة<sup>(٨)</sup>، حدثنا مخلد بن عبد الواحد<sup>(٩)</sup>، عن علي بن زيد<sup>(١٠)</sup>، عن زُرِّ بن حُبَيْش<sup>(١١)</sup>، عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من

(١) قاله ابن عباس، أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» ص ٣٣-٣٤، وعكرمة، والحسن البصري، أخرجه عنهما البيهقي في «دلائل النبوة» ٧/١٤٢-١٤٣.

وحكى البقاعي في «مساعد النظر» ٨٦/٣ الإجماع على مدنيتهما.

(٢) في الأصل، و(ت): وست، والمثبت من «البيان في عد آي القرآن» للداني، وهو الصواب لغة.

(٣) «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/٣٢٢، «البيان في عد آي القرآن» للداني (ص ٢٤٧)، «القول الوجيز» للمخللاتي (ص ٣١٦).

(٤) في الأصل: الحسين، والمثبت من (ت)، ومصادر ترجمته، وهو: علي بن محمد ابن الحسن المقرئ، إمام ثقة.

(٥) ابن الحسن بن الفيزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث، الإمام الحافظ الثقة.

(٧) الثقفى، أبو عبد الله الأصبهاني، صدوق.

(٨) ابن سوار الفزاري، ثقة حافظ رمي بالإرجاء.

(٩) أبو الهذيل البصري، ضعيف. (١٠) ابن جدعان التيمي، ضعيف.

(١١) أبو مريم الأسدي، ويقال: أبو مطرف الكوفي، ثقة جليل.

## قرأ سورة المنافقين برئ من النفاق»<sup>(١)</sup>.

(١) [٣١٤٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا.

علي بن زيد هو ابن جدعان ضعيف، ومخلد بن عبد الواحد، منكر الحديث جدًا.  
التخريج:

الحديث قد جاء عن أبي بن كعب رضي الله عنه من طرق أربعة:  
فرواه عنه أبو أمامة الباهلي، وعبد الله بن عباس، وزر بن حبيش، وعبد الرحمن ابن أبيزى.

وقد فرق المصنف رحمه الله تعالى هذه الطرق في كتابه هذا، فصار عمدة لمن بعده. وخشية من التكرار عند التعليق على كل سورة آثرت أن أبسط الكلام عليه في هذا الموضع، ثم أحيل عليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى.  
أولاً: طريق زر بن حبيش: ورواه عنه ثلاثة أنفس:  
أ- علي بن زيد بن جدعان.

ب- عطاء بن أبي ميمونة: ورواه عنهما اثنان:

١- مخلد بن عبد الواحد:

رواه أبو بكر بن أبي داود في «فضائل القرآن» كما في «الموضوعات» لابن الجوزي ٣٩٣/١، ومن طريقه المصنف في هذه السورة، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٢٣٩/١.

ورواه ابن أبي حاتم، ومن طريقه المصنف في أول تفسير سورة غافر عن الحسن ابن محمد بن الصباح.

ورواه المصنف في أول سورة الأنبياء والصف من طريق عبد الله بن روح المدائني.

ثلاثهم ابن أبي داود، وابن الصباح، والمدائني، عن محمد بن عاصم عن شبابة ابن سوار.

ورواه المصنف في أول سورة النمل والقمر، وابن مردويه في سورة آل عمران كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢٦٨/١ من طريق محمد بن عمران

ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه.

كلاهما شابة، وعمران بن أبي ليلى، عن مخلد بن عبد الواحد.

٢- أبو الخليل بزيع بن حسان:

رواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/١٥٦، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٩٣، عن علي بن الحسن بن عامر، عن محمد بن بكار عن أبي الخليل.

كلاهما مخلد بن عبد الواحد، وأبو الخليل عن علي بن زيد بن جدعان، وعطاء ابن أبي ميمونة.

كلاهما عن زر بن حبيش عن أبي بن كعب به.

وعامة المصادر تذكر ابن زيد، وعطاء مقرونين، خلا المصنف هنا فإنه أخرجه من طريق علي بن زيد وحده.

وجاء عن علي بن زيد من وجه آخر:

رواه المصنف في أول سورة الجن من طريق نوح بن أبي مريم، ورواه أيضًا في أول سورة الحجر، من طريق أبي الخليل بزيع بن حسان، ورواه ابن مردويه في سورة المطففين كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٤/١٧٣ من طريق الحسن بن عجلان.

ثلاثتهم نوح، وأبو الخليل، وابن عجلان، عن علي بن زيد عن زر به.

وعلي بن زيد ضعيف لا يحتج به، قاله أحمد، والبخاري، وأبو حاتم كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/١٢٨.

ويوجد من دونه جماعة ضعفاء.

ج- عاصم بن بهدلة:

رواه المصنف في سورة ق، ونوح، والفجر، والفيل، من طريق محمد بن يحيى عن سلم بن قتيبة عن شعبة عن عاصم به.

ثانيًا: طريق أبي أمامة الباهلي:

يرويه هارون بن كثير العبدي عن زيد بن أسلم العدوي عن أبيه عن أبي أمامة.

ويرويه عن هارون ثلاثة:

أ- سلام بن سليم المدائني الطويل:

رواه ابن عدي في «الكامل» ١٢٧/٧، ورواه المصنف في سورة الطلاق، والقلم، والحاقة، والواحد في مواضع من «الوسيط» منها ٤١١/١، ١٤٧/٢، ٥٣٧/٣، ٢٤/٤، من طرق عن أبي عمرو محمد بن جعفر بن مطر، ورواه ابن مردويه في سورة آل عمران كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢٦٨/١ عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة. ورواه ابن الشجري في «الأمالي الخميسية» ٩٨/١ من طريق أبي بكر الجعابي ومخلد الدقاق.

خمسهم ابن عدي، وابن مطر، وأبو إسحاق والجعابي ومخلد، عن إبراهيم بن شريك بن الفضل الأسدي الكوفي. ورواه المصنف في سورة الأعراف من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الوهاب. كلاهما ابن شريك، وابن عبد الوهاب، عن أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي عن سلام بن سليم به.

ب- القاسم بن الحكم العرني:

رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥/٨، وذكره ابن عدي في «الكامل» ١٢٧/٧ عن القاسم به.

ج- يوسف بن عطية الكوفي:

رواه المصنف في سورة النور، والممتحنة، والعلق، وابن الشجري في «الأمالي الخميسية» ٩٤/١ من طريق إسماعيل بن عمرو البجلي.

ورواه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٣٤٩/٢، وابن مردويه في سورة آل عمران كما في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢٦٨/١، وذكره ابن عدي في «الكامل» ١٢٧/٧، من طريق أبي خالد يزيد بن خالد الرملي. ورواه الواحد في «الوسيط» ٥٠٩/٣ من طريق أبي إبراهيم الترمذاني. ثلاثهم سلام، والعرني، ويوسف عن هارون بن كثير عن زيد به.

وهارون مجهول، والرواة عنه: سلام المدائني متروك، والقاسم العرني صدوق فيه لين، ويوسف ابن عطية متروك.

قال ابن عدي في «الكامل»: هارون غير معروف، ولم يحدث به عن زيد بن أسلم غيره، وهذا الحديث غير محفوظ عن زيد.

وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٥/٨، وهذا من هذا الوجه لا يصح، لضعف إسناده بالكلية، وهو منكر من سائر طرقه. اهـ.

ثالثاً: طريق عبد الله بن عباس:

رواه المصنف في أول سورة محمد، والمعارض، من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير.

ورواه أيضاً في سورة الأنعام، والجمعة، والفلق، من طريق نوح بن أبي مريم عن زيد العمي عن أبي نضرة المنذر بن قطعة العبدي.

ورواه الخليلي في «الإرشاد» كما في «الآلئ المصنوعة» للسيوطي ٢٢٧/١ من طريق نوح بن أبي مريم، عن رجل، عن عكرمة مولى ابن عباس، ثلاثتهم (ابن جبير، وأبو نضرة وعكرمة) عن ابن عباس به.

وفي طريق ابن جبير جماعة من المتكلم فيهم، أما الطريقان الآخران ففيهما نوح ابن أبي مريم وهو متهم بالوضع والكذب في الحديث.

رابعاً: عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي:

رواه المصنف في سورة الطور، والمزمل، والماعون، من طريق أبي جعفر محمد ابن الحسن الأصفهاني.

ورواه الخطيب البغدادي، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٩٣/١ من طريق محمود بن غيلان.

كلاهما أبو جعفر، وابن غيلان، عن المؤمل بن إسماعيل عن سفيان الثوري عن أسلم المنقري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه به.

وليس في طريق ابن غيلان سوى ذكر رحلة شيخ المؤمل للبحث عن أصل هذا الحديث، حتى استبان له وضعه. فمن فوق المؤمل لا ذكر لهم فيه.

وبعد: فهذا آخر ما وقفت عليه من طرق حديث فضائل السور، وهو حديث موضوع بلا شك، وقد أجمع العلماء على رده، وعدم قبوله، فمنهم من حكم عليه بالوضع، ومنهم من حكم عليه بالضعف، واستيعاب أسماء العلماء الذين صرحوا برده عسير جدًا، وسياق عباراتهم مما يضيق عنه هذا المقام، وحسبي أن أشير إلى أسمائهم ومصادر كلامهم.

فمن هؤلاء العلماء:

- ١- عبد الله بن المبارك: أخرجه عنه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ١/ ١٥٧، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ١/ ٣٩٣ قال: أظن الزنادقة وضعته.
- ٢- أبو حاتم الرازي كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٨٣/ ٤.
- ٣- ابن عدي في كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال» ٧/ ١٢٧.
- ٤- أبو عبد الله الحاكم في كتابه «المدخل» (ص ١٩)، وكما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/ ٢٧٩.
- ٥- ابن الجوزي في كتابه «الموضوعات» ١/ ٣٩٣.
- ٦- أبو الفضائل الصغاني في كتابه «الموضوعات» (ص ٢٦)، وكتاب «الدر الملتقط في تبين الغلط» (ص ٥١).
- ٧- شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع من كتبه منها في «مجموع الفتاوى» ١٣/ ٣٥٤، حيث نقل اتفاق العلماء على أنه موضوع.
- ٨- ابن قيم الجوزية في «المنار المنيف في الصحيح والضعيف» (ص ١١٣) حيث عده من الموضوعات.
- ٩- أبو عبد الله الذهبي في «ميزان الاعتدال» ٨٣/ ٤ عده خبرًا باطلًا موضوعًا.
- ١٠- الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ٢/ ١٨٠.
- ١١- ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٨/ ٥ قال: وهو منكر من سائر طرقه.
- ١٢- زين الدين العراقي في «ألفية الحديث» وشرحها «فتح المغيث» للسخاوي (ص ١٢٥).
- ١٣- شمس الدين السخاوي في «فتح المغيث بشرح ألفية الحديث» ١/ ٣٠٥.





١٤- جلال الدين السيوطي في حاشيته على «أنوار التنزيل» لليضاوي كما في «الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي» للمناوي ١/ ٤٥٤، وفي «اللائي المصنوعة» ١/ ٢٢٧.

١٥- محمد بن طاهر الفتني الهندي في «تذكرة الموضوعات» (ص ٨٢).

١٦- المناوي في «الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي» ٢/ ٥٤٦ وغيرها.

١٧- محمد بن علي الشوكاني في «الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص ٢٩٦).

وأخيرًا: فهذا ما تيسر جمعه من طرق الحديث، وكلام العلماء عليه، وبهما يعلم بطلان الحديث، وسقوطه.

والمصنف رحمه الله تعالى أستوعب تخريجه من سائر الطرق المذكورة، فصار عمدة لغيره، وهدفاً وجه جماعة من العلماء سهام النقد واللوم عليه بسبب تخريجه له، وعذره أنه في كل موضوع يذكره يسوقه بإسناده، والله أعلم.

قوله ﷺ:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُتَنَفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾

﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُتَنَفِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾

فيما أظهروا لأنهم أضمرُوا خلافه<sup>(١)</sup>.

﴿اتَّخَذُوا أَيْمَنَهُمْ جُنَّةً﴾ ستره<sup>(٢)</sup>.

(١) عبارة المصنف رحمه الله تعالى عن جنوحه إلى حمل قول الله تعالى عن المنافقين: «قالوا نشهد» على المجاز دون الحقيقة، واللفظ القرآني يحتمل الأمرين، ووجهه: أن مراتب المنافقين متفاوتة في النفاق، وشدة الكفر، فمنهم من آمنوا لما سمعوا آيات القرآن، أو لاحت لهم أنوار من النبي ﷺ لم تثبت في قلوبهم، ثم رجعوا إلى الكفر للوم أصحابهم عليهم، أو لإلقائهم الشك في نفوسهم. وقد كان هذا الصنف موجودًا كما ذكره ابن عطية فهو لاء إسناد الشهادة والإيمان إليهم حقيقة لا مجاز. ومنهم من خالجهم خاطر الإيمان فترددوا وقاربوا أن يؤمنوا ثم نكصوا على أعقابهم فشابه أول حالهم حال المؤمنين حين خطور الإيمان في قلوبهم، وهاتان صورتان لم يذكرهما المصنف.

ومنهم - وهو ما أراده المصنف - من أظهروا الإيمان كذبًا وهذا هو الفريق الأكثر، وليس ما أظهروه في شيء من الإيمان، فإطلاق أسم الإيمان على مثل هذا الفريق مجاز بعلاقة الصورة.

وعلى هذا الاعتبار يجوز أن يكون ﴿تُذَكِّرُوا﴾ مستعملًا في معنييه الأصلي والمجازي على ما يناسب محمل فعل آمنوا والله أعلم.

انظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣١١/٥ - ٣١٢، «التحرير والتنوير» لابن عاشور ٢٨/٢٣٧.

(٢) «جامع البيان» للطبري ١٠٦/٢٨، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٦٧)،

﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا﴾ أقرأوا إذا رأوا المؤمنين.

﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ إذا خلوا إلى المشركين ﴿فَطُغِيَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾

لاستواء خلقها، وحسن صورتها، وطول قامتها<sup>(١)</sup>. قال ابن عباس رضي الله عنه: وكان عبد الله بن أبي جسيماً صحيحاً فصيحاً ذلق اللسان<sup>(٢)</sup>، فإذا قال؛ سمع النبي ﷺ قوله<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسْنَدَةٌ﴾ أشباح

«تفسير القرآن» للسمعاني ٤٤٠/٥.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٠٧/٢٨، «معاني القرآن» للزجاج ١٧٦/٥، «النكت والعيون» للماوردي ١٠/٦.

(٢) أي: طلق اللسان، يقال: تكلم فلان بلسان ذلق طلق. أي: فصيح بليغ. «لسان العرب» لابن منظور مادة [طلق].

(٣) ذكره السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٤١/٥ بلا نسبة، والبغوي في «معاني التنزيل» ١٢٩/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٧٤/٨، والخازن في «الباب التأويل في معاني التنزيل» ٢٩٧/٤، والزجاج في «معاني القرآن» ١٧٦/٥.

وظاهر اللفظ أن عموم المنافقين كانوا على هذه الصفة، ولكن تفسير ابن عباس رضي الله عنهما المذكور خصص هذا العموم، والأمر كذلك، إذ يبعد أن يكون جميع المنافقين أحاسن الصور، وعليه: فالمراد بضمير الجمع واحد معين وهو ابن أبي علي قول ابن عباس، أو عدد محدود كما جاء عن الكلبي أنه قال: إن المراد: إنه أبي، والجد بن قيس، ومعتب بن قشير. والله أعلم.

انظر: «الكشاف» للزمخشري ١٢٤/٦، «التحرير والتنوير» لابن عاشور

بلا أرواح، وأجسام بلا أحلام<sup>(١)</sup>. قرأ الأعمش، والكسائي، وأبو عمرو - غير عباس -، وقنبل عن ابن كثير: ﴿خُشْبٌ﴾ مخففاً بجزم الشين<sup>(٢)</sup>. [١/٢٨].

وهي قراءة البراء بن عازب رضي الله عنه<sup>(٣)</sup>، واختيار أبي عبيد؛ قال لمذهبها في العربية: وذلك أن واحدها خشبة، ولم نجد في كلامهم أَسْمًا على مثل<sup>(٤)</sup> فعلة جمع على فُعْل بضم الفاء والعين<sup>(٥)</sup>. ويلزم من ثقلها أن يُثْقَل البدن أيضًا فيقرأ: (والبُدن

٢٣٩/٢٨.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٠٧/٢٨، «باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن» لبيان الحق النيسابوري ١٥٠٤/٥.

قال السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٤١/٥: وإنما مثلهم بالخشب، لأن الخشب لا قلب له ولا عقل ولا يعي خبراً ولا يفهمه. ويقال في العادة فلان خشب. أي: ليس له عقل ولا فهم. اهـ.

(٢) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٦)، «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ١٧١)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٢٢/٢، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢١٦/٢، «معاني القرآن» للفرّاء ١٥٨/٣، «جامع البيان» للطبري ١٠٨/٢٨، «فتح الباري» لابن حجر ٦٤٧/٨.

وبخصوص رواية قنبل عن ابن كثير قال عنها ابن مهران في «المبسوط في القراءات العشر» (ص ٣٧١): وليس يصح ذلك. والله أعلم.

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٥/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٨/٨.

(٤) كذا، وفي هامش الأصل: وزن.

(٥) بل جاء هذا الجمع على ندرة ولم يحفظ إلا في: ثمرة وعليه فيكون خشب على مثال: جمع الجمع، وإن لم يسمع مفرداً.

جعلناها لكم<sup>(١)</sup> واحدتها بدنة<sup>(٢)</sup>. وقرأ الآخرون بالثقل<sup>(٣)</sup>، وهي اختيار أبي حاتم<sup>(٤)</sup> واختلف فيه عن ابن كثير، وعاصم<sup>(٥)</sup>.

[٣١٤٦] أخبرنا أبو بكر بن أبي محمد الحمشاذي<sup>(٦)</sup>، حدثنا أبو بكر ابن مالك القطيعي<sup>(٧)</sup>، حدثنا محمد بن يونس بن موسى<sup>(٨)</sup>، حدثنا الأصمعي<sup>(٩)</sup>، حدثنا سليمان القافلاني<sup>(١٠)</sup> قال: جاء رجل إلى ابن

(١) الحج: ٣٦.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٢٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٨/٨.

وأصل المبحث في: «غريب القرآن وتفسيره» لأبي عبد الرحمن اليزيدي (ص ٣٧٨)، «جامع البيان» للطبري ٢٨/١٠٨، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٦٧).

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٦)، «التيسير» للداني (ص ١٧١).

(٤) «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٢٥، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٦٨/٨.

(٥) حاصل الخلاف المشار إليه: أن قبلا روى عن ابن كثير أنه قرأها بالتخفيف. وروى عنه البزي أنه قرأها بالثقل، وأما عاصم: فروى عنه المفضل أنه قرأها بالتخفيف. وروى عنه عامة أصحابه قراءته لها بالثقل.

وينظر في ذلك المصادر المشار إليها في توثيق القراءتين.

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن حمشاذ لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٧) أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، ثقة

(٨) ابن سليمان القرشي الكديمي أبو العباس البصري ضعيف.

(٩) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي بن أصم صديق.

(١٠) في الأصل: الباقلاني، والمثبت من «الأنساب» للسمعاني وغيره، وهو سليمان ابن محمد بن سليمان، أبو الربيع القافلاني. والنسبة لبيع الأقفال يروي عن: عطاء والحسن وابن سيرين عداة في أهل البصرة يروي عن الأثبات الموضوعات، قال

سيرين<sup>(١)</sup>، فقال: رأيت كأنني محتضن خشبة، فقال: أحسبك من أهل هذه الآية، وتلا: ﴿كَانَ خَشَبٌ مُسْتَدَّةً﴾<sup>(٢)</sup>.

﴿يَحْسَبُونَ﴾ من جبنهم، وسوء ظنهم، وقلة يقينهم ﴿كُلَّ صَيِّحَةٍ عَلَيْهِمْ﴾ قال مقاتل: يقول: إن نادى مناد في العسكر، أو أنفلتت دابة، أو نشدت ضالة؛ ظنوا أنهم يرادون بذلك؛ لما في قلوبهم من الرعب<sup>(٣)</sup>. وقال بعضهم: إنما ذلك لأنهم على وجل من أن ينزل

النسائي: متروك، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ضعيف.  
انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٣٤/٤، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٩/٤، «الأنساب» للسمعاني ٤٣٣/٤.

(١) ثقة ثبت.

(٢) [٣١٤٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً. محمد بن يونس هو الكديمي: ضعيف.  
وسليمان القفالاني: ضعيف، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

وجدت في «تفسير الأحلام الكبير» المنسوب لابن سيرين (ص ١٥) خبراً قريباً من هذا ونصه: أن امرأة جاءت إلى ابن سيرين فأخبرته أنها رأت في منامها رجلاً مقيداً مغلولاً. فقال لها: لا يكون هذا، لأن القيد ثبات في الدين وإيمان، والغل خيانة وكفر، فلا يكون المؤمن كافراً. فأعادت المرأة الرؤيا عليه وأنها رأت في عنقه غلاً في ساجور، فلما سمع الساجور قال لها: نعم قد عرفت الآن، لأن الساجور من خشب والخشب في المنام نفاق في الدين كما قال في المنافيين: ﴿كَانَ خَشَبٌ مُسْتَدَّةً﴾.

(٣) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٥/١٨، وزاد نسبه مع مقاتل للسدي.  
ومقاتل يحتمل أن يكون ابن سليمان البلخي المفسر المجمع على تركه، ويحتمل: أن يكون ابن حيان، أبو بسطام البلخي الصدوق، والمشهور بالتفسير

الله فيهم أمراً يهتك أستارهم، ويبيح دماءهم وأموالهم.

وقال الشاعر في هذا المعنى:

ولو أنها عصفورة لحسبتها

مسومة تدعو عبيداً وأزماً<sup>(١)</sup>

ثم قال: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ﴾ ابتداء وخبر ﴿فَأَحْذَرُهمْ﴾ ولا تأمنهم. ﴿قَنَالَهُمُ اللَّهُ﴾ لعنهم الله ﴿أَنْفٌ يُؤْفَكُونَ﴾ يصرفون عن الحق<sup>(٢)</sup>.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُءُوسَهُمْ﴾

[١٢٨/ب] أي: أمالوها، وأعرضوا بوجوههم إظهاراً للكرهية<sup>(٣)</sup>.

وقرأ نافع، والمفضل، ويعقوب - برواية روح - وزيد: بتخفيف

الأول والله أعلم.

(١) البيت مختلف في قائله على أقوال ثلاثة:

ف قيل: هو للعوام بن شاذب الشيباني، وقيل: هو لجريز، وقيل: هو للبعيث. وهو في: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٦٩)، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٨) غير منسوب، «الحيوان» للجاحظ ٢٤٠/٥، «جمهرة اللغة» لابن دريد ٨٢٨/٢، «عيون الأخبار» لابن قتيبة ١٦٦/١، «العقد الفريد» لابن عبد ربه ٥٤/٦، «حماسة البحتري» (ص ٣٦١)، «الخصائص» لابن جني ١٣/١، ١٨٠/٢، ١٨٢، «معجم البلدان» لياقوت ١٣٠/٤.

وعبيد، وأزمن: قبيلتان من بني يربوع. وحسبتها: بالخطاب، التفتاتا من الغيبة. ومسومة: أي خيلاً مسومة. قاله السيوطي في «شواهد شرح الأشموني» ٤١/٤.

(٢) قاله ابن عباس، وأبو مالك. ذكره عنهما الماوردي في «النكت والعيون» ١٦/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٦/١٨.

(٣) قاله الحسن، وقتادة. ذكره عنهما الماوردي في «النكت والعيون» ١٦/٦.

الواو<sup>(١)</sup>، وهي اختيار أبي حاتم. وقرأ الباقر بالتشديد<sup>(٢)</sup>، واختاره أبو عبيدة<sup>(٣)</sup>؛ قال: لأنهم قد فعلوها مرة بعد مرة<sup>(٤)</sup>.  
﴿وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ﴾ يعرضون عما دُعوا إليه<sup>(٥)</sup> ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ لا يستغفرون.

قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ﴾ يا محمد.  
﴿أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾.  
نزلت هذه الآيات في عبد الله بن أبي المنافق وأصحابه، وذلك على ما ذكره أهل التفسير، وأصحاب السير: أن رسول الله ﷺ بلغه أن بني المصطلق يجتمعون لحربه، وقائدهم الحارث بن أبي ضرار؛ أبو جويرية زوج النبي ﷺ فلما سمع بهم رسول الله ﷺ خرج إليهم حتى لقيهم على ماء من مياههم يقال له: المريسيع<sup>(٦)</sup> من ناحية

(١) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٦)، «التيسير» للداني (ص ١٧١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٣٨٨، «معاني القرآن» للفراء ٣/١٥٩، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/٢٦٩.

(٢) السابق. (٣) في (ت): أبو عبيد.

(٤) أنظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٧٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٢٧، وفيهما: أبو عبيد.

(٥) أنظر «النكت والعيون» للماوردي ٦/١٧، «تفسير القرآن» للسمعاني ٥/٤٤٣.

(٦) بضم أوله، وفتح ثانيه، بعده ياء ساكنة، وسين مهملة، بعدها ياء أخرى، وعين مهملة، على لفظ التصغير: قرية من وادي القرى.

والمريسيع: ماء بنجد، في ديار بني المصطلق من خزاعة. قال ابن إسحاق: من ناحية قديد إلى الشام.



قُدِيد إلى الساحل، فتزاحف الناس واقتتلوا فهزم الله بني المصطلق،  
وَقُتِلَ من قُتِلَ منهم، ونفل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم  
وأموالهم، فأفأها عليه<sup>(١)</sup>.

وقد أُصِيب رجلٌ من المسلمين من بني كليب<sup>(٢)</sup> بن عوف بن عامر

«معجم ما أستعجم» للبكري (ص ١٢٢٠)، «معجم البلدان» لياقوت ١١٨/٥ .  
(١) هذا الخبر أخرجه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٣٠٢، ومن  
طريقه خليفة ابن خياط في «تاريخه» (ص ٨٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/  
١١٥، قال ابن إسحاق: حدثني عاصم بن عمر بن قتادة، وعبد الله بن أبي بكر،  
ومحمد بن يحيى بن حبان، كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق فذكره.  
وهذا الإسناد رجاله رجال الصحيح، وابن إسحاق مدلس وقد صرح بالتحديث،  
غير أنه مرسل وفيه إثبات القتال بين الصفين. وهو معارض بما أخرجه البخاري  
كتاب العتق باب من ملك من العرب رقيقا (٢٥٤١)، ومسلم كتاب الجهاد  
والسير، باب جواز الإغارة على الكفار في الجهاد (١٧٣٠) وغيرهما من حديث  
عبد الله بن عمر قال: أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون،  
وأنعاهم تسقي على الماء، فقتل مقاتلتهم، وسبى ذراريهم، وأصاب يومئذ  
جويرية. وما في الصحيح أولى. ولذا قال العلامة ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/  
٢٥٧ بعدما ساق الخبر المذكور: وهو وهم، فإنه لم يكن بينهم قتال، وإنما أغار  
عليهم على الماء، فسبى ذراريهم، وأموالهم، كما في الصحيح.

قلت: فتحصل: أن وجود القتل والسيبي مقطوع به. أما الأقتال فلا.  
وكثير مما سيذكره المصنف في السورة من هذا الطريق، ولذا سأحيل عليه في  
الاتفاق والاختلاف. وقد أشار الحافظ ابن حجر في «الكاف الشاف» (ص ١٧٢)  
إلى أن المصنف والواحد قد عزياه لأصحاب السير.

(٢) كذا. وجاء كذلك في «الإصابة» لابن حجر ٦/٢٨٥. ولكن في عامة الكتب:  
كلب، وهو الصواب كما سيأتي.

وبنو كلب ينتسبون إلى كلب بن عوف بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن لبانة

يقال له: هشام بن صبابه أصابه رجل من الأنصار<sup>(١)</sup> من رهط عبادة بن الصامت وهو يرى أنه من العدو، فقتله خطأ<sup>(٢)</sup>.

فبينما الناس على ذلك الماء<sup>(٣)</sup> إذ وردت واردة [١٢٩/أ] الناس ومع عمر بن الخطاب رضي الله عنه أجير له من بني غفار، يقال له: جهجاه بن سعيد يقود له فرسه، فازدحم جهجاه وسانن الجهني حليف بني عوف بن الخزرج<sup>(٤)</sup> على الماء فاقتتلا فصرخ الجهني: يا معشر الأنصار، وصرخ الغفاري: يا معشر المهاجرين، فأعان جهجاه الغفاري رجل من المهاجرين يقال له: جُعال وكان فقيرًا، فقال عبد الله بن أبي لجُعال: وإنك هناك؟! فقال: وما يمنعني أن أفعل ذلك؟ واشتد لسان جُعال على عبد الله بن أبي، فقال عبد الله بن أبي: والذي يُحلف به لأذرنك وبهمك غير هذا.

ابن خزيمة بطن من بني ليث، منهم هشام بن صبابه، وغالب بن عبد الله الليثي، ثم الكلبي، له صحبة كان أمير سرية. وهذه النسبة مما أستدركه ابن الأثير في «اللباب في تهذيب الأنساب» ١٠٥/٣ على السمعاني في «الأنساب».

(١) سماه الواقدي: أوسا. كما في «الإصابة» لابن حجر ٢٨٦/٦.

(٢) أخرجه ابن إسحاق بالإسناد المذكور كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣٠٢/٣، وهو ضعيف لعله الإرسال.

(٣) هو ماء المريسيع كما سبق.

(٤) عوف بن الخزرج: بطن من الخزرج، من الأزد، من القحطانية. وهم: بنو عوف ابن الخزرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو مزيقياء. ومنهم عبد الله بن أبي بن سلول المنافق.

«جمهرة أنساب العرب» لابن حزم (ص ٣٤٦، ٤٧١)، «معجم قبائل العرب» لرضا كحالة ٨٥٨/٢، «السيرة النبوية» لابن هشام ٥٢٦/٢.

وغضب عبد الله بن أبيّ، وعنده رهط من قومه فيهم زيد بن أرقم، غلام حدث السن، وقال ابن أبيّ: أفعلوها؟ قد واقرونا<sup>(١)</sup> وكاثرونا في بلادنا، والله ما مثلنا ومثلهم إلا كما قال القائل: سَمْنٌ كلبك يأكلك<sup>(٢)</sup>، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، يعني بالأعز: نفسه، وبالأذل: رسول الله ﷺ.

ثم أقبل على من حضره من قومه، فقال: هذا ما فعلتم بأنفسكم، أحللتموهم بلادكم، وقاسمتموهم أموالكم. أما والله لو أمسكتهم عن جُعَال وذويه فضل الطعام لم يركبوا رقابكم، ولأوشكوا أن يتحولوا عن بلادكم، ويلحقوا بعشائركم ومواليهم فلا تنفقوا عليهم حتى ينفضوا من حول محمد.

قال زيد بن أرقم: أنت والله الذليل القليل المُبْغَض في قومك، ومحمد ﷺ [ب/١٢٩] في عِزٍّ من الرحمن، ومودة من المسلمين. والله

(١) واقرونا أي: أثقلونا، وأصل الوقر: الحمل، وأكثر ما يستعمل في حمل البغل والحمار.

«النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢١٣/٥ (وقر)، «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٦٤١/٤.

(٢) القائل هو: حازم بن المنذر الحماري. وهو مثل سائر وله قصة: وذلك أن حازمًا مر بمحلة همدان فوجد غلامًا ملفوفًا في ثوب، فرحمه وحمله معه وقدم به منزله، وأمر أمة له أن ترضعه حتى كبر وراهق الحلم، فجعله راعيًا لغنمه وسماه جحيشًا، وكان لحازم ابنة يقال لها: راعوم فهويت الغلام وهويها وانتبه حازم لهذا فترصد لهم حتى عرف الحقيقة فوجدهم على الفاحشة، فقال: سمن كلبك يأكلك، فأرسلها مثلاً وشد على جحيش ليقته ففر ولحق بقبيلته. «مجمع الأمثال» للميداني ١٠٦/٢.

لا أحببك بعد كلامك هذا. فقال عبد الله: أسكت فإنما كنت أَلعب، فمشى زيد بن أرقم إلى رسول الله ﷺ وذلك بعد فراغه من الغزو، فأخبره الخبر وعنده عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: دعني أضرب عنقه يا رسول الله.

فقال رسول الله ﷺ: «إِذَا ترعد له أنف كثيرةٌ يثرب»<sup>(١)</sup>، فقال عمر: فإن كرهت يا رسول الله أن يقتله رجل من المهاجرين فمر سعد بن معاذ، أو محمد بن مسلمة، أو عباد (بن بشر بن وقش)<sup>(٢)</sup> فليقتلوه.

فقال رسول الله ﷺ: «فكيف يا عمر إذا تحدّث الناسُ أنَّ محمدًا يقتل أصحابه لا. ولكن أَدْنُ بالرحيل»<sup>(٣)</sup>، وذلك في ساعة لم يكن رسول الله ﷺ يرتحل فيها، فارتحل الناس وأرسل رسول الله ﷺ إلى عبد الله بن أبي فأتاه فقال له: «أنت صاحب هذا الكلام الذي بلغني؟» فقال عبد الله: والذي نزل عليك الكتاب ما قلت شيئاً من ذلك قط وإن زيدا لكاذب. وكان عبد الله في قومه شريفاً وعظيماً،

(١) معنى ترعد له أنف: أي: تنتفخ، وتضطرب أنوفهم حمية وعصبية.

انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢٣٤/٢ (رعد).

(٢) وقع في الأصل: بن أسيد بن وقص، والمثبت من (ت)، وكتب الرجال.

(٣) قول النبي ﷺ لعمر أخرجه البخاري كتاب التفسير، باب ﴿يَقُولُونَ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ﴾ (٤٩٠٦)، والحميدي في «مسنده» ٥١٩/٢.

وأخرجه مع ما قبله السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٤٤/٥، من طريق الزهري، عن عروة، عن أسامة بن زيد فذكره.

فقال من حضر من الأنصار: يا رسول الله شيخنا وكبيرنا لا يُصدق عليه كلام غلام من غلمان الأنصار، عسى أن يكون هذا الغلام وهم في حديثه ولم يحفظ ما قال، فعذره النبي ﷺ وفشت الملامة في الأنصار لزيد، وكذبوه، وقال له عمه وكان زيد معه: ما أردت إلا أن [١٣٠/أ] كذبك رسول الله ﷺ والناس ومقتوك وكان زيد يساير النبي ﷺ فاستحيا بعد ذلك أن يدنو من النبي ﷺ<sup>(١)</sup>، فلما أَسْتَقْبَلَ<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ وسار لقيه أُسَيْد بن حُضَيْر فحيَّاهُ بتحية النبوة وسلم عليه، ثم قال: يا رسول الله لقد رحت في ساعة منكرة ما كنت تروح فيها، فقال له رسول الله ﷺ: «أو ما بلغك ما قال صاحبك عبد الله بن أبي؟» قال: وما قال؟ قال: «زعم أنه إن رجع

(١) قول عم زيد بن أرقم له، وما حصل له بسبب ذلك أخرجه البخاري كتاب التفسير باب أتخذوا أيمانهم (٤٩٠١) من طرق، ومسلم في أول صفات المنافقين (٢٧٧٢)، وأحمد في «المسند» ٣٧٣/٤ (١٩٣٣٤)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص ١١٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٨٩/٥. كلهم من طرق عن زيد بن أرقم.

وفي المراد بعمه احتمالات ثلاث:

١- أن يكون المراد عمه على الحقيقة وهو: ثابت بن قيس وله صحبة.  
٢- أن يكون المراد عبد الله بن رواحة الخزرجي إذ هو زوج أمه، وكان زيد يتيماً في حجره.

٣- أن يكون المراد سعد بن عباد، إذ هو سيد قومه الخزرج. وجاء هذا صريحاً في «المعجم الكبير» للطبراني ١٩٦/٥، بإسناد مختلف فيه.

وانظر «فتح الباري» لابن حجر ٦٤٥/٨، «الإصابة» لابن حجر ٢١/٣.

(٢) في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٣٠٤: قال ابن إسحاق: فلما أَسْتَقْبَلَ...

إلى المدينة أخرج الأعرزُ منها الأذل». فقال أُسيد عليه السلام فأنت والله تخرجه إن شئت، هو والله الذليل وأنت العزيز؛ ثم قال: يا رسول الله، أرفق به، فوالله لقد جاء الله سبحانه بك، وإنَّ قومه لينظّمون له الخرز ليتوجوه، فإنه ليرى أنك أَسْتَلْبِتُهُ<sup>(١)</sup> ملكًا<sup>(٢)</sup>. وبلغ عبد الله بن عبد الله ما كان من أمر أبيه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، بلغني أنك تريد قتل عبد الله بن أبي، لما بلغك عنه، فإن كنت فاعلاً فمرني به، فإني أحمل إليك رأسه، فوالله لقد علمت الخزرج ما كان بها رجل أبر بوالديه مني، وإني أخشى أن تأمر به غيري فيقتله، فلا تدعني نفسي أن أنظر إلى قاتل عبد الله أن يمشي في الناس فأقتله، فأقتل مؤمناً بكافر، فأدخل النار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بل نرفق به، ونحسن صحبته ما بقي معنا»<sup>(٣)</sup>.

(١) في الأصل: أَسْتَنْبَطْتُهُ. وما أثبتته من الهامش و«السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ٣٠٤.

(٢) نحو هذه الكلمة قالها سعد بن عبادَةَ عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم عندما عاده رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجها البخاري، كتاب التفسير، باب «ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم..» (٤٥٦٥)، ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على أذى المنافقين (١٧٩٨١).

(٣) خبر عبد الله بن عبد الله: أخرجه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ٣٠٥، ومن طريقه أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/ ١١٦ من طريق عاصم بن عمر بن قتادة أن عبد الله أتى رسول الله، فقال: يا رسول الله.. وفيه أنقطاع، فعاصم بن عمر لم يدرك عبد الله بن عبد الله صلى الله عليه وسلم.

ويشهد له ما رواه الحميدي في «مسنده» ٢/ ٥٢٠ من طريق ووجه آخر وفيه أنقطاع أيضاً، وله شاهدان آخران فيهما أنقطاع، ولكن بمجموعها يؤيد بعضها بعضاً، ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره. والله أعلم.

قالوا: وسار رسول الله ﷺ بالناس يومهم ذلك حتى أمسى وليلتهم [١٣٠/ب] حتى أصبح، وصدر يومهم ذلك حتى آذتهم الشمس، ثم نزل بالناس، فلم يكن إلا أن وجدوا مس الأرض وقعوا نيامًا، وإنما فعل صلوات الله عليه ذلك ليشغل الناس عن الحديث الذي جرى من عبد الله بن أبي<sup>(١)</sup> ثم راح بالناس حتى نزل على ماء بالحجاز فويق النقيع<sup>(٢)</sup> يقال له: نقعاء<sup>(٣)</sup>، فهاجت ريح شديدة آذتهم وتخوفوها

وانظر: «مرويات غزوة بني المصطلق» لإبراهيم قريبي (ص ١٩٢).

(١) أخرجه ابن إسحاق من طريق أشياخه الثلاثة، وقد مضى بيان ما فيها، وذكر من أخرجه من طريقه.

(٢) جاء في الأصل، و(ت): البقيع، وهو تصحيف قديم وقع فيه بعض أصحاب الحديث.

قال الخطابي كما في «معجم البلدان» لياقوت: وقد صحفه بعض أصحاب الحديث بالباء، وإنما الذي بالباء مدفن أهل المدينة.

والنقيع: بفتح النون، وكسر القاف ثم ياء ساكنة، وعين مهملة. وهي موضع من ديار مزينة بينه وبين المدينة عشرون فرسخًا ويقدر بـ(١٠٠) كيلو مترًا لأن الفرسخ يعادل خمس كيلوات.

وقال البلادي: النقيع: واد فحل من أودية الجلس بالحجاز، وهو صدر وادي عقيق المدينة. «معجم ما أستعجم» للبكري (ص ١٣٢٤)، «معجم البلدان» لياقوت ٣٠١/٥، «مرويات غزوة بني المصطلق» لإبراهيم القريبي (ص ١٩٥)، «نسب حرب» لعاتق البلادي (ص ٣٨٩)، «المقادير الشرعية» للكردي (ص ٣٠٠).

(٣) نقعاء: بفتح أوله وإسكان ثانيه، بعده عين مهملة بعدها ألف ممدودة: أسم بئر خلف المدينة فوق النقيع من ديار مزينة، وكان طريق رسول الله ﷺ في غزوة بني المصطلق، وله ذكر في المغازي.

«معجم ما أستعجم» للبكري (ص ١٣٢٢)، «معجم البلدان» لياقوت ٢٩٩/٥.

وضلت ناقة النبي ﷺ وذلك ليلاً، فقال رسول الله: « لا تخافوا فإنما هَبَّتْ لموت عظيم<sup>(١)</sup> من عظماء الكفار توفي بالمدينة » قيل من هو؟ قال: « رفاعة بن تابوت ». فقال رجل من المنافقين<sup>(٢)</sup>: كيف يزعم أنه يعلم الغيب، ولا يعلم مكان ناقته، ألا يخبره الذي يأتيه بالوحي؟ فأتاه جبريل ﷺ فأخبره بقول المنافق، وبمكان الناقة، وأخبر بذلك رسول الله ﷺ أصحابه، وقال: « ما أزعم أنني أعلم الغيب، وما أعلمه، ولكن الله تعالى أخبرني بقول المنافق، وبمكان الناقة هي في الشعب قد تعلق زمامها بشجرة » فخرجوا يسعون قبل الشعب فإذا هو<sup>(٣)</sup> كما قال ﷺ، فجاءوا بها وآمن ذلك المنافق، فلما قدموا المدينة وجدوا رفاعة بن زيد بن التابوت أحد بني قينقاع - وكان من عظماء اليهود وكهفاً للمنافقين - قد مات ذلك اليوم<sup>(٤)</sup>.

(١) أي: عقوبة له وعلامة لموته وراحة البلاد والعباد به. قاله النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٢٧/١٧.

(٢) أسم هذا الرجل: زيد بن اللصيت، كما أخرج الواقدي في «المغازي» ٤٢٣/٢، وقد آمن بسبب ذلك كما سيأتي.

(٣) كذا، وكتب الناسخ فوقها: هي. وكلاهما له محمل صحيح.

(٤) خير هبوب الريح، ومقتل اليهودي: أخرجه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٣٠٤، ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١١٥-١١٦ من طريق أشياخه الثلاثة.

وأخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله، كتاب صفة المنافقين وأحكامهم (٢٧٨٢)، غير أنه لم يسم فيه الذي مات من المنافقين، وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (ص ٣١٥) من طريقين سمي في أحدهما أسم المنافق.



فلما وافى رسول الله ﷺ المدينة قال زيد بن أرقم: جلست في البيت لما بي من الهم والحياء، فأنزل الله [١/١٣١] تعالى سورة المنافقين في تصديق زيد، وتكذيب عبد الله بن أبي، فلما نزلت أخذ رسول الله ﷺ بأذن زيد رضي الله عنه فقال: «يا زيد، إن الله تعالى صدقك وأوفى بأذك»<sup>(١)</sup>.

وكان عبد الله بن أبي بقرب المدينة، فلما أراد أن يدخلها جاء ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي حتى أناخ على مجامع طرق المدينة، فلما

---

وأخرجه أحمد في «المسند» ٣/٣١٥ (١٤٣٧٨)، ٣٤١ (١٤٦٧٦)، ٣٤٦ (١٤٧٣٢) من طرق ثلاثة من حديث جابر، وليس في شيء منها أسم المنافق. وأخرجه الواقدي في «المغازي» ٢/٤٢٣ من حديث جابر بن عبد الله، ورافع بن خديج، وعبادة بن الصامت.

(١) خبر زيد بن أرقم وقول النبي ﷺ له:

أخرجه البخاري كتاب التفسير باب: ﴿ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا...﴾ (٤٩٠٢)، ومسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٢)، والترمذي، كتاب التفسير باب ومن سورة المنافقين (٣٣١٢)، والنسائي في «التفسير» ٢/٤٣٤، وأحمد ٤/٣٦٨ (١٩٢٨٥)، ٣٧٣ (١٩٣٣٤) كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الترمذي كتاب التفسير باب ومن سورة المنافقين (٢٣١٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٥٠) من طريق أبي سعيد الأزدي كلاهما عن زيد بن أرقم به.

وأخرجه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٣٠٥ من طريق أشياخه الثلاثة، ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١١٦.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١١٤ عن الحسن مرسلاً.

وأخرجه ابن سعد، وابن المنذر، والطبراني، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٣٥.

جاء أبوه عبد الله بن أبي قال: وراءك. قال: مالك؟ ويلك. قال: والله ما تدخلها أبداً إلا بإذن رسول الله ﷺ ولتعلمن اليوم من الأعز من الأذل، فشكا عبد الله إلى رسول الله ﷺ ما فعل<sup>(١)</sup> ابنه، فأرسل إليه رسول الله ﷺ أن خل عنه يدخل، فقال: أما إذا جاء أمر النبي ﷺ فنعم، فدخل ولم يلبث إلا أياماً قلائل حتى أشتكى ومات<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا. وكتب الناسخ فوقها: صنع.

(٢) هذا الموقف أخرجه عبد بن حميد عن محمد بن سيرين مرسلًا كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٣٩/٦ - ٣٤٠.

وأخرجه عبد بن حميد أيضًا عن عكرمة مرسلًا كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٣٩/٦، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٤/١٤، عن عكرمة، وابن زيد.


والترمذي في التفسير (٣٣١٥)، والحميدي في «المسند» ٥٢٠/٢ مختصرًا، وهو في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٣٩/٦.

وأخرجه الطبراني عن أسامة بن زيد من وجه آخر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٣٩/٦.

وابن المنذر عن ابن جريج كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٣٩/٦. وقد مر قريبًا موقف آخر له مع أبيه عندما طلب من النبي ﷺ أن يقتل أباه. وفي هذين الموقفين: تتجلى عظمة عقيدة الإسلام الخالدة، وكيف يكون أثرها في النفوس فالعرب قبل الإسلام كانوا يتداعون من مكان بعيد فيما بينهم حمية وعصبية للقبيلة والعشيرة وفي سنوات معدودة تصهر هذه العقيدة تلك الروابط الأرضية، فيصبح مراد الله تعالى مقدما في نفوس أهل الإسلام من الصحابة الكرام على ما تهواه نفوسهم، ولم يكن موقف عبد الله ﷺ هذا بدعا من المواقف.

فهذا أبو عبيدة يقتل أباه يوم بدر، وهذا أبو بكر الصديق هم بقتل ابنه عبد الرحمن، وهذا مصعب بن عمير يقتل أخاه عبيد بن عمير، وهذا عمر يقتل قريبًا

قالوا: فلما نزلت هذه الآية<sup>(١)</sup> وبأن كذب عبد الله بن أبي، قيل له: يا أبا حباب، إنه قد نزل فيك آي شدداد، فاذهب إلى رسول الله ﷺ يستغفر لك، فلوى رأسه، ثم قال: أمرتموني أن أؤمن فقد آمنت، وأمرتموني أن أعطي زكاة مالي فقد أعطيت، فما بقي إلا أن أسجد لمحمد، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ۝ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ۝﴾.

﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا﴾  [١٣١/ب] يتفرقوا ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ فلا يقدر أحد أن يعطي أحدًا شيئًا إلا بإذنه، ولا أن يمنعه شيئًا إلا بمشيئته.

قال رجل لحاتم الأصم: من أين تأكل؟ فقرا: ﴿وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وقال الجنيد: خزائن السماء: الغيوب، وخزائن الأرض:

له، وهذا حمزة وعلي بن أبي طالب، وعبيدة بن الحارث ؓ جميعًا يقتلون: عقبة، وشيبة، والوليد بن عتبة وهم من عشيرتهم.

وفي كل هؤلاء نزل قوله تعالى يوم بدر: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

انظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٤٦٨/١٣.

(١) جاء في الهامش، و(ت): الآيات، وهي أوضح في بيان المراد.

(٢) «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣١٤/٥، «الجامع لأحكام القرآن» ١٢٨/١٨.

القلوب، وهو علام الغيوب، ومقلب القلوب<sup>(١)</sup>. وكان الشبلي رحمه الله يقول: والله خزائن السموات والأرض، فأين تذهبون<sup>(٢)</sup>.

﴿يَقُولُونَ لَيْنَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ﴾

٨

يعني: من غزاة بني لحيان ثم بني المصطلق، وهم حي من هُذيل<sup>(٣)</sup>.

أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» ١١٤/٢، وانظر «طبقات الصوفية» للسلمي (ص ٢٨٠-٢٨٣).

(١) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٨/١٨، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ١٨/٦، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٤٤٥/٥ وجهًا في الآية ولم ينسبها للجنيّد. بل صدراه بقولهم: وفيه لأصحاب الخواطر: أن خزائن السموات الغيوب، وخزائن الأرض: القلوب.

وأخرج أبو سعد الماليني في «الأربعين في شيوخ الصوفية» (ص ١١٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣٩/٥ أن أبا سعيد الخزاز يقول من معناها: خزائنه في السماء الغيوب، وفي الأرض القلوب.

(٢) أنظر: «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٢/١٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٢٨/١٨.

(٣) وبنو لحيان فخذ من قبيلة هذيل وهي قبيلة يقال لها: هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. وهذيل قبيلة حجازية ينقسمون إلى قسمين: شمالي وجنوبي الشمالي منهم تقع ديارهم في أطراف مكة، وخاصة من جهة الطائف، ومن هذا القسم: بنو لحيان وهم ستة بطون معروفة عند من يعني بهذا العلم.

«الأنساب» للسمعاني ٦٣١/٥، «معجم قبائل العرب» لعمر رضا كحالة ١٢١٣/٣، «المنتخب في ذكر أنساب قبائل العرب» (ص ٥٠٨) لعبد الرحمن بن حمد المغيرة.

﴿لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ فعزة الله تعالى: قهره من دونه، وعزة رسوله: إظهار دينه على الأديان كلها، وعزة المؤمنين: نصره إياهم على أعدائهم وهم ظاهرون.

وقيل: عزة الله الولاية، قال الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ الْوَلِيَّةُ لِلَّهِ الْحَقُّ﴾<sup>(١)</sup> وعزة الرسول الكفاية، قال تعالى: ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وعزة المؤمنين الرفعة والرعاية، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٣)</sup> وقال تعالى: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾<sup>(٤)</sup>.

وقيل: عزة الله الربوبية، وعزة الرسول النبوة، وعزة المؤمنين العبودية<sup>(٥)</sup>.

وكان جعفر الصادق رحمه الله يقول: من مثلي ورب العرش معبودي، من مثلي وأنت لي<sup>(٦)</sup>.

وقيل: عز الله تعالى خمسة:

عز الملك والبقاء، وعز العظمة والكبرياء [١/١٣٢]، وعز البذل والعطاء، وعز الرفعة والغناء، وعز الجلال والبهاء.

(١) الكهف: ٤٤.

(٢) الحجر: ٩٥.

(٣) آل عمران: ١٣٩.

(٤) الأحزاب: ٤٣.

(٥) ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في «حقائق التفسير» ٣/٤١ أ كلاما طويلا قريبا من هذا.

(٦) لم أجده.

وعز الرسول خمسة: عز السبق والابتداء، وعز الأذان والنداء، وعز قدم الصدق على الأنبياء، وعز الاجتباء والاصطفاء، وعز الظهور على الأعداء.

وعز المؤمنين خمسة: عز التأخير، بيانه: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة»<sup>(١)</sup>، وعز التيسير؛ بيانه ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾<sup>(٣)</sup> وعز التبشير، بيانه: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا﴾<sup>(٤)</sup>، وعز التوقير، بيانه: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾<sup>(٥)</sup> وعز التكثير، بيانه (إنهم أكثر الأمم)<sup>(٦)</sup> ﴿وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾.

(١) هذا جزء من حديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

أخرجه البخاري كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة (٨٧٦)، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل (٨٩٦)، ومسلم كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥)، والبغوي في «شرح السنة» ١٠/٦٨-٦٩.

(٢) القمر: ١٧.

(٣) البقرة: ١٨٥.

(٤) الأحزاب: ٤٧.

(٥) آل عمران: ٨٨.

(٦) هذا اللفظ لم أجده، غير أن معناه جاء من حديث جماعة:

١- أخرج الترمذي كتاب صفة الجنة باب ما جاء في صف أهل الجنة (٢٥٤٦)، وأحمد في «المسند» ٣٤٧/٥ (٢٢٩٤٠) من حديث بريدة بن الحصيب، ورواه أحمد في «المسند» ٤٥٣/١ (٤٣٢٨) من حديث ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون منها من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم» وهو حديث صحيح.



قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ﴾

تشغلكم<sup>(١)</sup> ﴿أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ قال المفسرون: يعني الصلوات الخمس<sup>(٢)</sup>، نظيره قوله: ﴿لَا تُلْهِهُمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَسِرُونَ﴾.



﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَّا رَزَقْنَاهُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي﴾

أمهلتني، يجوز أن يكون<sup>(٤)</sup> (لا) صلة فيكون الكلام بمعنى

٢- وأخرج البخاري كتاب الأنبياء باب وفاة موسى وذكره بعده (٣٤١٠) كتاب الطب باب من لم يرق (٥٧٥٢)، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً (٦٤٧٢) كتاب الرقاق باب ومن يتوكل (٦٥٤١)، ومسلم كتاب الإيمان باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢٢٠)، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي معه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد إذ رفع لي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي فقليل لي: هذا موسى وقومه، فنظرت فإذا سواد عظيم فقليل لي هذه أمتك، ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب..» الحديث.

(١) قاله سهل التستري، ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في «حقائق التفسير» (٣٤١/ب).

(٢) جاء هذا التفسير عن جماعة منهم: الضحاك، وعطاء، وقنادة.

وأقوالهم مخرجة في «جامع البيان» للطبري ١١٧/٢٨، «تعظيم قدر الصلاة» للمروزي ١٢٧/١، «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٤٠ - ٣٤١، «النكت والعيون» للماوردي ١٨/٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/٢٧٧.

(٣) النور: ٣٧.

(٤) كذا، وفي (ت): تكون.

التمني، ويجوز أن تكون بمعنى هلا فتكون أستفهاماً<sup>(١)</sup>.  
﴿إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ يعني: مثل ما أجلت لي في الدنيا ﴿فَأَصْدَقَ﴾  
فأتصدق<sup>(٢)</sup> وأزكي مالي ﴿وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾<sup>(٣)</sup> المؤمنين، نظيره  
قوله: ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>، هذا قول مقاتل، وجماعة من  
المفسرين<sup>(٥)</sup>.

وقالوا: نزلت [١٣٢/ب] هذه الآية في المنافقين.  
وقيل: الصلاح هاهنا: الحج. والآية نازلة في المؤمنين<sup>(٦)</sup>.  
روى الضحاك، وعطية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما من أحد

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١٣٤، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١٣١.  
وما أختاره المصنف من أن لولا للتمني، هو أحد أستعمالات لولا على المجاز  
أو الكناية لا على الحقيقة. وأما تجويزه أن تكون بمعنى هلا وهو التحضيض،  
وهذا الأستعمال الحقيقي لـ «لولا» مال إليه الفراء.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢/ ٨٥، «التحرير والتنوير» لابن عاشور ٢٨/ ٢٥٣.  
(٢) وروي أن سعيد بن جبير قرأ: (فأتصدق وأكون)، كما في «مختصر في شواذ  
القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨).

(٣) في الأصل: (وأكون) والمصنف يثبت فيما يكتب قراءة حفص عن عاصم،  
وحفص يقرأها بالجزم، نعم روي عن عاصم أنه قرأها كذلك بالنصب كما في  
«الدر المنثور» للسيوطي ٦/ ٣٤١، ولكن المشهور الجزم وعليه نسخة (ت).

(٤) الرعد: ٣٣.

(٥) «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١٣٤.

(٦) «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١٣٤، وفي (ت)، و«زاد المسير» لابن الجوزي  
٨/ ٢٧٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٨/ ٢٧٠، أن قائل هذا القول هو ابن  
عباس رضي الله عنهما. ويؤيد هذا ما بعده.



يموت، وكان له مال فلم يؤد زكاته، وأطاق الحج فلم يحج إلا سأل الرجعة عند الموت. فقالوا: يا ابن عباس، أتق الله فإنما نرى هذا للكافر يسأل الرجعة. قال: أنا أقرأ عليكم به قرآنًا، ثم قرأ هذه الآية إلى قوله: ﴿فَأَصْدَفَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ قال: أحج<sup>(١)</sup>.

[٣١٤٧] أخبرنا ابن فنجويه الدينوري<sup>(٢)</sup>، حدثنا ابن حمدان<sup>(٣)</sup>، حدثنا ابن سهلويه<sup>(٤)</sup> حدثنا سلمة<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، أخبرنا الثوري<sup>(٧)</sup> عن يحيى بن أبي حية<sup>(٨)</sup> عن الضحاك<sup>(٩)</sup> عن ابن عباس<sup>(١٠)</sup>.

(١) رواية عطية هذه أخرجها الطبري في «جامع البيان» ١١٨/٢٨ .

(٢) هو أبو عبد الله الحسين بن محمد، ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) القطيعي ثقة.

(٤) إبراهيم بن سهلويه، لم أجده.

(٥) هو سلمة بن شبيب الحجري، ثقة.

(٦) الصنعاني، ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع.

(٧) هو سفيان بن سعيد، ثقة إمام حافظ حجة كان ربما دلس.

(٨) هو أبو جناب الكلبي الكوفي، ضعفه لكثرة تدليسه.

(٩) ابن مزاحم الهلالي، صدوق كثير الإرسال.

(١٠) [٣١٤٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لحال يحيى بن أبي حية، ضعفه لكثرة تدليسه.

ثم إن الضحاك لا يصح له سماع من ابن عباس فهو منقطع كما قاله ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٦/١٤.

التخريج:

الخبر جاء عن ابن عباس موقوفًا، ومرفوعًا.

(يعني أحتج بأول الآية)<sup>(١)</sup>.

واختلف القراء في قوله: (فأصدق وأكون من الصالحين)<sup>(٢)</sup> فقراً أبو عمرو، وابن محيصن: (وأكون) بالواو ونصب النون على جواب التمني، أو الأستفهام بالفاء<sup>(٣)</sup>. قال أبو عمرو: إنما حُذفت الواو من

أخرجه الترمذي كتاب التفسير باب ومن سورة المنافقين (٣٣١٦)، وابن زنجويه في «الأموال» ٧٨٠/٢، والطبري في «جامع البيان» ١١٨/٢٨ من طريق أبي جناب الكلبي عن الضحاك عن ابن عباس موقوفاً عليه.

وأخرجه عبد بن حميد في «المنتخب» (ص ٢٣١)، ومن طريقه الترمذي كتاب التفسير باب ومن سورة المنافقين (٣٣١٦)، وابن المنذر وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مرويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٠/٦ من طريق أبي جناب به مرفوعاً.

قال أبو عيسى الترمذي بعد إخراجه: هكذا روى سفيان بن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن ابن عباس قوله ولم يرفعوه. وهذا أصح من رواية عبد الرزاق- أي التي فيها رفع الخبر- وأبو جناب أسمه: يحيى بن أبي حية، وليس هو بالقوي في الحديث. اهـ. قال المباركفوري في «تحفة الأحوذى» ٢٢٢/٩ شارحاً كلام الترمذي: أي هذا الحديث الموقوف أصح من المرفوع وليس هو بالقوي. اهـ. أي أنه أقوى الضعيفين.

وقد سبق نقل كلام ابن كثير بعد ذكره للحديث قال: رواية الضحاك عن ابن عباس فيها انقطاع. اهـ.

قلت: وقد أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١١٨/٢٨ من طرق أخرى عن الضحاك من قوله.

(١) من (ت).

(٢) هذه على غير القراءة المشهورة عن حفص عن عاصم وقد مضى بيان ما فيها قريباً.

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٧)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران

(ص ٣٧١)، «جامع البيان» للطبري ١١٨/٢٨، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧١٠)،

«الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٢٢-٣٢٣.

المصحف أختصارًا كما حذفوها من كلمن، وأصلها الواو<sup>(١)</sup>. وقال  
الفراء: ورأيت في بعض مصاحف عبد الله: ﴿فَقُولَا﴾<sup>(٢)</sup>، (فقلا)  
بغير واو<sup>(٣)</sup> وتصديق هذه القراءة:

[٣١٤٨] ما أخبرنا محمد بن نعيم<sup>(٤)</sup>، وأخبرنا الحسين<sup>(٥)</sup> بن  
أيوب، أخبرنا علي بن عبد العزيز<sup>(٦)</sup>، حدثنا القاسم بن سلام<sup>(٧)</sup>،  
حدثنا (حجاج عن هارون)<sup>(٨)</sup> قال: في حرف أبي بن كعب،

(١) ذكره السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٤٧/٥، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
٢٧٨/٨. وقد عارض هذا القول محمد بن يزيد فيما حكاه النحاس في «إعراب  
القرآن» ٤٣٧/٤.

وقول أبي عمرو: كلمن يشير إلى الكلمة الرابعة من حروف أباجاد وهي: أبجد،  
هوز، حطي، كلمن... وهي الحروف الأبجدية التي كان العرب يتعلمون ويعلمون  
القراءة والكتابة من خلالها، وهي المعروفة بحساب الجمل.

وقيل إن أصلها أسماء ملوك للعرب العاربة.

انظر «مفاتيح العلوم» للخوارزمي (ص ١١٤)، «الفهرست» لابن النديم (ص ٦).

(٢) طه: ٤٤، ٤٧، الشعراء: ١٦..

(٣) «معاني القرآن» للفراء ١٦٠/٣، وعنه رواه ابن خالويه في «إعراب القراءات  
السبع» ٣٦٩/٢، وفيه زيادة في النص وهي قوله: وهو خطأ، والقراءة فقولا.

(٤) أبو عبد الله الحاكم الإمام الحافظ الثقة.

(٥) في (ت): الحسن. وهو أبو عبد الله الطوسي الأديب النحوي الإمام الحافظ الثقة  
الثبت. (٦) ثقة.

(٧) أبو عبيد، الإمام المجتهد الثقة الفاضل.

(٨) في الأصل: (حجاج بن هارون)، والمثبت من مصادر ترجمتها. وحجاج هو ابن  
محمد الأعور، ثقة ثبت لكنه أختلط في آخر عمره، وهارون هو ابن موسى  
الأزدي، ثقة مقرئ، إلا أنه رمي بالقدر.

وعبد الله بن مسعود: (وأكون من الصالحين) بالواو<sup>(١)</sup>.  
 وقرأ الآخرون: ﴿وَأَكُنْ﴾ بالجزم عطفًا بها على قوله:  
 ﴿فَأَصْدَقَ﴾ لو لم يكن فيه الفاء، وذلك أن قوله: ﴿فَأَصْدَقَ﴾ لو  
 لم يكن فيه الفاء كان جزمًا<sup>(٢)</sup>.

واختار أبو عبيد: الجزم، قال: من [١/١٣٣] ثلاث جهات:  
 إحداها: أني رأيته في الإمام مصحف عثمان<sup>(٣)</sup> ﴿وَأَكُنْ﴾ بحذف

(١) [٣١٤٨] الحكم على الإسناد:

إسناده منقطع.

التخريج:

وهذه القراءة نسبها الفراء في «معاني القرآن» ٣/ ١٦٠ لابن مسعود، والنحاس في «إعراب القرآن» ٤/ ٤٣٧، وابن خالويه في «إعراب القراءات السبع» ٢/ ٣٦٩، وزاد أبي بن كعب، ومثله ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٥/ ٣١٥ - ٣١٦ وفيه أن قراءة أبي (وأكن)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/ ١٣١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨/ ٢٧١.

(٢) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٧)، «التيسير» للداني (ص ١٧١)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/ ٣٨٨ وهم الجمهور: ابن كثير، ونافع، وابن عامر، وعاصم، وحزمة، والكسائي. ذكرهم ابن مجاهد في السبعة. وتوجيه هذه القراءة: أن من جزم فعلى عطفها على موضع فأصدق؛ لأن موضعه قبل دخول الفاء فيه جزم، لأنه جواب التمني، وجواب التمني إذا كان بغير فاء ولا واو مجزوم، لأنه غير واجب، ففيه مضارعة للشرط وجوابه، فلذلك كان مجزومًا، كما يجزم جواب الشرط، لأنه غير واجب إذ يجوز أن يقع، ويجوز أن لا يقع.

انظر «معاني القرآن» للفراء ١/ ٨٦، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧١٠)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٢/ ٣٢٣.

(٣) المصحف الإمام يتلخص خبره في أن أمير المؤمنين عثمان بن عفان لما رأى كثرة

الواو، ثم أتفقت بذلك المصاحف فلم تختلف<sup>(١)</sup>.

وأما الثانية: إجماع أكثر قراء الأمصار عليها<sup>(٢)</sup>.

والثالثة: أنا وجدنا لها مخرجًا واضحًا صحيحًا من العربية لا يجهله أهل العلم بها، وهو أن يكون نسقًا على محل ﴿أَصْدَقَ﴾ قبل دخول الفاء<sup>(٣)</sup>، وقد وجدنا مثله في أشعارهم القديمة، مثل قول القائل:

أختلاف الناس في وجوه القراءات أستشار البقية الباقية من المهاجرين والأنصار  
فنسخ الصحف المنتشرة بأيدي الناس في مصحف واحد، مرتبًا لسوره واقتصر  
على لغة قريش، فصار هذا المصحف هو الإمام ثم أرسل منه إلى الآفاق خمسة  
مصاحف، ثم أنتشر بعد ذلك.

انظر: «الإتقان في علوم القرآن» للسيوطي ١/ ٧٩-٨٠.

(١) «إتحاف فضلاء البشر» للدماطي ٢/ ٥٤١، قال: وروى أبو عبيد... فذكره.  
وفي «الإتحاف»: قال الحلواني أحمد عن خالد قال: رأيت في الإمام مصحف  
عثمان وأكون بالواو، ورأيت ممتلئًا دما.

قال الجعبري: وقد تعارض نقل هذين العدلين، فلا بد من جامع، فيحتمل أن  
النافي رآه بعد دثور ما بعد الكاف فبقي بعدها حرف هو النون، وتكون الواو  
دثرت. والله أعلم. اهـ.

وقال ابن الجزري في «النشر في القراءات العشر» ٢/ ٣٨٨ بعد أن ذكر قراءة  
الجزم: وكذا هو مرسوم في جميع المصاحف.

(٢) سبق ذكر من قرأ بها وأزيد قول الطبري في «جامع البيان» ٢٨/ ١١٨ قال: قرأ بها  
عامة قراء الأمصار غير ابن محيصن وأبي عمرو.

(٣) «علل القراءات السبع» لابن خالويه ٢/ ٣٦٩، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة  
(ص ٥٦)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/ ٤٣٧.

فأبْلُونِي بِلَيْتِكُمْ لَعَلِّي<sup>(١)</sup>

أَصَالِحَكُمْ وَأَسْتَدْرَجُ نَوِيَا<sup>(٢)</sup>

فجزم: واستدرج عطفًا على محل: أصالحكم قبل دخول لعل<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿١١﴾

بالياء عاصم من طريق يحيى عن أبي بكر عنه، وحماد أيضًا<sup>(٤)</sup>.

وغيره بالتاء<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: (لعل)، وفي (ت) وبعض مصادر البيت التي ذكرت الشاهد منه: لعلّي.

(٢) القائل هو: أبو داود الإيادي، وهو في «ديوانه» (ص ٣٥٠).

وانظر: «معاني القرآن» للفراء ١/ ٨٨، ٣/ ١٦٨، «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٥٦)، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/ ٤٣٧، «إعراب القراءات وعللها» لابن خالويه ٢/ ٣٧١، «الخصائص» لابن جني ١/ ١٧٦ وكلهم لم ينسبوه.

ومما أستوقفني قول السيوطي في «شرح شواهد المغني» ٢/ ٨٣٩ هو لأبي داود الإيادي فيما عزاه الثعلبي في «تفسيره». اهـ.

فلا يخلو الأمر من حالين: إما أن يكون المصنف ذكره في غير هذا الموضع، أو يكون أسم القائل سقط من هذه النسخ التي بين يدي.

وما سبق هو آخر ما ذكره المصنف مما يتعلق بالقراءتين وتوجيهها.

وليعلم أن القراءتين متواترتان فلا ترجح إحداهما على الأخرى، ولذا قال الإمام الطبري بعد ذكره لهما في «جامع البيان» ٢٨/ ١١٩: والصواب من القول في ذلك: أنهما قراءتان معروفتان، فبأيتهما قرأ القارئ فمصيب. اهـ.

(٣) كذا، وفي (ت) وفي بعض مصادر البيت: لعلّي.

(٤) «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧١)، «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٧)، «التيسير» للداني (ص ١٧١).

(٥) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٧). قال: وقرأ حفص - أي عن عاصم - والباقون بالتاء. «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧١).

٦٤

# سُورَةُ التَّغَابُنِ





## سورة التغابن

مكية، إلا قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> الآية. وهي ألف وسبعون حرفاً<sup>(٢)</sup>. ومائتان وإحدى وأربعون كلمة. وثمانية عشرة آية<sup>(٣)</sup>.

[٣١٤٩] أخبرنا أبو الحسين الخبازي المقرئ<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو الشيخ

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٢٥/٢٨، وذكره مكّي في «الكشف عن وجوه القراءات» ٣٢٣/٢ عن عطاء بن يسار.

وهو قول ابن عباس بخلف، كما في «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٢٣/٢، «مساعد النظر» للبرهان البقاعي ٨٩/٣.

وقيل: بل هي مدنية كلها. قاله ابن عباس.

وأخرجه عنه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ٣٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٣/٧.

وقاله أيضاً عكرمة، والحسن، أخرجه عنهما البيهقي، وقتادة كما في «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي.

والذي اختاره أبو عمرو الداني في «البيان في عدّ آي القرآن» (ص ٢٤٨) أنها مكية إلا آخرها فمدنية كما ذكر المصنف.

(٢) «البيان في عدّ آي القرآن» للداني (ص ٢٤٨)، «القول الوجيز» للسمين الحلبي (ص ٣١٧).

غير أن محقق القول الوجيز رجح أن عدد حروفها: ألف وأربعمائة وسبعون حرفاً. فالله أعلم.

(٣) «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٢)، «البيان في عدّ آي القرآن» للداني (ص ٢٤٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٢٤/٢.

(٤) علي بن محمد بن حسن الخبازي الكبير. إمام ثقة.

الحافظ<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو داود سليمان بن أحمد بن الوليد<sup>(٢)</sup>، حدثنا سلمة ابن شبيب<sup>(٣)</sup>، حدثنا الوليد بن الوليد الدمشقي<sup>(٤)</sup>، عن عبد الرحمن بن ثوبان<sup>(٥)</sup>، عن عطاء<sup>(٦)</sup>، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مولود يولد إلا في تشاييك رأسه»<sup>(٧)</sup> مكتوب خمس آيات من فاتحة سورة التغابن<sup>(٨)</sup>.

(١) عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان. الإمام الحافظ الصادق، محدث أصبهان.  
(٢) أبو داود سليمان بن أحمد بن الوليد. كتب عن لوين وسلمة بن شبيب وغيرهما، قال أبو محمد بن حبان: شيخ ثقة. «طبقات المحدثين بأصبهان» لأبي الشيخ ١٦٦/٤.

(٣) أبو عبد الرحمن الحجري النيسابوري، ثقة.

(٤) الوليد بن الوليد العنسي القلانسي الدمشقي، روى عن: عبد الرحمن بن ثوبان وسعيد بن بشير، وروى عنه: العباس بن الوليد بن صبح الدمشقي وأيوب الوزان وسلمة بن شبيب وغيرهم. قال أبو حاتم: صدوق ما بحديثه بأس حديث صحيح، وقال الدارقطني وغيره: متروك. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٩/٩، «المجروحين» لابن حبان ٨١/٣، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٣/٦.

(٥) عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطئ ورمي بالقدر وتغير بأخرة.

(٦) هو ابن أبي رباح. ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال.

(٧) تشاييك رأسه يقال: أشتبك، وتشابك إذا أختلط والتبس وتداخل، والمقصود تداخل شعر رأسه. أنظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي ٦٦٨/٢.

(٨) [٣١٤٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه الوليد بن الوليد تركه جماعة، وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: صدوق يخطئ.

التخريج:

الحديث مداره على عبد الرحمن بن ثوبان عن عطاء، عن عبد الله بن عمرو بن العاص به.

[٣١٥٠] وأخبرنا ناقل بن راقم<sup>(١)</sup>، حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد<sup>(٢)</sup>، حدثنا عمرو بن محمد<sup>(٣)</sup>، حدثنا أسباط بن اليسع<sup>(٤)</sup>،

ورواه عنه أثنان:

١- الوليد بن الوليد الدمشقي عن عبد الرحمن به.  
وأخرجه من هذا الطريق المصنف، وابن حبان في «المجروحين» ٨٢-٨١/٣، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٢١٢/٢.  
وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٥٠/٦٣، وابن مردويه كما في «الدر المثور» للسيوطي ٣٤٢/٦.

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ١٧/١٤ بعد إيراده له من هذا الطريق: وهو غريب جدًا، بل منكر.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١١/٦: فيه الوليد بن الوليد، وثقه أبو حاتم، وابن حبان، وتركه جماعة، وبقيّة رجاله ثقات، وذكره السيوطي في «الآلئ المصنوعة» ٩٨/١، وقال: موضوع.

٢- بكر بن عمرو المعافري عن عبد الرحمن به.  
وأخرجه من هذا الطريق البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٤٥/١ موقوفًا.  
وشيوخ البخاري فيه: الأسود بن خير أبو خير المصري لم يوثقه غير ابن حبان. والحاصل: أن هذا الحديث غير صحيح لما ذكر آنفًا.

وقد ذكر ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣١٧/٥ ما نصه: ذكر الثعلبي عن ابن عمر كذا أن النبي ﷺ قال: «ما من مولود...» فذكر الحديث.  
ونقله عن ابن عطية ابن عاشور في «التحرير والتنوير» ٢٥٨/٢٨.

(١) لم أجده.

(٢) البلخي، لم أجده.

(٣) الكرايسي أو الكرباسي، لم أجده.

(٤) أسباط بن اليسع بن أنس بن معمر الذهلي أبو طاهر البصري، روى عن: حكيم بن داود الكاشي ومحمد بن سلام البيكندي ويوسف بن زهير وغيرهم، وروى عنه:

حدثنا يحيى بن عبد الله السلمي<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو عصمة نوح بن أبي [١٣٣] /  
 ب [مريم<sup>(٢)</sup>، عن علي بن زيد<sup>(٣)</sup>، عن زُرِّ بن حُبَيْش<sup>(٤)</sup> عن أبي بن كعب  
 رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة التغابن دفع عنه موت  
 الفجأة»<sup>(٥)</sup>.



أحمد بن علي بن زيد القهدواني ومحمد بن عمرو بن سليمان النيسابوري  
 المعروف بابن عمرويه وغيرهم، قال ابن حجر: مقبول، قيل: إنه مات سنة ثلاث  
 وستين ومائتين، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦٠ / ٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر  
 (٣٢٣).

(١) يحيى بن عبد الله بن زياد بن شداد السلمي أبو سهل ويقال: أبو الليث المروزي  
 ويقال: البلخي، روى عن حفص بن غياث وعبد الله بن المبارك وأبي عصمة نوح  
 ابن أبي مريم وغيرهم، روى عنه: البخاري وعبد الله بن علي الكرمانى وخلق  
 آخرون. قال ابن حجر: ثقة، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٠٦ / ٣١، «تقريب  
 التهذيب» لابن حجر (٧٥٨٢).

(٢) كذبه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع.

(٣) ابن جدعان. ضعيف.

(٤) ثقة جليل.

(٥) [٣١٥٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا، ومتمنه موضوع.

عمرو بن محمد ومن دونه لم أجدهم، وأسباط مقبول، فإذا تفرد لم يقبل حديثه  
 ونوح بن أبي مريم متهم بالكذب، وعلي بن زيد بن جدعان ليس بشيء.

التخريج:

مر بيانه في أول سورة المنافقون، وقبلها مرارًا.

قوله ﷻ:

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾﴾

اختلف العلماء في حكم هذه الآية:

فقال قوم: إن الله تعالى خلق الخلق مؤمنين وكافرين، قال ابن عباس رضي الله عنهما: بدأ الله تعالى خلق ابن آدم مؤمناً وكافراً، ثم يعيدهم يوم القيامة كما بدأ خلقهم مؤمناً وكافراً<sup>(١)</sup>، واحتجوا بحديث الصادق المصدوق<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٢/٨، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٦٠٣/٣، وابن المنذر، وابن أبي حاتم كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٢/٦ من طريق علي بن أبي طلحة. ورواه الآجري في «الشرعية» ٢/٧٢٥ من طريق عطاء بن السائب كلاهما عن أبي صالح عن ابن عباس به.

(٢) يشير إلى حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذ يقول فيه:

حدثني الصادق المصدوق قال: «يجمع خلق أحكم في بطن أمه أربعين يوماً نطفة.. الحديث. وهو حديث مشهور، إلا أن الجهمية أنكرته كما في «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة (ص ٢١) والحديث يرويه عن ابن مسعود اثنا عشر نفساً:

أولاً: زيد بن وهب الجهني: ورواه عنه ثمانية أنفس:

١- سليمان الأعمش: ورواه عنه ثلاثة وثلاثون نفساً:

رواه البخاري كتاب القدر (٦٥٩٤)، كتاب التوحيد باب: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ

سَبَقَتْ كِتَابَنَا (٧٤٥٤)، ومسلم كتاب القدر باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣)، وأبو داود كتاب السنة باب القدر (٤٧٠٨)، وأبو داود الطيالسي في «المسند» (ص ٣٨)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص ٨١)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٧/١٤، وأبو بكر الوراق في زيادته على كتاب «القدر» لابن وهب (ص ١٥٥)، وابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٣٥٦) كلهم من طرق عن شعبة بن الحجاج. ورواه الترمذي كتاب القدر باب ما جاء في أن الأعمال بالخواتيم (٢١٣٧)، وأحمد في «المسند» ٤٣٠/١ (٤٠٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٧٧/١، وأبو الشيخ في «العظمة» ١٦٣٤/٥، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٨٧/٨، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٥٩) كلهم من طريق يحيى بن سعيد القطان. ورواه مسلم كتاب القدر (٢٦٤٣)، والترمذي كتاب القدر باب ما جاء في أن الأعمال بالخواتيم (٢١٣٧)، وابن ماجه في المقدمة باب في القدر (٧٦)، وأحمد في «المسند» ٣٨٢/١ (٣٦٢٤)، وابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٥٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٧٨/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٢/٢٦٠، وفي «شعب الإيمان» ١/١٨٧. كلهم من طرق عن محمد بن خازم أبي معاوية الضير.

ورواه مسلم (٢٦٤٣)، والترمذي (٢١٣٧)، وأحمد في «المسند» ٤٣٠/١ (٤٠٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٧٨/١، والفريابي في «القدر» (٤٢١) وابن وهب في «القدر» (ص ١٥١)، والآجري في «الشریعة» ٧٧٨/٢، وابن حزم في «المحلى» ٤٧/١ كلهم من طريق وكيع بن الجراح.

ورواه ابن ماجه، وابن بطة من طريق محمد بن فضيل.

ورواه ابن ماجه، والحميدي في «المسند» ٦٩/١، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٥٩) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي.

ورواه النسائي ٥٩٣/١ في التفسير من «الكبرى» من طريق شريك النخعي.

ورواه البخاري كتاب: بدء الخلق (٣٢٠٨) باب: ذكر الملائكة. من طريق أبي

الأحوص.

ورواه البخاري أيضًا كتاب: أحاديث الأنبياء (٣٣٣٢) باب: خلق آدم من طريق حفص بن غياث.

ورواه عبد الله بن وهب في «القدر» (ص ١٥١)، وأبو عوانة في «المستخرج» كما في «فتح الباري» ٤٧٩/١١ عن جرير بن حازم.

ورواه مسلم، وابن أبي عاصم في «السنة» ٧٨/١، وابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٢/٢٦٠، وابن حزم في «المحلى» ١/٧٧ كلهم من طريق عبد الله بن نمير.

ورواه مسلم، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» ٨٩/٩، وأبو بكر الوراق (ص ١٥٤)، وابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢، وأبو عثمان الصابوني في «عقيدة السلف» (ص ٧٧)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصفهان» ١٣٨/٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٢/٦٥٢ كلهم من طرق عن جرير بن عبد الحميد.

ورواه مسلم كتاب القدر باب كيفية الخلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣) من طريق عيسى بن يونس.

ورواه الفريابي في «القدر» عن عبد الواحد، وعلي بن مسهر.

ورواه أبو داود كتاب السنة باب في ذراري المشركين (٤٧٠٨)، وعبد الرزاق في «المصنف» ١٢٣/١١، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص ٨٠)، وابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٣٥٦) كلهم من طرق عن سفيان الثوري.

ورواه أبو بكر الوراق (ص ١٥٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ٢/٢٦١ من طريق عمار بن زريق.

ورواه أبو القاسم البغوي في «الجعديات» ٩٣٧/٢، ومن طريقه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٣/٦٥٢، والبغوي في «معالم التنزيل» ٧/٢، وفي «السنة» ١/١٢٨ عن أبي خثيمة زهير بن معاوية.

ورواه الآجري في «الشریعة» ٧٧٧/٢، من طريق إسماعيل بن زكريا.

ورواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٦٤/٧، ٣٦٥ من طريقين عن داود الطائي، وفي ١١٥/٨ من طريق فضيل بن عياض.

ورواه ابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢ من طريق محاضر.

ورواه الصيدائوي في «معجم شيوخه» (ص ٥٩) من طريق شجاع بن الوليد.

ورواه أبو عوانة في «المستخرج» كما في «فتح الباري» لابن حجر ٤٧٩/١١، والسهمي في «تاريخ جرجان» (ص ١٠٧) من طريق خالد الحذاء.

ورواه ابن بطة في «الإبانة» ١٩/٢ من طريق زائدة.

ورواه الصيدائوي في «معجم شيوخه» (ص ٣٥٦) من طريق عبد العزيز بن مسلم، وأبي عوانة، وفي (ص ٦١) من طريق عمرو بن زامل.

ورواه أبو عوانة في «المستخرج» كما في «فتح الباري» لابن حجر ٤٧٩/١١ من طريق سليمان التيمي.

ورواه تمام في «فوائده» كما في «فتح الباري» لابن حجر ٤٧٩/١١ من طريق ورقاء بن عمر، ويزيد بن عطاء وداود بن عيسى. كلهم ثلاثة وثلاثون نفساً عن الأعمش به.

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧٩/١١: وكنت خرجته في جزء من طرق نحو الأربعين نفساً عن الأعمش فغاب عني الآن، ولو أمنت التبع لزادوا على ذلك. اهـ.

٢- سلمة بن كهيل:

رواه أحمد في «المسند» ٤١٤/١ (٣٩٣٤)، والنسائي ٥٩٣/١ في التفسير من «الكبرى»، والفريري في «القدر»، وابن بطة في «الإبانة» ٢١/٢، وأبو بكر الوراق (ص ١٥٧) كلهم من طرق عن فطر بن خليفة عن سلمة به.

٣- أبو شهاب الحنات:

رواه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٦٥٢/٢، وأبو بكر الوراق (ص ١٥٢) من طريق محمد بن زياد بن فروة عن أبي شهاب به.

٤- عبد الله بن عون:



رواه الطبراني في «المعجم الصغير» ١/ ١٣٣ من طريق عبيد الله بن سفيان عن ابن عون به.

٥- علقمة:

رواه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/ ٢٥١ من طريق مغيرة عن إبراهيم عن علقمة به.

٦- حبيب بن حسان:

رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ١٧٠ من طريق يوسف بن أسباط عن حبيب به.

٧- أبو أسامة:

رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ٢/ ٢٦٠ من طريق شعيب بن أيوب عن أبي أسامة به.

٨- سليمان التيمي:

رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٦٠ من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه به . ثمانيتهم عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود به.

ثانيًا: عبد الله بن ربيعة السلمي:

رواه الفريابي في «القدر» (١٣١).

ثالثًا: أبو الأحوص الجشمي:

رواه الفريابي في «القدر» (١٣٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» ١/ ٧٩.

رابعًا: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود:

رواه أحمد في «المسند» ١/ ٣٧٤ (٣٥٥٣)، وابن بطة في «الإبانة» ٢/ ٢٢.

خامسًا: علقمة:

رواه أبو يعلى الموصلي كما في «فتح الباري» ١١/ ٤٧٨، والطبري في «جامع

البيان» ١٧/ ١٧٠.

سادسًا: أبو عبد الرحمن السلمي:

رواه الفريابي في «القدر».

وقوله: «السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه»<sup>(١)</sup>.

سابعًا: أبو وائل:

رواه تمام في فوائده كما في «فتح الباري» ٤٧٨/١١.

ثامنًا: خيثمة بن عبد الرحمن:

رواه ابن أبي حاتم، والخطابي كما في «فتح الباري» ٤٧٨/١١.

تاسعًا: مرة بن عبد الرحمن الهمداني:

رواه الطبري في «جامع البيان» ١٦٩/٣.

عاشرًا: طارق بن شهاب.

حادي عشر: مخارق بن سليم.

أخرجه عنهما الفريابي في «القدر».

ثاني عشر: ناجية بن كعب:

أخرجه العيسوي في فوائده كما في «فتح الباري» لابن حجر ٤٧٨/١١.

كلهم (ابن وهب، وابن ربيعة، وأبو الأحوص، وأبو عبيدة، وعلقمة، وأبو عبد الرحمن، وأبو وائل، وخيثمة، ومرة، وطارق، ومخارق، وناجية) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فذكره.

ولحديث ابن مسعود هذا شواهد عدة أشار إلى جملة منها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧٨/١١-٤٧٩.

(١) هذه الجملة جاءت في بعض ألفاظ حديث ابن مسعود السابق، وجاءت من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٥٦/٢، والبخاري كما في «كشف الأستار» ٢٣/٣، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٦٥٨/٣ من طريق محمد بن سيرين.

ورواه اللالكائي أيضًا من طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه.

كلاهما عن أبي هريرة به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٣/٧ رجال البزار رجال الصحيح.

[٣١٥١] وبما أخبرنا عبد الله بن حامد الأصفهاني<sup>(١)</sup>، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى العبيدي<sup>(٢)</sup> ببوشنج<sup>(٣)</sup>، حدثنا أحمد بن نجدة بن العريان<sup>(٤)</sup>، حدثنا الحِمَّاني<sup>(٥)</sup>، حدثنا ابن المبارك<sup>(٦)</sup>، عن ابن لهيعة<sup>(٧)</sup>، حدثني بكر بن سواده<sup>(٨)</sup> عن أبي تميم الجيشاني<sup>(٩)</sup>، عن أبي ذر رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا مكث المني في الرحم أربعين ليلة أتاه ملك النفوس يعرج به إلى الرب تبارك وتعالى، فقال: يا رب، أذكر أم أنسى؟ فيقضي الله ما هو قاض.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) قال الخليل: ثقة مأمون.

(٣) ببوشنج: بلدة من نواحي هراة، وهي بفتح الشين، وسكون النون والجيم، خرج منها جماعة. «معجم البلدان» لياقوت ٥٠٨/١.

(٤) كان من الثقات.

(٥) يحيى بن عبد الحميد. حافظ إلا أنه متهم بسرقة الأحاديث.

(٦) الإمام الثقة الثبت الفقيه العالم.

(٧) صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرها.

(٨) بكر بن سواده بن ثمامة الجذامي المصري، روى عن: جناب بن مرثد الرعيني وسعيد بن المسيب وأبي تميم الجيشاني وآخرين، وروى عنه: عبد الله بن لهيعة وعمرو بن الحارث والليث بن سعد وآخرون. قال يحيى بن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن سعد: كان ثقة إن شاء الله، وقال ابن حجر: ثقة فقيه، توفي سنة ثمان وعشرين ومائة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٨٦/٢، «تهذيب الكمال» للزمي ٢١٤/٤،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٤٢).

(٩) عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم، ثقة مخضرم.

أشقي أم سعيد؟ فيكتب ما هو لاق « وقرأ أبو ذر رضي الله عنه من فاتحة التغابن [١/١٣٤] خمس آيات<sup>(١)</sup>.

[٣١٥٢] وأخبرنا عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق الفامي<sup>(٢)</sup>،  
حدثنا أبو بكر بن خنْب<sup>(٣)</sup>، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل السُّوطي<sup>(٤)</sup>،

(١) [٣١٥١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لحال الحماني وهو يحيى بن عبد الحميد، متهم بسرقة الحديث.،  
ومتنه صحيح. كما يأتي في التخريج.  
التخريج:

الحديث جاء من طرق عدة، ومداره على عبد الله بن لهيعة عن بكر بن سودة عن  
أبي تميم الجيثاني عن أبي ذر به.  
ورواه عن ابن لهيعة أربعة أنفس:

رواه المصنف من طريق عبد الله بن المبارك، ورواه عبد الله بن وهب في «القدر»  
(ص ١٤٩)، ورواه الطبري في «جامع البيان» ١١٩/٢٨ - ١٢٠ من طريق حسن  
ابن موسى، ورواه الفريابي في «القدر» كما في «فتح الباري» ٤٧٩/١١ من طريق  
قتيبة بن سعيد. أربعتهم عن ابن لهيعة به.

وطريق ابن وهب من أصحابها، وعليه فالحديث صحيح، وعبد الله بن لهيعة وإن  
كان مدلساً إلا أنه قد صرح بالتحديث، ثم إن الراوي عنه من العبادلة، وقد قبل  
كثير من العلماء روايتهم عنه.

والحديث أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه عن  
أبي ذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٢/٦ - ٣٤٣.

(٢) ثقة.

(٣) في (ت): حبيب، وهو تصحيف وهو محمد بن أحمد بن خنْب، الدهقان،  
صدوق لا بأس به.

(٤) إبراهيم بن إسماعيل بن محمد أبو إسحاق السُّوطي.

حدث عن: عفان بن مسلم وعبد الرحمن بن المبارك العيشي وخلق آخرين، روى

حدثنا داود بن الفضل<sup>(١)</sup>، حدثنا نصر بن طريف<sup>(٢)</sup>، أخبرنا قتادة<sup>(٣)</sup> عن (أبي حسان)<sup>(٤)</sup> الأعرج، عن ناجية بن كعب<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خلق سبحانه فرعون في بطن أمه

عنه: أحمد بن عثمان الأديمي وعبد الله بن إسحاق بن الخراساني وغيرهما، قال الدارقطني: لا بأس به، مات في سنة اثنتين وثمانين ومائتين، «تاريخ بغداد» ٢٣/٦.

(١) في الأصل: المفضل وما أثبتته من (ت) ومصادر الترجمة، وهو داود بن الفضل الحلبي، روى عن: النضر بن عبد ربه الموصلي، وروى عنه: أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي. قال الأزدي: متروك، وقال: ضعيف مجهول، وقال الذهبي: لا يكاد يعرف «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/٢٠٩، «لسان الميزان» لابن حجر ٢٩/٣.

(٢) نصر بن طريف أبو جزء القصاب الباهلي، روى عن قتادة وحماد بن أبي سليمان، روى عنه: عبد الغفار الحراني وأبو عمر الضرير ومؤمل بن إسماعيل، قال أحمد: لا يكتب حديثه، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال يحيى من المعروفين بوضع الحديث وأفحش ابن حبان القول فيه.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٤٦٦، «المجروحين» لابن حبان ٣/٥٢، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥/٣٧٦.

(٣) ابن دعامه السدوسي، ثقة ثبت.

(٤) في الأصل: ابن أبي حسان، والمثبت من (ت) ومصادر ترجمته، وهو مسلم بن عبد الله، روى عن: ابن عباس وابن عمر وابن مسعود وعبد الله بن عمرو وعدة، روى عنه: عاصم الأحول وقتادة وغيرهما. قال أحمد بن حنبل: مستقيم أو مقارب الحديث، وقال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق رمي برأي الخوارج. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٢٠١، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٣/٢٤٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر ٨٠٤٦).

(٥) ثقة.

كافراً، وخلق يحيى بن زكريا في بطن أمه مؤمناً<sup>(١)</sup>.

(١) [٣١٥٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً لحال نصر بن طريف المتفق على تركه قاله ابن عدي،  
والذهبي، وداود بن الفضل: متروك لا يكاد يعرف، ومثته حسن.  
التخريج:

الحديث: مداره على ناجية بن كعب عن ابن مسعود.  
ورواه عن ناجية أثنان:

- ١- أبو إسحاق السبيعي، أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٨٠/٦٣،  
١٨١، ١٨٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٦٣٣/٣ من طريق  
عبد العزيز بن عبد الله بن وهب القرشي عن شعبة عن أبي إسحاق.  
وعبد العزيز متكلم فيه كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٦٣/٢.  
وانظر «سلسلة الأحاديث الصحيحة» للألباني ٤٤٧/٤.
- ٢- أبو حسان الأعرج: رواه عنه قتادة، ورواه عن قتادة أربعة أنفس:  
أ- نصر بن طريف:

رواه المصنف، وابن عدي في «الكامل» ٣٣/٧، والديلمي في «مسند الفردوس»  
١٨٩/٢، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» ٦٣٣/٣، وأبو نعيم في «ذكر  
أخبار أصبهان» ١٩٠/٢ كلهم من طرق عن نصر به.

ب- أيوب بن خوط:

أخرجه عنه ابن عدي في «الكامل» ٣٥٠/١، وأيوب متروك كما في «ميزان  
الاعتدال» للذهبي ٢٨٦/١.

ج- هشام الدستوائي:

أخرجه عنه ابن عدي في «الكامل» ٣٥٠/١، وفي سننه يحيى بن بسطام العبدي  
قال ابن حبان في «المجروحين» ١١٩/٣: لا تحل الرواية عنه.

د- أبو هلال محمد بن سلم الراسبي:

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٧٦/١٠ من طريق شاذ بن الفياض، وابن  
عدي في «الكامل» ٢١٥/٦ من طريق مسلم بن إبراهيم، واللالكائي في «شرح

وقال النبي ﷺ: «إن الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافرًا»<sup>(١)</sup>.

أصول الاعتقاد ٦٣٣/٣ من طريق أبي وهب عبد العزيز بن عبد الله، ثلاثتهم عن أبي هلال به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٩٣/٧ عن إسناده الطبراني: إسناده جيد. وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» ٤٤٧/٤: وجملته القول: إن هذه الطرق عن قتادة كلها واهية جدًا، سوى طريق أبي هلال الراسبي، فهي خير منها بكثير، وهي في نقدي حسنة.

(١) هذا حديث أبي بن كعب رضي الله عنه مرفوعًا، يروى مطولًا، ومختصرًا. ومداره على أبي إسحاق السبيعي عن ابن عباس عن أبي، ورواه عن أبي إسحاق ثلاثة:

١- رقة بن مصقلة:

رواه مسلم كتاب القدر باب: قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره (٢٦٦١)، وأبو داود كتاب السنة باب في ذراري المشركين (٤٧٠٥) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي.

ورواه مسلم أيضًا كتاب الفضائل باب: من فضائل الخضر عليه السلام (٢٣٨٠)، والنسائي ١٢/٢ في التفسير من «السنن الكبرى» عن محمد بن عبد الأعلى القيسي. كلاهما عن المعتمر بن سليمان عن أبيه عن رقة به.

٢- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي:

رواه أبو داود كتاب السنة باب من فضائل الخضر عليه السلام (٤٧٠٦) عن محمود بن خالد بن الفريابي عن إسرائيل به.

٣- عبد الجبار بن العباس الهمداني:

رواه الترمذي كتاب التفسير باب: ومن سورة مريم (٣١٥٠)، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ٦١٣/٢، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٢٣٩) من طريق أبي قتيبة الشعيري عن عبد الجبار به.

وقال الله تعالى: ﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاِجْرًا كَفَّارًا﴾<sup>(١)</sup>.

وقال آخرون: إن الله تعالى خلق الخلق، ثم كفروا وآمنوا، قالوا: وتمام الكلام عند قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ ثم وصفهم فقال: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ وهو مثل قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي﴾<sup>(٢)</sup> الآية، قالوا: فالله خلقهم والمشي فعلهم، وهذا اختيار الحسين بن الفضل. قالوا<sup>(٣)</sup>: لو خلقهم كافرين ومؤمنين لما وصفهم بفعلهم في قوله: ﴿فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ﴾ والكفر فعل الكافرين، والإيمان فعل المؤمنين<sup>(٤)</sup>.

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ أَلَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾<sup>(٥)</sup>، وبقوله: «كُلُّ مولود يولد على الفطرة»<sup>(٦)</sup>، وقوله إخباراً عن ربه:

وأصل قصة الخضر مع موسى عليه السلام: مخرجة في «صحيح البخاري» في مواضع شتى منها حديث ابن عباس عن أبي بن كعب هذا. وليس فيها اللفظ المذكور. والله أعلم.

(١) نوح: ٢٧.

(٢) النور: ٤٥.

(٣) كذا. وفي (ت) قال. وهو كذلك في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٣٣ ولعله الصواب. والقاتل: هو الحسين بن الفضل.

(٤) قول الحسين بن الفضل في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٣٣.

وعموم القول نسبة البغوي في «معالم التنزيل» ٨/١٤٠ لجماعة، ولم يعينهم كالمصنف.

(٥) الروم: ٣٠.

(٦) تمام الحديث: «فأبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه»، وهو حديث متفق على صحته من حديث أبي هريرة رواه عنه خلق لا يحصون كثرة.



«إني خلقت عبادي كُلَّهُم حنفاء»<sup>(١)</sup> ونحوها من الأخبار.

أخرجه البخاري في مواضع منها كتاب الجنائز باب ما قيل في أولاد المشركين (١٣٨٥)، ومسلم كتاب القدر باب معنى كل مولود يولد على الفطرة (٢٦٥٨)، وأبو داود كتاب السنة باب في ذراري المشركين (٤٧١٤)، والترمذي كتاب القدر باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة (٢١٣٨)، وأحمد في «المسند» ٢/٢٥٣ (٧٤٤٣)، ٢٨٢ (٧٧٩٥)، ٣٩٣ (٩١٠٢)، ٤٨١ (١٠٢٤١)، ٢٣٣ (٧١٨١)، ٢٧٥ (٧٧١٢)، ٣١٥ (٨١٧٩)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١/٣٣٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٩/٢٦، والبغوي في «شرح السنة» ١/١٦١ وغيرهم من طرق عدة عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

(١) هذا جزء من حديث عياض بن حمار المجاشعي رضي الله عنه ويرويه عنه مطرف بن عبد الله بن الشخير، وعن مطرف يرويه أثنان:

١- قتادة بن دعامة السدوسي:

رواه مسلم كتاب الجنة وصفة نعيمها باب: الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) من طريق شعبة، ومطر، وهشام الدستوائي، ورواه أيضًا من طريق محمد بن أبي عدي، وأحمد في «المسند» ٤/١٦٢ (١٧٤٨٤) عن يحيى القطان، وعبد الوهاب كلهم عن سعيد.

ورواه عبد الرزاق في «المصنف» ١١/١٢٠ ومن طريقه أحمد في «المسند» ٤/٢٦٦ (١٨٣٣٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٧/٣٥٨ عن معمر. كلاهما عن قتادة به.

ورواه أحمد في «المسند» ٤/٢٦٦ (١٨٣٤٠) عن عفان عن همام عن قتادة أنه رواه عن العلاء بن زياد العدوي، ويزيد بن عبد الله بن الشخير، وعقبة ثلاثهم حدثوه عن مطرف به.

٢- الحسن البصري:

رواه أحمد في «المسند» ٤/٢٦٦ (١٨٣٤٠) عن روح، عن عوف، عن حكيم بن الأثرم، عن الحسن به.

ثم اختلفوا في تأويلها:

فروى أبو الجوزاء عن ابن عباس قال: فمنكم مؤمن يكفر، ومنكم كافر يؤمن<sup>(١)</sup>.

وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: فمنكم كافر في حياته، مؤمن في العاقبة [١٣٤/ب] ومنكم مؤمن في حياته، كافر في العاقبة<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: فمنكم كافر في السر، مؤمن في العلانية كالمنافق، ومنكم مؤمن في السر كافر في العلانية كعمار وذويه رضي الله عنهم<sup>(٣)</sup>.

وقال عطاء بن أبي رباح: فمنكم كافر بالله مؤمن بالكوكب، ومنكم من يؤمن بالله كافر بالكوكب<sup>(٤)</sup>، يعني: في شأن الأنواء.

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٠/٨.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٤٠/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٠/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٣٣.

(٣) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٣٣، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٣٥/٥.

وعمار هو ابن ياسر، وكان الكفار يعذبونه ومن فعل فعله، ولا يرفعون عنهم العذاب حتى يسبوا النبي ﷺ، ويسبوا دينه، فكان يذهب عمار إلى النبي ﷺ يبكي فيخبره الخبر فيقول له ﷺ: «إن عادوا فعد». أي إن عادوا إلى إيذائك، فعد إلى سبي ليرفع عنك العذاب.

وأصل هذا الخبر أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٤٩/٣، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٤٠، والحاكم في «المستدرک» ٢/٤٩٠ من طريق أبي عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه فذكره. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٤٠/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٠/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٣٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨/٢٧٣.

وقال الزجاج -وهو أحسن ما قيل فيها-<sup>(١)</sup>: هو الذي خلقكم فمنكم كافر بأن الله خلقه -وهو مذهب أهل الدهر والطبائع-<sup>(٢)</sup> ومنكم مؤمن بأن الله خلقه<sup>(٣)</sup>.

وجملة القول في حكم هذه الآية ومعناها والذي عليه جمهور الأمة، والأئمة والمحققون من أهل السنة:

هو أن الله تعالى خلق الكافر وكفره فعلاً له وكسباً<sup>(٤)</sup>، وخلق المؤمن وإيمانه فعلاً له وكسباً، فالكافر يكفر ويختار الكفر بعد خلق الله إياه؛ لأن الله تعالى قدر ذلك عليه، وعلمه منه، والمؤمن يؤمن ويعتاد الإيمان بعد خلق الله تعالى إياه؛ لأن الله تعالى أراد ذلك

(١) في الأصل: منها، والمثبت من (ت) لدلالة السياق، إذ إن هذه الجملة معترضة من كلام المصنف يستحسن فيها ما حكاه عن الزجاج.

(٢) وهذه أيضاً جملة تفسيرية من المصنف.

وأهل الدهر والطبائع هم من أنكر الخالق، والبعث والإعادة، وقالوا بالطبع المحيي، والدهر المفني، وهم الذين أخبر الله عنهم في القرآن المجيد بقوله: ﴿وقالوا ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر﴾ فالجامع عندهم هو الطبع، والمهلك هو الدهر. وهؤلاء صنف من معطلة العرب. أنظر: «الملل والنحل» للشهرستاني (ص ٤٩٠).

(٣) «معاني القرآن» للزجاج ١٧٩/٥ - ١٨٠، وحكاه عنه كذلك الماوردي في «النكت والعيون» ٢٠/٦، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٣/١٨.

وهذا القول اختاره الطبري في «جامع البيان» ١١٩/٢٨.

(٤) في (ت)، وكل من نقل عن المصنف: (فعل له وكسب) بالرفع. ويصح فيها الوجهان.

منه، وقدره عليه، وعلمه منه، ولا يجوز أن يُوجد من كل واحد منهما غير الذي قدره الله عليه وعلمه منه؛ لأن وجود خلاف المقدور عجز وخلاف المعلوم جهل.

وهما لا يليقان بالله ﷻ، ولا يجوزان عليه، ومن سلك هذا السبيل سلم من الجبر والقدر، وأصاب الحق<sup>(١)</sup>، كقول لييد:

(١) أطال المصنف رحمه الله تعالى في هذه المسألة إطالة ظاهرة، ولم يفصل بين كلام العلماء في معنى الآية، وبين ذكر الخلاف في مسألة خلق الإنسان، فحصل بسبب ذلك لبس وإيهام.

فهو ذكر في مسألة خلق الإنسان قولين هما:

١- أن الله خلق الخلق مؤمنين وكافرين.

٢- أن الله خلق الخلق، ثم كفروا، وآمنوا. ورجحه المصنف.

وذكر أقوال المفسرين في معنى الآية:

فذكر قول ابن عباس، وأبي سعيد، والضحاك، وعطاء، والزجاج.

والذي يظهر- والله أعلم- أن كل ما ذكره من أقوال تحتمله الآية.

فالقول الأول له محمل صحيح يحمل عليه. وهو أن الخلق في علم الله القديم على قسمين: مؤمن، وكافر.

أما المعنى الذي قد يفهم من هذا القول- وكأن المصنف فهمه منه، فرده ولم يقبله- أن الله خلق الخلق فجعل منهم مؤمناً، وجعل منهم كافراً جبراً وقهراً.

وعلى هذا المعنى، يكون القول الأول قول الجبرية.

وهذا المعنى بعيد عن مراد أصحاب القول الأول الذين منهم ابن عباس وغيره.

فيتعين حمل هذا القول على المعنى الأول:

وعلى هذا:

فالقولان لهما مأخذان صحيحان، ومنزعان مقبولان، واختلاف عامة المفسرين

في معنى الآية في الغالب يدور حول هذين القولين، والآية تحتل كل ذلك

## يا ناظرًا في الدين ما الأمر

لا قدر صَحَّ ولا جبر<sup>(١)</sup>

[٣١٥٣] [١/١٣٥] وأخبرنا أبو علي زاهر بن أحمد السرخسي الفقيه<sup>(٢)</sup>، حدثنا (علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي)<sup>(٣)</sup> قال:


والمعنى الذي لعله أن يكون الأقرب لسياق الآية هو:  
أن الله ﷻ هو الذي خلق العباد، وقدر على قوم منهم الكفر، وعلى قوم منهم الإيمان، ثم بعد ذلك يهدي كلا لما قدره عليه، كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِي قَدَّرَ فَهَدَىٰ﴾<sup>(٤)</sup> فيسر الكافر إلى العمل بالكفر، ويسر المؤمن للعمل بالإيمان، كما قال ﷻ: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له». فإيمانهم وكفرهم كله بقضاء الله وقدره، وهو الذي شاء ذلك منهم بأن جعل لهم قدرة وإرادة بها يتمكنون من كل ما يريدون من الأمر والنهي، وهو البصير سبحانه بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلال.


وما ذكره المصنف وانتصر له لا يخرج عن هذا التقرير.  
انظر «معالم التنزيل» للبغوي ٨/ ١٤٠، «زاد المسير» لابن الجوزي ٨/ ٢٨١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/ ١٣٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١٤/ ١٧، «تيسير الكريم الرحمن» للسعدي (ص ٨٠٢)، «أضواء البيان» للشنقيطي ٨/ ٣٣٢، «دفع إيهام الأضطراب» للشنقيطي (ص ٣٣٠)، «المسائل الاعتزالية في تفسير الكشاف» للأستاذ صالح الغامدي ٢/ ١٠٠٥.  
(١) لم أجد هذا البيت في ديوانه، وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/ ١٣٣، ولم ينسبه.

(٢) الإمام شيخ القراء والمحدثين.

(٣) ما بين القوسين ساقط من الأصل، والمثبت من مصادر ترجمته، روى عن: أحمد ابن سنان القطان، وعبد الحميد بن بيان، روى عنه: أبو بكر ابن المقرئ، والحاكم، والدارقطني وآخرون كثيرون. قال عنه الذهبي: الإمام الثقة المحدث. مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٥/ ٢٥.

حدثنا أحمد<sup>(١)</sup> بن منصور الرمادي، قال: سمعت سيلان<sup>(٢)</sup> يقول: قدم أعرابي البصرة فقيل له: ما تقول في القدر؟ فقال: أمر تغالت فيه الظنون، واختلف فيه المختلفون فالواجب علينا أن نرد ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق من علمه<sup>(٣)</sup>.

٣ قوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾  يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ

الْصُّدُورِ 

٥ ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ﴾

يعني: الأمم الماضية<sup>(٤)</sup> ﴿فَدَاوُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

٦ ﴿ذَلِكَ﴾ العذاب ﴿يَأْتِيكُمْ﴾ كَأَنَّهُمْ رُسُلُهُمْ يَلْبِثُونَ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا؟

لم يقل يهدينا؛ لأن البشر وإن كان لفظه واحداً فإنه في معنى الجمع وهو أسم الجنس واحده إنسان ولا واحد له من لفظه<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل: محمد، والمثبت من كتب الرجال، وهو ثقة حافظ.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) [٣١٥٣] الحكم على الإسناد:

إسناده قوي إلى سيلان، وسيلان لم أعرفه.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٣٣.

(٤) «معالم التنزيل» للبغوي ٨/١٤١.

(٥) أنظر «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٤٣، «مشكل إعراب القرآن» لمكي

(ص ٧٣٨)، «الدر المصون» للسمين الحلبي ١٠/٣٤٨، وهو كما مر هنا عند

البغوي في «معالم التنزيل» ٨/١٤١.

﴿فَكْفُرُوا وَتَوَلَّوْا وَأَسْتَعْنَى اللَّهُ﴾ عن إيمانهم ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ﴾ عن خلقه ﴿حَمِيدٌ﴾ في أفعاله.

﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثَ قُلُ﴾



يا محمد ﴿بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثَنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾.

﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنَّورَ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾



وهو القرآن ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

﴿يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ﴾



قراءة العامة بالياء <sup>(١)</sup> لقوله: ﴿فَتَأْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ <sup>(٢)</sup> وقرأ سلام، ويعقوب بالنون <sup>(٣)</sup> اعتباراً بقوله: ﴿أَنْزَلْنَا﴾ <sup>(٤)</sup>.

(١) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٨)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٨٨/٢.

(٢) مراد المصنف بيان وجه قراءة العامة، وحاصله: أن هذه القراءة موافقة لسياق ما قبلها، وهو الغيبة.

«الحجة» لابن زنجلة (ص ٧١١)، «المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة» للدكتور محمد سالم محيسن ٣٠٥/٣.

(٣) «مختصر في شواذ القراءات» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٨٨/٢، «إتحاف فضلاء البشر» للدبياطي ٥٤٢/٢.

(٤) هذا توجيه القراءة وحاصله: أنها قرئت بنون العظمة، وذلك على الالتفات من الغيبة إلى التكلم.

«الحجة» لابن زنجلة (ص ٧١١)، «المغني في توجيه القراءات العشر المتواترة» للدكتور محمد سالم محيسن ٣٠٥/٣.

﴿يَوْمَ الْجَمْعِ﴾ [١٣٥/ب] ﴿ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَاجِ﴾ وهو تفاعل من الغبن، وهو فوت الحظ والمراد<sup>(١)</sup>، وقد ورد في تفسير التغابن عن رسول الله ﷺ:

[٣١٥٤] ما أخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٢)</sup>، حدثنا موسى بن محمد ابن علي<sup>(٣)</sup>، حدثنا عبد الله بن محمد بن سنان<sup>(٤)</sup>، حدثنا كثير بن يحيى<sup>(٥)</sup>، حدثنا أبو أمية بن يعلى الثقفي<sup>(٦)</sup>، حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبري<sup>(٧)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من عبد مؤمن يدخل الجنة إلا أُرِي مقعده من النار لو أساء ليزداد شكراً وما من عبد يدخل النار إلا أُرِي مقعده من الجنة لو أحسن ليزداد حسرة»<sup>(٨)</sup>

(١) أنظر «إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ٣٧١/٢، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٨٢/٨.

(٢) هو ابن فنجدية، ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٣) لم أجده.

(٤) متروك وكان يضع الحديث.

(٥) أبو مالك البصري، قال أبو حاتم: محله الصدق وكان يتشيع.

(٦) ضعيف الحديث متروك.

(٧) ثقة.

(٨) [٣١٥٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ساقط.

فيه: عبد الله بن محمد بن سنان، وأبو أمية بن يعلى الثقفي متروكان، وموسى بن محمد لم أجده.

أما الحديث فصحيح.



قال المفسرون: المغبون من غبن أهله ومنازله في الجنة<sup>(١)</sup>، ويظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الإيمان، وغبن كل مؤمن بتقصيره في الإحسان، وتضييعه الأيام<sup>(٢)</sup> ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ قرأ أهل المدينة والشام هاهنا وفي السورة التي تليها (نكفر) (وندخل) بالنون<sup>(٣)</sup>.

### التخريج:

أخرجه البخاري كتاب الرقاق باب صفة الجنة والنار (٦٥٦٩)، وأحمد في «المسند» ٥٤١/٢ (١٠٩٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» ٢٠٠/١٥ كلهم من طرق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة به.

وأخرجه ابن ماجه كتاب الزهد باب صفة الجنة (٤٢٦٨) من طريق محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة بمعناه، وإسناده صحيح كما قال الحافظ في «فتح الباري» ٤٤٢/١١.

وأخرجه ابن ماجه أيضًا كتاب الزهد باب: صفة الجنة (٤٣٤١) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة نحوه. وإسناده صحيح كما قال الحافظ ٤٤٢/١١، والبوصيري في «الزوائد» ٣٥٠/٢، وزاد على شرط الشيخين.

(١) قاله الزجاج في «معاني القرآن» ١٨٠/٥.

أخرجه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٤/٦ عن قتادة، وابن أبي شيبه في «المصنف» ١٩١/٧، وابن أبي الدنيا في «الأهوال» (ص ١٧٠) (١٤٠)، والطبري في «جامع البيان» ١٢٢/٢٨ عن مجاهد.

(٢) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٣/٨ ونسبه للمصنف. وهو مع ما قبله في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣٧/١٨.

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٨)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٨٠/١، «التيسير» للداني (ص ١٧١)، وجاء في (ت): أنه قرأ بها: نافع، وشيبة، وأبو جعفر، والمفضل، والزهرى، والأعرج، وطلحة، وابن عامر، وأبو حيو.

الباقون بالياء<sup>(١)</sup>.

﴿ذَلِكَ الْقَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾

١١ قوله تعالى ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بإرادته وقضائه<sup>(٢)</sup>.

﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ ويصدق أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ يوفقه لليقين، حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه. قاله ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٣)</sup>.

[٣١٥٥] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup> [١/١٣٦] إجازة، أخبرنا

الحسن<sup>(٥)</sup> بن يعقوب<sup>(٦)</sup>، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله<sup>(٧)</sup>،

وهم المذكورون مع غيرهم في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣٩/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٧٤/٨.

(١) المصادر السابقة، و«المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٤٨، «إتحاف فضلاء البشر» للديماطي ١/٥٠٥.

(٢) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/٢٨٣ عن ابن عباس.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٢٣، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٤٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) في الأصل: الحسين، والمثبت من (ت).

(٦) أبو الفضل البخاري ثم النيسابوري، صدوق.

(٧) العبسي القصار الكوفي، ذكره ابن حبان في «الثقات».

حدثنا وكيع<sup>(١)</sup>، عن الأعمش<sup>(٢)</sup>، عن أبي ظبيان<sup>(٣)</sup> قال: كنا نعرض المصاحف على علقمة بن قيس<sup>(٤)</sup> فمرّ بهذه الآية: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ فسألناه عنها فقال: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضاه ويسلم<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو بكر الورّاق: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ عند النعمة والرخاء، فيعلم أنها من فضل الله ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ للشكر ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ عند الشدة والبلاء، فيعلم أنها من عند الله ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ للصبر والرضا<sup>(٦)</sup>.  
وقال أبو عثمان الحيري: ومن صح إيمانه يهد قلبه لاتباع السنة<sup>(٧)</sup>.

(١) هو ابن الجراح، ثقة حافظ عابد.

(٢) ثقة حافظ لكنه مدلس.

(٣) هو حصين بن جندب بن عمرو بن الحارث المذحجي، ثقة.

(٤) النخعي، ثقة ثبت.

(٥) [٣١٥٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والأعمش مدلس وقد عنعن. التخريج:

والخبر جاء عن الأعمش من طرق أربع: رواه عنه أحمد بن بشير، ويحيى بن عيسى، والثوري من وجهين، وأخرجها كلها الطبري في «جامع البيان» ١٢٣/٢٨.

وأخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، والبيهقي في «شعب الإيمان» عن علقمة كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٤/٦.

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٣/٨.

(٧) ذكره أبو عبد الرحمن السلمي في «حقائق التفسير» (٣٤١/ب)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٣/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٣٩.

وقد اختلف القراء في هذه الآية؛ فقرأ العامة بفتح الياء والباء ﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾<sup>(١)</sup> واختاره أبو عبيد، وأبو حاتم. وقرأ السلمي بضم الياء والباء وفتح الدال على الفعل المجهول<sup>(٢)</sup>. وقرأ طلحة بن مُصَرِّف (نهد قلبه) بالنون وفتح الباء على التعظيم<sup>(٣)</sup>.

[٣١٥٦] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ابن عبد الله<sup>(٥)</sup>، حدثنا أحمد بن الفرّج المقرئ<sup>(٦)</sup>، حدثنا أبو عمرو المقرئ<sup>(٧)</sup>، حدثنا أبو عَمَّار<sup>(٨)</sup>، حدثنا سهل بن موسى الأسواري<sup>(٩)</sup>، أخبرني من سمع عكرمة<sup>(١٠)</sup> يقرأ: (ومن يؤمن بالله يهدأ قلبه)<sup>(١١)</sup>.

(١) «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٨٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٩/١٨.

(٢) والقراءة في: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٨٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٣٩/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٧٥/٨.

(٣) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٨٤/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٠/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٧٥/٨.

(٤) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٥) الدينوري، لم يذكر بجرح أو تعديل. (٦) ضعيف.

(٧) زيان بن العلاء التميمي المازني البصري، ثقة.

(٨) هو الحسين بن حريث، ثقة. (٩) لم أجده.

(١٠) مولى ابن عباس، ثقة ثبت عالم بالتفسير.

(١١) [٣١٥٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لضعف أحمد بن الفرّج ولجهالة الراوي عن عكرمة وسهل لم أجده.

من الهدوء: أي يسكن ويطمئن<sup>(١)</sup>.

وقرأ مالك بن دينار<sup>(٢)</sup>: (يهدا قلبه) بألف لينة بدلاً من الهمزة<sup>(٣)</sup>.

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾

﴿التبليغ البين﴾. [١٣٦/ب].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن مِّنْ أَرْوَاحِكُمْ وَأَوْلَدِكُمْ عُدُوًّا

لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ﴾

نزلت في قوم أرادوا الهجرة فثبطهم عنها أزواجهم وأولادهم<sup>(٤)</sup>.

قال ابن عباس: كان الرجل يسلم، فإذا أراد أن يهاجر منعه أهله

التخريج:

الخبر في «المحتسب» لابن جني ٣٢٣/٢، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٠/١٨، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٣٥/٨، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٤٩/١٠.

(١) «المحتسب» لابن جني ٣٢٣/٢، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٤٩/١٠.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «المحتسب» لابن جني ٣٢٣/٢، ولكن فيه عمرو بن دينار، وفي «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٤٩/١٠ نسبها للاثنين مالك بن دينار وعمرو بن دينار. فالله أعلم.

(٤) أنظر «معاني القرآن» للفراء ١٦١/٣، «جامع البيان» للطبري ١٢٤/٢٨، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٤٥٤)، ودليل هذا قول عبد الله بن عباس الآتي قريباً.

وولده وقالوا: نشدك الله أن تذهب<sup>(١)</sup> وتدع أهلك وعشيرتك وتصير بالمدينة بلا أهل ولا مال، وإنَّا قد صبرنا على إسلامك، فلا نصبر على فراقك، ولا نخرج معك.

فمنهم من يرقُّ لهم ويقيم لذلك فلا يهاجر، وإذا هاجر ورأى الناس قد فقهوا في الدين هم أن يعاقبهم في تباطئهم به عن الهجرة، ومنهم من لا يطيعهم ويقول لهم في خلافهم إياه في الخروج: لئن جمعنا الله وإياكم لا تصيبون مني خيرًا ولأفعلن ولأفعلن فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

(١) كذا. ولعل الصواب: لا تذهب.

(٢) حسن لغيره.

يرويه عن ابن عباس أثنان:

١- عكرمة مولى ابن عباس:

رواه الترمذي كتاب التفسير باب: ومن سورة التغابن (٣٣١٧)، والطبري في «جامع البيان» ١٢٤/٢٨، وابن أبي حاتم كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٢/١٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٧٥/١١، والحاكم في «المستدرک» ٤٩٠/٢ كلهم من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن سماك بن حرب، عن عكرمة به.

ورواه عبد بن حميد، وابن المنذر، والفريابي كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٤/٦ كلهم عن ابن عباس.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٤/٢٨ من طريق أبي الأحوص عن سماك به غير أنه لم يذكر فيه ابن عباس ورواية سماك عن عكرمة مضطربة، صرح به جماعة من الأئمة كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/٢٣٣.

٢- عطية بن سعد العوفي:

رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٤/٢٨ بإسناده المسلسل بالعوفيين بالضعفاء

وقال عطاء بن يسار، وعطاء الخراساني<sup>(١)</sup>: نزلت في عوف بن مالك الأشجعي كان ذا أهل وولد، وكان إذا أراد الغزو بكوا إليه ورققوه وقالوا: إلى من تدعنا؟ فيرق ويقيم؛ فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَدِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> بحملهم إياكم على المعصية، وترك الطاعة ﴿فَأَحْذَرُوهُمْ﴾ أن تقبلوا منهم ﴿وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا﴾ فلا تعاقبوهم على خلافهم، وتثيبتهم إياكم<sup>(٣)</sup> ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [١/١٣٧].

كلهم، وعطية ضعيف بالاتفاق كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٨٠/٣. والحاصل: أن كلا طريقي الخبر فيهما ضعف، ولكنه بمجموعهما يرتقي إلى درجة الحسن لغيره وعليه ينزل قول الترمذي: حسن صحيح، وقد صححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وحسنه الألباني في «صحيح سنن الترمذي» (٢٦٤٢).  
(١) كذا في الأصل، و(ت)، ولم أجد للخراساني ذكرًا عند غير المصنف، وفي «البحر المحيط» لأبي حيان ٢٧٥/٨ عن عطاء بن أبي رباح.  
(٢) أخرجه ابن إسحاق كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٢/٦، ومن طريقه الطبري في «جامع البيان» ١٢٥/٢٨، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٤٣/٨ عن عطاء بن يسار فقط. وشيخ ابن إسحاق في هذا الإسناد مبهم.  
ولكن أخرجه أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٣١٦/٢، ١٢٢/٣ قال: حدثني يموت بن المزرع، قال: حدثنا أبو حاتم السجستاني، قال: ثنا أبو عبيدة معمر بن المثنى، قال: ثنا يونس بن حبيب، قال: سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول: سألت مجاهدًا عن تلخيص آي القرآن المدني من المكي فقال: سألت ابن عباس عن ذلك... فذكره.

وهذا الإسناد قال عنه السيوطي في «الإتقان» ٥٠/١: وإسناده جيد، رجاله كلهم ثقات من علماء العربية المشهورين.

(٣) أنظر «معالم التنزيل» للبغوي ١٤٣/٨.



## ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾

بلاء واختبار يحملكم على الكسب من الحرام، والمنع عن الحق<sup>(١)</sup>. وقال القُتَيْبِيُّ: إغرام، يقال: فُتِنَ فلان بفلانة أي: أُغْرِمَ بها<sup>(٢)</sup>. قالت الحكماء<sup>(٣)</sup>: أَدْخَلَ (من) للتبعض في ذكر الأزواج والأولاد حيث أخبر عن عداوتهم، لأنهم كلهم ليسوا بأعداء، ولم يذكر (من) في قوله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ لأنها لا تخلو عن فتنة، واشتغال القلب بها<sup>(٤)</sup> يدل عليه قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «لا يقولنَّ أحدكم اللهم إني أعوذ بك من الفتنة، فإنه ليس منكم أحد يرجع إلى مال وأهل وولد إلا وهو مشتمل على فتنة، ولكن ليقُل: اللهم إني أعوذ بك من مضلات الفتن»<sup>(٥)</sup>.

(١) هذا قول قتادة أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر عنه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٦/٦. وانظر «النكت والعيون» للماوردي ٢٥/٦، «معالم التنزيل» للبغوي ١٤٣/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٤٢/١٨.

(٢) «تفسير غريب القرآن» للقتبي (ص ١٧١)، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٥/٨ منسوباً لابن قتيبة.

وانظر في معنى الفتنة: «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب (ص ٦٢٣)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١٩٩/٣، «لسان العرب» لابن منظور [فتن].

(٣) كذا. وفي (ت)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٣/١٨، قال الحسن، وفي «معالم التنزيل» للبغوي ١٤٣/٨، وقال بعضهم، وفي «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٨٥/٨، وقال الفراء: قال أهل المعاني.

(٤) المبحث موجود في المصادر السابقة كلها.

(٥) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢١٢/٩، وابن مردويه كما في «الدر



[٣١٥٧] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، حدثنا عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الله بن الفضل<sup>(٣)</sup>، حدثنا أبو خيثمة<sup>(٤)</sup>، حدثنا زيد بن حُبَاب<sup>(٥)</sup>، حدثنا الحسين بن واقد<sup>(٦)</sup> قاضي مرو<sup>(٧)</sup>، حدثني عبد الله بن بريدة<sup>(٨)</sup>، عن أبيه<sup>(٩)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ يخطب فجاء الحسن والحسين وعليهما قميصان أحمران يعثران، فنزل النبي ﷺ إليهما فأخذهما فوضعهما في حجره على المنبر فقال: «صدق الله: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ رأيت هذين الصبيين، فلم أصبر عنهما»، ثم

المنثور» للسيوطي ٣٤٥/٦، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٠/٧: رواه الطبراني، وإسناده منقطع. وفيه المسعودي وقد أختلط. اهـ.  
قلت: الراوي عنه هنا هو أبو نعيم الفضل بن دكين وقد نص الهيثمي نفسه في «مجمع الزوائد» ٢٤٨/٦ أنه ممن روى عنه قبل الاختلاط. فالله أعلم.  
والخبر ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٤٣/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٣/١٨.

(١) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٢) لم يتبين لي من هو.

(٣) ابن فاخرة، لم أجده.

(٤) هو زهير بن حرب، ثقة ثبت.

(٥) صدوق.

(٦) ثقة له أوهام.

(٧) مرو هي أسم لموقعين في بلاد خراسان: الأولى هي مرو الشاهجان وهي أشهر

مدن خراسان، والثانية: هي مرو الروذ. وابن واقد من الأولى، إذ النسبة إليها

مروزي على غير قياس. «معجم البلدان» لياقوت ١١٢/٥-١١٣.

(٨) ابن الحصيب الأسلمي، ثقة.

(٩) بريدة بن الحصيب، صحابي مشهور.

أخذ في خطبته<sup>(١)</sup>.

﴿وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.

(١) [٣١٥٧] الحكم على الإسناد:.

في إسناده من لم أجده، ومن لم أتبينه. أما متنه فصحيح ثابت من طرق.  
التخريج:

أما الحديث: فقد ثبت من طرق، ومداره على الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة بن الحصيب به. ورواه عن ابن واقد أربعة أنفس:

١- زيد بن الحباب، وأخرجه عنه المصنف - كما هنا -، وأحمد في «المسند» ٥/ ٣٥٤ (٢٢٩٩٥)، وفي «فضائل الصحابة» ٩٦٦/٢، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٧٩/٦، وأبو داود كتاب الصلاة باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث (١١٠٩)، وابن ماجه كتاب اللباس، باب لبس الأحمر للرجال (٣٦٠٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥٥/٢، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٠٢/١٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٦٥/٦، كلهم من طرق عن زيد بن حباب به.

وإسناده حسن لحال زيد بن حباب فهو صدوق.

٢- علي بن الحسين بن واقد:

أخرجه الترمذي كتاب المناقب باب مناقب الحسن والحسين (٣٧٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٠٣/١٣، والحاكم في «المستدرک» ٢٨٧/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٨/٣، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٤٣/٨، كلهم من طرق عن علي بن الحسين عن أبيه به، وإسناده حسن فعلي بن الحسين صدوق.

٣- الفضل بن موسى:

أخرجه النسائي كتاب: الجمعة، باب: نزول الإمام عن المنبر، ١٠٨/٣ عنه به. وإسناده صحيح.

٤- أبو تميلة (هو يحيى بن واضح):

أخرجه النسائي كتاب: صلاة العيدين، باب: نزول الإمام عن المنبر ١٩٢/٣،



﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾

ناسخة لقوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾<sup>(١)</sup>. وقد مرَّ ذكره<sup>(٢)</sup>.

وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥٥/٢، والطبري في «جامع البيان» ١٢٥/٢٨ بإسناد صحيح.

والحديث صححه ابن خزيمة والحاكم والألباني في «صحيح الجامع» (٣٧٥٧). وأخرجه غير من سبق ابن مروديه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٥/٦.

(١) آل عمران: ١٠٢.

(٢) ما ذهب إليه المصنف من القول بالنسخ في هذا الموضع قال به جماعة من أهل العلم منهم:

١- سعيد بن جبير:

أخرجه عنه ابن أبي حاتم كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٤/١٤، وفيه ابن لهيعة، وفيه ضعف.

٢- قتادة بن دعامة:

أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢٩٥/٢، وعبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٢٧/٢٨، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٦/٦، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١٢٩/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٧٢٢/٣ بلا إسناد. وإسناده صحيح.

٣، ٤، ٥- أبو العالية، وزيد بن أسلم، ومقاتل بن حيان:

ذكره عنهم ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٧٢٢/٣، وعنه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٤/١٤.

٦، ٧، ٨- الربيع بن أنس، والسدي، وابن زيد:

أخرجه عنهم الطبري في «جامع البيان» ٢٩/٤، وذكره مكي في «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ٢٠٣).

٩- وابن بطة في «الإبانة» ١٨٨/٢.

قلت: والقول بالنسخ هنا متعقب. ويظهر أن للعلماء في دفع ذلك مسلكين:

أ- إما أن يقال: إن مراد هؤلاء الأئمة بالنسخ ما هو أشمل مما درج عليه المتأخرون من تعريفهم للنسخ بأنه الرفع والإزالة. إذ إن السلف المتقدمين قبل زمن الإمام الشافعي رحمهم الله تعالى كان النسخ عندهم يدخل تحته أمور عدة منها: التخصيص، والاستثناء، وتقييد المطلق، وتبيين المجمل ونحو ذلك.

أما المتأخرون فإن مصطلح النسخ عندهم مقصور على إزالة وإبطال الحكم المتقدم الثابت بالدليل بحكم مترخ عنه ثابت بدليل آخر. وعلى هذا: فلا غرابة أن يجد المطالع لكثير من أقوال الصحابة والتابعين وتصريحهم بنسخ نصوص الأخبار بناء على فهمهم الشامل للنسخ.

وقد نبه على هذه المسألة شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ١٤/١٠١، والإمام الشاطبي في «الموافقات» ٣/١٠٨، والعلامة ابن القيم في «إعلام الموقعين» ١/٣٥. وانظر مقدمة الدكتور محمد المديفر لكتاب «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (ص ٥٣-٥٨).

والخلاصة: أنه يمكن أن يقال: إن هؤلاء العلماء أرادوا بإطلاق النسخ هنا أمراً غير ما درج عليه المتأخرون.

ب- وإما أن يقال: بل مرادهم النسخ الذي نعرفه كما فهم ذلك الإمام الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٢٧، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/١٢٩، ومكي في «الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ٢٠٣).

قال النحاس: محال أن يقع في هذا ناسخ ولا منسوخ وذلك أن معنى نسخ الشيء إزالته، والمعجى بضده، فمحال أن يقال: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ﴾ منسوخ، ثم أحتج بما أخرجه عن ابن عباس قال: ﴿أَتَقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾: لم تنسخ، ولكن حق تقاته أن تجاهدوا في الله حق جهاده... هـ. بتصرف من «الناسخ والمنسوخ» ٢/١٢٩.

وأثر ابن عباس أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٦٠)، والطبري في «جامع البيان» ٤/٢٨-٢٩، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٤١١ كلهم من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس به. وعبد الله بن صالح كاتب الليث وشيخه معاوية مختلف فيهما.

﴿وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ﴾ مجازه: يكون الإنفاق [١٣٧/ب] خيراً لأنفسكم ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ﴾ فقر نفسه، وبخلها، ومنعها عن الحق<sup>(١)</sup> ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾. قال ابن عمر: ليس الشح أن يمنع الرجل ماله، وإنما الشح أن تطمح عين الرجل إلى ما ليس له<sup>(٢)</sup>.

﴿إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُّضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾  
﴿عَلِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾

قال مكي القيسي: وأكثر العلماء على أنه محكم لا نسخ فيه؛ لأن الأمر بتقوى الله لا ينسخ.  
والآيتان ترجعان إلى معنى واحد؛ لأن معنى ﴿حَقَّ تَقَاتِيهِ﴾: أتقوه بغاية الطاقة. فهو قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ إذ لا جائز أن يكلف الله أحداً ما لا يطيق، وتقوى الله بغاية الطاقة واجب فرض فلا يجوز نسخه؛ لأن في نسخه إجازة التقصير من الطاقة في التقوى، وهذا لا يجوز. اهـ بتصرف.  
والحاصل: أنه لا نسخ، وأما قول من قال فيحمل على بيان المجمل فيكون مرادهم بالنسخ: أن آية ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ مبينة لما أجمل من قوله ﴿حَقَّ تَقَاتِيهِ﴾ وأن من أتقى الله حسب استطاعته وجهده فقد أتقاه حق تقاته. والله أعلم.

(١) الشح: هو البخل مع حرص. وقد جعل بعض أهل اللغة الشح أشد من البخل، وفسره ابن عيينة بأنه الظلم لا البخل.

انظر «معجم مقاييس اللغة» لابن فارس ٣/ ١٧٨، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب (ص ٤٤٦)، «تفسير مشكل القرآن» لمكي (ص ٣٤٦)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ٢/ ٢٥٣ - ٢٥٤.

(٢) أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/ ٢٨٩، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨/ ٧٨.



٦٥

# سُورَةُ الطَّلَافِ





## سورة الطلاق

مدنية<sup>(١)</sup>، وهي ألف وستون حرفاً، ومائتان وتسع وأربعون كلمة،  
واثنتا عشرة آية<sup>(٢)</sup>.

[٣١٥٨] أخبرنا ابن المقرئ<sup>(٣)</sup>، أخبرنا ابن مطر<sup>(٤)</sup>، حدثنا ابن  
شريك<sup>(٥)</sup>، حدثنا ابن يونس<sup>(٦)</sup>، حدثنا سلام<sup>(٧)</sup>، حدثنا هارون بن  
كثير<sup>(٨)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٩)</sup>، عن أبيه<sup>(١٠)</sup>، عن أبي أمامة<sup>(١١)</sup>، عن  
أبي بن كعب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ سورة

(١) قاله ابن عباس. أخرجه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ٣٤).

وعكرمة، والحسن. أخرجه عنهما البيهقي في «دلائل النبوة» ١٤٣/٧.

(٢) «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٣)، «البيان في عد آي القرآن»  
للداني (ص ٢٤٩)، «مساعد النظر» للبقاعي ٩٤/٣، «إتحاف فضلاء البشر»  
للدماطي ٥٤٤/٢، «القول الوجيز» للسمين الحلبي (ص ٣١٨).

(٣) أبو بكر محمد بن إبراهيم، الحافظ الصدوق.

(٤) محمد بن جعفر بن مطر أبو عمرو النيسابوري، عدل ضابط.

(٥) إبراهيم بن شريك الأسدي، الإمام المحدث الثقة.

(٦) أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي، ثقة حافظ.

(٧) سلام بن سلم المدائني الطويل، متروك.

(٨) مجهول.

(٩) قال ابن حجر: هو تحريف والصواب: زيد بن سالم، جهله أو حاتم.

(١٠) قال الذهبي: زيد عن أبيه نكره.

(١١) الباهلي صحابي مشهور.

الطلاق<sup>(١)</sup> مات في سنة رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup>.

قوله ﷺ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾

هذه السورة تسمى سورة النساء القصرى<sup>(٣)</sup> وافتتحها الله تعالى

(١) كذا. وجاء في هامش النسخة: من قرأ سورة يا أيها النبي إذا طلقتم النساء وكتب فوقها: ح وهي كذلك في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٥٥/٤ ونسبها للمؤلف. وجاء في (ت): من قرأ سورة النساء القصرى.

(٢) [٣١٥٨] الحكم على الإسناد:

إسناده ساقط؛ زيد بن أسلم عن أبيه نكرة وهارون بن كثير مجهول، وسلام الطويل متروك.

التخريج:

الحديث موضوع وقد مر بيانه مرارًا.

(٣) سماها بذلك عبد الله بن مسعود ﷺ كما رواه عنه البخاري كتاب التفسير (٤٩١٠)، باب: ﴿وأولات الأحمال..﴾ وعبد الرزاق في «المصنف» ٤٧١/٦، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٩/٦.

وأخرجه عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٩/٦ عن ابن مسعود إلا أنه قال: الصغرى. وسماها كذلك أبو سعيد الخدري. أخرجه عنه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٩/٦.

وقد أستشكل الداودي وصف ابن مسعود للسورة بالقصرى فقال: لا أرى قوله القصرى محفوظًا، ولا يقال في سور القرآن قصرى ولا صغرى.

وأجاب الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٥٦/٨، عن ذلك بقوله: وهو رد للأخبار الثابتة بلا مستند، والقصر والطول أمر نسبي.

بخطاب نبيه ﷺ فقال: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّيُّ﴾ ثم جمع الخطاب فقال عزَّ من قائل: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ﴾ ومجازها: ﴿يَتَأْتِيَهَا النَّيُّ﴾ قل لأمتك ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ الْنِّسَاءَ﴾ أي: أردتم تطليقهن كقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ﴾<sup>(١)</sup> ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ وهو: أن يطلقها طاهرة من غير جماع<sup>(٢)</sup>؛ يقول: طلقوهن لطهرهن الذي يحصيئه [١/١٣٨] من عدتهن. ولا تطلقوهن لحيضهن الذي لا يعتد به<sup>(٣)</sup> من قروئهن، وهذا للمدخول بها؛ لأن من لم يُدخل بها لا عدة عليها، فإذا طلقها في طهر لم يجامعها فيه نفذ طلاقه، وأصاب السنة، وإن طلقها حائضاً

(١) النحل: ٩٨. وانظر: «معالم التنزيل» للبغوي ١٤٧/٨، وهذا مقارب لكلام الزجاج في «معاني القرآن» ١٨٣/٥، ونسبها ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٧/٨ له.

(٢) هذا تفسير جماعة من السلف للآية فقد أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، الطبري ٨٣/٢٨-٨٥، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من طرق عن عبد الله بن عباس كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٦، وهو ثابت عنه كما في «إرواء الغليل» للألباني ١١٨/٧-١١٩، وأخرجه عبد الرزاق، وعبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٨، والطبراني، والبيهقي، وابن مردويه عن عبد الله بن مسعود كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٦، وهو ثابت عنه أيضاً كما في «إرواء الغليل» للألباني ١١٨/٧.

وأخرجه عبد بن حميد، وابن مردويه عن عبد الله بن عمر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٩. وأخرجه عبد بن حميد عن مجاهد، وقتادة كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٦-٣٥٠.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٠-١٣١ عن مجاهد، وابن سيرين، والضحاك، وقتادة، والسدي.

(٣) هذا نص كلام الإمام الطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٨.

وقع الطلاق، ولم يكن طلاق السنة<sup>(١)</sup>.

وقال سعيد بن المسيب<sup>(٢)</sup> في آخرين<sup>(٣)</sup>: لا يقع؛ لأنه خلاف ما أمر. وإليه ذهب الشيعة<sup>(٤)</sup>.

#### (١) الطلاق على ضربين:

١- طلاق السنة: وهو الذي ذكره المصنف هنا وهو أن يطلقها في طهر لم يجامعها فيه. وهذا هو الطلاق للعدة وهو الموافق لنص الآية.

٢- طلاق البدعة: وهو ما ذكره هنا وهو: أن يطلقها في حال الحيض. وله صورة أخرى: وهو أن يطلقها في طهر قد جامعها فيه، فهذا الطلاق يقع كما ذكر المصنف، ولكن صاحبه آثم بفعله. وعلى هذا القول جماهير الأمة سلفاً وخلفاً. انظر «المغني» لابن قدامة ٢٣٨/٨.

(٢) كذا. ولم أقف على من نسب لابن المسيب سوى المصنف، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٥٠ وهو ينقل عن المصنف في الغالب.

(٣) أبهم المصنف من وافق ابن المسيب وممن قال بهذا القول: طائوس، وعكرمة، وخلاس بن عمرو الهجري، ومحمد بن إسحاق القاضي المالكي، وحجاج بن أرطاة، وأهل الظاهر كداود وأصحابه، وطائفة من أصحاب أبي حنيفة ومالك وأحمد. قاله ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٣٣/٨١، وانتصر له كل من ابن حزم في «المحلى» ١٠/١٦٣، وابن تيمية في مواضع من «مجموع الفتاوى» ومنها ما سبق، وابن القيم في «زاد المعاد» ٥/٢٢١-٢٤١، والشوكاني في «نيل الأوطار» ٨/٦-١٠، وصديق خان في «الروضة الندية» ٢/١٠٥، ومحمد بن إبراهيم بن الوزير في رسالة مفردة كما في «نيل الأوطار» للشوكاني ٨/١٠.

(٤) أنظر «المغني» لابن قدامة ١٠/٣٢٧، «نيل الأوطار» للشوكاني ٨/٧ ونسبه للباقر، والصادق وحكى عن الخطابي أنه نسب للرافضة. «الروضة الندية» ٢/١٠٧.

وحكاية أقوال الشيعة في مسائل الفروع مما ينتقد. وهذه المسألة كما قال العلامة صديق خان في «الروضة الندية» ٢/١٠٥: من معارك التي لا يجول في حافاتها

فإن طَلَّقَهَا فِي طَهْرَهَا ثَلَاثًا، فَكْرَهَ قَوْمٌ، وَقَالُوا: لَيْسَ بِطَلَاقِ سَنَةٍ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَدْعُ لِلْإِمْسَاكِ مُوضِعًا<sup>(١)</sup>. وَكَانَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالْجُمْهُورُ يَبِيحُونَهُ وَلَا يَكْرَهُونَهُ<sup>(٢)</sup>؛ لِأَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ

إِلَّا الْأَبْطَالَ، وَلَا يَقِفُ عَلَى تَحْقِيقِ الْحَقِّ فِي أَبْوَابِهَا إِلَّا أَفْرَادُ الرِّجَالِ، وَالْمَقَامُ يَضِيقُ عَنْ تَحْرِيرِهَا عَلَى وَجْهِ يَنْتِجُ الْمَطْلُوبَ. اهـ. وَالْقَوْلَانِ يَدُورَانِ حَوْلَ حَدِيثٍ وَاحِدٍ وَهُوَ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ فِي تَطْلِيقِ أَمْرَأَتِهِ الْآتِي بَعْدَ وَمُورِدِ النِّزَاعِ فِيهِ: هَلْ حَسَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ تَطْلِيقُهُ لَأَمْرَأَتِهِ فِي زَمَنِ الْحَيْضِ أَمْ لَا؟ فَالْجُمْهُورُ عَلَى وَقْعِهَا. وَالْآخَرُونَ عَلَى عَدَمِ وَقْعِهِ. وَلِكُلِّ مِنَ الْقَوْلَيْنِ مَاخِذٌ مَبْسُوطَةٌ فِي كِتَابِ الْخِلَافِ، وَلَكِنَّ الْمُتَيَقِّنَ: أَنَّ الْخِلَافَ هُنَا مِمَّا يَسْتَسَاغُ. وَلَيْسَ هُوَ مِنْ خِلَافِ أَهْلِ الْبِدْعِ كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَمْهِيدِ» ٨٥/١٥ بِقَوْلِهِ: وَلَا مُخَالَفَ فِي ذَلِكَ إِلَّا أَهْلَ الْبِدْعِ وَالْجَهْلُ... وَرَوَى مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ التَّابِعِينَ، وَهُوَ شَذُوزٌ لَمْ يَعْجِزْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْأَثَرِ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ. اهـ.

وَلَا يَخْفَى مَا فِي كَلَامِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ بَعْدَ ذِكْرِ مَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ سَلَفًا وَخَلَفًا. (١) لَعَلَّ مُرَادَ الْمُصَنِّفِ بِقَوْلِهِ: كَرَاهَةُ الْقَوْمِ، كَرَاهَةُ التَّحْرِيمِ وَهَذَا مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَرَوَايَةٌ عَنْ أَحْمَدَ، وَهُوَ مَرْوِي عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، وَوَجْهُهُ كَمَا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ الْمَطْلُوقَ ثَلَاثًا لَمْ يَدْعُ لِلْإِمْسَاكِ مُوضِعًا، فَمَنْ طَلَّقَ ثَلَاثًا فَطَلَّاقُهُ طَلَاقٌ بِدْعَةٌ وَهُوَ مُحَرَّمٌ وَلَكِنَّهُ يَقَعُ عِنْدَ مَنْ تَقَدَّمَ، وَقَالَ بَعْدَ الْوُقُوعِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ وَابْنُ الْقَيْمِ وَنَصَرُوا هَذَا الْقَوْلَ جَدًّا. انْظُرْ «بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ» لِابْنِ رَشْدٍ ١٠٤٨/٣، «الْمَغْنِي» لِابْنِ قَدَامَةَ ٣٣١/١٠، «زَادَ الْمَعَادَ» لِابْنِ الْقَيْمِ ٢٤٧/٥.

(٢) وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَالرَّاجِحُ مِنْ مَذْهَبِ أَحْمَدَ وَقَوْلُ أَبِي ثَوْرٍ وَدَاوُدَ وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالشَّعْبِيِّ لِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالْعِجْلَانِيِّ، وَلِأَنَّهُ طَلَّاقٌ جَازٌ تَفْرِيقُهُ فَجَازٌ جَمْعُهُ.

«الْأُمُّ» لِلشَّافِعِيِّ ١٨٠/٥، «بَدَايَةُ الْمُجْتَهِدِ» لِابْنِ رَشْدٍ ١٠٤٨/٣، «الْمَغْنِي» لِابْنِ قَدَامَةَ ٣٣٠/١٠ - ٣٣٢.

ثلاثاً<sup>(١)</sup>، وأن العجلاني لما لاعن قال: كذبت عليها إن أمسكتها فهي طالق ثلاثاً، فلم ينكر عليه النبي ﷺ<sup>(٢)</sup>.

واختلف المفسرون فيمن نزلت فيه هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

[٣١٥٩] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، حدثنا عبيد الله بن محمد بن

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» ٥٧١/٢-٥٧٣، والشافعي في «الأم» ٢٥٤/٥، وسعيد بن منصور في «السنن» ٤/٢، والدارقطني في «السنن» ١٢/٤ من طريقين يقوي أحدهما الآخر.

واسم امرأة عبد الرحمن: تماضر الكلية.

(٢) العجلاني: هو عويمر بن الحارث العجلاني كما في «الإصابة» لابن حجر ٤٥/٥. وقصة ملاعنته ثابتة من طرق:

أخرجها مالك في «الموطأ» ٦٦/٢، والبخاري كتاب الطلاق باب من جوز الطلاق الثلاث (٥٢٥٩)، ومسلم كتاب اللعان (١٤٩٢)، وأبو داود كتاب الطلاق باب في اللعان (٢٢٤٥)، والنسائي كتاب الطلاق ١٤٣/٦ (٣٤٠٢)، وابن ماجه كتاب الطلاق، باب اللعان (٢٠٦٦)، وأحمد في «المسند» ٣٣١/٥ (٢٢٨٠٣)، ٣٣٤ (٢٢٨٣٠)، ٣٣٦ (٢٢٨٥٠)، ٣٣٧ (٢٢٨٥٦)، والدارمي «المسند» (٢٢٧٥)، وابن حبان في «الصحيح» كما في «الإحسان» ١١٦/١٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤١٠/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٢٥٠/٩، وابن الجارود في «المنتقى» ٥٩/٣ وغيرهم من طرق عن ابن شهاب الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي به.

(٣) ذكر رحمه الله تعالى كما سيأتي في سبب نزول هذه الآية ثلاثة أقوال:

١- أنها في تطليق النبي ﷺ لحفصة.

٢- أنها في تطليق عبد الله بن عمر لامرأته.

٣- أنها في تطليق عبد الله بن عمرو، وعمر بن سعيد، وطفيل بن الحارث، وعقبة ابن غزوان، وكل ذلك سيأتي.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

شبهة<sup>(١)</sup>، حدثنا أبو القاسم عمر بن عقبة بن الزبير الأنصاري<sup>(٢)</sup>، حدثنا أبو عبد الله محمد بن ثواب<sup>(٣)</sup> بن سعيد بن هَبَّار الكوفي<sup>(٤)</sup>، حدثنا أسباط بن محمد<sup>(٥)</sup>، حدثنا سعيد بن أبي عروبة<sup>(٦)</sup>، عن قتادة<sup>(٧)</sup>، عن أنس رضي الله عنه قال: طلق رسول الله ﷺ حفصة رضي الله عنها فأتت إلى أهلها، فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ وقيل له: راجعها فإنها صوامة قوامة، وهي من إحدى أزواجك ونسائك في الجنة<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 (٢) لم أجده.  
 (٣) في الأصل، (ت): أيوب، وما أثبتته من كتب الرجال.  
 (٤) صدوق، ضعفه مسلمة بلا حجة.  
 (٥) أبو محمد بن أبي عمرو الكوفي، ثقة ضعف في الثوري.  
 (٦) ثقة حافظ له تصانيف كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة.  
 (٧) ابن دعامة السدوسي، ثقة ثبت.  
 (٨) [٣١٥٩] الحكم على الإسناد:  
 في إسناده ابن شعبة لم يذكر بجرح أو تعديل، وعمر بن عقبة لم أجده، وقاتدة بن دعامة مدلس، وقد عنعن.  
 التخريج:

أما الحديث فيرويه عن أنس ثلاثة:

١- قتادة وعنه سعيد بن أبي عروبة وعن سعيد يرويه ثلاثة:

أ- أسباط بن محمد:

رواه المصنف من طريق عمر بن عقبة، وابن أبي حاتم كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٦/١٤ كلاهما عن محمد بن ثواب عن أسباط به.

ب- يونس بن عبد الأعلى:

رواه الطبري في «جامع البيان» ١٢٣/٢٨ عن ابن بشار عن يونس به عن قتادة مرسلاً.

ج- سعيد بن عامر:

رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٨/ ٨٤ عنه به عن قتادة مرسلاً.

٢- حميد الطويل:

رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٨/ ٨٤ عن عثمان بن أبي شيبة عن هشيم عن حميد به.

٣- ثابت البناني:

رواه الحاكم في «المستدرک» ٤/ ١٥ من طريق مسلم بن إبراهيم عن الحسن بن أبي جعفر الجفري عن ثابت به. والجفري ضعيف.

وللحديث شواهد عدة من حديث عمر، وابن عمر، وعاصم بن عمر، وعقبة بن عامر، وقيس بن زيد مرسلاً، وعمار بن ياسر.

١- أما حديث عمر:

فأخرجه أبو داود كتاب الطلاق باب في المراجعة (٢٢٨٣)، والنسائي كتاب الطلاق ٦/ ٢١٣ (٣٥٦٠)، وابن ماجه كتاب الطلاق (٢٠١٦)، والدارمي في «المسند» (٢٣١٠)، وأبو يعلى في «المسند» ١/ ١٤٩، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/ ١٠٠، والحاكم في «المستدرک» ٢/ ١٩٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٢١ من طرق عن ابن عباس عن عمر به. وهو صحيح. قاله الشيخ الأرنؤوط في تخريجه لابن حبان.

٢- وأما حديث ابن عمر:

فأخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/ ١٠١، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣/ ١٨٧، وأبو يعلى، والبزار كما في «مجمع الزوائد» ٤/ ٣٣٣، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر. قال الهيثمي: رجال الطبراني والبزار وأبو يعلى رجال الصحيح.

٣- وأما حديث عاصم بن عمر:



وقال السُّدِّي: نزلت في عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وذلك أنه طلق أمراته حائضًا، فأمره النبي ﷺ أن يراجعها ويمسكها حتى تطهر ثم تحيض [١٣٨/ب] حيضة أخرى، فإذا طهرت طلقها إن شاء قبل أن يجامعها، أو يمسكها، فإنها العدة التي أمر الله بها<sup>(١)</sup>.

فأخرجه الإمام أحمد في «المسند» ٤٧٨/٣ (١٥٩٢٤) من طريق موسى بن جبير عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عنه.  
قال الألباني في «إرواء الغليل» ١٥٨/٧: رجاله ثقات غير موسى بن جبير فهو مجهول الحال.

٤- وأما حديث عقبة بن عامر:

فأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩١/١٧ من طريق عمرو بن صالح الحضرمي عن موسى بن علي عن أبيه عن عقبة به.  
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٤٤/٩، الحضرمي لا يعرف، وبقية رجاله ثقات.

٥- وأما مرسل قيس بن زيد:

فأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٨٤/٨، والحاكم في «المستدرک» ١٥/٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٦٥/١٨، عن أبي عمران الجوني عن قيس به، وقيس مجهول، وفي متنه نكارة كما في «علل الحديث» لابن أبي حاتم ٤٢٧/١، «إرواء الغليل» للألباني ١٥٩/٧.

٦- وأما حديث عمار بن ياسر:

فأخرجه البزار كما في «كشف الأستار» ٢٤٤/٣ من طريق الحسن بن أبي جعفر عن عاصم عن زر بن حبیش عن عمار به. والحسن ضعيف.  
وقال البزار عقبه: لا نعلمه يروي عن عمار إلا بهذا الإسناد.

فتحصل من مجموع ذلك ثبوت الحديث، ولذا يقول الحافظ ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٦/١٤ وقد ورد من غير وجه أن رسول الله ﷺ طلق حفصة، ثم راجعها.

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٥٦)، وابن الجوزي في «زاد المسير»

[٣١٦٠] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، حدثنا محمد بن يعقوب<sup>(٢)</sup>،  
حدثنا الحسن بن علي بن عفان<sup>(٣)</sup>، حدثنا محمد بن عبيد الطنافسي<sup>(٤)</sup>،  
عن عبيد الله بن عمر<sup>(٥)</sup>، عن نافع<sup>(٦)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: طلقت  
أمرأتي على عهد رسول الله ﷺ وهي حائض، فذكر ذلك عمر رضي الله عنه  
للنبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «مره فليراجعها حتى تطهر ثم  
تحيض حيضة أخرى، فإذا طهرت فليطلقها إن شاء قبل أن  
يجامعها، أو يمسكها؛ فإنها العدة التي أمر الله تعالى أن تطلق لها  
النساء». قال: فقلت لنافع: ما صنعت التغطية؟ قال: واحدة  
أعدت بها<sup>(٧)</sup>.

٢٨٨/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٨/١٨، وأبو حيان في  
«البحر المحيط» ٢٧٧/٨ كلهم عن السدي وهو: إسماعيل بن عبد الرحمن بلا  
إسناد.

(١) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) أبو العباس الأصم، ثقة.

(٣) صدوق.

(٤) ثقة يحفظ.

(٥) ثقة ثبت.

(٦) أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة.

(٧) [٣١٦٠] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والحديث صحيح كما يأتي.  
التخريج:

يرويه عن عبد الله بن عمر ثلاثة عشر نفسًا، أحدهم مولاهم نافع المدني.  
وطريق نافع:

وقال المقاتلان: نزلت في عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو ابن سعيد بن العاص، وطفيل بن الحارث، وعتبة<sup>(١)</sup> بن غزوان<sup>(٢)</sup>.

رواه مسلم كتاب الطلاق (١٤٧١) من طريق عبد الله بن نمير، والنسائي كتاب الطلاق، باب الرجعة ٢١٢/٦، وابن ماجه كتاب الطلاق، باب طلاق السنة (٢٠١٩) من طريق عبد الله بن إدريس، والنسائي أيضًا، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٧/١٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن حبان أيضًا والدارقطني في «السنن» ٧/٤ من طريق بشر بن المفضل، وفي ٧/٤، ٨ من طريق سعيد الجمحي، ومعتمر بن سليمان، وابن الجارود في «المنتقى» ٥٨/٢ من طريق عقبة، وأحمد في «المسند» ١٠٢/٢ (٥٧٩٢)، وابن الجارود، والمصنف، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٤/٧، من طريق محمد بن عبيد الطنافسي.

سبعتم عن عبيد الله بن عمر بن حفص العدوي عن نافع المدني عن ابن عمر به. وقول عبيد الله لنافع: ما صنعت التطليقة لم يأت إلا في طريق ابن نمير عند مسلم، وطريق الحسن بن عفان عن الطنافسي عند المصنف، والبيهقي.

(١) ساقطة من (ت).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٦ عن مقاتل، وذكر الخبر وليس فيه: عتبة بن غزوان، وذكره أبو بكر ابن العربي في «أحكام القرآن» ١٨٢٣/٤ غير أنه ذكر: عيينة بن عمرو بدلًا من عتبة بن غزوان وهو تصحيف، إذ ليس في الصحابة من يعرف بهذا.

وذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٨/١٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٧٧/٨، ولم يذكر فيه: طفيل بن الحارث.

وكلهم عدا ابن أبي حاتم لم ينسبوه لقائل معين. وهذا الخبر قال فيه الإمام ابن العربي بعد إيراده:

وهذا كله وإن لم يكن صحيحًا فالقول الأول أمثل - والأصح فيه - أي في سبب النزول - أنها بيان لشرع مبتدأ. اهـ.

[٣١٦١] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، أخبرنا أحمد بن عبد الله المزني<sup>(٢)</sup>، حدثنا الحضرمي<sup>(٣)</sup>، حدثنا عثمان<sup>(٤)</sup>، حدثنا عبد السلام ابن حرب<sup>(٥)</sup>، عن يزيد الدلاني<sup>(٦)</sup> عن أبي العلاء الأودي<sup>(٧)</sup>، عن حميد بن عبد الرحمن<sup>(٨)</sup>، قال: بلغ أبا موسى أن النبي ﷺ وجد عليهم فأتاه فذكر ذلك له، فقال له رسول الله ﷺ: «يقول أحدكم: قد تزوجت، قد طلقت، وليس كذلك عدة المسلمين، طلقوا المرأة في قُبَل عدتها»<sup>(٩)</sup>.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) الشيخ الجليل القدوة الحافظ.

(٣) محمد بن عبد الله الملقب بمطين، ثقة حافظ.

(٤) ابن أبي شيبة العبسي مولاها، ثقة حافظ مشهور وله أوها.

(٥) ثقة حافظ له مناكير.

(٦) يزيد بن عبد الرحمن الدلاني، صدوق يخطئ كثيرًا وكان يدلّس.

(٧) داود بن عبد الله الأودي أبو العلاء الكوفي، روى عن: حميد بن عبد الرحمن الحميري ووبرة، روى عنه: أبو خالد الدلاني وزهير بن معاوية وأبو عوانة وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: شيخ ثقة وكذلك قال يحيى بن معين وابن حجر. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤١٦/٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٤١١/٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٧٩٦).

(٨) ثقة فقيه.

(٩) [٣١٦١] الحكم على الإسناد:

في إسناد شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، ويزيد الدلاني، أبو خالد الأسدي الكوفي وإن وصف بالتدليس، إلا أن الأقرب عدم ثبوته عنه والله أعلم، ومنتنه صحيح كما يأتي.

التخريج:

الحديث يرويه عن أبي موسى أثنان:

١- حميد بن عبد الرحمن:

رواه المصنف من طريق عثمان بن أبي شيبة، وأبو بكر بن أبي شيبة في «المسند» كما في «المطالب العالية» ٢/٢٠٩، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٤/١٩٥، وفي «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٦، من طريق إسماعيل السدي، والإسماعيلي في «معجم الشيوخ» ١/٤٦٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٢٣، من طريق مالك بن إسماعيل. أربعتهم عن عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالاني عن أبي العلاء الأودي عن حميد به، قال الطبراني في الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن يزيد الدالاني إلا عبد السلام بن حرب. اهـ. قلت: وعبد السلام ثقة، فلا يضر تفرد.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٦ رجال ثقات. اهـ.

٢- أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، وعنه أبو إسحاق السبيعي. ورواه عن أبي إسحاق أثنان:

أ- سفيان الثوري. ورواه عنه أثنان:

- مؤمل بن إسماعيل:

رواه ابن ماجه كتاب الطلاق (٢٠١٧) عن محمد بن بشار، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/٨٢ من طريق نوح بن حبيب، البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٢٢ من طريق محمد بن أبي بكر ثلاثتهم عن مؤمل به نحوه. قال البوصيري في «مصابيح الزجاجة» ١/٣٥١ إسناد حسن من أجل مؤمل بن إسماعيل فهو مختلف فيه. فقليل: ثقة، وقيل: كثير الخطأ. وقيل: منكر الحديث. اهـ.

قلت: والأقرب في حاله أنه ضعيف يعتبر به والله أعلم.

- أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٣٢٢، من طريق علي بن عبد العزيز عن أبي

وكان ابن عباس<sup>(١)</sup>، وابن عمر<sup>(٢)</sup> رضي الله عنهما يقرآن: (فطلقوهن في قُبُلِ عدتهن)<sup>(٣)</sup>.

حذيفة به، وأبو حذيفة شيخ البخاري في صحيحه حسن الحديث.

ب- زهير بن حرب:

رواه أبو داود الطيالسي في «المسند» (ص ٧١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٧ عن زهير به عن أبي بردة مرسلاً.

والحاصل: أن الحديث بمجموع هذه الطرق يكون صحيحاً لغيره والله أعلم.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٠٣/٦ عن عمرو بن دينار، وأخرجه النسائي كتاب الطلاق، باب وقت الطلاق للعدة ١٣٩/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٣/٧، وأبو عبيد في «الفضائل» (ص ١٨٧)، والطبري في «جامع البيان» ١٢٩/٢٨ عن مجاهد كلاهما عن ابن عباس أنه كان يقرأ بها. وإسناده صحيح كما في «تفسير ابن عباس» للدكتور عبد العزيز الحميدي ٨٨٤/٢. والقراءة مذكورة في «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨) منسوبة لابن عباس ومجاهد. وأخرجها أبو عبيد في «الفضائل» (ص ١٨٧) عن مجاهد.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ٥٨٧/٢، وابن مردويه، وابن الأنباري عنه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٤٩/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٣/٧، وأبو عبيد في «الفضائل» (ص ١٨٧)، ورواه ابن عمر عن رسول الله ﷺ أنه قرأ بها فيما أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٧١)، وأبو داود كتاب الطلاق باب في طلاق السنة (٢١٨٥)، والنسائي كتاب الطلاق ١٣٩/٦، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣٠٤/٦، وأبو عبيد في «الفضائل» (ص ١٨٦)، وأبو عمر الدوري في «قراءات النبي» (ص ١٦٢)، والحاكم في «المستدرک» ٢٥٠/٢، وذكرها ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ١٥٨) منسوبة للنبي ﷺ.

(٣) وهذه القراءة شاذة، وإن صح سندها، وذلك لمخالفتها لرسم مصحف عثمان رضي الله عنه وموافقة الرسم العثماني أحد شروط القراءة المعتمدة كما في «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٩/١. قال ابن جني في «المحتسب» ٣٢٣/٢ بعد أن نسبها لجماعة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم: هذه القراءة تصديق لمعنى

وفي هذه الآية دليل واضح أن السنة والبدعة [١/١٣٩] أعتبارهما في وقت الطلاق، لا في عدد الطلاق؛ لأن الله تعالى ذكر وقت الطلاق فقال: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ ولم يذكر عدد الطلاق، وكذلك في حديث ابن عمر رضي الله عنهما الذي روينااه دليل أن الاعتبار بالوقت لا بالعدد؛ لأن النبي ﷺ علمه الوقت لا العدد<sup>(١)</sup>.

فصل: في ذكر الأخبار الواردة في الطلاق<sup>(٢)</sup>.

[٣١٦٢] أخبرنا الحسين بن فنجويه<sup>(٣)</sup> - بقراءتي عليه - حدثنا عبيد الله ابن محمد بن شنبه<sup>(٤)</sup>، حدثنا أبو حامد أحمد بن جعفر المستملي<sup>(٥)</sup>، حدثنا أبو محمد يحيى بن إسحاق بن سافري<sup>(٦)</sup> ببغداد، حدثنا أحمد

قراءة الجماعة ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ أي عند عدتهن. ومثله قوله تعالى: ﴿لَا يَجْلِبُهَا لُوقُهَا إِلَّا هُوَ﴾ أي: عند وقتها.

وانظر «شرح صحيح مسلم» للنووي ٦٩/١٠، «شرح موطأ مالك» للزرقاني ٢١٨/٣.

(١) ما ذكره المصنف هو من أدلة مذهب الشافعية على صحة وقوع الطلاق الثلاث في طهر واحد.

قال أبو بكر ابن العربي في «أحكام القرآن» ١٨٢٦/٤: هذه غفلة عن الحديث الصحيح، فإنه قال فيه: «مره فليراجعها»، وهذا يرفع الثلاث.

(٢) جاء في (ت): فصل: في ذكر بعض الأخبار الواردة في كراهية الطلاق.

(٣) ثقة صدوق كثير رواية المناكير.

(٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٦) في الأصل: ساري، وفي (ت): سامري. والمثبت من مصدر الترجمة، ويحيى قد روى عن: علي بن قادم والحسن بن عطية وأحمد بن خباب وزكريا بن عدي،

ابن جناب<sup>(١)</sup>، حدثنا عيسى بن يونس<sup>(٢)</sup>، أخبرنا (عبيد الله)<sup>(٣)</sup> بن الوليد الوصافي<sup>(٤)</sup>، عن محارب بن دثار<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أبغض الحلال إلى الله الطلاق»<sup>(٦)</sup>.

روى عنه: القاضي المحاملي ومحمد بن جعفر المطيري وأبو عبد الله الحكيمي وغيرهم. قال الخطيب البغدادي: كان ثقة، مات سنة ثمان وستين ومائتين، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢١٩/١٤.

(١) ابن المغيرة، المصيصي، أبو الوليد الحديثي، يقال: إنه بغدادي الأصل، روى عن الحكم بن ظهر وخالد بن يزيد القسري، روى عنه مسلم وأبو داود وغيرهما وهو صدوق، مات سنة (٢٣٠هـ).

انظر «تهذيب الكمال» للمزي ٢٨٣/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠).

(٢) ابن أبي إسحاق السبيعي، ثقة مأمون.

(٣) في الأصل، (ت): عبد الله، والمثبت من كتب الرجال.

(٤) الكوفي، العجلي، ضعيف.

(٥) السدوسي، ثقة إمام.

(٦) [٣١٦٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً؛ فيه الوصافي ضعيف، والمستملي وابن شنية لم يذكرنا بجرح أو تعديل، والوصافي: لما ترجمه ابن عدي في «الكامل» ٣٢٢/٤، ساق هذا الحديث من منكراته.

التخريج:

والحديث يرويه محارب بن دثار عن ابن عمر، ويرويه عن محارب ثلاثة أنفس:

١- الوضاح: ذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» ٤٣١/١، عن محمد بن خالد الوهبي عن الوضاح به.

٢- عبيد الله الوصافي: أخرجه المصنف، وابن عدي في «الكامل» ٣٢٣/٤، وابن حبان في «المجروحين» ٦٤/٢، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» ١٤٩/٢ كلهم من طرق عن أحمد بن جناب عن عيسى بن يونس.



وأخرجه أبو أمية الطرسوسي في «مسند عبد الله بن عمر» (ص ٢٤) من طريق محمد بن خالد الوهبي كلاهما عن عبيد الله الوصافي به.

وأخرجه تمام الرازي، وابن عساكر كما في «إرواء الغليل» للألباني ١٠٧/٧ من طريق الوصافي.

وإسناده ضعيف لحال الوصافي قاله ابن عدي، وابن حبان، وابن الجوزي.

٣- معرف بن واصل. ورواه عنه أربعة أنفس:

أ- يحيى بن بكير:

أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٧ من طريق أبي بكر القطان ثنا إبراهيم ابن الحارث البغدادي عن يحيى به.

ب- وكيع:

أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٨٧/٤ عنه.

ج- أحمد بن يونس:

أخرجه أبو داود كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق (٢١٧٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٧ عنه.

وكلهم أرسلوا الحديث ولم يوصلوه.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ١٩٦/٢، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٧ من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن ابن يونس به موصولاً. وقال

الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: صحيح على شرط مسلم.

د- محمد بن خالد الوهبي:

أخرجه أبو داود كتاب الطلاق، باب في كراهية الطلاق (٢١٧٨)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٢٢/٧، وابن ماجه كتاب الطلاق (٢٠١٨)،

والطرسوسي في «مسند ابن عمر» (ص ٢٤)، وابن عدي في «الكامل» ٣٢٣/٤،

٤٦١/٦. وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» ٤٣١/١ موصولاً.

قلت: هذا غاية ما وقفت عليه من طرق الحديث وما فيها من خلاف ووافق.

ويبقى النظر من طريق معرف بن واصل للاختلاف عليه في إرساله ووصله،

فالرواية عنه أربعة كلهم ثقات : محمد بن خالد الوهبي ، وأحمد بن يونس ، ووكيع ابن الجراح ، ويحيى بن بكير . ومحمد بن خالد رواه عن محارب عن ابن عمر مرفوعاً . والآخرين : عنه عن محارب مرسلًا .

وعامة العلماء على ترجيح رواية الجماعة المرسلة وممن نص على ذلك :

١- أبو حاتم الرازي كما في «علل الحديث» لابنه ١/ ٤٣١ قال : إنما هو محارب عن النبي ﷺ مرسل .

٢- أبو الحسن الدارقطني في «العلل» ١٣/ ٢٢٥ (٣١٢٣) .

٣- أبو بكر البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٣٢٢ قال : عن رواية محمد بن عثمان ابن أبي شيبة وهي الوصل : لا أراه حفظه .

٤- أبو سليمان الخطابي في «معالم السنن» ٣/ ١٩٩ : المشهور فيه المرسل . وهو غريب .

٥- الحافظ المنذري في «مختصر السنن» ٣/ ٩٢ قال : المشهور في هذا مرسل ، ليس فيه ابن عمر .

٦- الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩/ ٣٥٦ ، قال : أعل بالإرسال . وفي «التلخيص» ٣/ ٢٠٥ نحوه .

٧- قال السخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٣٦) : وصنع أبي داود مشعر بترجيح المرسل على الموصول فإنه قدم الرواية المرسلة .

والى هذا مال العلامة الألباني في «إرواء الغليل» ٧/ ١٠٨ بقوة وأجاب عن تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له بأنه على شرط مسلم بأن ما قوياه هو من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة وهو ضعيف لو تفرد كيف وقد خالف أبا داود صاحب «السنن» .

والخلاصة : أنه مرسل قوي ، خاصة وأن لحديث ابن عمر شاهدًا من حديث معاذ ابن جبل وهو ما أخرجه الدارقطني في «السنن» ٤/ ٣٥ ، والدليمي كما في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٣٦) من طرق عن معاذ بن جبل . وهو ضعيف كما في «تهذيب السنن» لابن القيم ٣/ ٩٢ ، وابن حجر في «التلخيص الحبير» ٣/ ٢٠٥ ، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» (ص ٣٦) .

[٣١٦٣] أخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، حدثنا ابن حبش المقرئ<sup>(٢)</sup>، حدثنا علي بن عبد الحميد الغضائي<sup>(٣)</sup> - بحلب -، حدثنا ابن إبراهيم<sup>(٤)</sup> الترجماني، حدثنا عمرو<sup>(٥)</sup> بن جُميع<sup>(٦)</sup>، عن جُوَيْر<sup>(٧)</sup>، عن الضحاك<sup>(٨)</sup>، عن النزال بن سبرة<sup>(٩)</sup>، عن علي عليه السلام<sup>(١٠)</sup> عن النبي ﷺ قال: «تزوجوا ولا تطلقوا؛ فإن الطلاق يهتز منه العرش»<sup>(١١)</sup>.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) هو الحسين بن محمد بن حبش أبو علي المقرئ ثقة مأمون.

(٣) علي بن عبد الحميد بن عبد الله بن سليمان أبو الحسن الغضائري، محدث حلب ومُسند الشام الإمام الثقة العابد وثقة الخطيب، وقد ورد عنه أنه قال: حججت على رجلي ذاهبا من حلب وراجعا أربعين حجة. توفي في شوال سنة (٣١٣هـ). انظر: «الأنساب» للسمعاني ٢٢٩/٤، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤٩٢/٢٧.

(٤) في (ت): أبو إبراهيم. وهو: إسماعيل بن إبراهيم، أبو إبراهيم الترجماني، لا بأس به.

(٥) في الأصل: عمر، والمثبت من (ت).

(٦) عمرو بن جميع أبو عثمان قاضي حلوان، روى عن الأعمش والليث بن أبي سليم، روى عنه الكوفيون، كان يروي المناكير عن المشاهير، والموضوعات عن الأثبات. قال الدارقطني وجماعة: متروك الحديث، وكذبه ابن معين.

انظر «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٥١/٣، «تاريخ بغداد» للخطيب ١٩١/١٢.

(٧) ابن سعيد البلخي، ضعيف جدًا.

(٨) الضحاك بن مزاحم، صدوق كثير الإرسال.

(٩) الهاللي العامري الكوفي، ثقة، وقيل إن له صحبة.

(١٠) كذا. وفي (ت): ﷺ.

(١١) [٣١٦٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ساقط؛ عمرو متروك، وجوير ضعيف جدًا.

[٣١٦٤] وأخبرنا ابن فنجدويه<sup>(١)</sup>، حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة<sup>(٣)</sup>، أخبرنا أبي<sup>(٤)</sup>، أخبرنا أبو أسامة<sup>(٥)</sup>، عن حماد بن زيد<sup>(٦)</sup>، عن أيوب<sup>(٧)</sup>، عن أبي

التخريج:

الحديث مداره على أبي إبراهيم الترمذاني عن عمرو بن جميع عن جوير عن الضحاك به.

ورواه عنه ثلاثة:

١- علي بن عبد الحميد الغضائري:

رواه المصنف من طريق ابن حبش، وابن عدي في «الكامل» ١١٢/٥ كلاهما عنه.

٢- عبد الله بن محمد بن عبد العزيز:

رواه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٥٧/١ عن أبي بكر الخباز عن عبد الله به.

٣- محمد بن محمود الصيدلاني:

رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٩١/١٢، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٧٩/٣ من طريق الحسن بن سعيد الأدمي عن الصيدلاني به.

والحديث لا يصح بحال، قال ابن الجوزي: لا يصح، وفيه آفات: الضحاك مجروح، وجوير ليس بشيء. قال النسائي والدارقطني: جوير وعمرو متروكان، وقال ابن عدي: كان عمرو بن جميع يتهم بالوضع. وتبعه على ذلك الصغاني في «الموضوعات» (ص ٦٠)، وابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٢٠٢/٢، وحكم عليه بالوضع العلامة الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٢٧٨/١، ١٦١/٢.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير. (٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) مختلف فيه، مشاه بعضهم وكذبه آخرون.

(٤) عثمان بن محمد بن إبراهيم، ثقة حافظ شهر له أوهام.

(٥) حماد بن أسامة، ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره.

(٦) ابن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت.

(٧) في الأصل، (ت): أبو أيوب. والتصحيح من كتب الرجال. وهو الإمام أيوب بن

قلاية<sup>(١)</sup> عن أبي<sup>(٢)</sup> أسماء الرّحبي عن ثوبان<sup>(٣)</sup> رضي الله عنه رفعه إلى النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا أَمْرَأَةٍ سَأَلْتُ زَوْجَهَا الطَّلَاقَ فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، فَحَرَامٌ [١٣٩/ب] عَلَيْهَا رِيحُ الْجَنَّةِ»<sup>(٤)</sup>.

أبي تميم السخيتاني، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد.

(١) عبد الله بن زيد الجرّمي، ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي، فيه نصب يسير.

(٢) في الأصل: ابن، والمثبت من (ت) وكتب الرجال، وهو: عمرو بن مرثد ثقة.

(٣) مولى رسول الله ﷺ صحابي مشهور.

(٤) [٣١٦٤] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن عثمان مختلف فيه مشاه بعضهم وكذبه آخرون، وابن شنبه لم يذكر بجرح أو تعديل.

التخريج:

الحديث فمداره على أيوب عن أبي قلاية عن أبي أسماء الرّحبي عن ثوبان به. ورواه عنه ستة أنفس:

١- حماد بن زيد:

رواه المصنف من طريق أبي أسامة، وأبو داود كتاب الطلاق (٢٢٢٦)، باب في الخلع وابن الجارود في «المنتقى» ٦٨/٣ من طريق محمد بن يحيى، والحاكم ٢/٢٠٠، وعنه البيهقي ٣١٦/٧ من طريق إسماعيل القاضي كلهم عن سليمان بن حرب، وابن ماجه كتاب الطلاق (٢٠٥٥) باب كراهية الخلع للمرأة عن أحمد بن الأزهر، والدارمي ١٦٢/٢ كلاهما عن محمد بن فضيل، وأحمد في «المسند» ٥/٢٨٣ (٢٢٤٤٠) عن عبد الرحمن بن مهدي، وأبو سعيد بن الأعرابي في زياداته على «سنن أبي داود»، كما في «تحفة الأشراف» للمزي ٤١٧/٥ من طريق عمرو بن عون.

خمسهم (أبو أسامة، وسليمان بن حرب، ومحمد بن فضل، وعبد الرحمن بن مهدي، وعمرو بن عون) عن حماد به.

٢- عبد الوهاب الثقفي:

[٣١٦٥] وأخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين بن عبد الله<sup>(١)</sup>،  
أخبرنا موسى بن محمد بن علي<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الله بن محمد بن

رواه الترمذي كتاب الطلاق (١١٨٧) باب ما جاء في المختلعات، عن بNDAR، عن  
عبد الوهاب به، غير أن فيه عن أبي قلابة عمن حدثه عن ثوبان فذكره، ثم قال:  
حديث حسن. ثم أشار إلى الرواية المصروفة بالواسطة وهو أبو أسماء الرحيبي.  
٣- أبو أسامة:

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٩٥/٤ عنه به.

٤- سفيان الثوري:

رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٩٥/٤ عن وكيع عن سفيان، عن أيوب  
وخالد، عن أبي قلابة عن رسول الله ﷺ مراسلاً.

٥- إسماعيل بن علية:

رواه أحمد ٢٧٧/٥ (٢٢٣٧٩) عنه به.

٦- وهيب بن خالد:

رواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/٤٩٠ من طريق عبد الأعلى  
بن حماد، والبيهقي ٣١٦/٧ من طريق موسى بن إسماعيل. كلاهما عن وهيب به.  
وهذا الحديث صحيح بمجموع طرقه. حسنه الترمذي كما سبق، وقال الحاكم:  
صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. والحق أنه على شرط مسلم كما  
قرره الألباني في «إرواء الغليل» ١٠٠/٧ إذ إن البخاري لم يخرج لأبي أسماء  
شيئاً، وله شاهد ضعيف عن ابن عباس أخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق، باب  
كراهية الخلع للمرأة (٢٠٥٤) من طريق جعفر بن يحيى بن ثوبان عن عمه عمارة  
بن ثوبان، عن عطاء عن ابن عباس. وجعفر وعمه مجهولان كما في «ميزان  
الاعتدال» للذهبي ١/٤٢٠، ولذا قال البوصيري في «مصابيح الزجاجة»  
٣٥٤/١: إسناده ضعيف.

(١) ابن فنجويه، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) في (ت): محمد بن علي، ولم أجده على الوجهين.

ناجية<sup>(١)</sup>، حدثنا وهب بن بقية<sup>(٢)</sup>، حدثنا محمد بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> - يعني: الواسطي-، حدثنا عمرو<sup>(٤)</sup> بن قيس الملائي<sup>(٥)</sup> عن عبد الله ابن عيسى<sup>(٦)</sup>، عن عمارة بن راشد<sup>(٧)</sup>، عن عبادة بن نسي<sup>(٨)</sup>، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تطلقوا النساء إلا من ريبة؛ فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات»<sup>(٩)</sup>.

(١) ثقة ثبت.

(٢) ابن عثمان بن سابور بن عبيد بن آدم أبو محمد المعروف بوهبان ثقة.

(٣) الواسطي الكبير، أبو إسماعيل، روى عن يحيى بن أبي كثير والحسن بن عبيد اللن روى عنه محمد بن أبان، ومحمد بن عباد، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» للمزي ٢٦/٢٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٠٢).

(٤) في الأصل: عمر، والمثبت من (ت) ومصادر ترجمته.

(٥) أبو عبد الله الكوفي ثقة متقن.

(٦) ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة فيه تشيع.

(٧) عمارة بن راشد بن مسلم بن كنانة ويقال: عمار بن راشد سمع أبا هريرة وذكره أبو موسى المدني في الصحابة وعزاه إلى جعفر المستغفري ثم قال: وهو تابعي ولا تثبت له صحبة ولا رؤية، وذكره ابن حبان في الثقات وقال الذهبي: مجهول، وتعبه ابن حجر بقوله قد روى عنه جماعة ومحلله الصدق.

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري ٤٩٩/٦، «الثقات» لابن حبان ٢٤٤/٥،

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٦٥/٦، «المغني في الضعفاء» للذهبي

٢/٤٦٠، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١٧٦/٣، «لسان الميزان» للذهبي ٢٧٧/٤.

(٨) الكندي، أبو عمر الشامي ثقة فاضل.

(٩) [٣١٦٥] الحكم على الإسناد:

فيه محمد بن عبد الملك الواسطي مقبول، وموسى بن محمد لم أجده، وعمار محلله الصدق، وسائر رجاله ثقات.

التخريج:

الحديث يرويه أبو موسى الأشعري، وعبادة بن الصامت، وأبو هريرة، وشهر بن حوشب، وقتادة مرسلين.

١- أما حديث أبي موسى فيرويه عنه أثنان:

أ- عبادة بن نسي:

أخرجه المصنف، والبزار في «البحر الزخار» ١٩٢/٢، وابن أبي حاتم في «العلل» ٤٢٧/١، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٤/٨، وفي «المعجم الكبير» كما في «مجمع الزوائد» ٣٣٥/٤ كلهم من طرق عن عبد الله بن عيسى عن عمارة بن راشد عن عبادة به.

وهو منقطع. عبادة لا يعرف له سماع من أبي موسى قاله أبو حاتم، وأبو الحسن ابن القطان والحافظ الذهبي كما في «غاية المرام» (ص ١٦٠).

ب- أبو تيممة الهجيمي: ورواه عنه أثنان:

١- الضحاك بن يسار: أخرجه البزار في «البحر الزخار» ١٩٢/٢، والضحاك يضعفه البصريون قاله ابن معين كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣٢٧/٢.

٢- قتادة بن دعامة: أخرجه البزار في «البحر الزخار» ١٩٢/٢، وفي إسناده عمران القطان ضعفه يحيى القطان وغيره قاله الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤/٣٣٥.

٢- وأما حديث عبادة بن الصامت:

فأخرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» للهيتمي ٣٣٥/٤، ولفظه: إن الله ﷻ لا يحب الذواقين ولا الذواقات. قال الهيثمي: وفيه راو لم يسم، وبقية إسناده حسن.

٣- وأما حديث أبي هريرة:

فأخرجه ابن وهب في «الجامع» ٥٤٠/٢، والدارقطني في «الغرائب الأفراد» كما في «المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص ٤٥٣)، والديلمي في «مسند الفردوس» ٥١/٢ من طريق يزيد بن عياض عن الأعرج عن أبي هريرة بنحوه، وابن عياض متروك الحديث. قال الألباني في «غاية المرام» (ص ١٥٩): إسناده واه جداً.



[٣١٦٦] وأخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، أخبرنا أبو حذيفة أحمد بن محمد بن علي<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبد الصمد بن سعيد - قاضي حمص<sup>(٣)</sup> - حدثنا عبد السلام بن العباس بن الوليد الحضرمي<sup>(٤)</sup>، أخبرنا محمد

٤- وأما مرسل شهر بن حوشب:

فأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٨٧/٤ في قصة وآخره: إن الله لا يحب كل ذواق من الرجال، ولا كل ذواق من النساء. من طريق ليث بن أبي سليم عن شهر. وليث ضعيف باتفاق.

٥- وأما مرسل قتادة بن دعامة:

فأخرجه الخطابي في «غريب الحديث» ١/٤٥٥ من طريق مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام عن قتادة به.

فتحصل من كل ما سبق:

أن الحديث لا تخلو طرقة من مقال، ولكنه بمجموعها يرتقي إلى درجة الحسن لغیره. والله أعلم.

(١) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) عبد الصمد بن سعيد بن عبد الله بن سعيد بن يعقوب أبو القاسم الكندي الحمصي قاضي حمص المحدث الحافظ جمع تاريخاً لطيفاً فيمن نزل حمص من الصحابة توفي سنة (٣٢٤هـ).

انظر: «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٢٢٩/٣٦، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٤٨/٢٩.

(٤) في (ت): الحفري. وهو خطأ، وهو عبد السلام بن العباس بن الوليد بن الزبير الحضرمي الحمصي، روى عن: محمد بن يعقوب الغساني وهشام بن عمار وأبي حاتم الرازي وعدة، روى عنه: سليمان الطبراني والقاضي عبد الصمد بن سعيد الحمصي، ولم يذكر بجرح أو تعديل. «تاريخ دمشق» لابن عساكر ٢٠٩/٣٦، «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٩٦/٢٢..

ابن خالد<sup>(١)</sup>، حدثنا أبي<sup>(٢)</sup>، حدثنا سويد<sup>(٣)</sup>، عن حميد<sup>(٤)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما حلف بالطلاق ولا أستحلف به إلا مناهق»<sup>(٥)</sup>.

(١) في الأصل، (ت): خلى بن خالد، وهو خطأ والصواب: محمد بن خالد بن خلي، الكلاعي، أبو الحسين الحمصي، روى عن أبيه، وأحمد بن خالد الوهبي، وغيرهما، روى عنه النسائي، وابن أبي حاتم وآخرون قال النسائي: ثقة. وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وكذا قال ابن حجر.

انظر «تهذيب الكمال» للمزي ١٣٧/٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٤٤).

(٢) خالد بن خلي الكلاعي أبو القاسم الحمصي القاضي، روى عن: بقية بن الوليد وسويد بن عبد العزيز ومحمد بن حرب الخولاني، روى عنه: البخاري وأبو زرعة الدمشقي، وابنه: محمد بن خالد بن حيي، قال البخاري: صدوق، وقال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر: صدوق. انظر: «الثقات» لابن حبان ٣٢٥/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٥٠/٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٢٤).

(٣) سويد بن عبد العزيز بن نمير السلمي مولا هم أبو محمد الدمشقي، روى عن: أيوب السختياني وحميد الطويل وشعبة بن الحجاج وعاصم الأحول وعدة، وروى عنه: سويد بن سعيد الحدثاني، وأبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر وخالد بن خلي وعدة، قال أحمد بن حنبل: متروك الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال في موضع: ضعيف، وقال البخاري: في أحاديثه مناكير، وقال أبو حاتم: لين الحديث في حديثه نظر، وقال ابن حجر: ضعيف.

انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٨/٤، «تهذيب الكمال» للمزي ١٢/٢٥٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦٩٢).

(٤) حميد الطويل، ثقة مدلس.

(٥) [٣١٦٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف، فيه سويد بن عبد العزيز ضعيف، وفيه من لم يذكر بجرح أو تعديل.

قوله تعالى: ﴿وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ﴾ أي: عدد أقرائها فاحفظوها<sup>(١)</sup> ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ حتى تنقضي عدتهن ﴿وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ وهي: الزنا، فيخرجن لإقامة الحد عليهن. هذا قول أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup>.

التخريج:

الحديث رواه حميد عن أنس، ورواه عن حميد أثنان:

١- سويد بن سعيد:

أخرجه المصنف من طريقه كما هنا، ونسبه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٤٩/١٨ له.

٢- ابن جريج:

أخرجه ابن النجار في «تاريخه» كما في «جمع الجوامع» للسيوطي ٢٨٣/٢ مخطوط، وأخرجه ابن عساكر كما في «الجامع الصغير» للسيوطي ٤٨٢/٢ (٧٨٩٤).

قال ابن عدي كما في «فيض القدير» للمناوي ٥٦٤/٥: منكر جدًا. وضعفه السيوطي، والألباني في «ضعيف الجامع» (٥٠٥٥).

(١) لإحصاء العدة فوائد عدة ذكر بعضها ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٨٨/٨.

(٢) ممن قال هذا القول من السلف:

١- عبد الله بن عمر في قول: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٨٩/٤.

٢- وعبد الله بن عباس في قول: أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦.

٣- وسعيد بن المسيب: أخرجه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦، وأبو محمد بن مخلد في «فوائده» ٤٨٥/١.

٤- ومجاهد: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٢٢/٦، وعبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢٨.

٥- والحسن البصري: أخرجه عبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢٨.

وقال قتادة: معناه، إلا أن يطلقها على نشوزها فلها أن تتحول من بيت زوجها. والفاحشة: النشوز<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن عمر<sup>(٢)</sup> والسدي<sup>(٣)</sup>: خروجها قبل أنقضاء عدتها فاحشة.  
 [٣١٦٧] وأنبأني عبد الله بن حامد<sup>(٤)</sup>، أخبرنا محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup>، حدثنا الفضل بن المسيب<sup>(٦)</sup>، حدثنا سنيد<sup>(٧)</sup>، حدثنا

٦- والشعبي: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٢٢/٦، وعبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢٨.

٧- وعطاء بن أبي رباح: أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٣٢٢/٦.

٨- وعطاء الخراساني: أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٣٢٣/٦، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦.

٩- وأبو قلابه، وابن سيرين: أخرجه عنهما ابن أبي شيبة ١١٥/٤.  
 والقول بلا نسبة في «معاني القرآن» للفراء ١٦٢/٣، «معاني القرآن» للزجاج ١٨٤/٥، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧٠).

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٢٣/٦، وعبد بن حميد كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦، والطبري في «جامع البيان» ١٣٤/٢٨، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٠/٨.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٢٣/٦، وعبد بن حميد، والطبري في «جامع البيان» ١٣٤/٢٨، والحاكم في «المستدرک» ٤٩١/٢، وابن مرويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٤/٢٨، وذكره الماوردي في «النتك والعيون» ٢٩/٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٥٠/٨.

(٤) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) لم أتبين من هو.

(٦) هو الفضل بن محمد بن المسيب الشعراني، ثقة مأمون.

(٧) ابن داود المصيصي، ضعيف مع إمامته ومعرفته.

سفيان<sup>(١)</sup>، عن محمد [١/٤٠] بن عمرو بن علقمة<sup>(٢)</sup> عن محمد بن إبراهيم التيمي<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾ قال: إلا أن تبدو على أهلها، فإذا بدت عليهم، فقد حل لهم إخراجها<sup>(٤)</sup>.

(١) هو ابن عيينة. ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة وكان ربما دلس لكن عن الثقات.

(٢) صدوق له أوهام.

(٣) ثقة له أفراده قيل: حديثه عن ابن عباس مرسل.

(٤) [٣١٦٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ سنيد: ضعيف مع إمامته، ومحمد بن الحسن لم أتبينه، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، ومحمد بن إبراهيم التيمي قيل إنه لم يسمع من ابن عباس كما في «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠١/٢٤.

التخريج:

يرويه عن ابن عباس أثنان:

أ- محمد بن إبراهيم التيمي. وعنه محمد بن عمرو بن علقمة ورواه عنه أربعة:  
١- سفيان بن عيينة:

رواه المصنف من طريق سنيد، وعبد الرزاق في «المصنف» ٣٢٣/٦ كلاهما عن سفيان.

٢- سفيان الثوري:

رواه عبد الرزاق ٣٢٣/٦ عنه به.

٣- عبد العزيز بن محمد الدراوردي:

رواه سعيد بن منصور كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٢/٦، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣١/٧ عن سفيان بن عيينة، ورواه الشافعي في «الأم» ٢٣٥/٥، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣١/٧.

كلاهما ابن عيينة، والشافعي عن الدراوردي به.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ أي: مراجعة في الواحدة والثنتين ما دامت في العدة<sup>(١)</sup>.

[٣١٦٨] أخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup> قراءة عليه، أخبرنا محمد بن جعفر المطيري<sup>(٣)</sup>، حدثنا الحسن بن عرفة<sup>(٤)</sup>، حدثنا هشيم<sup>(٥)</sup> عن

٤- عبد الله بن إدريس:

رواه الطبري في «جامع البيان» ١٣٣/٢٨ عن أبي كريب عن ابن إدريس به.

ب- عكرمة مولى ابن عباس:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣٢/٧ من طريق عبد الله بن وهب عن سليمان ابن بلال عن عمرو مولى المطلب عن عكرمة به. وإسناده صحيح. والحاصل: أن رواية التيمي منقطعة، ولكن تابعه عكرمة عن ابن عباس بسند صحيح. وعليه فالأثر صحيح، والله أعلم.

وأخرجه غير من سبق إسحاق بن راهويه كما في «المطالب العالية» لابن حجر ٤/١٧٤، وعبد بن حميد، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٥٢. وبعد:

فإن للمفسرين أقوالاً أخرى في بيان المراد بالفاحشة المبينة. وقد ذكر أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٤٩/٥ جملة منها ثم قال: هذه المعاني كلها يحتملها اللفظ، وجائز أن يكون جميعها مراداً، فيكون خروجها فاحشة، وإذا زنت أخرجت للحد، وإذا بذت على أهله أخرجت أيضاً. اهـ.

(١) وهذا التفسير مجمع عليه بين المفسرين إن طلق دون الثلاث كما في «النكت والعيون» للماوردي ٦/٣٠.

(٢) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ثقة مأمون.

(٤) أبو علي البغدادي المؤدب، صدوق.

(٥) هشيم بن بشير الواسطي، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

مغيرة<sup>(١)</sup>، وحصين بن عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، وأشعث<sup>(٣)</sup>، وإسماعيل (بن أبي خالد)<sup>(٤)</sup>، (وداد بن أبي هند)<sup>(٥)</sup>، (وسيار)<sup>(٦)</sup>، ومجالد<sup>(٧)</sup> كلهم عن الشعبي<sup>(٨)</sup> قال: دخلتُ على فاطمة بنت قيس<sup>(٩)</sup> رضي الله عنها بالمدينة فسألتها عن قضاء رسول الله ﷺ، فقالت: طلقني زوجي البتة فخاصمته إلى رسول الله ﷺ في السكنى والنفقة، فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة وأمرني أن أعتد في بيت ابن أم مكتوم<sup>(١٠)</sup>.

(١) المغيرة بن مقسم الضبي، ثقة متقن إلا أنه يدلّس.

(٢) ثقة تغير حفظه في الآخر.

(٣) أشعث بن سوار الكندي، قاضي الأهواز ضعيف.

(٤) في الأصل، (ت): بن خالد، وهو تصحيف وما أثبتته من مصادر التخرّيج، وهو الأحمسي مولا هم، ثقة ثبت.

(٥) في الأصل: داود بن هند، وما أثبتته من (ت)، وهو ثقة متقن، كان يهم بأخرة.

(٦) في الأصل، (ت): شيان، وأثبتته من كتب الرجال، وهو سيار أبو الحكم العنزي الواسطي، صدوق له أوهام.

(٧) مجالد بن سعيد الهمداني ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره.

(٨) عامر بن شراحيل ثقة مشهور فقيه فاضل.

(٩) صحابية مشهورة.

(١٠) [٣١٦٨] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وفيه أشعث بن سوار: ضعيف، إلا أنه قد تابعه غير واحد، والحديث صحيح بمجموع طرقه كما يأتي التخرّيج:

حديث فاطمة بنت قيس هذا له طرق متكاثرة، وألفاظ متعددة، فقد رواه عنها أحد عشر نفساً وهم:

عبد الله بن عباس، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله البهي، وأبو بكر بن أبي

الجهم، وعروة بن الزبير، وعبد الرحمن بن عاصم بن ثابت، والأسود بن يزيد، وسعد الإسكاف، وقبيصة بن ذؤيب، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وتميم مولى فاطمة، والشعبي.

وبسط الكلام عن هذه الطرق وذكر من أخرجها مما يضيق عنه المقام، والمصنف رحمه الله تعالى لم يذكر إلا طريق الشعبي، وسأجتزئ بالكلام عنه تبعاً للمؤلف وبالله التوفيق:

طريق عامر بن شراحيل الشعبي:

ورواه عنه - فيما وقفت عليه - سبعة وعشرون نفساً:

١- مغيرة بن مقسم الضبي:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠) باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق باب: الرخصة في خروج المبتوتة ٦/٢٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩ كلهم من طريق هشيم عن مغيرة به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٤/١٣٧، ومن طريق ابن ماجه كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثاً.. (٢٠٣٦)، والترمذي كتاب الطلاق باب ما جاء في المطلقة ثلاثاً (١١٨٠)، والنسائي كتاب الطلاق ٦/٢٠٨، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/٦٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٨٤ كلهم من طرق عن جرير عن المغيرة به.

٢- داود بن أبي هند:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والترمذي كتاب الطلاق (١١٨٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق ٦/٢٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩، كلهم من طرق عن هشيم بن بشير عن داود به.

٣- حصين بن عبد الرحمن:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والترمذي كتاب الطلاق (١١٨٠)،



والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق ٦/٢٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩ من طرق عن هشيم عن حصين به.  
٤- إسماعيل بن أبي خالد:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والترمذي كتاب الطلاق (١١٨٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق ٦/٢٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩ من طرق عن هشيم عن إسماعيل به.  
٥- أشعث بن سوار:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩ من طرق عن هشيم عن أشعث به.  
٦- سيار أبو الحكم:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق ٦/٢٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٩ من طرق عن هشيم عن سيار به.  
وأخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٨٠ من طريق قرة بن خالد عن سيار به.  
٧- سلمة بن كهيل:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠)، وأبو داود كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة (٢٢٨٨)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٥٠، ١٠/٦٣، ١٢٧، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٧/٤٧٥ من طريق سفيان الثوري عن سلمة به.  
٨- أبو إسحاق السبيعي:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق (١٤٨٠) من طريق سليمان بن معاذ عن أبي إسحاق به. وأخرجه أيضًا كتاب الطلاق (١٤٨٠)، وأبو داود كتاب الطلاق باب من أنكر ذلك (٢٢٩١)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٣/٣٩٩، وفي «المجتبى» كتاب الطلاق ٦/٢٠٩، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٨٥ من طريق عمار بن

قال هشيم: قال مجالد في حديثه: إنما النفقة والسكنى على من كانت له الرجعة<sup>(١)</sup>.

زريق عن أبي إسحاق به.

٩- سعيد بن يزيد الأحمسي:

أخرجه النسائي في «المجتبى» كتاب الطلاق، باب الرخصة في الثلاث المجموعة ٦/ ١٤٤، وفي «السنن الكبرى» ٣/ ٣٥٠ من طريق أبي نعيم عن سعيد به.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/ ٣٨٢ من طريق بكر بن بكار عن سعيد به غير أن فيه جملة: فقال رسول الله ﷺ: «إنما النفقة والسكنى للمرأة إذا كان لزوجها عليها الرجعة».

١٠- أبو الزناد:

أخرجه ابن ماجه كتاب الطلاق، باب من طلق ثلاثاً (٢٠٢٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/ ٣٨١ من طريق إسحاق ابن أبي فروة عن أبي الزناد به.

١١- جابر الجعفي:

أخرجه الدراقطني في «السنن» ٤/ ٢٢-٢٣ من طريق زهير عن جابر به. وجابر فيه كلام مشهور.

١٢-٢٦: عبد الله بن بريدة، وحبيب بن أبي ثابت، وزكريا بن حكيم الحبطي، وحبيب بن جري القيسي، وحاتم أبو عمرو الثمار، وأبو هانئ عمر بن بشير، وأشعث بن عطاء، وزكريا بن أبي زائدة، وسليمان الأعمش، وحماد بن أبي سليمان، وأبو حصين، ومحمد بن سالم، وداود الأودي، والشيباني، ومطرف ابن طريف.

وكلها مخرجة في «المعجم الكبير» للطبراني ٢٤/ ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٤٠٤ من طرق عدة عنهم عن الشعبي.

٢٧- ويبقى طريق مجالد يأتي بعد إن شاء الله تعالى.

(١) سياق المصنف لهذه اللفظ يدل على دقته رحمه الله تعالى، ذلك أن مجالد بن سعيد يروي ما ليس بمحفوظ فيخالف فيه الثقات. وهذا الحديث أضطرب فيه

[٣١٦٩] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، أخبرنا محمد بن الحسين<sup>(٢)</sup>، حدثنا أحمد بن يوسف<sup>(٣)</sup>، حدثنا عبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، أخبرنا معمر<sup>(٥)</sup>: (ح).

[٣١٧٠] وأخبرنا عقيل بن محمد الفقيه<sup>(٦)</sup>، أن أبا الفرج البغدادي القاضي<sup>(٧)</sup> أخبرهم عن محمد بن جرير<sup>(٨)</sup>، حدثنا ابن عبد الأعلى<sup>(٩)</sup>،

مجالد فتارة يوافق فيه الجماعة، وتارة ينفرد عنهم بهذه الجملة. وجاءت هذه الجملة بهذا السياق المنفرد سوى المصنف: عند الدارقطني في «السنن» ٢٤/٤ من طريق الحسن بن عرفة ثنا هشيم نا مغيرة، وحسين، وأشعث، وإسماعيل بن أبي خالد، وداود، وسيار، ومجالد كلهم عن الشعبي بهذا، قال هشيم: قال مجالد في حديثه: إنما السكنى والنفقة لمن كان لها على زوجها رجعة.

ونكتة أفراد المصنف، ومن قبله الحسن بن عرفة هذه اللفظة بالذكر: أن عامة الرواة عن الشعبي لا يذكرون هذه اللفظة ومن ذكرها منهم يبينون أنها من قول فاطمة بنت قيس موقوف عليها. ولم يرفعه سوى مجالد. وعليه اختلف العلماء: فمنهم من ردها لتفرد مجالد بها، ومنهم من قبلها. وسوف يأتي بحث هذا عند إعادة المصنف لهذه اللفظة قريباً إن شاء الله تعالى.

- (١) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.
- (٢) ابن الخليل أبو بكر النيسابوري القطان، قال عنه الحاكم: الشيخ الصالح.
- (٣) أبو الحسن السلمي المعروف بحمدان، حافظ ثقة.
- (٤) ابن همام الصنعاني، ثقة حافظ.
- (٥) ابن راشد البصري، ثقة ثبت فاضل.
- (٦) لم أجده.
- (٧) المعافى بن زكريا النهرواني الجريري. العلامة الفقيه الحافظ الثقة.
- (٨) الطبري. ثقة صادق حافظ.
- (٩) محمد بن الأعلى الصنعاني. ثقة.

أخبرنا ابن ثور<sup>(١)</sup>، عن معمر<sup>(٢)</sup>، عن الزهري<sup>(٣)</sup>، عن (عبيد الله)<sup>(٤)</sup>، أن فاطمة بنت قيس<sup>(٥)</sup> رضي الله عنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة المخزومي رضي الله عنه، وأنه خرج مع علي بن أبي طالب كرم الله وجهه [١٤٠/ ب] إلى اليمن حين أمره رسول الله ﷺ على بعض اليمن، فأرسل إلى أمراته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت لها من طلاقها، وأمر عياش بن أبي ربيعة، والحارث بن هشام أن ينفقا عليها<sup>(٦)</sup>، فقالا لها: والله مالك من نفقة إلا أن تكوني حاملاً، فأتت النبي ﷺ فذكرت له قولهما، فلم يجعل لها نفقة إلا أن تكون حاملاً، واستأذنته في الانتقال، فأذن لها، فقالت: أين أنتقل يا رسول الله؟ قال: «عند ابن أم مكتوم» وكان أعمى تضع ثيابها عنده، ولا يراها، فلم تزل هنالك حتى مضت عدتها، فأنكحها النبي ﷺ أسامة بن زيد رضي الله عنه فأرسل إليها مروان بن الحكم قبيصة بن ذؤيب يسألها عن هذا الحديث، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة، سنأخذ بالعصمة التي وجدنا

(١) محمد بن ثور الصنعاني، ثقة.

(٢) ابن راشد البصري. ثقة ثبت فاضل.

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب، متفق على جلالته وإتقانه.

(٤) في الأصل، (ت): عبد الله، والمثبت من مصادر التخريج والترجمة، وهو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، ثقة فقيه ثبت.

(٥) صحابية مشهورة.

(٦) علاقة عياش، والحارث بأبي عمرو بن حفص أنهما ابنا عميه، ولذا أمرهما لقربتهما منه بالإئناق على فاطمة بعد طلاقها.

انظر: «فتح الباري» لابن حجر ٤٧٧/٩.

الناس عليها، فقالت فاطمة عليها السلام حين بلغها قول مروان: بيني وبينكم القرآن، قال الله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ إلى قوله: ﴿لَعَلَّ اللَّهُ يُحَدِّثَ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قالت: هذا لمن كانت له مراجعة فأمر يحدث بعد الثلاث<sup>(١)</sup>.

(١) [٣١٦٩ - ٣١٧٠] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، سوى شيخي المصنف، فالأول لم يذكر بجرح أو تعديل والثاني لم أجده.

والحديث يرويه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن فاطمة بنت قيس عليها السلام، ويرويه عن الزهري أثنان:

١- معمر بن راشد البصري. ويرويه عنه ثلاثة:

أ- عبد الرزاق بن همام الصنعاني:

أخرجه مسلم كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثاً (١٤٨٠)، وأبو داود كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة (٢٢٩٠)، وأحمد في «المسند» ٦/٤١٤-٤١٥ (٢٧٣٣٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٢، ٣٧٣، والمصنف كما هنا. كلهم من طرق عن عبد الرزاق به.

ب- محمد بن ثور الصنعاني:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٣٥ ولم يذكر فيه شيخ الزهري، فأخشى أن يكون به سقطاً، ولم يذكر فيه خبر قبيصة أيضاً، وأخرجه المصنف من طريقه عن ابن عبد الأعلى عن ابن ثور به.

ج- شعيب بن أبي حمزة:

رواه النسائي كتاب الطلاق ٦/٢١٠ من طريق عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، عن شعيب به نحوه.

٢- محمد بن إسحاق:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٣٧٤ من طريق إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن ابن إسحاق به نحوه.



قوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجْلَهُنَّ﴾

أي: أشرفن على انقضاء عدتهن، وقربن منه<sup>(١)</sup>.

﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ برجة تراجعوهن ﴿بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ أي

أتركوهن حتى تنقضي عدتهن فبين منكم، ويكن أملك بأنفسهن.

﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ﴾ فترك [١/١٤١] الضرار: هو المعروف ﴿وَأَشْهَدُوا ذَوَىٰ

عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾ على الرجعة أو الفراق<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَقِيمُوا﴾ أيها الشهود

(١) أنظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧٠)، «جامع البيان» للطبري ١٣٦/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٥٠، «النكت والعيون» للماوردي ٣٠/٦.

(٢) قاله ابن عباس، والسدي وغيرهما. بل هو قول عامة أهل التفسير. «جامع البيان» للطبري ١٣٦/٢٨-١٣٧، «إعراب القرآن» للنحاس ٤/٤٥٠، «إيجاز البيان» للنيسابوري ٢/٢٦٢.

وليعلم: أن الإشهاد على الفراق والطلاق مستحب، ليحصل التوثيق، وقد أجمع العلماء على أن الطلاق جائز ونافذ، ولو لم يحصل عليه الإشهاد.

ولكنهم اختلفوا في الإشهاد على الرجعة على قولين:

١- فذهب الإمام الشافعي في قول، وأحمد في رواية إلى وجوب الإشهاد في الرجعة.

٢- وذهب الأئمة الثلاثة إلى استحبابه وعدم اشتراطه.

والأظهر الوجوب للآية، ولحديث عمران بن حصين أنه سئل عن الرجل يطلق ثم يراجع ولا يشهد، فقال: أشهد على طلاقها، وعلى رجعتها. رواه أبو داود وسنده صحيح كما قال الحافظ ابن حجر: وأخرجه البيهقي بلفظ أن عمران بن حصين سئل عن راجع أمراته، ولم يشهد، فقال: في غير سنة؟ فليشهد الآن. وزاد الطبراني في رواية: ويستغفر الله. قال ابن عبد الهادي: رواه ثقات مخرج لهم في الصحيح، وصححه الحافظ أيضًا.

﴿الشَّهَدَةَ لِلَّهِ ذَالِكُمْ يُوعِظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾.

وقال عكرمة<sup>(١)</sup>، والشعبي<sup>(٢)</sup>، والضحاك<sup>(٣)</sup>: ومن يُطْلَقُ للسنّة يجعل له مخرجا إلى الرجعة.

﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ لا يرجو ولا يتوقع<sup>(٤)</sup>.



قال أكثر المفسرين: نزلت هذه الآية في عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه وذلك أن المشركين أسروا ابنا له يُسمى سالمًا، فأتى النبي ﷺ، فقال يا رسول الله: إن العدو أسر ابني، وشكا أيضًا الفاقة، فقال رسول الله ﷺ: «ما أمسى عند آل محمد إلا مد، فأتق الله واصبر، وأكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله»، ففعل الرجل ذلك، فبينما هو في بيته إذ

انظر: «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٠/٨، «توضيح الأحكام» للشيخ عبد الله البسام ٣٧/٥ - ٣٨.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨.

(٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨.

(٣) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣١/٦، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨.

(٤) قاله عبد الله بن مسعود. أخرجه ابن مردويه عنه بنحوه.

وقاله قتادة: أخرجه عبد بن حميد، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٣/٦. وذكره عنه النحاس في «إعراب القرآن» ٤٥١/٤.

جاءه ابنه، وقد غفل عنه العدو، فأصاب إبلًا، وأتى بها إلى أبيه، وكان فقيرًا. فقال الكلبي في رواية يوسف بن بلال: قدم ابنه ومعه خمسون بعيرًا<sup>(١)</sup>.

[٣١٧١] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(٢)</sup>، أخبرنا محمد بن عامر البلخي<sup>(٣)</sup>، حدثنا القاسم بن عباد<sup>(٤)</sup>، حدثنا صالح بن محمد الترمذي<sup>(٥)</sup>، حدثنا أبو غالب<sup>(٦)</sup>، عن سلام بن سليم<sup>(٧)</sup>، عن عبد الحميد<sup>(٨)</sup>، عن الكلبي<sup>(٩)</sup>، عن أبي صالح<sup>(١٠)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن ابني أسره العدو وجزعت الأم، فما تأمرني؟ فقال:

(١) هذا قول أكثر المفسرين كما قال المصنف، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٩٠/٨.

وسذكرها المصنف مسندة بعد قليل. وقوله: في رواية يوسف بن بلال يشير إلى إحدى الطرق التي يروي بها تفسير ابن عباس.

(٢) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) وثقه ابن حبان.

(٤) لم أجده.

(٥) متهم ساقط.

(٦) لم يتبين لي من هو.

(٧) أبو سليمان المدائني، متروك.

(٨) لم يتبين لي من هو.

(٩) هو محمد بن السائب، متهم بالكذب ورمي بالرفض.

(١٠) هو باذام مولى أم هانئ، ضعيف يرسل، قال ابن معين: إذا حدث عنه الكلبي فليس بشيء.



«أمرك وإياها أن تستكثرا من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» [١٤١/ب] فانصرف إليها فقالت: ما قال لك النبي ﷺ؟ قال: أمرني وإياك أن نستكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقالت: نعم ما أمرك به، فجعلنا يقولان، فتغفل عنه العدو، فاستاق غنمهم فجاء بها إلى أبيه، وهي أربعة آلاف شاة فنزلت: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ في ابنه. ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ ما ساق إليه من الغنيمة<sup>(١)</sup>.

(١) [٣١٧١] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا؛ الكلبي متهم بالكذب.

وشيخه أبو صالح قال ابن معين: ليس به بأس، وإذا حدث عنه الكلبي فليس بشيء وسلام بن سليم متروك، وصالح بن محمد متهم ساقط.  
التخريج:

والحديث يرويه ابن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن مسعود، والسدي، ومحمد بن إسحاق مولى أبي قيس بن مخزومة. وبيانها كما يلي:  
أ- حديث ابن عباس: ويرويه عنه أثنان:

١- أبو صالح:

أخرجه المصنف كما هنا، والطبراني في «الدعاء» ٣/١٥٥٦، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٥٤ كلهم من طريق الكلبي عن أبي صالح به. ونسبه ابن حجر في «الإصابة» ٨/١٩٧ للمؤلف وقال: وساق القصة بالمعنى، من وجه ضعيف.

٢- الضحاك:

أخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٩/٨٤ من طريق جوير عن الضحاك به وهو إسناد ضعيف لحال جوير، ثم أن في سماع الضحاك من ابن عباس نظرا.

ب- جابر بن عبد الله:

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٢/٤٩٢، ومن طريقه الواحدي في «أسباب

النزول» (ص ٤٥٧) من طريق إسرائيل عن عمار بن معاوية عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله به.

وهذا الإسناد صححه الحاكم وتعقبه الذهبي بقوله: بل منكر، وأعله برجلين في إسناده.

وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨ من طريق سفيان، ١٣٩/٢٨ من طريق عمرو كلاهما عن عمار بن معاوية به. وليس فيه ذكر جابر بن عبد الله. وأخرجه من هذا الوجه عبد بن حميد، وابن أبي حاتم في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٤/٦.

ج- عبد الله بن مسعود:

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ٢٠)، ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٧/٦ عن إسحاق بن إسماعيل عن سفيان بن عيينة، عن مسعر عن علي بن بزيمة عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال: ... فذكره. ولم يذكر فيه ابن مسعود، ولا أسم عوف بن مالك.

وأخرجه الحاكم ومن طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٠٦/٦، وعبد بن حميد، وابن مرويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٥/٦، «تخريج أحاديث وأثار الكشف» للزيلعي ٥٢/٤، من طريق أبي وهب محمد بن مزاحم عن سفيان بن عيينة، عن مسعر به غير أنه ذكر عبد الله بن مسعود، وعوف بن مالك.

وفي سماع أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود من أبيه كلام مشهور.

د- محمد بن إسحاق مولى أبي قيس بن مخزومة:

أخرجه آدم في «الثواب» كما في «الإصابة» لابن حجر ٥٥/٣، وابن أبي حاتم كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٤/٦ من طريق عاصم بن محمد بن زيد حدثنا عبد الله بن الوليد عن محمد بن إسحاق به.

غير أن الذي أخبر الرسول ﷺ بخبر سالم بن عوف هو جده مالك الأشجعي، وهذا الطريق تردد الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٥٥/٣ في الحكم عليه عندما قال: إن ثبت هذه الرواية فيكون لمالك صحبة. اهـ ثم ذكره في القسم الأول من

وقال مقاتل: أصاب غنماً ومتاعاً، ثم رجع إلى أبيه، فانطلق أبوه إلى النبي ﷺ فأخبره الخبر وسأله: أيحل له أن يأكل مما أتاه به ابنه؟ قال له النبي ﷺ: «نعم» وأنزل تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

[٣١٧٢] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، حدثنا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٣)</sup>، حدثنا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، حدثنا عبد الله بن إسحاق<sup>(٥)</sup>، حدثنا

حرف الميم تبعاً لأبي موسى المديني فكأنه مال إلى قبول الخبر ٣٢/٦.  
هـ- السدي:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨، وذكره ابن حجر في «الإصابة» ٥٥/٣ قال: ورواه السدي في تفسيره ولا يخفى ما في السدي، ثم هو مرسل. وحاصل ما سبق أن الحديث جاء من أوجه:

١- حديث ابن عباس وفيه الكلبي وهو ضعيف جداً قاله الحافظ في «الإصابة» كما سبق.

٢- حديث جابر والموصول منه منكر، ولكنه جاء مرسلًا من وجه قوي كما سبق.  
٣- حديث ابن مسعود وفيه علة الانقطاع بينه وبين ابنه أبي عبيدة.

٤- مرسل محمد بن إسحاق وهو مرسل قوي كما يظهر من صنيع الحافظ في «الإصابة» كما سبق.

٥- مرسل السدي.

والخلاصة: أن الحديث مقبول لمجيئه من هذه الأوجه، وأقل أحواله الحسن. والله أعلم.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦١/١٨.

وجاء القول بمعناه في رواية الطبراني، والخطيب البغدادي عن ابن عباس كما سبق العزو إليهما.

(٢) ثقة صدوق كثير رواية المناكير. (٣) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) هو: عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، متروك.

(٥) المدائني الأنماطي، ثقة مأمون.

عمرو بن الأشعث<sup>(١)</sup>، حدثنا سعيد<sup>(٢)</sup> بن راشد الحنفي<sup>(٣)</sup>، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند<sup>(٤)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(٥)</sup>، عن عطاء (ابن يسار)<sup>(٦)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ قال: «مخرجًا من شبهات الدنيا، ومن غمرات الموت، ومن شدائد يوم القيامة»<sup>(٧)</sup>.

(١) عمرو بن الأشعث الكندي، سمع من الإمام أحمد بن حنبل، ولم يذكر بجرح أو تعديل، «طبقات الحنابلة» ١٧٨/٢.

(٢) في الأصل: سعد، والمثبت من (ت).

(٣) سعيد بن راشد السماك أبو محمد المازني البصري، روى عن: عطاء والحسن وابن سيرين والزهرى، ومروان بن معاوية الفزاري، وروى عنه: خلف بن هشام وشيبان بن فروخ وابن أبي مليكة، قال البخاري: منكر الحديث، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: ضعيف منكر الحديث، وقال النسائي: متروك. «الجرح والتعديل» ١٩/٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣٢٥/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٢٦٠/٣.

(٤) عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري أبو بكر المدني، روى عن: سعيد بن المسيب، وأبيه: سعيد بن أبي هند ونافع مولى ابن عمر وعدة روى عنه: بكر بن صدقة، وعبد الله بن المبارك وعبد الرزاق بن همام ومالك بن أنس وخلق، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال يحيى بن سعيد القطان: كان صالحًا تعرف وتنكر، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، مات سنة بضع وأربعين «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧٠/٥، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٧/١٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٥٨).

(٥) القرشي العدوي، أبو أسامة مولى عمر بن الخطاب، ثقة عالم وكان يرسل.

(٦) من (ت). الهلالي ثقة.

(٧) [٣١٧٢] الحكم على الإسناد:

إسناده وإياه جدًا فيه سعيد بن راشد منكر الحديث وابن وهب متروك.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه <sup>(١)</sup>، ومسروق <sup>(٢)</sup>: يجعل له مخرجًا، هو أنه يعلم أنه من قبل الله، وأن الله تعالى رازقه، وهو معطيه ومانعه.

وقال الربيع بن خثيم: يجعل له مخرجًا من كل شيء ضاق على الناس <sup>(٣)</sup>. وقال أبو العالية: مخرجًا من كل شدة <sup>(٤)</sup>.

## التخريج:

أخرجه المصنف من طريق عمرو بن الأشعث، والواحدي في «الوسيط» ٣١٣/٤ من طريق عمرو بن الحصين كلاهما عن سعيد بن راشد عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند به.

وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣٥٤/٦ وقال: أخرجه أبو يعلى والدلمي، وأبو نعيم من طريق عطاء بن يسار عن ابن عباس به ولم أهتد إلى موضعه عندهم. وأخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٦/٢٨، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٤٠/٢ من قول قتادة نحوه.

(١) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٣/٦ بنحوه.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٩١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/١٨.

(٢) أخرجه أحمد في «الزهد» (ص ٤١٩)، والطبري في «جامع البيان» ١٣٨/٢٨، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٠٢/٢.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٣٠٢/٢، وأحمد في «الزهد» (ص ٤٠٣)، وابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ١٨)، والطبري في «جامع البيان» ١٣٩/٢٨، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٥٥/٦، وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٤٢/٥.

وقال الحسن: مخرجًا عما نهاه عنه<sup>(١)</sup>.

وقال الحسين بن الفضل: ومن يتق الله في أداء الفرائض يجعل له مخرجًا من [١٤٢/أ] العقوبة، ويرزقه الثواب من حيث لا يحتسب<sup>(٢)</sup>.

وقال (جعفر بن محمد)<sup>(٣)</sup> الصادق: ﴿وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ يعني: يبارك له فيما آتاه<sup>(٤)</sup>.

وقال سهل: ومن يتق الله في أتباع السنة يجعل له مخرجًا من عقوبة أهل البدع، ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب<sup>(٥)</sup>.

وقال عمرو بن عثمان الصوفي<sup>(٦)</sup>: ومن يقف عند حدوده، ويجتنب معاصيه، يخرج من الحرام إلى الحلال، ومن الضيق إلى السعة، ومن النار إلى الجنة<sup>(٧)</sup>.

وقال أبو سعيد الخزاز: ومن يتبرأ من حوله وقوته بالرجوع إليه، يجعل له مخرجًا مما كلفه بالمعونة له<sup>(٨)</sup>.

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥١/٨، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٤٢/٥.

(٢) ذكره القرطبي ١٥٩/١٨-١٦٠، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٤٢/٥.

(٣) من (ت). (٤) لم أجده عند غير المصنف.

(٥) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/١٨، والشوكاني في «فتح القدير» ٢٤٢/٥.

(٦) في الأصل: الصدي، وما أثبتته من (ت) وهو الصواب كما في كتب التراجم.

(٧) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/١٨.

(٨) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٠/١٨، وأبو سعيد هو أحمد بن عيسى الخراز الصوفي.

وقال علي بن صالح: ﴿يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا﴾ قال: يقنعه برزقه<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: ومن يتق الله في الرزق وغيره بقطع العلائق، يجعل له  
 مخرجًا بالكفاية ويرزقه من حيث لا يحتسب<sup>(٢)(٣)</sup>.  
 [٣١٧٣] وأخبرنا أبو عبد الله بن فنجويه<sup>(٤)</sup>، أخبرنا أبو بكر بن  
 مالك<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل<sup>(٦)</sup>، حدثنا محمد بن أبي  
 بكر المقدمي<sup>(٧)</sup>، حدثنا معتمر<sup>(٨)</sup>، عن كهمس<sup>(٩)</sup>، عن أبي  
 السليل<sup>(١٠)</sup>، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لأعلم  
 آية لو أخذ بها الناس لكفتهم» ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَرِزْقَهُ مِنْ  
 حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ «فما يزال يقولها ويعيدها»<sup>(١١)</sup>.

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣١/٦، والقرطبي ١٥٩/١٨.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٩/١٨.

(٣) قال الشوكاني رحمه الله تعالى في «فتح القدير» ٢٤٢/٥ بعد أن ساق بعض  
 الأقوال في معنى الآية: وظاهر الآية العموم، ولا وجه للتخصيص بنوع خاص،  
 ويدخل ما فيه السياق دخولاً أولياً. اهـ. وما قاله رحمه الله تعالى ظاهر جداً، ومن  
 فسرهما من الأئمة فمراده ضرب المثل لا حصر المعنى والله أعلم.

(٤) ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٥) أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي، ثقة.

(٦) ثقة. (٧) ثقة.

(٨) ابن سليمان بن طرخان التيمي، ثقة.

(٩) كهمس بن الحسن التميمي، ثقة. (١٠) ضريب بن نقيير القيسي، ثقة.

(١١) [٣١٧٣] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات، إلا أن أبا السليل لم يسمع من أبي ذر فهو منقطع كما في «تهذيب  
 الكمال» للمزي ٣٠٩/١٣.

التخريج:

الحديث يرويه كهمس بن الحسن عن أبي السليل عن أبي ذر به.  
ويرويه عن كهمس أربعة أنفس:

١- معتمر بن سليمان:

رواه عبد الله بن أحمد في زوائد «الزهد» (ص ١٨٢)، وعنه المصنف، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ١٦٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢/ ١١٣ من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي.

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» ٢/ ٤٤٤ عن محمد بن عبد الأعلى.  
ورواه ابن ماجه كتاب الزهد باب الورع والتقوى (٤٢٢٠) عن هشام بن عمار.  
ورواه أيضًا، والدارمي في «المسند» ٢/ ٣٠٣، عن عثمان بن أبي شيبة، ورواه ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٣٩٠، عن ابن أبي السري، ورواه البيهقي في «الزهد الكبير» (ص ٣٢٨) من طريق عمر بن إسماعيل بن مجالد.  
ستتهم عن معتمر بن سليمان به.

٢- يزيد بن هارون:

رواه أحمد في «المسند» ٥/ ١٧٨ (٢١٥٥١)، وفي «الزهد» (ص ٥٨)، وأحمد بن منيع في «المسند» كما في «مصباح الزجاجة» ٢/ ٣٤٢ عن يزيد به.

٣- النضر بن شميل:

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥/ ٥٣، والحاكم في «المستدرک» ٢/ ٤٩٢ من طريق إسحاق بن راهويه عن النضر به وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

٤- عبد الرحمن بن حماد الشعيثي:

أخرجه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ١٩)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٣/ ٥٩، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ١٦٥ من طريق أبي مسلم الكشي عن عبد الرحمن به. وفيه قصة.

والحديث وإن كثر مخرجوه فمداره على أبي السليل عن أبي ذر وهو لم يسمع منه



وَيُحْكِي أَنْ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: وَلَنِي بِمَا وَلَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى. فَقَالَ: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: لَا. فَقَالَ: إِنَّا لَا نُؤَلِّي مِنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَانصرف الرجل واجتهد حتى تعلم القرآن رجاء أن يعود إلى عمر رضي الله عنه فيوليه عملاً، فلما تعلم القرآن تخلف عن عمر رضي الله عنه فرآه ذات يوم فقال: يَا هَذَا. أَهَجَرْتَنَا؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: لَسْتُ مِمَّنْ يَهْجُرُ، وَلَكِنِّي تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ، فَأَغْنَانِي اللَّهُ [١٤٢/ب] عَنْ عُمَرَ وَعَنْ بَابِ عُمَرَ. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ أَغْنَتْكَ؟ قَالَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا \* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ <sup>(١)</sup>.

[٣١٧٤] وأخبرنا عبد الله بن حامد بن محمد <sup>(٢)</sup>، أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس <sup>(٣)</sup>، أخبرنا عثمان بن سعيد الدارمي <sup>(٤)</sup>، حدثنا مهدي بن جعفر الرملي <sup>(٥)</sup>،

وعليه فهو منقطع، وبهذا حكم عليه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٢٣/٥، والبوصيري في «مصباح الزجاجة» ٣٤٢/٢ قال: رجاله ثقات إلا أنه منقطع، أبو السليل لم يدرك أبا ذر قاله ابن حجر في «تهذيب التهذيب». أهـ.  
(١) ذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٤/٥ وصدره بقوله: وروي أن رجلاً... فذكره بنحوه.

(٢) الأصفهاني الوزان، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) قال الحاكم: كان من أهل الصدق ولم يزل مقبولاً في الحديث.

(٤) إمام حافظ.

(٥) مهدي بن جعفر الرملي الزاهد، أبو محمد ويقال: أبو عبد الرحمن، روى عن: سفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك والوليد بن مسلم وعدة، روى عنه: أبو زرعة الرازي وعثمان بن سعيد الدارمي والفضل بن شاذان وغيرهم. قال يحيى بن معين: ثقة لا بأس به، وقال ابن عدي: يروى عن الثقات أشياء لا يتابعه عليها

حدثنا الوليد بن مسلم<sup>(١)</sup>، عن الحكم بن مصعب<sup>(٢)</sup>، عن محمد بن علي ابن عبد الله بن عباس<sup>(٣)</sup> عن أبيه<sup>(٤)</sup> عن جده<sup>(٥)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا، ومن كل ضيق مخرجا، ويرزقه من حيث لا يحتسب»<sup>(٦)</sup>.

أحد. قال ابن حجر: صدوق له أوهام، مات سنة ثلاثين ومائتين. انظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٣٨/٨، «تهذيب الكمال» للزمري ٥٨٨/٢٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩٣٠).

(١) القرشي، أبو العباس الدمشقي. ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية.  
(٢) القرشي، المخزومي، الدمشقي، قال أبو حاتم: هو شيخ للوليد بن مسلم لا أعلم روى عنه أحد غيره. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ، وقال ابن حجر: مجهول.

انظر: «الثقات» لابن حبان ١٨٧/٦، «تهذيب الكمال» للزمري ١٣٥/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٤٦١).

(٣) ثقة. (٤) ثقة.

(٥) عبد الله بن عباس، الصحابي المشهور.

(٦) [٣١٧٤] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، والحكم مجهول، والوليد كثير التدليس وقد عنعن.

التخريج:

الحديث مداره على الوليد بن مسلم، عن الحكم بن مصعب، عن محمد بن علي، عن أبيه، عن جده. ورواه عن الوليد ستة أنفس:

١- مهدي بن جعفر الرملي:

رواه أحمد في «المسند» ٢٤٨/١ (٢٢٣٤)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٤٢/١٠ عن محمد بن علي الصائغ المكي، والمصنف، والواحد في

«الوسيط» ٣١٣/٤ من طريق عثمان بن سعيد الدرامي.

﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فيثق به، ويسكن قلبه إليه في الموجود والمفقود. ﴿فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ﴾ قراءة العامة: (بالغ)

ثلاثتهم (أحمد بن حنبل، والصائغ، والدرامي) عن مهدي بن جعفر به.

٢- هشام بن عمار:

رواه أبو داود كتاب الصلاة باب في الاستغفار (١٥١٨)، وابن ماجه كتاب الأدب، باب فضل العمل (٣٨١٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٤٢/١٠، والشجري في «الأمالى» ٢٤٤/١ عن أحمد بن المعلى الدمشقي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٥١ من طريق إسماعيل بن الفضل، والبخاري في «شرح السنة» ٧٩/٥ من طريق حميد بن زنجويه، والحسين بن إدريس. ستهتم عن هشام بن عمار به.

٣- إسحاق بن موسى الأنصاري:

رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٥٦)، ومن طريقه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦٤)، ومحمد بن نصر كما في «مختصر قيام الليل» (ص ٩٨) كلاهما عن إسحاق به.

٤- عبد الله بن أبي بدر:

رواه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (ص ١٩) عنه به.

٥- محمد بن عبد الله بن ميمون:

رواه ابن حبان في «المجروحين» ٢٤٩/١، عن محمد بن المسيب، عن ابن ميمون به.

٦- صفوان بن صالح:

رواه الحاكم في «المستدرک» ٢٦٢/٤ عن أبي بكر بن إسحاق، عن علي بن الجنيد، عن صفوان به، وصححه والحاصل: أن الحديث مداره على الحكم. قال الإمام البخاري بعد أن أخرجه: الحكم ضعيف. وتعقب الذهبي الحاكم في تصحيحه له بقوله في «تلخيص المستدرک»: الحكم مجهول. ومن ذهب إلى تضعيفه: الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ١٤٢/٢.

بالتنوين (أمره) نصب. أي: منفذ أمره، ممض في خلقه قضاءه<sup>(١)</sup>. وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: ﴿يَلْغُ أَمْرُهُ﴾ على الإضافة<sup>(٢)</sup>، ومثله روى حفص، والمفضل عن عاصم<sup>(٣)</sup>. وقرأ داود بن أبي هند: (بالغ) بالتنوين. (أمره) رفعاً<sup>(٤)</sup>. قال الفراء: أي: أمره بالغ<sup>(٥)</sup>.

(١) «السبعة» لابن مجاهد (٦٣٩)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٣)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ٧١٢)، «الكشف عن وجوه القراءات» لمكي ٣٢٤/٢، «التيسير في القراءات السبع» للداني (ص ١٧٢)، «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٤٥/٢.

(٢) «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٢/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٤/٥.

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ٦٣٩)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٣)، «التيسير» للداني (ص ١٧٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٨٨/٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٩/١٦، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٢/٨.

(٤) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «المحتسب» لابن جني ٣٢٤/٢، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٩/١٦:

(٥) الذي في «معاني القرآن» للفراء ١٦٣/٣:

القراء جميعاً على التنوين. ولو قرئت: بالغ أمره على الإضافة لكان صواباً، ولو قرئ: بالغ أمره بالرفع لجاز. أهـ.

وحكاه النحاس في «إعراب القرآن» عنه ٤٥٢/٤.

وما ذكره المصنف عن الفراء قاله ابن جني في «المحتسب» ٣٢٤/٢ ولفظه: معناه: أن أمره بالغ ما يريد الله به، فقد بلغ أمره الله ما أراد، والمفعول كما ترى محذوف. أهـ.

وقد تبع المصنف القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦١/١٨ فيما نسبته للفراء. وقد علم أنه ليس نص كلامه. والله أعلم.

قال (عبد الله)<sup>(١)</sup> بن رافع: لما نزلت: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ قال أصحاب رسول الله ﷺ: حسبنا الله إذا، توكلنا عليه، فنحن نرسل ما كان لنا ولا نحفظه فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ﴾. يعني: فيكم وعليكم<sup>(٢)</sup>.

﴿قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ حدًا وأجلًا ينتهي إليه<sup>(٣)</sup>.

قال مسروق في هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ﴾ توكل عليه أو لم يتوكل عليه، غير أن المتوكل عليه يكفر عنه سيئاته، ويعظم له أجرًا<sup>(٤)</sup>. [١/١٤٣] قال الربيع: إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكل عليه كفاه، ومن آمن به هداه، ومن أقرضه جازاه، ومن وثق به أنجاه، ومن دعاه أجاب له<sup>(٥)</sup>.

وتصديق ذلك في كتاب الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) في الأصل، (ت): عبد الرحمن، والمثبت من كتب الرجال. وهو: عبد الله بن رافع المخزومي مولى أسلمة.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٦١ وفيه: عبد الله بن رافع.

(٣) «النكت والعيون» للماوردي ٦/٣٢، ونسبه لمسروق، والأخفش، وقطرب. وقول مسروق المشار إليه سيذكره المصنف بعد هذا.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٣٨ من طريق الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن مسروق بن الأجدع به وإسناده صحيح.

وذكره أبو جعفر النحاس في «إعراب القرآن» ٤/٤٥١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٨/١٥٢.

(٥) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٦٢. والربيع هو ابن خثيم.

(٦) التغابن: ١١.

﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ ، ﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يَضْعَفْهُ لَكُمْ﴾ <sup>(١)</sup> ، ﴿وَمَنْ يَعْنِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ <sup>(٢)</sup> ، ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ﴾ <sup>(٣)</sup> الآية.

قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي بَيِّنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾

فلا يرجون أن يحضن. ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾. قال قوم: إن شكتم أن الدم الذي يظهر منها لكبرها من الحيض، أو من الاستحاضة. ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ﴾. هذا قول مجاهد <sup>(٤)</sup> والزهري <sup>(٥)</sup> وابن زيد <sup>(٦)</sup>. وقال آخرون <sup>(٧)</sup>: إن أرتبتم في حكمهن فلم تدروا ما الحكم في

(١) التغابن: ١٧.

(٢) آل عمران: ١٠١.

(٣) البقرة: ١٨٦.

(٤) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤٠/٢٨، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٢/٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٣/١٨.

(٥) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤٠-١٤١، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٢/٦.

(٦) أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤١/٢٨، وذكره ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥/١٤ على أنه القول الأول في معنى ﴿أَرَبْتُمْ﴾ ثم قال: وهو قول طائفة من السلف كمجاهد، والزهري، وابن زيد. اهـ. وحكاها النحاس في «إعراب القرآن» ٤٥٢/٤ عن عكرمة ثم قال: وقد رد من غير جهة، وذلك أنه لو كان الأرتياب بالدم لقليل: إن أرتبتين؛ لأن الأرتياب بالدم للنساء، وأيضا فإن اليأس في العربية أنقطاع الرجاء، والارتياب وجود الرجاء فمحال أن يجتمعا. اهـ.

والمعنى في «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧٠).

(٧) هذا قول الطبري في «جامع البيان» ١٤١-١٤٢، واحتج له بحديث أبي بن

عدتهن، فعدتهن ثلاثة أشهر<sup>(١)</sup>.

[٣١٧٥] أخبرنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٢)</sup>، حدثنا أبو حاتم مكي بن عبدان<sup>(٣)</sup>، حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر<sup>(٤)</sup>، حدثنا أسباط بن<sup>(٥)</sup> محمد، عن مُطَرِّف<sup>(٦)</sup>، عن أبي عثمان عمرو بن سالم<sup>(٧)</sup> قال: لما نزلت عدة النساء في سورة البقرة في المطلقة

كعب الآتي قريباً وأسنده عن قتادة، والسدي، والضحاك.

قال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥/١٤: وهذا مروي عن سعيد بن جبير، وهو اختيار الطبري، وهو أظهر في المعنى. وذكر أنه يحتج لذلك بحديث عمرو ابن سالم الآتي قريباً.

واختاره السمعاني في «تفسير القرآن» ٤٦٢/٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ١٥٢/٨ وعامة المفسرين.

(١) وفي معنى الآية قول ثالث ذكره السمعاني ٤٦٣/٥:

قال: والقول الثالث: أن قوله: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ راجع إلى قوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ﴾ والمعنى: إن أربتم في أنقضاء عدتها فلا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن. ذكره النحاس. اهـ.

قلت: وما رجحه الطبري ومن معه أظهر في المعنى، يؤيده سبب نزول الآية الوارد عن أبي بن كعب رضي الله عنه الآتي قريباً والله أعلم.

(٢) النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) أبو حاتم التميمي، المحدث الثقة المتقن.

(٤) ابن منيع العبدى، صدوق كان يحفظ ثم كبر، فصار كتابه أثبت من حفظه.

(٥) في الأصل، (ت): عن، والمثبت من مصادر ترجمته، وهو، أبو محمد بن أبي عمرو الكوفي، ثقة.

(٦) مطرف بن طريف الكوفي، ثقة فاضل.

(٧) في الأصل: سليمان، وما أثبتته من (ت) وهو أبو عثمان الأنصاري، مقبول.

والمتوفى عنها زوجها، قال أبي بن كعب رضي الله عنه: يا رسول الله، إن أناسًا من أهل المدينة يقولون: قد بقي من النساء ما لم يذكر فيهن شيء. قال: «وما هو؟» قال: الصغار، والكبار، وذوات الحمل، فنزلت هذه الآيات: ﴿وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ إلى آخرها<sup>(١)</sup>.

(١) [٣١٧٥] الحكم على الإسناد:

إسناده رجاله ثقات، غير أن فيه أنقطاعًا، عمرو بن سالم لم يسمع من أبي بن كعب، وشيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل.  
التخريج:

الحديث يرويه مطرف بن طريف عن أبي عثمان عمرو بن سالم الأنصاري عن أبي بن كعب به، ورواه عنه ثلاثة:

١- أسباط بن محمد:

أخرجه المصنف كما هنا، وعنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٥٨) عن مكى بن عبدان، عن أبي الأزهري. وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤١٤/٧ من طريق الحسن بن علي بن عفان كلاهما عن أسباط به.

٢- عبد الله بن إدريس:

أخرجه الطبري في «جامع البيان» ١٤١/٢٨ عن أبي كريب، وأبي السائب عن ابن إدريس به.

٣- جرير:

أخرجه إسحاق ابن راهويه كما في «المطالب العالية» لابن حجر ١٧٤/٤، ومن طريقه الحاكم في «المستدرک» ٤٩٢/٢ وأخرجه ابن أبي حاتم كما في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٣٥/١٤ عن يحيى بن المغيرة. كلاهما عن جرير به. وأخرجه ابن المنذر، وابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٢٠١/٨. والحديث قال فيه الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. وفيه نظر للانقطاع بين عمرو بن سالم، وأبي بن كعب.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ٦٩/٣٤: روي عن أبي بن كعب مرسلًا.



وقال مقاتل<sup>(١)</sup>: لما نزلت: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [١٤٣/ب] الآية<sup>(٢)</sup>.

قال خلاد بن النعمان بن قيس الأنصاري: يا رسول الله، فما عدة من لا تحيض؟ وعدة التي تحيض؟ وعدة الحبلى؟ فأنزل الله: ﴿وَالَّتِي يَبْسُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> يعني: القواعد اللاتي قعدن عن المحيض ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ شككتن في حالها، وفي حكمها<sup>(٤)</sup>.

ولكن قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦٥٤/٨ بعد أن أشار لإخراج الطبري وابن أبي حاتم لهذا الحديث: وهذا المرفوع وإن كان لا يخلو شيء من أسانيده عن مقال لكن كثرة طرقه تشعر بأن له أصلاً، ويعضده قصة سيعة. اهـ. قلت: وقصة سيعة سوف يذكرها المصنف قريباً، ويأتي تخريجها إن شاء الله تعالى.

(١) هو مقاتل بن سليمان كما في «الإصابة» لابن حجر ١٤٠/٢.

(٢) البقرة: ٢٢٨.

(٣) هذا الخبر: ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٤٥٨)، والبلغوي في «معالم التنزيل» ١٥٢/٨، وبيان الحق النيسابوري في «باهر البرهان» ١٥١٢/٥، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٩٣/٨ كلهم عن مقاتل دون إسناد، وهو مرسل كما لا يخفى. وذكره ابن حجر في «الإصابة» ١٤٠/٢ قال: رأيت في تفسير مقاتل، لكن لم أرفه تسمية والد خلاد. اهـ.

(٤) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧٠)، «الوسيط» للواحدي ٣١٤/٤، «معالم التنزيل» للبلغوي ١٥٢/٨.

والحق أن تفسير الريب بالشك فيه نظر، ذلك أن بينهما فرق وقد عاب الراغب الأصفهاني من سوى بينهما، فالريب: تحصيل القلق وإفادة الاضطراب، والشك: وقوف النفس بين شيئين متقابلين بحيث لا ترجح أحدهما على الآخر، فتقع في الاضطراب والحيرة فاستعمال الريب في الشك مجاز من إطلاق أسم المسبب وإرادة السبب.

وقال أبو علي الزبيري<sup>(١)</sup>: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ﴾ أي: تيقنتم، وقال: هو من الأضداد يكون شكا ويقينا كالظن<sup>(٢)</sup>. ﴿فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنَّ﴾ بعد، يعني: الصغار ﴿وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ من المطلقات والمتوفى عنهن أزواجهن.

[٣١٧٦] أخبرنا محمد بن عبد الله بن حمدون<sup>(٣)</sup>، أخبرنا أحمد بن محمد بن الحسن<sup>(٤)</sup>، حدثنا محمد بن يحيى<sup>(٥)</sup>، حدثنا عبد الرزاق<sup>(٦)</sup>، أخبرنا معمر<sup>(٧)</sup>، عن الزهري<sup>(٨)</sup> عن (عبيد الله)<sup>(٩)</sup> بن عبد الله بن عتبة قال: أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبيعة بنت الحارث رضي الله عنها يسألها

انظر «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصفهاني (ص ٥٥)، «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي ١٣٠/٢.

(١) النص في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٣/١٨.

(٢) قال أبو حاتم السجستاني في «الأضداد» (ص ٨٨):

وكان أبو عبيدة يقول: ﴿إِنْ أَرَبْتُمْ...﴾ أي: شككتم، ويكون: أيقنتم. ولا علم لي بهذا ولا أعرفه فيه إلا شككتم. اهـ.

وفي كونه من الأضداد أنظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ٢/٢٨٦، «تاج العروس» للزبيدي ٢/٥٤٨.

(٣) أبو سعيد النيسابوري، لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) أبو حامد بن الشرقي ثقة مأمون.

(٥) أبو عبد الله الذهلي ثقة حافظ جليل.

(٦) أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع.

(٧) ابن راشد، ثقة ثبت فاضل.

(٨) محمد بن مسلم، الفقيه الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٩) في الأصل: عبد الله، وما أثبتته من (ت) وهو الصواب. وهو أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه فاضل.

عما أفتاها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها كانت عند سعد بن خولة فتوفي عنها في حجة الوداع، وكان بدرية، فوضعت حملها قبل أن يمضي لها أربعة أشهر وعشرا من وفاته، فلقيها أبو السنا بل ابن بعكك ﷺ حين تملت<sup>(١)</sup> من نفاسها وقد أكتحلت. قال: لعلك تريدان النكاح؟ إنها أربعة أشهر وعشرا من وفاة زوجك، وخطبها. قالت: فأتيت النبي ﷺ فذكرت ما قال أبو السنا بل فقال النبي ﷺ: «قد حلت حين وضعت حملك»، وأمرها أن تتزوج<sup>(٢)</sup>.

(١) قوله: تملت. قال الزمخشري في «الفاق في غريب الحديث والأثر» ٢٤/٣: أي: قامت وارتفعت. ويحتمل أن يكون المعنى: سلمت وصحت. وقال ابن الأثير في «جامع الأصول» ١١١/٨: تملت المرأة من نفاسها: إذا أرتفعت منه، وطهرت من دمها، وجاء في كتاب الخطابي: تعالت وهما بمعنى. اهـ.

(٢) [٣١٧٦] الحكم على الإسناد: إسناده صحيح، إلا أن شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل. التخريج:

قصة سبيعة بنت الحارث الأسلمية ثبتت من طرق عدة. وبألفاظ متقاربة. فممن رواها: سبيعة الأسلمية صاحبة القصة، وأبو السنا بل بن بعكك، والمسور بن مخرمة، وأم سلمة أم المؤمنين. وفيما يلي بيانها: حديث سبيعة الأسلمية: ورواه عنها خمس أنفس: ١- عبد الله بن عتبة بن مسعود: ورواه عنه أثنان: أ- عبيد الله بن عبد الله بن عتبة:

رواه المصنف من طريق محمد بن يحيى الذهلي، وعبد الرزاق في «المصنف» ٦/٤٧٣ ومن طريقه أحمد في «المسند» ٦/٤٣٢ (٢٧٤٣٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٤/٢٩٥، ورواه أحمد في «المسند» ٦/٤٣٢ (٢٧٤٣٦) من طريق رباح

ثلاثهم عن معمر بن راشد البصري.  
ورواه مسلم كتاب الطلاق، باب أنقضاء عدة المتوفى عنها (١٤٨٤)، وأبو داود  
كتاب الطلاق، باب في عدة الحامل (٢٣٠٦)، والنسائي كتاب الطلاق، باب  
عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٤/٦، والبيهقي في «السنن الكبرى»  
٤٢٨/٧ كلهم من طرق عن ابن وهب عن يونس بن يزيد.

ورواه أحمد في «المسند» ٤٣٢/٦ (٢٧٤٣٧) عن يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه،  
عن محمد بن إسحاق.

ورواه البخاري كتاب الطلاق، باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ﴾ (٥٣١٩) مختصراً،  
والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩٤/٢٤، والبيهقي في «السنن الكبرى»  
٤٢٩/٧ من طرق عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب.

ورواه النسائي كتاب الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٦/٦،  
وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٠/١٠ من طريق كثير بن عبيد  
عن محمد بن حرب عن محمد بن الوليد الزبيدي.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٢٩/٧ من طريق سعدان بن نصر، ورواه  
الشافعي في «مسنده» كما في «بدائع المنن» ٤٠٢/٢، ومن طريقه البيهقي في  
«السنن الكبرى» ٤٢٩/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٣٠٤/٩، ورواه الخطابي  
في «غريب الحديث» ٥٤٤/١ من طريق الزعفراني. ثلاثهم عن سفيان بن عيينة.  
ستتهم معمر، ويونس بن يزيد، وابن إسحاق، ويزيد بن أبي حبيب، والزبيدي،  
وابن عيينة عن الزهري، عن عبيد الله به.

غير أن بعضهم يذكر بين عبد الله بن عتبة وسيبعة عمر بن عبد الله بن الأرقم.

ب- محمد بن سيرين:

رواه البخاري كتاب التفسير باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ﴾ (٤٩١٠) عن سليمان بن  
حرب، وأبي النعمان. والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٦١٨/٢ ومن طريقه  
البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣٠/٧ عن سليمان بن حرب. كلاهما عن حماد بن  
يزيد عن أيوب عن ابن سيرين به.

٢- أبو سلمة بن عبد الرحمن:

رواه أحمد في «المسند» ٤٣٢/٦ (٢٧٤٣٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩٣/٢٤ من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة به.

٣، ٤- مسروق بن الأجدع، وعمر بن عتبة:

رواه ابن ماجه كتاب الطلاق باب الحامل المتوفى عنها زوجها (٢٠٢٨)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩٣/٢٤ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن علي ابن مسهر، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي عنهما به.  
أبو السنابل بن بعكك:

رواه أحمد في «المسند» ٣٠٥/٤ (١٨٧١٤) من طريق شعبة، ورواه الترمذي كتاب الطلاق باب ما جاء في الحامل (١١٩٣) من طريق الحسن بن موسى، وحسين بن محمد كلاهما عن شيان. ورواه الدارمي في «المسند» ١٦٦/٢ من طريق سفيان، ورواه أحمد في «المسند» ٣٠٤/٤ (١٨٧١٣) عن زياد بن عبد الله البكاء، ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٥٧/٢٢ من طريق زهير، ورواه أيضًا ٣٥٧/٢٢ من طريق أبي عوانة.

ورواه النسائي كتاب الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها ١٩٠/٦، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٥/١٠، والطبراني ٣٥٧/٢٢ من طريق جرير.

ورواه ابن ماجه كتاب الطلاق باب الحامل المتوفى عنها زوجها (٢٠٢٧)، والدارمي في «المسند» ١٦٦/٢، والطبراني في «الكبير» ٣٥٧/٢٢ من طرق عن أبي الأحوص.

ثمانيتهم شعبة، وشيبان، وسفيان، وزيد البكاء، وزهير، وأبو عوانة، وجرير، وأبو الأحوص عن منصور.

ورواه أحمد في «المسند» ٣٠٤/٤ (١٨٧١٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٥٨/٢٢ من طريق زياد البكاء عن الأعمش.

كلاهما منصور، والأعمش عن إبراهيم، عن الأسود، عن أبي السنابل به.

وفي هذا الإسناد إشكال:

حيث قال الترمذي بعد إخراجه: ولا نعرف للأسود سماعاً من أبي السنابل، وسمعت محمدًا يعني البخاري يقول: لا أعرف أن أبا السنابل عاش بعد النبي ﷺ. اهـ.

وقد أجاب عن هذا الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٧٢/٩ بقوله: لكن جزم ابن سعد أنه يعني أبا السنابل بقي بعد النبي ﷺ زمناً، والأسود من كبار التابعين ولم يوصف بالتدليس فالحديث صحيح على شرط مسلم. اهـ.

المسور بن مخزومة: ورواه عنه عروة بن الزبير. ورواه عن عروة أثنان: الأول: هشام بن عروة: ورواه عنه تسعة أنفس:

١- مالك بن أنس في «الموطأ» ٥٩٠/٢:

رواه البخاري كتاب الطلاق باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ﴾ (٥٣٢٠) عن يحيى بن قزعة، والنسائي كتاب الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٠/٦ من طريق ابن القاسم، والشافعي في «المسند» (ص ٢٩٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٢٨/٧، والبغوي في «شرح السنة» ٣٠٣/٩ من طريق أبي مصعب.

أربعتهم ابن قزعة، وابن القاسم، والشافعي، وأبو مصعب عن مالك بن أنس به.

٢- عبد الملك بن جريج:

رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٧٦/٦، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ٦/٢٠ عن ابن جريج به.

٣- عبد الله بن داود:

رواه النسائي كتاب الطلاق، باب عدة الحامل ١٩٠/٦، وابن ماجه كتاب الطلاق باب الحامل المتوفى عنها زوجها (٢٠٢٩) عن نصر بن علي بن نصر، ورواه ابن ماجه (٢٠٢٩) عن محمد بن بشار كلاهما عن عبد الله بن داود به.

٤- عبد الرحمن بن أبي الزناد:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٨/٢٠ من طريق أسد بن موسى عن ابن أبي الزناد به.

٥- حماد بن سلمة :

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٧/٢٠ من طريق أسد بن موسى عن حماد به.

٦- أبو أويس :

رواه الطبراني في «الكبير» ٧/٢٠ من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه به.

٧- جعفر بن عون :

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٢٨/٧ من طريق محمد بن عبد الوهاب، عن جعفر به.

٨- مسلمة القعنبي :

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٧/٢٠ من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن أبيه به.

٩- أبو معاوية الضير (محمد بن خازم) :

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٧/٢٠ من طريق أسد بن موسى، ورواه أيضًا ٨/٢٠ من طريق علي بن أشكيب، ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٥/١٠ من طريق عثمان بن أبي شيبة. ثلاثهم عن أبي معاوية به. غير أن رواية ابن أبي شيبة، وابن أشكيب فيها عاصم بن عمر بن عروة والمسور. الثاني: أبو الزبير :

رواه عبد الرزاق ٤٧٥/٦ عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

ولم يذكر فيه المسور بن مخرمة.

د- أم سلمة (أم المؤمنين) : ورواه عنها ثلاثة أنفس :

١- زينب بنت أم سلمة :

رواه البخاري كتاب الطلاق باب ﴿وَأُؤْتُوا أَلْفَ مِائَةٍ﴾ (٥٣١٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٢٩/٧ عن يحيى بن بكير.

ورواه النسائي كتاب الطلاق باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها من طريق شعيب بن الليث بن سعد.

كلاهما عن الليث عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، عن أبي سلمة

ابن عبد الرحمن، عن زينب به.

٢- أبو سلمة بن عبد الرحمن:

رواه مالك في «الموطأ» ٥٨٩/٢، وعنه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٧٥/٦، وأحمد في «المسند» ٣١٩/٦ (٢٦٧١٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٤/١٠.

ورواه أبو داود الطيالسي في «المسند» (ص ٢٢٣)، ومن طريقه النسائي كتاب الطلاق، باب عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩١/٦ عن شعبة. كلاهما (مالك، وشعبة) عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة به. وفي سماع عبد ربه من أبي سلمة نظر.

٣- كريب مولى ابن عباس: ورواه عنه أثنان:

أ- أبو سلمة بن عبد الرحمن:

رواه البخاري كتاب التفسير باب ﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ﴾ (٤٩٠٩) عن شيبان، ورواه النسائي ١٩٢/٦ من طريق حجاج، ورواه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٧٤/٦ عن معمر، ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٢/١٠ من طريق الأوزاعي.

أربعتهم عن يحيى بن أبي كثير.

ورواه النسائي ١٩٣/٦ من طريق محمد بن عمرو، ومن طريق سليمان بن يسار. ثلاثتهم (يحيى، ومحمد بن عمرو، وسليمان بن يسار) عن أبي سلمة به.

ب- سليمان بن يسار:

رواه النسائي ١٩٣/٦ من طريق يحيى بن آدم، والدارمي في «المسند» ١٦٦/٢ عن محمد بن يوسف كلاهما عن سفيان.

ورواه الترمذي كتاب الطلاق باب ما جاء في الحامل المتوفى عنها زوجها (١١٩٤)، والنسائي ١٩٢/٦ عن قتيبة، عن الليث بن سعد.

ورواه النسائي ١٩٣/٦ من طريق ابن القاسم، وعبد الرزاق في «المصنف» ٤٧٤/٦، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٦٩/٢٣، وابن حبان في



فإن أرتفعت [١/١٤٤] حيضة المرأة وهي شابة فإنه يتأنى بها، أحامل هي أم لا، فإن أستبان حملها، فأجلها أن تضع حملها<sup>(١)</sup>، وإن لم يستبن حملها<sup>(٢)</sup>، فاختلف الفقهاء فيه:

فقال بعضهم يستأنى بها<sup>(٣)</sup>، وأقصى ذلك سنة، وهذا مذهب مالك<sup>(٤)</sup>، وأحمد<sup>(٥)</sup>، وإسحاق<sup>(٦)</sup>، وأبي عبيد<sup>(٧)</sup> كانوا يرون عدة

«صحيحه» كما في «الإحسان» ١٣٣/١٠ من طريق أحمد بن أبي بكر كلهم عن مالك بن أنس.

ورواه الدارمي في «المسند» ١٦٥/٢، وابن الجارود في «المنتقى» ٨٠/٣ عن محمد بن يحيى، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٧٩/٧ من طريق الحسن بن مكرم، وابن أبي شعبة كلاهما عن يزيد بن هارون.

أربعتهم (سفيان، والليث، ومالك، ويزيد بن هارون) عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سليمان بن يسار به.

والخلاصة: أن الحديث ثابت من طرق. وبعضهم يختصره، وبعضهم يذكره بتمامه.

(١) هذا بالإجماع كما حكاه ابن حزم في «مراتب الإجماع» (ص ٧٧)، وابن المنذر في «الإقناع» ٣٢٤/١، وابن رشد في «بداية المجتهد» ١٠٢/٢.

(٢) وهي ما تعرف عندهم بالمستريية.

(٣) أي: ينتظر عليها، ليعلم هل أرتفع حيضها بالحمل، أم أرتفع بأمر آخر كالإياس.

(٤) كما في «الموطأ» ٥٨٣/٢. وقال أبو الوليد الباجي في «المنتقى شرح الموطأ» ١٠٨/٤: هو قول عامة أصحابنا على الإطلاق.

(٥) كما في «مسائل الإمام أحمد» رواية عبد الله ١١٣٥/٣، «المقنع في شرح مختصر الخرقى» لابن البنا ١٠٠٧/٣.

(٦) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٤/١٨.

(٧) كذا. والذي في «المغني» لابن قدامة ٢١٥/١١ أنه يذهب إلى رأي أهل العراق الآتي قريباً.

المرأة التي أرتفع حيضها وهي شابة سنة<sup>(١)</sup>، ورووا ذلك عن عمر رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>، وغيره<sup>(٣)</sup>.

وأما أهل العراق فإنهم يرون عدتها ثلاث حيض بعدما قد كانت حاضت مرة في عمرها، وإن مكثت عشرين سنة إلى أن تبلغ من الكبر مبلغاً تئأس من الحيض فتكون عدتها بعد الإياس ثلاثة أشهر<sup>(٤)</sup>. وهذا الأصح<sup>(٥)</sup> من مذهب الشافعي رحمه الله<sup>(٦)</sup>، وعليه أكثر

(١) وجه هذا القول كما في «المغني» ٢١٥/١١ أنها تعدت تسعة أشهر ترتبص فيها لتعلم براءة رحمها، ثم تعدت بعد ذلك عدة الآيسات ثلاثة أشهر.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ٥٨٢/٢، ومن طريقه الشافعي في «الأم» ٢١٣/٥، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٢٠/٧، وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٣٩/٦ من طريق يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٣) حكاه الباجي في «المنتقى شرح الموطأ» ١٠٨/٤ عن ابن عباس أيضاً ثم قال: أجمع الصحابة عليه؛ لأنه لا يعرف لعمر، وابن عباس مخالف. اهـ. واختار هذا القول ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٢٠/٣٤ بقوله: هو أحسن قولي الفقهاء وأسهلها.

(٤) ومعناه: أنها تمكث حتى تطعن في سن الإياس، ثم تعدت عدة الآيسات. وهذا قول أبي حنيفة كما في «بدائع الصنائع» للكاساني ١٩٥/٣، «أحكام القرآن» لإلكيا الهراسي ٤٨١/٤.

(٥) في الأصل: أصح. وما أثبتته من (ت)، وهو كذلك في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٩٤/١٨ منسوب للمؤلف، وهو الصواب.

(٦) «الأم» للشافعي ٢١٢/٥، «روضة الطالبين» للنووي ٣٧١/٨. وهذا قول الإمام الشافعي في الجديد. وله قول آخر قديم يوافق ما عليه أصحاب القول الأول حكاه عنه النووي في «الروضة» ٣٧١/٨. قال إلكيا الهراسي في «أحكام القرآن» وهو الحق؛ لأن الله تعالى جعل عدة الآيسة ثلاثة أشهر والمرتبة ليست آيسة.

العلماء<sup>(١)</sup>، وروى ذلك عن ابن مسعود رضي الله عنه<sup>(٢)</sup> وأصحابه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَمَنْ يَنْقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾.

﴿ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَنْقِ اللَّهَ يُكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمَ لَهُ أَجْرًا﴾

قوله تعالى ﴿أَسْكِنُوهُمْ﴾

يعني: مطلقات نسائكم ﴿مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ أي: من الموضع الذي سكنتم.

وقال الكسائي: (من) صلة مجازة: أسكنوهم حيث سكنتم<sup>(٤)</sup> ﴿مِنْ وَجَدَكُمْ﴾ سعتكم، وطاقتكم<sup>(٥)</sup>. قراءة العامة بضم الواو<sup>(٦)</sup> وقرأ الأعرج

(١) ممن قال به: علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، وزيد بن ثابت. قاله الكاساني في «بدائع الصنائع» ٣/١٩٥.

(٢) ذكره عنه الشافعي في «الأم» ٥/٢١٢، والكاساني «بدائع الصنائع» ٣/١٩٥، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/١٦٤.

(٣) قال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» ٢٣/٣٤ عن هذا القول: وفيه ضرر عظيم عليها، فإنها تمكث عشرين، أو ثلاثين أو أربعين سنة لا تتزوج، ومثل هذا الحرج مرفوع عن الأمة.

وقال ٢٠/٣٤: وفي هذا عسر ورج في الدين، وتضييع مصالح المسلمين. اهـ. ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٨/١٥٣، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/٢٩٥ ولم يذكر الكسائي عندهما.

(٥) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧١)، وقاله قطرب كما في «النكت والعيون» للماوردي ٦/٣٣ وفي ﴿وَجَدَكُمْ﴾ أقوال أربعة ذكرها الماوردي ثم قال: ومعانيها متقاربة.

(٦) «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٣٨٨، «إتحاف فضلاء البشر» للديماطي ٢/٥٤٥.

بفتحه<sup>(١)</sup>. وروى روح عن يعقوب بكسره<sup>(٢)</sup>، وكلها لغات<sup>(٣)</sup>. حتى تنقضي عدتهن.

﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ﴾ وَلَا تُوْذَوْنَ ﴿لِضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ مساكتهن فيخرجن<sup>(٤)</sup> ﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ ذَوَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ فيخرجن [١٤٤/ب] من عدتهن.

واختلف الفقهاء في هذه المسألة:

فذهب مالك<sup>(٥)</sup>، والشافعي<sup>(٦)</sup>، والأوزاعي<sup>(٧)</sup>، وابن أبي ليلى<sup>(٨)</sup>،

(١) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، وزاد نسبه لابن أبي عبة أيضاً. «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٨/١٨.

(٢) «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٥٨)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران (ص ٣٧٣)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٣٨٨.

(٣) في «إتحاف فضلاء البشر» للدمياطي ٥٤٥/٢: لغتان بمعنى الوسع.

(٤) هذا قول مجاهد كما في (ت)، «النكت والعيون» للماوردي ٣٤/٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٨/١٨.

(٥) كما في «الموطأ» ٣٢/٢، وانظر: «التمهيد» لابن عبد البر ١٤٨/١٩، «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ١٤٧).

(٦) كما في «الأم» للشافعي ٢١٦/٥.

وانظر «التمهيد» لابن عبد البر ١٤٨/١٩، «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ١٤٧).

(٧) أنظر «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ١٤٧)، «الاستذكار» لابن عبد البر ١٨/٧٦-٧٦، «التمهيد» لابن عبد البر ١٤٨/١٩.

(٨) أنظر «الاستذكار» لابن عبد البر ١٨/٧٠.

وأبو عبيد<sup>(١)</sup>، ومحمد بن جرير<sup>(٢)</sup> إلى أن المبتوتة المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، ولها السكنى<sup>(٣)</sup>.

واحتجوا بأن الله ﷻ عم بالسكنى المطلقات كلهن، وخص بالنفقة أولات الأحمال خاصة، فقال: ﴿فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمَلَهُنَّ﴾. وقال أحمد<sup>(٤)</sup>، وأبو ثور<sup>(٥)</sup>: لا سكنى لها، ولا نفقة<sup>(٦)</sup>.

وفي «التمهيد» لابن عبد البر ١٩/١٤١، «المغني» لابن قدامة ١١/٤٠٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦٧ أن ابن أبي ليلى على مذهب أهل العراق الآتي قريباً.

(١) أنظر: «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ١٤٧).

(٢) قاله في تفسيره «جامع البيان» ٢٨/١٤٧.

(٣) ورجح هذا القول محمد بن نصر في «اختلاف العلماء» (ص ١٤٩).

(٤) كما في «مسائل الإمام أحمد» رواية ابنه عبد الله ٣/١١٠٧ - ١١٠٨.

وانظر «سنن الترمذي» ٣/٤٨٥، «الإنصاف» للمرداوي ٩/٣٦٨، «التمهيد» لابن عبد البر ١٩/١٤٤.

(٥) أنظر «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ١٤٨ - ١٤٩)، «التمهيد» لابن عبد البر ١٩/١٤٤، «المغني» لابن قدامة ١١/٤٠٣، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٨/١٦٧.

(٦) قال الإمام ابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/١٥١:

إذا ثبت أن النبي ﷺ قال لفاطمة بنت قيس -وقد طلقت باتا- لا سكنى لك ولا نفقة، إنما السكنى والنفقة لمن عليها رجعة، فأى شيء يعارض به هذا؟ هل يعارض إلا بمثله عن النبي ﷺ الذي هو المبين عن الله مراده من كتابه، ولا شيء عنه ﷺ يدفع ذلك. ومعلوم أنه أعلم بتأويل قول الله ﷻ ﴿أَسْكُنْهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ﴾ من غيره ﷺ. اهـ.

قلت: لو كان ثبوت هذه الجملة عن النبي ﷺ محل اتفاق لما وقع الخلاف بينهم في هذه المسألة. والله أعلم.

واحتجوا بحديث فاطمة بنت قيس أخت الضحاك بن قيس حين أرسل زوجها المخزومي طلاقها، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ نفقة، وقال: «إنما النفقة إذا كان له عليها حق الرجعة»<sup>(١)</sup> فأمرها

(١) جاءت هذه اللفظة جاءت من طرق أربعة عن الشعبي. وهذا بيانها:

أولاً: مجالد بن سعيد:

أخرجه أحمد في «المسند» ٣٧٣/٦ (٢٧١٠٠) عن يحيى بن سعيد القطان عن مجالد به وفيه الزيادة المذكورة.

وأخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٧٩/٢٤ من طريق شعبة عن مجالد به وفيه: إنما السكنى والنفقة للتي يراجعها زوجها.

وأخرجه الطبراني أيضاً في «المعجم الكبير» ٣٧٩/٢٤ من طريق حماد عن مجالد به. وفيه: يا ابنة قيس إنما يكون السكنى والنفقة ما كان لزوجك عليك رجعة. أما هشيم عن مجالد. فتارة يجعله هشيم عن مجالد وحده - كما في رواية الحسن بن عرفة فيما سبق، وتارة يرويه هشيم عنه بمثل رواية الجماعة كما أخرجه مسلم كتاب الطلاق باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠)، والترمذي كتاب الطلاق باب ما جاء في المطلقة ثلاثاً (١١٨٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٧٩/٢٤ من طريق هشيم به.

فكل هذه المصادر تحاشت ذكر هذه الجملة في الحديث مع أن مجالداً قد ذكر فيها.

ثانياً: سعيد بن يزيد الأحمسي كما مر فيما سبق. وسعيد قال فيه أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» ١٦٣/٢: أتى في الحديث بألفاظ قد اختلف في ثبوتها. اهـ. وعني الذهبي هذه اللفظة.

ثالثاً: زكريا بن أبي زائدة: أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٧٨/٢٤ كما سبق. وزكريا يدلّس كثيراً عن الشعبي قاله أبو زرعة كما في «تهذيب الكمال» للمزي ٣٦١/٩.

رابعاً: جابر الجعفي: أخرجه الدارقطني في «السنن» ٢٣/٤ كما سبق. وجابر ضعيف.

أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم، وقد ذكرناه.

هَذَا حَاصِلُ مَا وَجَدْتَهُ مِنْ طَرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ أَنْقَسَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ عِنْدَ النَّظَرِ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ إِلَى فَرِيقَيْنِ:

١- مِنْ ذَهَبَ إِلَى تَصْحِيحِهَا لِمَجِيئِهَا مِنْ هَذِهِ الطَّرُقِ الْكَثِيرَةِ: وَأَشْهَرُ هَؤُلَاءِ الْعَلَامَةِ ابْنُ الْقَيْمِ فِي «زَادَ الْمَعَادَ» ٥/٥٢٦ قَالَ عَنْهَا: رَوَاهَا النَّسَائِيُّ وَالدَّارِقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

٢- وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى رَدِّهَا: وَقَالُوا هِيَ مِنْ قَوْلِ فَاطِمَةَ. وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي كِتَابِهِ «الْفَصْلُ لِلْوَصْلِ الْمُدْرَجِ فِي النُّقْلِ» ٢/٨٦٠ قَالَ: إِنْ مَجَالِدًا تَفَرَّدَ بِرَفْعِهَا، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَمَنْ أَدْخَلَهَا فِي رَاوِيَةٍ غَيْرِ مَجَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ فَقَدْ أَدْرَجَهُ. اهـ.

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» ٩/٤٨٠ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ كَلَامَ الْخَطِيبِ: وَهُوَ كَمَا قَالَ. اهـ وَأَشَارَ إِلَيْهَا الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْأَعْتَدَالِ» كَمَا سَبَقَ نَقْلُهُ. وَمِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانُ صَاحِبُ كِتَابِ «الْوَهْمُ وَالْإِيْهَامُ» فَقَدْ قَالَ كَمَا فِي «التَّعْلِيقِ الْمَغْنِيِّ» لَشَمْسِ الْحَقِّ الْعَظِيمِ أَبَادِي ٤/٢٤:

هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ مَجَالِدٍ وَحْدَهُ دُونَ أَصْحَابِ الشَّعْبِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِدُونِهَا، وَقَدْ تَأْتِي هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي بَعْضِ طَرُقِ الْحَدِيثِ، عَنْ رَاوِيَةٍ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الشَّعْبِيِّ فِيهِمْ مَجَالِدٌ، فَيَتَوَهَّمُ أَنَّ الزِّيَادَةَ مِنْ رَاوِيَةِ الْجَمِيعِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، وَإِنَّمَا هِيَ عَنْ مَجَالِدٍ وَحْدَهُ، وَهَشِيمٌ يَدْلِسُهَا فِيهِمْ، وَلَهُ فِي ذَلِكَ مِثْلُ مَا ذَكَرَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمُ- ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ تَدْلِيلِ عَلَى دَقَّةِ تَدْلِيلِهِ- إِلَى أَنْ قَالَ:

وَقَدْ فَصَّلْتُهَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ عَنْ رَاوِيَةِ الْجَمَاعَةِ، وَعَزَاهَا إِلَى مَجَالِدٍ مِنْهُمْ كَمَا هُوَ عِنْدَ الدَّارِقُطْنِيِّ، فَلَمَّا ثَبَتَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنْ مَجَالِدٍ وَحْدَهُ، تَحَقَّقَ فِيهَا الرِّيبُ، وَوَجِبَ لَهَا الضَّعْفُ، بِضَعْفِ مَجَالِدٍ. اهـ.

قُلْتُ: وَكَلَامُهُ مَتَيْنٌ لِلْغَايَةِ غَيْرِ أَنْ قَوْلَهُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ مَجَالِدٍ وَحْدَهُ دُونَ أَصْحَابِ الشَّعْبِيِّ، مُتَعَقِّبٌ بِكَلَامِهِ هُوَ عِنْدَمَا خَتَمَ بَحْثَهُ بِقَوْلِهِ: وَلَكِنْ وَرَدَتْ عِنْدَ النَّسَائِيِّ مِنْ رَاوِيَةِ سَعِيدِ الْأَحْمَسِيِّ ثَنَا الشَّعْبِيِّ، وَلَمْ تَثْبِتْ عَدَالَتَهُ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: إِنَّهُ شَيْخٌ. اهـ.

وهذا قول: أبي بن كعب، وزيد بن ثابت رضي الله عنهما <sup>(١)</sup>.  
وأما سُفيان <sup>(٢)</sup>، وأهل العراق <sup>(٣)</sup>، فقالوا: لها السكنى والنفقة  
حاملًا كانت أو حائلاً، وهو قول عائشة رضي الله عنها <sup>(٤)</sup>.

ومتعقب أيضًا بما سبق ذكره قريبًا من طرق. ولكن يبقى النظر في وزن هذه  
الطرق.

أشار إليها الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤٨٠/٩ إجمالًا وقال عنها: وقد  
تابع بعض الرواة عن الشعبي في رفعه مجالدًا لكنه أضعف منه. اهـ.  
والذي يظهر - والله أعلم - أن الأقرب من حيث الصناعة الحديثية القول بضعف  
هذه الزيادة مرفوعة. أما في ثبوتها عن فاطمة من قولها فمن هذه الجهة ففيها  
مناقشة. أما من طرق أخرى فثابتة ثبوتًا قطعياً. والله أعلم.

(١) وهذا القول منسوب لعلي، وابن عباس، وجابر.

انظر «التمهيد» لابن عبد البر ١٥٢/١٩، «الاستذكار» لابن عبد البر ٧٢/١٨.  
وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣٧/٤ عن إبراهيم النخعي، وعكرمة،  
والحسن البصري، وعبد الله بن عمر، وعروة بن الزبير.

(٢) هو الثوري.

وينظر قوله في «اختلاف الفقهاء» لابن نصر (ص ١٤٨)، «التمهيد» لابن عبد البر  
١٤١/١٩، «الاستذكار» لابن عبد البر ٧٠/١٨ - ٧٢، «المغني» لابن قدامة  
٢٩٠/٩.

(٣) أنظر «اختلاف العلماء» لابن نصر (ص ١٤٨)، «التمهيد» لابن عبد البر  
١٤١/١٩، «الاستذكار» لابن عبد البر ٧٠/١٨ - ٧٢، «المغني» لابن قدامة  
٤٠٣/١١ قال: وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٣٦/٤ عن عمر بن  
الخطاب وابنه عبد الله، وإبراهيم، والشعبي، وشريح.

(٤) أنظر «اختلاف العلماء» لأبي نصر المروزي (ص ١٤٧)، «المغني» لابن قدامة  
٤٠٣/١١.

ونص قولها سيذكره المصنف قريبًا.



وَيُرَوُّ أَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: أَتَقَى اللَّهَ يَا فَاطِمَةُ فَقَدْ فَتَنَتِ النَّاسَ، إِنَّمَا أَخْرَجَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَنَّكَ كُنْتَ أَمْرَأَةً لِسَنَةِ، فَخَشِيَ لِسَانُكَ عَلَى أَحْمَائِكَ<sup>(١)</sup>.

فَأَمَّا نَفَقَةُ الْحَامِلِ الْمَتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجَهَا:

(١) قول عائشة أخرجه القاضي إسماعيل كما في «زاد المعاد» لابن القيم ٥/٥٣١ قال: ثنا نصر بن علي، حدثني أبي، عن هارون، عن محمد بن إسحاق قال: أحسبه عن محمد بن إبراهيم، أن عائشة فذكره. ومن طريق القاضي أخرجه ابن حزم في «المحلى» ١٠/٢٩٤.

وقد عقد الإمام البخاري في «الصحيح» في كتاب الطلاق: باب المطلقة إذا خشي عليها في مسكن زوجها أن يقتحم عليها، أو تبتذ على أهلها بفاحشة. ثم أسند (٥٣٢٧) عن عروة قال: إن عائشة أنكرت ذلك على فاطمة.

فكان البخاري أشار إلى قول عائشة هذا بالجملة الأخيرة من الترجمة. أما الجملة الأولى منها فقد أخرجه صريحة عن عائشة في الباب الذي قبله (٥٣٢٥) ولفظها عن عروة قال: عابت عائشة أشد العيب وقالت: إن فاطمة كانت في مكان وحش فخيف على ناحيتها فلذلك أرخص لها النبي ﷺ.

وبمثل قول عائشة قال سعيد بن المسيب، أخرجه أبو داود كتاب الطلاق باب من أنكر على فاطمة بنت قيس (٢٢٩٦)، ورجاله ثقات، وسليمان بن يسار أخرجه أبو داود كتاب الطلاق (٢٢٩٤) ورجاله ثقات أيضًا.

والأسود بن يزيد: أخرجه النسائي كتاب الطلاق باب الرخصة في خروج المبتوتة ٦/٢٠٩ ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ١٠/٢٩٦.

والأحماء جمع حمو، وحمو المرأة وحموها وحمائها: أبو زوجها، وأخو زوجها، وكذلك من كان من قبله. وكل من ولي الزوج من ذي قرابته فهم أحماء المرأة، وكل شيء من قبل الزوج أبوه أو أخوه أو عمه، فهم الأحماء.

انظر «النهاية في غريب الحديث والأثر» لابن الأثير ١/٤٤٨ (حمو)، «لسان العرب» لابن منظور ٢/١٠١٣.

فقال علي<sup>(١)</sup>، وابن عمر<sup>(٢)</sup>، وشريح<sup>(٣)</sup>، والنخعي<sup>(٤)</sup>،  
والشعبي<sup>(٥)</sup>، وحماد<sup>(٦)</sup>، وابن أبي ليلى<sup>(٧)</sup>، وسفيان<sup>(٨)</sup>،  
وأصحابه<sup>(٩)</sup>: ينفق عليها من جميع المال حتى تضع.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٩/٧، وسعيد بن منصور في «سننه» ٣٢٦/١،  
وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٦/٤، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/١٠.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٨/٧، وسعيد بن منصور «سننه» ٣٢٤/١،  
وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٦/٤، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/١٠.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٩/٧، وسعيد بن منصور «سننه» ٣٢٥/١،  
وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٦/٤.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٤١-٤٢/٧، وسعيد بن منصور «سننه»  
٣٢٥-٣٢٧/١، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٦-١٦٧، وابن حزم في  
«المحلى» ٢٨٩/١٠.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور «سننه» ٣٢٥/١، وابن أبي شيبة في «المصنف»  
١٦٦/٤، وابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/١٠.

(٦) ذكره ابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/١٠ من طريق وكيع عن شعبة، عن حماد بن  
أبي سليمان.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٤٠/٧، وذكره ابن حزم في «المحلى»  
٢٩٠/١٠.

(٨) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٤١/٧ عن الشعبي ثم قال: وقول الشعبي  
أحب إلى سفيان. وذكره ابن حزم في «المحلى» ٢٩٠/١٠ على أنه أحد قولين  
عنه. وسفيان هو ابن سعيد الثوري.

(٩) كذا. ولعل الضمير في أصحابه يرجع إلى أصحاب عبد الله بن مسعود وهم فقهاء  
الكوفة وقضاتها كما أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٦/٤ عنهم، أو يرجع  
إلى أصحاب سفيان الثوري، وهم فقهاء العراق عمومًا، وممن ينسب إليه هذا  
القول منهم:

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن الزبير<sup>(٢)</sup>، وجابر بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، ومالك<sup>(٤)</sup>، والشافعي<sup>(٥)</sup>، وأبو حنيفة<sup>(٦)</sup>: لا ينفق عليها إلا من نصيبها<sup>(٧)</sup>. [١/١٤٥]

- عبد الله بن مسعود: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٩/٧، وسعيد بن منصور ٣٢٦/١.

- ومحمد بن سيرين: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٨/٧، وسعيد بن منصور ٣٢٧/١، وابن حزم في «المحلى» ٢٨٩/١٠.

- وأيوب السختياني، والحسن بن حي، وأبو عبيد، وأحد قولي الشافعي. كذا في «المحلى» لابن حزم ٩٠/١٠.

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٧/٧، وسعيد بن منصور ٣٢٥/١، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٥/٤، وابن حزم في «المحلى» ٢٨٩/١٠.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٧/٧، وابن أبي شيبة ١٦٦/٤.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٣٧/٧ - ٣٨، وسعيد بن منصور «سننه» ٣٢٦/١، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٦٥/٤ موقوفًا.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٣٠/٧ عنه مرفوعًا ثم قال: المحفوظ وقفه. قال ابن حجر في «بلوغ المرام» (ص ٣٤٢): رجاله ثقات، ولكن قال البيهقي: المحفوظ وقفه. اهـ وقال صديق خان في «الروضة الندية» ١٦٦/٢: لو صح رفعه لكان نصًّا في محل النزاع.

(٤) أنظر «المحلى» لابن حزم ٢٩٠/١٠.

(٥) «الأم» للشافعي ٢٢٧/٥.

وانظر «المحلى» ٢٩٠/١٠ فقد ذكر أنه أحد قوليّه.

(٦) أنظر «مختصر الطحاوي» (ص ٢٣٦).

(٧) وممن قال به أيضًا: ابن المسيب، والحسن، وعطاء، وقبيصة بن ذؤيب، والحكم، وسفيان ومكحول.

وأخذ به القاضي أبو يعلى من إحدى روايتين عن أحمد كما في «المغني» لابن قدامة ٤٠٥/١١.

﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ﴾ أولادكم منهن ﴿فَتَأْتُهُنَّ أَجُورُهُنَّ﴾ على رضاعهن. ﴿وَأَمْرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾ يقول: وليقبل بعضكم من بعض إذا أمر بالمعروف<sup>(١)</sup>.

وقال الفراء: ﴿وَأَمْرُوا﴾ أي: هموا<sup>(٢)</sup>. وقال الكسائي: شاوروا<sup>(٣)</sup>.

ورجحه أيضًا سعيد بن منصور في «سننه» ٣٢٥/١ قال: وهو المأخوذ به. اهـ. بل هو قول جماهير أهل العلم كما حكاه البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٥/٨ عن أكثر أهل العلم. وهذا أظهر القولين والله أعلم.

يقول الشيخ منصور البهوتي في «الروض المربع» ٢٣٨/٣ مع حاشية العنقري: لأن المال أنتقل من الزوج إلى الورثة، ولا حق لها على الورثة، فإن كانت حاملاً فالنفقة لها من حصّة الحمل من التركة إن كانت له تركة، وإن لم يكن له تركة فنفتها على وارث الجنين الموسر.

قلت: وهذا القول هو مذهب الحنابلة قالوا: لأن الأصل براءة الذمة من النفقة، وأما وجوب التربص أربعة أشهر وعشرا فلا يوجب النفقة. هذا حاصل توجيه قولهم.

يقول الشيخ عبد الله البسام في «توضيح الأحكام» ١٤٢/٥: وهذا الحكم يكون عند المشاحة وإلا فالصهر والقراة تدعو المؤمنين إلى التسامح في مثل هذه الأمور. والله تبارك وتعالى يقول ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾، وقال تعالى بالوصية بزوجة المتوفى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْلَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾. اهـ.

(١) «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٦/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٦/٥، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٩/١٨.

(٢) لم أجده في «معاني القرآن» ١٦٤/٣ غير أن فيه قوله: يقول: لا تضار المرأة زوجها، ولا يضر بها.

(٣) «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٦/٨، «المحرر الوجيز» لابن عطية ٣٢٦/٥ بلفظ: تشاوروا.

﴿وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ﴾ في الرضاع فأبى الزوج أن يعطي المرأة<sup>(١)</sup> أجر رضاعها، وأبت الأم أن ترضعه، فليس له إكراهها على إرضاعه<sup>(٢)</sup>، ولكن يستأجر للصبي مرضعاً غير أمه البائنة منه، فذاك قوله: ﴿فَسَرِّضْ لَهُ أُخْرَى﴾<sup>(٣)</sup>.

قوله: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾



على قدر غناه ﴿وَمَنْ قُدِرَ﴾ ضيق<sup>(٤)</sup> ﴿عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ﴾ من المال ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ في النفقة ﴿إِلَّا مَا ءَاتَاهَا﴾ أعطائها من المال<sup>(٥)</sup> ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾.

(١) كذا. وفي (ت): الأم.

(٢) «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٧/٨.

(٣) «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٧/٨، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٦٩/٨.

وما ذكره المصنف من القول بعدم إيجاب رضاع الولد على أمه هو قول الشافعية، والحنفية، والحنابلة. وفي المسألة قولان آخران:

١- أن رضاع الولد على الزوجة ما دامت الزوجية؛ إلا لشرفها أو مرضها فعلى الأب حيثئذ رضاعه من ماله. وهذا قول المالكية.

٢- أنه يجب على الأم إرضاعه في كل حال. وهو قول أبي ثور، ورواية عن مالك، وقول ابن أبي ليلى، والحسن بن صالح.

وما قرره المصنف هو قول الثوري، بل هو قول أصحاب الرأي عامة.

«أحكام القرآن» لابن العربي ٤/١٨٤٠، «المغني» لابن قدامة ١١/٤٣٠.

(٤) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧١)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٧/٨.

(٥) قال ابن العربي في «أحكام القرآن» ٤/١٨٤١ - ١٨٤٢:



﴿وَكَايْنٍ مِّن قَرْيَةٍ عَنَتْ﴾

عصت ووطغت وتمردت<sup>(١)</sup> ﴿عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِ﴾ أي: وأمر رسله فخالفته ﴿فَحَاسِبْنَهَا حِسَابًا شَدِيدًا﴾ بالمناقشة والاستقصاء ﴿وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُّكَرًا﴾ منكرًا فظيعًا، وهو عذاب النار، لفظهما ماض، ومعناهما الاستقبال<sup>(٢)</sup>.

وقيل: في الآية تقديم وتأخير، مجازها: فعذبناها في الدنيا بالجوع والقحط والسيف، وسائر المصائب والنوائب، والبلايا والرزايا. وحاسبناها في الآخرة حسابًا شديدًا<sup>(٣)</sup>.

هذا يفيد أن النفقة ليست مقدرة شرعًا، وإنما تتقدر عادة بحسب الحالة من المنفق، والحالة من المنفق عليه، فتقدر بالاجتهاد على مجرى العادة... فليس للإنفاق تقدير شرعي، وإنما أحاله الله سبحانه على العادة، وهي دليل أصولي بنى الله عليه الأحكام، وربط به الحلال والحرام. اهـ بتصرف.

(١) أنظر «جامع البيان» للطبري ١٥٠/٢٨ حيث حكى نحوه عن السدي، «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٧/٨، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٨/٨.

(٢) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤٧١)، وهذا هو القول الأول في معنى الآية. وحاصله كما في «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٨/٨:

أنها على نظمها وليس فيها تقديم ولا تأخير. والمعنى: حاسبناها بعملها في الدنيا، فجازيناها بالعذاب على مقدار عملها، فذلك قوله: ﴿وَعَذَّبْنَاهَا﴾ فجعل المجازاة بالعذاب محاسبة. وهو على ما ذكره المصنف في «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٧/٨.

(٣) هذا هو القول الآخر في معنى الآية. وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٩٨/٨ ونسبه لابن عباس، والفراء وآخرين.

وهو على ما ذكره المصنف في «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٧/٨.

﴿فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عِقَبُهُ أَمْرَهَا خُسرًا ﴿٩﴾﴾  
 ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنزَلَ اللَّهُ  
 إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾﴾

[١٤٥/ب] يعني: القرآن.

﴿رَسُولًا﴾

بدلاً من الذكر (قاله ابن زيد)<sup>(١)</sup>. وقيل: مع الرسول<sup>(٢)</sup>. وقيل:  
 وأرسل رسولاً<sup>(٣)</sup>. وقيل: الذكر هو الرسول<sup>(٤)</sup>. وقيل: أراد شرفاً،  
 ثم بين ما هو فقال<sup>(٥)</sup> ﴿رَسُولًا يَنلُوءُ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) من (ت) وأخرجه عنه الطبري في «جامع البيان» ١٥٢/٢٨، وذكره البغوي في  
 «معالم التنزيل» ١٥٧/٨ بلا نسبة.

وهذا النوع من البديل هو بدل أشتمال لأن بين القرآن والرسول محمد ﷺ ملازمة  
 وملازمة، فإن الرسالة تحققت له عند نزول القرآن عليه.

انظر «التحرير والتنوير» لابن عاشور ٣٣٧/١٣.

(٢) ذكره الطبري في «جامع البيان» ١٥٢/٢٨ واختاره. وذكره البغوي في «معالم  
 التنزيل» ١٥٧/٨.

(٣) قاله مقاتل، والسدي كما في «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٩٨/٨ وقدمه على غيره  
 فكأنه يختاره.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٧/٨ كالمصنف ولفظه: أنزل إليكم قرآناً،  
 وأرسل رسولاً. وذكره ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٧/٥ وقال: هو أبين  
 الأقوال عندي، ونسبه للسدي.

(٤) قاله ابن عباس. أخرجه عنه ابن مردويه كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٣٦٣/٦،  
 وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٧/٨ بلا نسبة كالمصنف.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١٥٧/٨، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
 ٢٩٨/٨ كالمصنف.

وَعَمَلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿١١﴾ ﴿١٢﴾

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾

١٢

في العدد (وليس في القرآن آية تدل على أن الأرضين سبع إلا هذه الآية)<sup>(١)</sup> ﴿يَنْزِلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ﴾ بالوحي من السماء السابعة إلى الأرض السفلى.

وقال أهل المعاني: هو ما يدبر فيهن من عجائب تدبيره، فينزل المطر، ويخرج النبات، ويأتي بالليل والنهار، والشتاء والصيف، ويخلق الحيوان على اختلاف هيئاتها وأنواعها، وتنقلهن من حال إلى حال<sup>(٢)</sup>.

(١) من (ت).

وقد بين الإمام ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣٢٧/٥ - ٣٢٨ أن ظاهر هذه الآية يدل على أن الأرضين سبع وقال: إنه قول الجمهور، ويستدل بقول رسول الله ﷺ: «من غصب شبرًا من أرض طوقه من سبع أرضين»، وهو حديث رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها.

قال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» ٣٤٠/١٣: وهذا القول يقرب من قول علماء طبقات الأرض - الجيولوجيا - من إثبات طبقات أرضية لكنها لا تصل إلى سبع طبقات. اهـ.

وقد ذهب غير الجمهور إلى أن معنى مثلهن في الآية: مماثلة الأرض للسموات في دلالة خلقها على عظيم قدرة الله تعالى لا على أن الأرض مثل السماء في عددها. قال ابن عاشور: وهذا أظهر ما تؤول به الآية. اهـ قلت: والأظهر ما عليه الجمهور لدلالة الحديث، والله أعلم.

(٢) «معالم التنزيل» للبغوي ١٥٨/٨.



وقال ابن كيسان: هذا على محال<sup>(١)</sup> اللغة واتساعها كما يقال للموت: أمر الله، وللرياح والسحاب ونحوها<sup>(٢)</sup>.  
وقال قتادة: في كل أرض من أرضه، وسما من سمائه، خلق من خلقه، وأمر من أمره، وقضاء من قضائه<sup>(٣)</sup>.  
﴿لِنَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾. فلا يخفى عليه شيء.



(١) كذا. وفي (ت): مجاز. وفي القرطبي: مجال. والأقرب ما في الأصل والمعنى: على مواضع اللغة واستخدام تراكيبها، والله أعلم.

(٢) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٧٦/١٨، «فتح القدير» للشوكاني ٢٤٧/٥ وفيه: هذا هو مجال اللغة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٢/٢٩٩، وعبد بن حميد، وابن المنذر كما في «الدر المنثور» للسيوطي ٦/٣٦٣، والطبري في «جامع البيان» ٢٨/١٥٤.



## فهرس المجلد السادس والعشرين

الربع	بداية الربع	السورة	الآية	ج/ص
	(٥٧) سورة الحديد			٥/٢٦
٢١٦	أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ	الحديد	١٦	٥٧/٢٦
	(٥٨) سورة المجادلة			١١٥/٢٦
٢١٧	قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ	المجادلة	١	١١٩/٢٦
٢١٨	أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا	المجادلة	١٤	٢٥٩/٢٦
	(٥٩) سورة الحشر			١٧٥/٢٦
٢١٩	أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا	الحشر	١١	٢٤٨/٢٦
	(٦٠) سورة الممتحنة			٢٨٣/٢٦
٢٢٠	عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ	الممتحنة	٧	٣٠١/٢٦
	(٦١) سورة الصف			٣٣٧/٢٦
	(٦٢) سورة الجمعة			٣٦٧/٢٦
٢٢١	يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ	الجمعة	١	٣٧١/٢٦
	(٦٣) سورة المنافقون			٤٣٧/٢٦
٢٢٢	وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ	المنافقون	٤	٤٤٧/٢٦
	(٦٤) سورة التغابن			٤٧٥/٢٦
	(٦٥) سورة الطلاق			٥١٥/٢٦
٢٢٣	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ	الطلاق	١	٥١٨/٢٦



## تقسيم مجلدات الكتاب

١٣/١	مقدمة التحقيق
١٨/١	تقسيم الرسائل
٢١/١	الفصل الأول: ترجمة المصنف
١٢١/١	الفصل الثاني: التعريف بكتاب الكشف والبيان
٣٣٣/١	الفصل الثالث: منهج التحقيق والتنسيق والنسخ الخطية
٥/٢	إسناد الكتاب
٧/٢	مقدمة المصنف
٢٥١/٢	(١) سورة الفاتحة

المجلد والصفحة	الآية	السورة	السورة ورقمها - أو الربع أول الجزء	جزء القرآن
٥/٣			(٢) سورة البقرة	١
٤٤٨/٣	٩٢	البقرة	وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ	١
١٧٥/٤	١٤٢	البقرة	سَيَقُولُ الشُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ	٢
٤٠/٧	٢٥٣	البقرة	تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ	٣
٥/٨			(٣) سورة آل عمران	٣
٤٩٤/٨	٩٣	آل عمران	كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ	٤
٥/١٠			(٤) سورة النساء	٤
٢٠٣/١٠	٢٤	النساء	وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ	٥
٦١/١١	١٤٨	النساء	لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ	٦
١٠٧/١١			(٥) سورة المائدة	٦
٤٥٥/١١	٨٢	المائدة	لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً	٧

٧	(٦) سورة الأنعام	٧/١٢
٨	وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ	١٨٢/١٢
٩	قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا	٤٤٣/١٢
٩	(٨) سورة الأنفال	٥/١٣
١٠	وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ	٩٩/١٣
١٠	(٩) سورة التوبة	١٥٥/١٣
١١	إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ	٥/١٤
١١	(١٠) سورة يونس	١٥٣/١٤
١١	(١١) سورة هود	٣٠٥/١٤
١٢	(١٢) سورة يوسف	٤٧٧/١٤
١٣	وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ	٤٥/١٥
١٣	(١٣) سورة الرعد	١٩٧/١٥
١٣	(١٤) سورة إبراهيم	٣٤٧/١٥
١٤	(١٥) سورة الحجر	٤٢٣/١٥
١٤	(١٦) سورة النحل	٧/١٦
١٥	(١٧) سورة الإسراء	١٧١/١٦
١٥	(١٨) سورة الكهف	٧/١٧
١٦	قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ	٢١٣/١٧
١٦	(١٩) سورة مريم	٣١٩/١٧
١٦	(٢٠) سورة طه	٤٧٩/١٧
١٧	(٢١) سورة الأنبياء	٩١/١٨

٢٨٧/١٨	.....	.....	(٢٢) سورة الحج	١٧
٤١٩/١٨	.....	.....	(٢٣) سورة المؤمنون	١٨
٥/١٩	.....	.....	(٢٤) سورة النور	١٨
٣٥١/١٩	.....	.....	(٢٥) سورة الفرقان	١٨
٣٨٦/١٩	٢١	الفرقان	وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا	١٩
٧/٢٠	.....	.....	(٢٦) سورة الشعراء	١٩
١٥٥/٢٠	.....	.....	(٢٧) سورة النمل	١٩
٢٩٨/٢٠	٥٦	النمل	فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا	٢٠
٣٦٩/٢٠			(٢٨) سورة القصص	٢٠
٥/٢١			(٢٩) سورة العنكبوت	٢٠
٦٩/٢١	٤٦	العنكبوت	وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا	٢١
٩٧/٢١	.....	.....	(٣٠) سورة الروم	٢١
١٨١/٢١	.....	.....	(٣١) سورة لقمان	٢١
٢٥٧/٢١	.....	.....	(٣٢) سورة السجدة	٢١
٣٠٩/٢١	.....	.....	(٣٣) سورة الأحزاب	٢١
٤١١/٢١	٣١	الأحزاب	وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ	٢٢
٥/٢٢	.....	.....	(٣٤) سورة سبأ	٢٢
١٤٣/٢٢	.....	.....	(٣٥) سورة فاطر	٢٢
٢٣١/٢٢	.....	.....	(٣٦) سورة يس	٢٢
٢٧٠/٢٢	٢٨	يس	وَمَا أَنزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ	٢٣
٣١٣/٢٢	.....	.....	(٣٧) سورة الصافات	٢٣

٤٤٩/٢٢	.....	.....	سورة ص (٣٨)	٢٣
٥/٢٣	.....	.....	سورة الزمر (٣٩)	٢٣
٦١/٢٣	٣٢	الزمر	فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ	٢٤
١٤٧/٢٣	.....	.....	سورة غافر (٤٠)	٢٤
٢٤٥/٢٣	.....	.....	سورة فصلت (٤١)	٢٤
٣١١/٢٣	٤٧	فصلت	إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ	٢٥
٣١٩/٢٣	.....	.....	سورة الشورى (٤٢)	٢٥
٤٠١/٢٣	.....	.....	سورة الزخرف (٤٣)	٢٥
٤٩٩/٢٣	.....	.....	سورة الدخان (٤٤)	٢٥
٥/٢٤	.....	.....	سورة الجاثية (٤٥)	٢٥
٥٣/٢٤	.....	.....	سورة الأحقاف (٤٦)	٢٥
١٠٥/٢٤	.....	.....	واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه	٢٦
١٦١/٢٤	.....	.....	سورة محمد (٤٧)	٢٦
٢١٧/٢٤	.....	.....	سورة الفتح (٤٨)	٢٦
٣٣١/٢٤	.....	.....	سورة الحجرات (٤٩)	٢٦
٤١٥/٢٤	.....	.....	سورة ق (٥٠)	٢٦
٥٠٥/٢٤	.....	.....	سورة الذاريات (٥١)	٢٦
٥٥١/٢٤	٣١	الذاريات	قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ	٢٧
٥/٢٥	.....	.....	سورة الطور (٥٢)	٢٧
٦٣/٢٥	.....	.....	سورة النجم (٥٣)	٢٧
١٨٩/٢٥	.....	.....	سورة القمر (٥٤)	٢٧

٢٨١/٢٥	.....	سورة الرحمن (٥٥)	٢٧
٣٩٧/٢٥	.....	سورة الواقعة (٥٦)	٢٧
٥/٢٦	.....	سورة الحديد (٥٧)	٢٧
١١٥/٢٦	.....	سورة المجادلة (٥٨)	٢٨
١٧٥/٢٦	.....	سورة الحشر (٥٩)	٢٨
٢٨٣/٢٦	.....	سورة الممتحنة (٦٠)	٢٨
٣٣٧/٢٦	.....	سورة الصف (٦١)	٢٨
٣٦٧/٢٦	.....	سورة الجمعة (٦٢)	٢٨
٤٣٧/٢٦	.....	سورة المنافقون (٦٣)	٢٨
٤٧٥/٢٦	.....	سورة التغابن (٦٤)	٢٨
٥١٥/٢٦	.....	سورة الطلاق (٦٥)	٢٨
٥/٢٧	.....	سورة التحريم (٦٦)	٢٨
٧٧/٢٧	.....	سورة الملك (٦٧)	٢٩
١٢٧/٢٧	.....	سورة القلم (٦٨)	٢٩
٢٦٩/٢٧	.....	سورة الحاقة (٦٩)	٢٩
٣٢٥/٢٧	.....	سورة المعارج (٧٠)	٢٩
٣٨١/٢٧	.....	سورة نوح (٧١)	٢٩
٤١٣/٢٧	.....	سورة الجن (٧٢)	٢٩
٤٦٥/٢٧	.....	سورة المزمل (٧٣)	٢٩
٥/٢٨	.....	سورة المدثر (٧٤)	٢٩
١٠٥/٢٨	.....	سورة القيامة (٧٥)	٢٩



١٨٧/٢٨	.....	سورة الإنسان (٧٦)	٢٩
٢٦٥/٢٨	.....	سورة المرسلات (٧٧)	٢٩
٢٩٩/٢٨	.....	سورة النبأ (٧٨)	٣٠
٣٥٩/٢٨	.....	سورة النَّازعات (٧٩)	٣٠
٤١١/٢٨	.....	سورة عبس (٨٠)	٣٠
٤٥٩/٢٨	.....	سورة التكويد (٨١)	٣٠
٥/٢٩	.....	سورة الانفطار (٨٢)	٣٠
٢٧/٢٩	.....	سورة المطففين (٨٣)	٣٠
٩١/٢٩	.....	سورة الانشقاق (٨٤)	٣٠
١٣٣/٢٩	.....	سورة البروج (٨٥)	٣٠
١٩٣/٢٩	.....	سورة الطارق (٨٦)	٣٠
٢٢٥/٢٩	.....	سورة الأعلى (٨٧)	٣٠
٢٥٩/٢٩	.....	سورة الغاشية (٨٨)	٣٠
٢٨٧/٢٩	.....	سورة الفجر (٨٩)	٣٠
٣٧٥/٢٩	.....	سورة البلد (٩٠)	٣٠
٤١٣/٢٩	.....	سورة الشمس (٩١)	٣٠
٤٣٥/٢٩	.....	سورة الليل (٩٢)	٣٠
٤٦٣/٢٩	.....	سورة الضحى (٩٣)	٣٠
٥٢١/٢٩	.....	سورة الشرح (٩٤)	٣٠
٢٨٧/٢٩	.....	سورة الفجر (٨٩)	٣٠
٣٧٥/٢٩	.....	سورة البلد (٩٠)	٣٠

٤١٣/٢٩	.....	سورة الشمس (٩١)	٣٠
٤٣٥/٢٩	.....	سورة الليل (٩٢)	٣٠
٤٦٣/٢٩	.....	سورة الضحى (٩٣)	٣٠
٥٢١/٢٩	.....	سورة الشرح (٩٤)	٣٠
٥/٣٠	.....	سورة التين (٩٥)	٣٠
٢٩/٣٠	.....	سورة العلق (٩٦)	٣٠
٥٣/٣٠	.....	سورة القدر (٩٧)	٣٠
١١٩/٣٠	.....	سورة البينة (٩٨)	٣٠
١٣٧/٣٠	.....	سورة الزلزلة (٩٩)	٣٠
١٦٥/٣٠	.....	سورة العاديات (١٠٠)	٣٠
١٩١/٣٠	.....	سورة القارعة (١٠١)	٣٠
١٩٩/٣٠	.....	سورة التكاثر (١٠٢)	٣٠
٢٣٧/٣٠	.....	سورة العصر (١٠٣)	٣٠
٢٤٧/٣٠	.....	سورة الهمزة (١٠٤)	٣٠
٢٦٣/٣٠	.....	سورة الفيل (١٠٥)	٣٠
٣٠١/٣٠	.....	سورة قريش (١٠٦)	٣٠
٣٢٧/٣٠	.....	سورة الماعون (١٠٧)	٣٠
٣٤٧/٣٠	.....	سورة الكوثر (١٠٨)	٣٠
٣٨٩/٣٠	.....	سورة الكافرون (١٠٩)	٣٠
٤٠٥/٣٠	.....	سورة النصر (١١٠)	٣٠
٤٥٣/٣٠	.....	سورة المسد (١١١)	٣٠

٤٨٣/٣٠	.....	.....	٣٠	(١١٢) سورة الإخلاص
٥٢١/٣٠	.....	.....	٣٠	(١١٣) سورة الفلق
٥٤٣/٣٠	.....	.....	٣٠	(١١٤) سورة الناس
مجلد ٣١	.....	.....	-	معجم الأعلام
٧/٣٢	.....	.....	١	فهرس القراءات المتواترة
٨٥/٣٢	.....	.....	٢	فهرس القراءات الشاذة
١٤٥/٣٢	.....	.....	٣	فهرس الأحاديث القولية
٢٨١/٣٢	.....	.....	٤	فهرس الأحاديث الفعلية
٢٩٣/٣٢	.....	.....	٥	فهرس الآثار
٣٧٣/٣٢	.....	.....	٦	فهرس الشعر
٤٥٧/٣٢	.....	.....	٧	فهرس أنصاف أبيات
٤٦٣/٣٢	.....	.....	٨	فهرس الألفاظ والغريب
٥١١/٣٢	.....	.....	٩	فهرس الفرق
٥١٣/٣٢	.....	.....	١٠	دليل موضوعات القرآن
٥/٣٣	.....	.....	١١	فهرس رجال الإسناد
٣٢١/٣٣	.....	.....	١٢	فهرس شيوخ المصنف
٣٤٥/٣٣	.....	.....	١٣	فهرس الأعلام المترجمين
٣٨٥/٣٣	.....	.....	١٤	المراجع والمصادر
٥٥٩/٣٣	.....	.....	١٥	فهرس أجزاء وأرباع القرآن



